

الجنة الدولية لترجمة الواقع الإنسانية
(الأونسكي)

مونتكيرو

رُؤْيَا الشَّاعِرِ

١

ترجمة
عادل زعبيتر

القاهرة

١٩٥٣

علي مولا



رُوح الشَّرْلَائِع

١

اللجنة الدولية لترجمة التراث
(بيروت)

مُونْتَسِكِيُو

رُؤْحُ الشَّرَائِعِ

١

دار المعرف بمصر

مُونِسْكِيُو

روح الشّرّاع

١

ترجمة
عَادِل زُعَيْتِر

القاهرة
١٩٥٣

اللجنة الدّولية لترجمة الروائع
وقد أُلْفَت وَقَّعَ اتفاقٌ بين الأُونِسِكُو وَحُكْمَةِ لبنان
بتاريخ ٩ - كانون الأول سنة ١٩٤٨

الدكتور ستي芬 بنرود : رئيس
الدكتور إدمون ربابط : نائب رئيس
فؤاد أفرام البستانى : سكرتير عام
ريجينالد هايدود : أمين صندوق
عبد الله المشنوق
هنرى سيرينغ

راجعه مع المترجم :

جورج الْكُفُوري

إِدْمُون رَبَّاطٌ





مونتسکیو

(١)

مقدمة المترجم

أقدم ترجمة «روح الشرائع^(١)» لمونتسكيو ...
فاليوم الثامن عشر من يناير^(٢) سنة ١٦٨٩ ولد بارون دو لا برييد
ودو مونتسكيو، شارل لويس دو سكُوندا، وكانت ولادته في قصر لا برييد الذي
لا يزال قائمًا بعيداً من بوردو نحو عشرة أميال .
وكان اسم أبيه جاك دو سكُوندا ، وكان اسم أمّه فنسواز دو نيل ، وقد
جاءت أمّه الفسكونية الإنكليزية هذه بلا برييد صداقاً لرجل الحرس الملكي آبيه
ذاك ، لأنّيه الذي هو من يدير صالح غير بالغ القِدَم ، لأنّيه الذي هو من يدير
ترجم أهميّته إلى القرن السادس عشر ، وقد كان آله من أهل القضاة إجمالاً ، فقام
بالقضاء جدّه وعمّه في برلان^(٣) بوردو ، والقضاء هو ما وصل به حياته .
وُعرف شارل لويس في صباح مسيو دو لا برييد ، وماتت أمّه حين كان في
السابعة من سنّيه ، فلما بلغ الحادية عشرة أدخل إلى مدرسة أوراتوريان بجويلي
حيث مكث خمس سنين وحيث ظهر ميله إلى التاريخ ، ثم تخرج في بوردو ، ولم
 يكن أبوه ليثبته عن عزمه ، وكان أبوه يتبعه على سيره ، ويتوفى أبوه في
سنة ١٧١٣ ، ويُنفي على وفاته عام فِيقبل ابنه الشاب قاضياً في برلان بوردو ذلك .
ويمرّ عام على ذلك فيتزوج مسيو دو لا برييد ابنة فارس نيل في منظمة سان
لويس اسمها حنة لاريتيغ ، وقد كانت بروتستانية غير مشققة فعاش معها على وئام
مع عدم حبٍ ... وقد رُزق منها ابنًا وأبنتين .

(١) الشرائع هنا هي القوانين في أوسع معانيها - (٢) كانون الثاني - (٣) كان يطلق
اسم الإبريلان على ديوان القضاة الأعلى في ذلك الحين .

وَيَمُوتُ عَمَّهُ جان بَاپْتِيسْت دُو سِكُونْدَا فِي سَنَةِ ١٧١٦ فِي رِئَاسَةِ تِلْكَ الْحَكْمَةِ مَعَ ثُرُوتَهُ ، وَيَرِثُ لَقَبَهُ دُو مُونْتِسْكِيُو ، وَيَقُولُ بِواجِباتِهِ خَيْرَ قِيَامَ ، ثُمَّ يَعْتَرِيهِ سَأَمُ فَيَتَرُكُ عَمَّلَهُ حِينَهَا يَتَمَّمَ لَهُ سُخْرَةً .

وَمَا كَانَ يَسَاوِرُهُ مِنْ وَلَعٍ بِالْمُبَاحِثِ التَّارِيخِيَّةِ وَالدِّرَاسَاتِ الْقَدِيمَةِ يُفَسِّرُ رَغْبَتَهُ الشَّدِيدَةِ فِي الْاِنْتِسَابِ إِلَى الْأَكَادِيمِيَّةِ الرَّجَوِيَّةِ^(١) الْجَدِيدَةِ الَّتِي أُنْشِئَتِ فِي بُورُودُو حِيثُ قُبِيلَ فِي أَبْرِيلِ^(٢) مِنْ سَنَةِ ١٧١٦ ، وَحِيثُ تَلَّا بَعْدَ قِبُولِهِ بِأَسْبُوعَيْنِ « بِحْثَهُ حَوْلَ سِيَاسَةِ الْرُّومَانِ فِي الدِّينِ » .

وَمَا كَانَتْ رِئَاسَتُهُ لِبِرْلَانْ بُورُودُو مَدَّةً اثْنَيْ عَشَرَ سَنَةً لَتَصْرِفَهُ عَنِ الْعَمَلِ فِي الْخَلْقِ الْأَدْبِيِّ وَالْعَلْمِيِّ ، فَقَدَ أَخْرَجَ فِي سَنَةِ ١٧٢١ كِتَابَ « الرِّسَائِلُ الْفَارَسِيَّةُ » الَّذِي تَمَّ لَهُ مِنَ النِّجَاحِ وَحْسُنَ الْقَبُولُ مَا هُوَ مَعْرُوفٌ فِي عَلَمِ الْعِلْمِ ، وَقَدْ طُبِعَ هَذَا الْكِتَابُ أَرْبَعَ مَرَاتٍ فِي عَامِهِ الْأَوَّلِ مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ اسْمِهِ عَلَيْهِ ، وَهَذَا الْكِتَابُ جَامِعٌ لِسِلْسِلَةٍ مِنَ الرِّسَائِلِ أَرْسَلَهَا إِلَى صَدِيقِهِ رَجُلُ فَارَسِيٍّ وَهُمَّيٍّ قَصَدَ أُورَبِيَّةَ سَائِحًا فَرَاحَ يَنْتَقِدُ فِيهَا الْأَوْضَاعَ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالْسِيَاسِيَّةِ وَالْدِينِيَّةِ بِأَسْلُوبٍ سَاخِرٍ لَا دُعَ ، ثُمَّ قَلَّ تَدَاوِلُ النَّاسِ هَذَا الْكِتَابَ عَنْ حَظْرٍ حَكَمِيٍّ وَمَنْعِنْ كَنْسِيٍّ كَمَقِيلٍ ، وَمِنَ التَّجَّاهِيِّ قَوْلُ فُولْتِيرَ عَنْ هَذَا الْكِتَابَ : « إِنَّهُ بَهْرَاجٌ يُسْتَطِيعُ كُلُّ وَاحِدٍ أَنْ يَضْعَفَ مِثْلَهُ » ، فَلَمْ يَكُنْ مِنَ السَّهْلِ عَلَى فُولْتِيرَ إِبْدَاعٌ مِثْلِهِ ، وَكَانَ يَتَعَذَّرُ عَلَى غَيْرِهِ فِي ذَلِكَ الزَّمْنِ إِخْرَاجُ نَظِيرِهِ .

وَقَدْ أَمْكِنَ مُونْتِسْكِيُو أَنْ يَظْهَرَ رَجُلًا كَبِيرًا فِي بُورُودُو حَتَّى ذَلِكَ الْحَينِ ، فَلَمَّا

(١) نِيَانَ - Provincial (٢)

ظهرَت «الوسائل الفارسية» لاقت إقبالاً في المجتمع الباريسيٌّ، ولما قَصَد باريسَ بعد ذلك رَحَّبَت به هذه العاصمة، وأخذ يتَرَدَّد إلى نادي «الأُنْتِرُول» المشهور حيث اشتَرَكَ في مناقشاته ودراساته مُقْدَاماً، ويرجح أنه تَلَّى على هذا النادي ، في سنة ١٧٢٢ ، كتاباً «محاورة بين سِيلَا وأوكرات» الذي بينَ فيه سلوكَ سِيلَا السياسي وأسبابَ تَنَزَّل هذا الطاغية عن سلطانه ، ومن هذا الكتاب أُبْصِرَ مقدارُ ما يُنْتَظَر منه في ميدان الجِلْدِ .

ولم يَتَوَرَّعْ مُونْتِسْكِيُو ، مع ذلك ، من وضع كتاب «معبد غَنِيد» ونشره في سنة ١٧٢٥ إرضاءً لعشَرَاءَ أخت دُوكِ دُوبوربون ، الآنسة كِلِيرْمون ، التي كانت حَسِيبةً باهرةً المجال معبودةً المجتمع ، فلم يَخْلُ كتابه هذا من خَفَّةٍ وتحلُّلٍ . وينطوي قبوله عضواً في الأكاديمية الفرنسية على فصلٍ مُحزنٍ ، ففي سنة ١٧٢٥ يُنتَخَب عضواً في هذه الأكاديمية ، ولكن الملك يَرْفِض ذلك بناءً على تقرير وزير الكريديال فلُورِي واستناداً إلى المبدأ المُهَمَّل في ذلك الوقت والذي يُشترط كونَ العضو مقِيماً بباريس ، وبهذا يُلغى الانتخاب .

ولم يَقْلُ ذلك عَزْمَ مُونْتِسْكِيُو ، فقد رأى أن يَرْوِيَ ظَمَاءَ إلى العلم والأدب فَصَغَرَ في عينيه منصبه الكبير تحقيقاً لغايةٍ دونها أعظمُ الغايات فباع هذا المنصب الموروث في سنة ١٧٢٦ على أن يعود إلى ابنه بعد موته ، ومن المحتمل أن كان هذا البيعُ عن شوقٍ إلى مجتمع باريس ، أو عن طموحٍ إلى انتخابه عضواً في الأكاديمية الفرنسية ، أو عن رغبةٍ في مسيرة الحركة العلمية والأدبية بباريس ، أو عن هذا كله .

ومهما يكن من أمرٍ فقد غادر مُونْتِسْكِيُو مدينةً بُورُدو ليعيش في العاصمة ،

وذلك مع قضاء ستة أشهرٍ من كلّ سنة في لا بْرِيد .

وبذلك يزول المانع من قبوله عضواً في الأكاديمية الفرنسية ، ويُبحَثُ في الأمر وُتُلْقَسُ الخارج وُتُبَذَّلُ جُهُودُ فنعاً لِمونتِسكيو ، غير أنه مُرْعَمٌ بِإِخْرَاجِ مونتِسكيو طبعةً خاصة من « الرسائل الفارسية » مشتملةً على تغييرٍ وتبديلٍ وتحويلٍ ، ولم يَعُدْ هذا حَدَّ الخرافَة ، ولم يَحُلْ هذا دون إنصاتِ الوزير فلُورِي للمؤلف معتذراً عن نشره كتاباً من غير ذكرِ لاسمه بسبب مَنْصِبِه القضايَى الذي يَمْسِعُ من ذلك ، ويُسَوِّيُّ الأمر وُتَذَلَّلُ الصُّعَابُ بعد أخذِ الوزير كفالةً وَيُرْفَعُ العَهْظُرُ ويَنْدُخلُ مُونتِسكيو الأكاديمية الفرنسية في ٢٤ من يناير سنة ١٧٢٨ .

ولم يَكُدْ مُونتِسكيو يُقْبَلُ فِي الأكاديمية الفرنسية حتى قام بسياحته في أوربة مجتمعاً بالرجال ناظراً إلى الأمور باحثاً في الدساتير والنظم فطاف في النمسة وهُنْغاريَّة ، ولم تُتَسَرَّ له رحلةٌ إلى تركية كما كان ناوياً ، ثم انطلق إلى إيطالية والبنديقية حيث أقام نحو عام ، ثم توجه إلى إنكلترة بطريقِ پِيمُونْت والرين ، وفي إنكلترة لَبِسَ ثمانية عشر شهراً فاعجبَ بأخلاق الإنكليز وسياستهم كما أُعْجِبَ بهما فُولْتير ، فبَهَرَتْه حريةُ الناس في الحديث عن مساوىِ الحكومة مع بقاء هذه الحكومة ، وطاب له خلوُّ إنكلترة من معتقلِ كالباستيل ، ولم يَفْتَهْ قَيْدٌ تنازع أحراها ورجالها كتابةً ، كما يَتَجَلَّ ذلك في « روح الشرائع » .

وقد أحسنت إنكلترة مثواه فاختيرَ عضواً في الأكاديمية الملكية بلندن ، وقد سُجِّرَ بما أَبْصَرَ فيها وبما أَوْحَتَ إليه من مَنَاحٍ عامَّة ، فَعَدَ النَّظَامَ الإنكليزيَّ مثلاً للحكومة الصالحة .

ويَعودُ مُونتِسكيو إلى فرنسة ، يَعُودُ إلى لا بْرِيد ، لا إلى باريس ، وف

لابْرِيدَ مَا انفكَّ يُتَلِّي وَيُنَقَّحُ وَيُعَدَّلُ وَيُعِيدُ النَّظَرَ مُهَبِّيَا كِتَابَهُ « رُوحُ الشَّرَائِعِ » العظيمَ ، ولَكِنَّهُ رأى أَنْ يُمَهِّدَ سَبِيلَ الاتِّصالِ مِنْ « الرَّسَائِلِ الْفَارَسِيَّةِ » إِلَى « رُوحُ الشَّرَائِعِ » ، وَذَلِكَ يَأْخُرُجُ كِتَابَهُ أَشَدَّ خَطَرًا مِنَ الْأَوَّلِ وَأَقْلَهُ قَدْرًا مِنَ الثَّانِي ، فَأَصْدَرَ فِي أَمْسِتَرْدَامَ ، سَنَةَ ١٧٣٤ ، كِتَابَهُ « تَأْمَالَاتٌ حَوْلَ أَسْبَابِ عَظَمَةِ الْرُّومَانِ وَانْخَطَاطِهِمْ » خَالِيًّا مِنْ اسْمِهِ مَعَ أَنَّهُ كَانَ قدْ قَدَّمَ نَسْخَةً عَنْهُ إِلَى الأَكَادِيمِيَّةِ الْفَرَنْسِيَّةِ ، وَهَذَا الْكِتَابُ التَّارِيَخِيُّ الْفَلْسُوفِيُّ طَرِيفٌ أَسْلُوبًا وَتَفَكِيرًا مَعْ صِغَرِ حَجْمِهِ ، وَلَمْ يُؤَلِّفْ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ مَا يَعْدِلُهُ اتِّزَانًا وَإِبْدَاعًا فِي مَوْضِعِهِ ، وَالْوَاقِعُ أَنَّهُ مَعَ « الرَّسَائِلِ الْفَارَسِيَّةِ » إِرْهَاصٌ مِنَ الْمَؤَلِّفِ مُبَشِّرٌ بِكِتَابِهِ « رُوحُ الشَّرَائِعِ » إِذَا جَازَ لَنَا هَذَا التَّعْبِيرُ ، فَعَلَى هَذِهِ الْكِتَابِ الْثَّالِثَةِ تَقُومُ شَهْرَةُ مُونْتِسْكِيُّو . أَجَلُ ، لَمْ يَتَفَقَّ لِكِتَابِهِ « تَأْمَالَاتٌ حَوْلَ أَسْبَابِ عَظَمَةِ الْرُّومَانِ وَانْخَطَاطِهِمْ » مَا اتَّفَقَ لِكِتَابِ « الرَّسَائِلِ الْفَارَسِيَّةِ » مِنْ ضَوْضَاءَ ، غَيْرُ أَنَّهُ جَعَلَ لِمُونْتِسْكِيُّو شَهْرَةَ رَجُلِ الْجَدِّ وَأَوْجَبَ تَعْلِيقَ أَكْبَرِ أَمْلِيِّ عَلَى الْكِتَابِ الْعَظِيمِ « رُوحُ الشَّرَائِعِ » الَّذِي كَانَ تَفَكِيرُهُ فِي إِخْرَاجِهِ أَمْرًا مَعْرُوفًا ، وَهَذَا مَا أَدَى إِلَى تَعْيِينِهِ عَضُوًا فِي مَجْمِعِ العِلْمِ الْمَلْكِيِّ بِبَرْلِينِ سَنَةَ ١٧٤٦ .

حَلَّتْ سَنَةَ ١٧٤٨ ، فُطِبِّعَ كِتَابُهُ « رُوحُ الشَّرَائِعِ » فِي جِنِيفَ ، وَكَانَ عُنوانُهُ فِي الطَّبْعَةِ الْأُولَى « رُوحُ الشَّرَائِعِ » ، أَوِ الْمَسْلَكُ الَّتِي يُحِبُّ أَنْ تَكُونَ بَيْنَ الْقَوَانِينِ وَنَظَامِ كُلِّ حُكْمَةِ وَالْطَّبَائِعِ وَالْإِقْلِيمِ وَالْدِيَانَةِ وَالتِّجَارَةِ إلْخ. » ، فَأَضَافَ الْمَؤَلِّفُ إِلَى ذَلِكَ : « مِبَاحَثٌ جَدِيدَةٌ » عَنِ الْقَوَانِينِ الْرُّومَانِيَّةِ حَوْلَ الْمَوَارِيثَةِ وَعَنِ الْقَوَانِينِ الْفَرَنْسِيَّةِ وَالْقَوَانِينِ الْإِقْطَاعِيَّةِ » ، وَكِتَابُهُ « رُوحُ الشَّرَائِعِ » مَؤَلَّفٌ مِنْ وَاحِدَهِ وَثَلَاثِينَ بَابًا مُوزَّعًا بَيْنَ سَتَةِ أَجْزَاءٍ ، فَيَشْتَمِلُ الْجَزْءُ الْأَوَّلُ عَلَى ثَمَانِيَّةِ بَابٍ يَعَالِجُ

فيها أمرُ القوانين وأشكال الحكومة ، ويشتمل الجزء الثاني على خمسة أبواب تعالج فيها التدابير العسكرية مع أمور الجباية ، ويشتمل الجزء الثالث على ستة أبواب تعالج فيها الأوضاع والطبائع واتباعهما لأحوال الأقاليم ، ويشتمل الجزء الرابع على أربعة أبواب تعالج فيها المسائل الاقتصادية ، ويشتمل الجزء الخامس على ثلاثة أبواب تعالج فيها أمور الأديان ، ويشتمل الجزء السادس ، وهو الأخير ، على خمسة أبواب تعالج فيها القوانين الرومانية والفرنسية والإقطاعية ، ويُعدُّ البالغ الأخيران من هذا الجزء ذيلاً للكتاب ، فقد قال مونتسكيو عنهما : « يُشوبُ كتباً نقصٌ » ، على ما أعتقد ، إذا ما سكتَ عن حادث وقع في العام ذات مرّة ، ولن يقع على ما يحتمل ، إذا لم أتكلّم عن تلك القوانين التي رُئي ظهورها في أوربة من غير اتصالٍ بالقوانين التي عُرِفتْ حتى ذلك الحين ، عن تلك القوانين التي أدَّت إلى ما لا يُمحى من الخير والشر . . . والتي أدَّت إلى النظام مع ميلٍ إلى الفوضى ، وإلى الفوضى مع ميلٍ إلى النظام والانسجام . . . ومنظرُ القوانين الإقطاعية جميلٌ ، وتهضَّبَ ببلوطةً قديمة ، وتَرَى العين أوراقها من بعيد ، وتَدُونُ العينُ وتُبصِّرُ ساقها ، ولكنها لا تَرَى جذورها مطلقاً ، فلا بدَّ من شقّ الأرض لرؤيتها » .

وقد يَضعُ العالم كتاباً واحداً في حياته ، وقد يكتب ذاتَ الكتاب عِدة مرات ، وهذا ما صنعه مُونتسكيو في « روح الشرائع » الذي أخذ يُفكِّر في موضوعه منذ شبابه فجمع مواده مع الزمن ، وقابل بينها وبين الحقيقة في أثناء رِحلاته ، وهو لم ينقطع عن وضع هذا الأثر العظيم قاضياً وفيلسوفاً ، قال فيَان : « أَبْصِرَ » روحُ الشرائع « على مقاعد مدرسة الحقوق ببوردو ورسِّمَ في « الرسائل

الفارسية » ولقح ، في حالاتِ مؤلفه ، وعَيْنَ بِدَوْرِ « عظمة الرومان » ، على أنني أفترض انتفاعِ مونتسكيو كثيراً بسياحاته في وضع كتابه العظيم » ، والواقعُ أن مونتسكيو انتفع بالمصادر الشفوية انتفاعه بالمصادر المكتوبة .

وقد تَمَّ إعدادُ مونتسكيو لِمَوَادِ « روح الشرائع » الغزيرة سنة ١٧٤٤ ، حين انزوى في لا بُرِيد ليَضَع صيغته بلا انقطاع ، فلما كانت سنة ١٧٤٧ أمكنه أن يُفَكِّر في طبعه ، ويقول مُونتسكيو في مقدمة « روح الشرائع » :

« وما أَكْثَرَ ما بدأتُ هذا الكتاب وتركتُه ، وقد تركتُ للرياح ألفَ مرةٍ ما كنتُ أَكْتُبُ من الأوراق ، وكنتُ أَشْعُرُ بِهبوطِ الأيديِ الأبويةِ في كُلِّ يوم ، وكنتُ أَسِيرُ وراءَ هدفي من غيرِ وَضْعٍ مُشروعٍ ، وكنتُ لا أُغْرِفُ القواعدَ ولا الشواذَ ، وكنتُ لا أُجِدُ الحقيقةَ إِلَّا لأُفْقِدُها ، ولكنني عندما اكتشفتُ مبادئي أتَانِي كُلُّ ما بحثتُ عنه ، فأبصَرْتُ فِي غضونِ عَشْرِينِ عاماً بدءَ كتابي ونَمَوَهَ وتقْدُمه وتمَامَه » .

ومن ثَمَّ تَرَى مقدار ما عانى مُونتسكيو من تَلَمُسٍ في الظلام ومن اضطرابِ بالِ ورِيَبِ حَمْلٍ ، ومن جُمِعِ قُصَاصاتٍ بعد اتفصالِ وَضْعًا لها ضِمنَ نظامٍ وَوَفْقَ مِنهاج ، حتى انتهَى كتابُ « روح الشرائع » إلى كماله .

وقد اخْتَلَفَ في أَيِّ المَوْضِعَاتِ أَهْمَّ مِنْ غِيرِهَا فِي الْكِتَابِ ، فرأى بعضُهم مباحثَ فصلِ السلطات ورأى آخرون مباحثَ تأثيرِ الأقاليم ورأى فريقُ ثالث أمورَ الأديان ورأى فريقٌ رابعٌ مسائلَ الاقتصاد ، فمع ما لَكُلِّ مِنْ هذه المَوْضِعَاتِ الْأَرْبَعةِ مِنْ أَهْمَى خاصَّةً يَظْهَرُ أَنْ هَنَالِكَ شَبَهٌ إِجْمَاعٌ عَلَى كُونِ مباحثِ فصلِ السلطاتِ الْأَلْثَلَ ، الاشتراكيةِ والتَّنْفِيذِيَّةِ والقضائيَّةِ ، أَهْمَّ مَا فِي الْكِتَابِ ، لِمَا كَانَ

لها من التأثير البعيد المدى .

يرى مونتسكيو أن من التجارب الأزلية كون الإنسان ذي السلطان يميل إلى إساءة استعمال سلطانه هذا حتى يقفَ عند حدٍ ، فلا يقفُ السلطانَ غيرُ السلطان ، وعن توازن السلطات الثلاث تنشأ حريةُ الأمة .

ولامرأ في أن مقت الاستبداد من المشاعر التي كانت تلازم مونتسكيو ، وفي أن هذه المشاعر كانت شائعةً بين أكبـر عدـد من أبناء وطنه نتيجةً لرـد الفعل الذي عـقب مـوت لويس الرابع عشر ، وفي أن هذا يـحسـن منـذ ظـهـور « الرـسائل الـفارـسـية » ، غيرـأن نـصـيبـ مـونـتـسـكـيوـ فـي رـدـ الفـعلـ الشـاملـ ذلكـ هوـ وـضـعـهـ مـذـهـباـ سيـاسـيـاـ يـجـعـلـ الـاستـبـداـ مـعـذـراـ ، وـهـذاـ المـذـهـبـ هوـ فـصـلـ السـلـطـاتـ .

وبالحرية السياسية يتطلب العقلُ في الدولة الحسنة التنظيم تحقيقاً مناحي العدل والإنسانية ، والعقلُ يـدـينـ الرـقـ وإنـ كانـ الإـقـاـيمـ يـقـضـيهـ فـي بـعـضـ الـبـلـادـ كـاـ يـرـىـ مـونـتـسـكـيوـ ، وـدـاعـيـ الرـقـ عـنـهـ غـيرـ مـوجـودـ فـي أـورـبـةـ ، وـفـي الـبـلـادـ الـحـارـةـ أـيـضاـ ، فـيـعـتـقـدـ عـدـمـ تـعـذرـ الـعـمـلـ الـحـرـ مـطـلـقاـ ، وـالـعـقـلـ يـدـينـ الـحـربـ عـنـهـ ، فـمـاـ تـؤـدـيـ إـلـيـهـ الـمـلـكـيـاتـ الـقـاتـلةـ الـفـاتـحةـ هـلـاـكـ شـعـوبـهـ ، وـالـحـربـ الـدـفـاعـيـةـ وـحـدـهـاـ هـىـ الـمـوـافـقـةـ الـعـدـلـ وـالـصـوـابـ ، وـحـقـ الدـفـاعـ الـشـرـعـيـ خـاصـ بـالـدـوـلـ كـاـ هوـ خـاصـ بـالـأـفـرـادـ ، وـالـعـقـلـ يـدـينـ كـلـ ظـلـمـ وـقـسـوةـ عـنـهـ ، فـهـوـ يـدـيـنـهـماـ بـالـقـوـانـينـ وـبـطـبـيقـ الـقـوـانـينـ .

ولا أحدَ ، كـمـونـتـسـكـيوـ ، شـهـرـ فـيـ الـقـرـنـ الثـامـنـ عـشـرـ حـرـبـاـ شـعـواـءـ عـلـىـ قـسوـةـ الـاشـتـرـاعـ وـالـمـرـاقـعـاتـ الـجـنـائـيةـ ، فـحـمـلـ عـلـىـ شـدـدـةـ الـعـقـوـبـاتـ وـأـثـبـتـ أـنـ هـذـهـ الشـدـدـةـ تـغـدوـ غـيرـ مـرـهـبةـ فـيـ آـخـرـ الـأـمـرـ ، وـأـكـثـرـ الـعـقـوـبـاتـ تـأـثـيرـاـ عـنـهـ ماـ نـاسـبـ الـجـرـأـمـ .

وعند مونتسكيو أنه لا شيء أشد ضرراً على الجمود والدولة من الإفراط في جبائية الأموال وسوء إدارتها ، فلا يتحقق للحكومة ، مهما كان لونها ، أن تطالب الأهلين بغير المبالغ التي تقتضيها مصالح الدولة ، ومن سرقة أموال الشعب وزيادة بؤسه عنده كل جُودٍ من الأمير على بطانته مساعدة لها على الانفاس في الترف ، وكل ثروة يجتمعها الملايين من ضرائب إضافية يتتمكنون بها من اقتناص مال الشعب ، ولذا وجَبَ على رجال الحكم ألا يُعنوا في إرهاق الأهلين بالضرائب المفيلة وأن يمحِّروا على إشعار الشعب العامل بأنه يتمتع بشرفات عمله ، فلا يبلغ الشعب من البؤس واليأس درجة يُعدِّل معها عن العمل .

ويذهب مونتسكيو إلى ضرورة اختلاف القوانين باختلاف الأقاليم والعرف والمعتقدات والمناخي والوسائل ، فن قوله : « إن القانون على العموم هو الوجبُ البشريُّ ما سيطر على أم الأرض طرًا ، ولا ينبعى للقوانين السياسية والمدنية في كل أمة أن تكون غير الأحوال الخاصة التي يطبق عليها الوجبُ البشريُّ ... ويجب أن تكون تلك القوانين خاصةً بطبيعة البلد ، خاصةً بالإقليم البارد أو الحار أو العتدل ، وبطبيعة الأرض وموقعها واتساعها ، وبجنس حياة الأمم أو الزراعة أو الصائد़ين أو الرعاعة ، ويجب أن تناسب درجة الحرية التي يمكن أن يعيشها النظام ، ودينَ الأهلين وعواطفهم وغناهم وعدهم وتجارتهم وطبائعهم ومناهجهم ... وهذا ما أحياول صنعه في هذا الكتاب ، فأبحثُ في جميع هذه الصَّلات ، وهي التي يتَّألفُ من مجموعها ما يُسمى روح الشرائع » .

ويُسْبِب مونتسكيو في بيان تأثير الإقليم فيذهب إلى أن البرد يساعد على تقدم الصناعة ونشوء الشجاعة وأن الحرَّ يُنْبِيَ الكسل ، ويُفترض فولتير عليه بالعرب

الذين لم يأتوا من الشمال « ففتحوا من البلاد في ثمانين سنةً ما هو أكثـر مما مـلـكتهـ الإمبراطورية الرومانية » .

وكانت فرنـسـةـ في عـهـدـيـ لويسـ الرابعـ عشرـ ولويسـ الخامسـ عشرـ تـشـتمـلـ علىـ كـنـيـسـةـ مـرـهـقـةـ وـمـلـكـيـةـ مـطـلـقـةـ ، فـلـمـ تـدـرـ مـاـ التـسـامـحـ الـدـيـنـيـ ولاـ الـحـرـيـةـ السـيـاسـيـةـ ، ولـكـنـهاـ تـضـيقـ بـهـذـاـ النـظـامـ ذـرـعـاـ ، فـتـسـودـ فـيـ أـوـاـئـلـ الـقـرـنـ السـابـعـ عـشـرـ ، بـيـنـ الطـبـقـاتـ الـمـتـقـنةـ عـلـىـ الـخـصـوصـ ، رـوـحـ مـعـارـضـةـ الـكـنـيـسـةـ وـالـمـلـكـيـةـ ، ولـكـنـ منـ غـيرـ جـهـرـ بـهـاجـمـةـ الـدـيـنـ ، ولـكـنـ معـ بـثـ عدمـ الـأـكـرـاثـ لـهـ ، ولـكـنـ معـ وجودـ سـاخـطـيـنـ سـيـاسـيـيـنـ يـتـذـمـرـونـ مـنـ حـكـوـمـةـ الـمـلـكـ ، فـيـظـهـرـ فـيـ النـصـفـ الـأـوـلـ مـنـ الـقـرـنـ الثـامـنـ عـشـرـ مـوـنـتـسـكـيـوـ وـفـولـتـيرـ ، وـكـلـاـ الـاثـنـيـنـ مـنـ رـجـالـ الطـبـقـاتـ الـعـلـيـاـ ، وـكـلـاـهـماـ كـانـ رـاضـيـاـ بـالـجـمـعـنـ الذـىـ يـعـيـشـ فـيـهـ ، فـلـاـ يـرـغـبـ فـيـ قـلـبـهـ ، وـإـنـماـ يـطـلـبـ الـإـصـلـاحـ ، وـكـلـاـهـماـ فـتـنـ بـالـدـسـتـورـ الـإنـكـلـيـزـيـ ، وـلـاـ سـيـماـ تـسـامـحـ الـإنـكـلـيـزـيـ الـدـيـنـيـ ، وـكـانـ الـدـيـنـ أـظـهـرـ مـاـ عـنـيـ بـهـ فـولـتـيرـ وـإـنـ بـحـثـ فـيـ السـيـاسـةـ ، وـكـانـ السـيـاسـةـ أـظـهـرـ مـاـ عـنـيـ بـهـ مـوـنـتـسـكـيـوـ وـإـنـ بـحـثـ فـيـ الـدـيـنـ ، وـكـلـاـهـماـ نـاهـضـ عـدـمـ التـسـامـحـ فـيـ جـمـيعـ وـجـوهـهـ ، كـمـ نـاهـضـ الـاضـطـهـادـ وـالـتـفـتـيشـ وـالـخـرـوبـ الـدـيـنـيـ ، وـطـالـبـ فـولـتـيرـ بـالـغـاءـ اـمـتـياـزـاتـ الـإـكـلـيـرـوسـ ، وـطـالـبـ مـوـنـتـسـكـيـوـ بـأـنـ تـسـكـنـ الـكـنـيـسـةـ عـنـ ظـلـمـ مـخـالـيـهـاـ وـمـنـكـرـيهـاـ ، وـبـأـنـ يـكـونـ الـإـكـلـيـرـوسـ أـقـلـ ثـرـاءـ وـأـقـلـ سـلـطاـنـاـ .

قال مونتسكيو : « إذا رأـتـ قـوانـينـ دـوـلـةـ مـعـانـاـةـ أـدـيـانـ كـثـيرـةـ وجـبـ عـلـيـهاـ أنـ تـلـزـمـ هـذـهـ الـأـدـيـانـ بـالـتـسـامـحـ نـحـوـ بـعـضـهـاـ بـعـضـاـ ، وـمـنـ الـمـبـادـيـهـ أـنـ يـصـبـحـ كـلـ دـيـنـ مـزـجـوـرـ زـاجـرـاـ ، وـذـلـكـ أـنـ إـذـاـ استـطـاعـ الخـرـوجـ مـنـ دـائـرـةـ الضـغـطـ مـصـادـفـةـ لـمـ يـلـبـثـ أـنـ يـهـاجـمـ الـدـيـنـ الـذـىـ ضـغـطـهـ عـنـ طـغـيـانـ ، لـاـ عـنـ دـيـنـ .

« ومن المقيد ، إذن ، أن تطلب القوانين من هذه الأديان المختلفة ألا يكدر بعضها صفو بعضٍ فضلاً عن عدم تكدير صفو الدولة ، ولا يعدّ المواطن مطيناً القوانين مطلقاً باقتصره على عدم تكدير كيان الدولة ، بل يجب عليه ، أيضاً ، ألا يكدر أحداً من المواطنين أياً كان ». .

ويرى مونتسكيو أن العقل يز جر المشاعر ويسطر عليها دائماً ، ولم يكن مونتسكيو ثوريّاً قطّ ، وهو لا ينفكُ يوصي بالاعتدال وضبط النفس ، وهو يشير بإطاعة القوانين ، وهو لا يذهب إلى نيل العدل والتقدم بالقهر والعنف ، وهو يعول على الزمن والعمل الخفيّ وغير المحسوس وعلى العقل في إصلاح النظم السياسية والاجتماعية وزيادة حاصل العدالة في الأمة ، وفي الفوز بالسعادة والرخاء ، ولاريـب في أنه كثير الحساب لضعف الناس وشهوـتهم ، ولكن من غير ذعرٍ وقنوط ، ولم يفـته أن الحرية ، حتى في البلدان العريقة فيها . تغذى المصالح الخاصة بوسائل التغلـب على العقل والعدل ، فـن السهل تحـريك شهوـات الشعب وصرفـه عن منافـعـه الحقيقـية وسـوقـه إلى تركـها .

وكتاب « روح الشرائع » هو سفرُ مونتسكيو السياسيُ الرائع ، ولم يؤلف في الغرب ما يفـقهـه ، وهو « أعظم كتابٍ فرنسيٍ في القرن الثامن عشر » ، والكتابُ جامـل لفلـسـفةـ الاشتـراكـ وحكـمةـ التـارـيخـ وـالـفقـهـ الدـستـورـيـ ، وـكتـابـ « روحـ الشـرـائـعـ » سـفـرـ تـحلـيلـيـ أـمـكـنـ تعـديـلـ بعضـ جـزـيـاتـهـ ، وـلكـنهـ ظـلـ قـائـماـ فيـ مـجـمـوعـهـ ، وـهـوـ فيـ مـوـضـوـعـهـ أـكـثـرـ الـكـتـبـ تـأـثـيرـاـ فيـ الـأـزـمـنـةـ الـتـيـ جاءـتـ بـعـدـهـ ، وـلـمـ يـظـهـرـ مـثـلـ وـاضـعـهـ كـاتـبـ مـثـلـ فيـ التـارـيخـ السـيـاسـيـ دـورـاـ مـهـماـ ، فقد استـوـحـتـهـ دـسـاتـيرـ فـرـنـسـةـ مـنـذـ ذـرـ قـرـنـ الثـورـةـ الفـرـنـسـيـةـ ، وـكانـ لـهـ الـأـمـرـ الـبـالـغـ فيـ

وضع دساتير العالم حتى يومنا هذا ، ومن الواضح اتحال الدساتير الأمريكية لمبادئه في فصل السلطات على الخصوص ، وكتاب «روح الشرائع» هو الأثر الذي عَدَّ به مونتسكيو واضح علم السياسة وعلم الاجتماع في الغرب .

وقد ألمعنا إلى وجوب البحث عن ضمان الحرية والسلامة في فصل السلطات ، وهذا هو المذهب المشهور الذي اكتشفه مونتسكيو ونشره ، وما فتئ الناس منذ القرن الثامن عشر يستلهمون هذا المبدأ في كل مكان يراد إقامة حكومة حُرَّةٌ فيه ، سواءً أفي المجالس أم في الصحافة أم في عالم النشر أم فوق المنابر ، وأى حزب لا يدعوا الأحزاب الأخرى إلى احترام مبدأ فصل السلطات ؟

و «روح الشرائع» هو الكتاب الذي حرَّرَ به مونتسكيو مَعْشَرَ المُشَرِّعين من السير مع هُوَى الناس ومن مصادفات الأحوال ، ورَدَّهم إلى أساس الطبيعة البشرية ، فنال من الصيت بعيداً منذ صدوره ما طَبَعَ معه عشرين مرَّةً في أقلَّ من عامين ، وتُرجم إلى جميع لغات أوربة ، و «روح الشرائع» هو ما قال عنه عدو مونتسكيو الأزرق فولتير : «كان الجنس البشري قد أضاع حَجَّجَهُ ، فأعادها مونتسكيو إليه » ، وهو ما قال عنه إميل فاغيه : «روح الشرائع أَكْثُرُ من كتاب ، هو أثرٌ نارٌ ينبعُ عظيم ينزل إلى الواقع فيترك فيها أثراً عميقاً لزمنٍ طويلاً جِداً» .
 والحق أن «روح الشرائع» هو أثر روحٌ عالية ، والحق أن «روح الشرائع» هو روح إنسانية يدين الظلمَ والاعتداء ويُوصي باللطف والعطف ، وهو يسير بقارئيه إلى مَثَل الثورة الفرنسية الأعلى ، يسير بهم إلى خلاصة هذا المثل : الحرية والمساواة والإخاء .

وعلى ما يتصل به كتاب «روح الشرائع» من تعقيد في الأسلوب والتباين في

العبارة فإنه الغامض الواضح الذي يُعد من أقوى ما احتوته اللغة الفرنسية من كُتُبِ النثر ، فهو جامعً جمعاً عجيباً منسجماً بين الخيال والحقيقة والعقل والإحساس والجرأة والاعتدال ، وعلى من يَوْدأن يستوعب « روح الشرائع » ويستخرج منه كلّ عبرة أن يَعْرِفَ كيف يقرأه ، وقد جاء فيه : « لا يَنْبَغِي أن يُيلَغَ من استقصاء أحد الموضوعات دَائِماً مَا لا يُتَرَكُ معه شيء يَعْمَلُه القارئ ، فالمهم ألا يُرَغَّبُ في القراءة ، بل في التفكير ». .

ويظهر أن ما في الكتاب من غموض والتباس وما في عبارته من تعقيدٍ ناشئٍ عن وضعه في عهد ملِكٍ عَضُوض ، في زَمِنٍ كان الاعتقالُ والسجن والقتل جزاءً من يُبَدِّي رأياً صريحاً يَهْدِي إلى تغيير النظام السياسي وتعديلاته ، وربما كان هذا سِرّ قول مونتسكيو في مقدمته : « إذا وُجِدَ ، فيها اشتمل عليه هذا السُّفْرُ من أمورٍ لا تُخْصَى ، ما قد يُسَيِّءُ خلافاً لِمَا أَتَوْقَعَ لِمَ يُكَنُ فيه ما صَدَرَ عن سوء قصد وقد يَمْا كان أفلاطون يَحْمَدُ الْرَّبَّ على أنه وُلِدَ في زَمِنٍ سقراط ، وأَجِدْنِي شاكراً للْرَّبِّ ولادتي في عهد الحكومة التي أعيش فيها ومشيئته أن أُطْبِعَ مَنْ جعلني أَحَبُّ . . . ولو كنتُ قادرًا على تزويد جميع الناس بأسباب جديدة يُجْبِون بها واجباتهم وأميرتهم ووطتهم وقوانينهم ويَشْعُرون بأنهم سعداء في كلّ بلدٍ وكلّ حكومة وكلّ مركزي يكونون فيه لعَدَدَتُنِي أَسْعَدَ الْوَرَّى ». .

حقاً كان مونتسكيو مؤرخاً فيلسوفاً فقيهاً من الطراز الأول

وكان مونتسكيو وطنياً صادقاً ضمن المعنى السادس للقرن الثامن عشر ، وذلك أنه كان رجلاً يتوكى النفع العام في جميع أعماله ، كما أنه كان وطنياً ضمن المعنى الذي ساد القرن التاسع عشر ، وذلك أنه وقف نفسه على عَظَمة وطنه ومجده قومه ،

مع الاستعداد للدفاع عنه والموت في سبيله تجاه الأجنبي ، غير أن وطنية مونتسكيو لا تنطوى على ازدراء الأجنبي ولا على تحديه ولا على مقته ، فهو يحمل حبًا شاملاً للإنسانية مع طلب الخير للأمم التي تتألف منها والمطالبة بالرُّفق بها ، ولا يعني هذا أنه يعرض بلاده للهلاك عن حبِّ الإنسانية ، وإنما كان من الشجاعة ما يضحي به بمنفعةٍ خاصةٍ لبلاده في سبيل مصلحة النوع البشري العام ، فهو ليس من يُوقدون العالم سلْقاً ليُبصِّرَ على حسب التعبير العصري .

ولم يسلم مونتسكيو من حملاتٍ كانت تشنها الكنيسة وغير الكنيسة عليه بعد وضع «روح الشرائع» ، ويقضى السنين السبع التي بقىت له من عمره بعد نشر «روح الشرائع» في الرد على هذه الحملات في كتاب «الدفاع عن روح الشرائع» على الخصوص .

وفي لابريدي ، لافي باريس ، أكثر ما تمنع مونتسكيو بما تَمَّ له من نجاحٍ وبعد صيٍتٍ بعده نشر «روح الشرائع» ، فـمونتسكيو عاد لا يأبه لحياة المجتمع الراق بباريس كافٍ شبابه .

ولم يعش مونتسكيو طويلاً بعد كتابه العظيم ، ففي سنة ١٧٥٤ زار باريس للخلاص من إجارة منزله فيها ، ولكنه لم يثبت أن مرض في باريس ، ولم يمهله المرض ، فمات في ١٠ من فبراير^(١) سنة ١٧٥٥ ابنًا لسادسة والستين ودُفِنَ في كنيسة سان سولبيس بباريس .

واسمع بعض ما قاله موپرتويس مؤسسًا مونتسكيو ، في ٥ من يونيو^(٢) سنة ١٧٥٥ ، في المجلس العام لجمع العلوم الملكي ببرلين :

(١) شباط - (٢) حزيران .

« كان مونتسكيو يميل إلى الرفق والإنسانية دائماً فيختشى من التحولات مالا يستطيع أعظم العباءة أن يُبصرُوا تائجه في كلّ حين ، وكان يُطبق على كلّ شيء هذه الروح المعتدلة التي يرى بها الأمور من غرفته ويفصلها بين ضوابط العالم وفي حميم الأحاديث ، وكنت تجد الرجل عينه مع جميع الأوضاع ، وهنالك كان يظهر أثراً كثراً روعةً مما في آثاره ، كان يظهر بسيطاً عميقاً جليلاً فيقتن ويتفق ولا يُسيء مطلقاً ، وكان لي شرف العيش ، مثلاً ، في ذات المجتمعات ، فأبصرت مع مشاطرٍ ، عدم الصبر الذي كان يستمع به إليه دائماً ، والسرور الذي كان يبدُّل عند مشاهدة وصوله .

« وكان وقاره الحر مع الحيات يشابه حديثه ، وكان معتدل القمة ، وهو على ما كان من ذهب إحدى عينيه تقريراً وشدةً ضعف الأخرى لم يلاحظ ذلك عليه قط ، فكانت سياه جامحةً بين السماء والسمو .

« وكان قليل العناية بشيابه ، وكان يتهاون بكلّ شيء خلا النظافة ، وكان لا يلبس سوى النساج البسيطة غير مضيفٍ إليها ذهباً ولا فضةً ، وكانت عين البساطة تلاحظ على مائته وفى بقية تدبيره المتردى ، وهو على الرغم من النفقه التي اقتضتها رحلاته ومعاشاته لخواصه وضعف نظره وطبع كتبه لم يقطع شيئاً من تراثه المتوسط الذى انتقل إليه من آبائه غير مكتثرٍ لزيادته مع جميع الفرص التى اتفقت له فى بلدٍ وعصيرٍ تفتح فيها أبواب الثراء لأقل الأهليات » .

وهنا نذكر أن بعض موضوعات الكتاب مسبوق وبعضها غير مسبوق ، غير أن الكتاب فى مجموعه تام الجدة كامل الإبداع حتى فى منهاج المسبوق منه ، ولا نقابل هنا بين المؤرخ الفيلسوف الفقيه العربى ابن خلدون ومونسكى لنرى

أيّها أكثُرُ إبداعاً من الآخر وأحقُ منه في لقب واضع علم السياسة والمجتمع ، فلكلٍ منها نواحٍ أبدع فيها أكثر من الآخر ، وكلٌ منها عالج موضوعاتٍ لم يتناولها الآخر ، وكلٌ منها أفضى في موضوعاتٍ أكثر مما أفضى الآخر ، وهو كفرستِ رِهانِ كَا يَبْدُونَ أَوْلَ وَهَلَةٍ ، وليس من الرأي أن يُقطع في كون ابن خلدون عَلَّا مُونتِسْكِيُو عَقْرِيَّةً ، ولو في بعض الموضوعات ، لأن ابن خلدون أقدم عصراً من مُونتِسْكِيُو ، ولأن ابن خلدون سبق مُونتِسْكِيُو في معالجته أموراً بحث فيها هذا الأخير وانتهى إلى تأجُّج مماثلةً لِمَا انتهى إليه ابن خلدون ، فالقدَّمُ ليس أمراً مهمًا في التفضيل ما دام ابن خلدون قد ظهر في زمنٍ عُرِفت فيه أسرار حضارة العرب وجميعُ وجوهها فكان هذا من أعظم العوامل في تجلّي عَقْرِيَّة ابن خلدون ، وما دام مُونتِسْكِيُو قد ظهر بعد اكتشاف أمريكا وظُهورِ كثير من النُّظم الحُكُوميَّة والمبادئ الإداريَّة والماليَّة والاقتصاديَّة وما انطوى عليه هذا من مساوٍ ، وما دام مُونتِسْكِيُو ظهر في زمن بلغت الحضارة الأوروپية فيه درجةً رفيعةً بعد دَوْر النهضة ، فكان هذا من أعظم العوامل في تجلّي عَقْرِيَّة مُونتِسْكِيُو ، وإنما يقضى الإنصاف بأن يُبحَثَ في كون مُونتِسْكِيُو قد اطلع على مقدمة ابن خلدون أو عَرَفَ أمرها من اطْلَعوا عليها فاستوحاها في وضع مطالبه ، كما أن الإنصاف يقضى بالبحث في مجموع المسائل التي عالجها كلٌ منها ومقدارٍ ما أبدع فيها ثم المقارنة بين ذلك حتى يُنْكِنَ القولُ بأن أحدَها أعلى من الآخر عَقْرِيَّةً في موضوعاتٍ معينةٍ أو على العموم .

وإنَّ بعد إبداء هذه الملاحظة أذَّكر أنَّ كتاب «روح الشرائع» الجليل وضع منذ أكثَرَ من قرنَين ، وأنَّه طرأ على اللغة الفرنسية ، في هذه المدة الطويلة ، بعضُ

التحويل والتغيير في الألفاظ والتراتيب والاصطلاحات ، فبذلنا جهوداً مضنية لتذليل هذه الصعوبات وجعل الترجمة حرفيةً واضحةً جهداً المستطاع مع ما ينطوي عليه الأصل من غموض ناشيء عن وضعه في عصر الاستبداد بفرنسا كما ذكرت ، وذلك فضلاً عن كون الفموض يلزم كتب الفقه والقانون والفلسفة والمجتمع على العموم ، فإذا كان التوفيق قد أصابني في ترجمة هذا الكتاب الخالد الذي هو صنْوُ « مقدمة ابن خلدون » ترجمة صحيحة ، وذلك من الطبيعة المطابقة للتي مات مونتسكيو معاولاً عليها^(١) ، وكان للأمة العربية نفع به ، فإنتي أكون قد نلت ما أتمنى .

عادل زعيتر

(نابلس)

(١) مكتبة لا بللياد (La Pléiade) ، عرض وإشراف روجيه كايلوا (Roger Caillois) .

(٢)

الترجمة

مُقدّمة المؤلّف

إذا وجدَ ، فيها اشتمل عليه هذا السفر من أمور لا تُنْهَى ، ما قد يُسَيِّرُه خلافاً إِيماناً أو توقع لم يكن فيه ما صدرَ عن سوء قصد ، فلم أفتر على نفسِ عَذْولٍ قَطُّ ، وقد يمَا كان أَفلاطون يَحْمَدُ الربَّ على أَنَّه وُلدَ في زمان سُقْراط ، وأَجِدُنِي شاكراً للربَّ ولادتني في عهد الحَكْوَمَةِ التي أَعْيَشَ فيها ، ومشيئته أن أطِيعَ مَنْ جعلني أَحِبَّ .

وأَطلب لطفاً أَخْشَى أَلَا أُجَابُ إِلَيْهِ ، وذلك أَلَا يُقْدَرُ جُهْدُ عَشْرِينَ عَامًا بِمُطْلَعَةِ ساعَةٍ فِيْرَضَى عنِ الْكِتَابِ بِأَسْرِهِ أَوْ يُشَكَّرُ كُلُّهُ ، لَا بُضُعُ جُهْلٍ مِنْهُ ، وإنِّي ما أَرِيدُ الْبَحْثَ عَنْ مَقْصِدِ الْمُؤْلِفِ لِمَ يُمْكِنُ كَشْفُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ سِيَاقِ الْكِتَابِ .

وَالنَّاسُ هُمْ أَوْلَى مَنْ بَحَثَ عَنْهُمْ فَاعْتَقَدْتُ فِيهَا لَا حَدَّ لَهُ مِنْ تَنْوِيْعِ الْقَوَانِينِ وَالْخَتْلَافِ الطَّبَائِعِ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا مُسَيَّرِينَ بِأَهْوَائِهِمْ فَقَطَّ .

وَقَدْ وَضَعْتُ مِبَادِئَ ، وَأَبْصَرْتُ خَصْوَصَيَّةَ الْأَحْوَالِ الْخَاصَّةِ لَهَا كَمَا لَوْكَانَ ذَلِكَ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِهَا ، وَأَنَّ تَوْارِيخَ جَمِيعِ الْأَمَمِ لَيْسَتْ غَيْرَ نَتْائِجَ لَهَا ، وَأَنَّ كُلَّ قَانُونٍ خَاصٍ مَرْتَبِطٌ فِي قَانُونٍ آخَرَ أَوْ تَابِعٌ لِقَانُونٍ آخَرَ أَعْمَمَ مِنْهُ .

وَلَمَّا دُعَيْتُ إِلَى الْقَرْوَنِ الْقَدِيمَةِ ثَانِيَّةً حَاوَلْتُ أَنْ آخُذَ بِرُوحِهَا لِكِيلَ أَعْدَّ مِنْ شَابَهَا مَا هُوَ مُخْتَلِفٌ مِنَ الْأَحْوَالِ فِي الْحَقِيقَةِ ، وَلَثَلَاثَةٌ يَفْوَتُنِي اخْتِلَافُ مَا يَلْوُحُ تَشَابُهُهُ مِنْهَا .

وَلَمْ أَسْتَبِطْ مِبَادِئَ مِنْ مُبْتَسِرَاتِي * ، بلْ أَسْتَبِطُهَا مِنْ طَبِيعَةِ الْأَمْورِ .

Préjugés *

ولا يتضح كثيرون من الحقائق هنا إلا بعد أن تُرى السلسلة التي تَرِيدها بحقائق آخرى ، وكلما أُنْعِمَ الناظرُ في التفاصيل شُعِرَ بصحة المبادئ ، ولم آتِ بجميع هذه التفاصيل مع ذلك ، فمن ذا الذي يستطيع قولَ كلّ شيءٍ من غير ملل طويلاً ؟ ولن تجِدْ هنا تلك الخطوط البارزة التي تتصف بها المؤلفات الحديثة كما يظهر ، فالبوازُرُ تزول عند النظر إلى الأمور بشيءٍ من اتساع المدى ، وهى لا تُولدُ في الغالب إلا لأنَّ النفس تتناول ناحيةً وتُعرض عن غيرها .

ولا أكتب ، مطلقاً ، لا يَكُنْ ما هو مستقرٌ بأيٍّ بلدٍ كان ، وستجدُ كلُّ أمةٍ علَى قواعدها هنا ، ومن الطبيعي أن تُستنبط من ذلك هذه النتيجة القائلة إن اقتراح كلٌّ نحو يلي أمرٌ خاصٌّ بمن فطروا قادرٌين على اكتناه نظام الدولة كله بخَطْرَةٍ عقرية .

ولا تُنور الأمةُ من غير اكتراضٍ ، فقد بدأت مبتدئاتُ الحكم تكون مبتدئاتِ الأمة ، ولا ارتياحٌ في زمانٍ جاهليةٍ ولو أتى أكبُرُ المنكرات ، ويرتَجفُ في زمان النور ، أيضاً ، عندما يُصْنَعُ أعظمُ الخيرات ، وذلك أنه يُشَعَّرُ بالمساوِيِّ القديمة فيُرَى إصلاحُها ، ولكن مساوِيَ الإصلاح نفسه تُرَى أيضاً ، فيُرَى الشُّرُّ إذا خِيفَ ما هو أسوأ منه ، ويُرَى الشُّرُّ إذا ما شُكَّ في الأصلاح ، ولا يُنْظر إلى الأجزاء إلا للحكم في المجموع ، ويُبْحَثُ في جميع العلل لتبصر جميع النتائج .

ولو كنت قادرًا على تزويد جميع الناس بأسباب جديدة يحبُّون بها واجباتهم وأميرَهم ووطَنَهم وقوانينَهم ويَشْعرون بأنَّهم سعداء في كلٍّ بلدٍ وكلٍّ حُكْمَة وكلٍّ مرکزٍ يكونون فيه لعددٍ تُنْتَجُ أَسْعَدَ الورَى .

ولو كنت قادرًا على جعل القادة يَرِيدُون معارفَهم فيما يحبُّ أن يأمرُوا به ، وعلى

جعل من يطعون يجدون لذةً جديدة في الطاعة ، لعدم تبني أسعد الورى .
ولو كنت قادرًا على صنع ما يُشفي به الناس من مبتسراتهم لعدم تبني نفسى
أسعد الأنام ، وبالمبترات ، هنا ، أدعوا ما يؤدى إلى خفاء الشيء بذاته ، لا الذى
يؤدى إلى جهل بعض الأمور .

وبمحاولة تنقيف الناس تتمكن مزاولة هذه الفضيلة العامة المشتملة على حبّ
الجَمِيع ، والإنسان ، أى هذا الموجود المرن ، إذ يخضع لأفكار الآخرين وانطباعاتهم
في المجتمع ، يكون قادرًا ، أيضاً ، على معرفة طبيعته الخاصة إذا ما دُلُّ عليها ، وهو
يُفْقِد حتى الشعور بها إذا ما أخفيت عنه .

وما أكثر ما بدأت هذا الكتاب وتركته ، وقد تركت للرياح ^(١) ألف مرّة
ما كنت أكتب من الأوراق ، وكانت أشعر ببهoot الأيدي الأبوية ^(٢) في كلّ
يوم ، وكانت أسير وراء هدفي من غير وضع مشروع ، وكانت لا أعرف القواعد
ولا الشواد ، وكانت لا أجد الحقيقة إلا لأ فقدها ، ولكنني عندما اكتشفت
مبادئأتني كلّ ما بحثت عنه ، فأبصرت في غضون عشرين عاماً بدء كتابي ونهاية
وتقديمه وتمامه .

وإذا كان النباح حليف هذا السفر وجدتني مدينًا به كثيراً بجلال موضوعى ،
ومع ذلك لا أعتقد أن العبرية أعزتني تماماً ، ولما أبصرت ^{كثيراً} من عظام الرجال
في فرنسة وإنكلترة وألمانيا قد كتبوا قبل قضيت العجب ، غير أننى لم أقطع قطّ ،
فقلت مع كوربيج : « وأنا مصور أيضًا ^(٣) ». .

Bis patriœ cecidere manus (٢)

— Ludibria ventis (١)

Ed io anche son prittore (٣)

تنبیۂ من المؤلف

يتطلب الوقوف على الأبواب الأربعة الأولى من هذا السفر أن يلاحظ أن ما أدعوه « فضيلةً » في الجمهورية هو حبُّ الوطن ، أي حبُّ المساواة ، وليس هذا فضيلةً خُلُقية ، ولا فضيلةً نصرانية ، مطلقاً ، بل فضيلة سياسية ، وهذا هو النابض^{*} الذي يحرّك الحكومة الجمهورية ، كما أن « الشرف » هو النابض الذي يحرّك الحكومة الملكية ، ولذا سميت حبُّ الوطن والمساواة بالفضيلة السياسية ، وكانت لدى أفكارٍ جديدة ، فوجب أن أجِدَّ كلماتٍ جديدةً ، أو أن أجعل للكلماتِ القديمة معانٍ جديدةً ، وذهب من لم يدرِّك هذا إلى أنني قلتُ أموراً مخالفةً للصواب مُنكدةً في جميع بلاد العالم ، وذلك لأنَّ الأخلاق هي ما يُراد في جميع بلاد العالم .

ثم يجب أن يُنتبه إلى وجود فرقٍ كبيرٍ بين أن يُقال إن بعض الخِصال أو تحوّلَ النفس أو الفضيلة ليس النابض الذي يحرّك الحكومة وأن يقال بعدم وجود ذلك في الحكومة مطلقاً ، وإذا قلتُ إن هذا الدوّاب أو هذه العجَيْلة المستنة ، ليس النابض الذي يحرّك هذه الساعة فهل يُستتبّط من هذا خُلوًّا الساعة من ذلك ؟

* كان عنوان الطبعة الأولى لهذا الكتاب : « روح الشرائع ، أو الصلة التي يجب أن تكون بين القوانين ونظام كل حكومة والطبائع والإقليم والديانة والتجارة إلخ . » فأضاف المؤلف إلى ذلك : « مباحث جديدة عن القوانين الرومانية حول المواريث وعن القوانين الفرنسيّة والقوانين الإقطاعية » .

* النابض (Ressort) : هو آلة الساعة التي تحرّك دوالها وتعرف بالزنبرك .

يَبْعُدْ تَنْفِي الفضائل الْخَلْقِيَّةُ وَالنَّصْرَانِيَّةُ عَنِ الْحُكُومَةِ الْمَلَكِيَّةِ بَعْدَ تَنْفِي وجودِ الفضيلةِ السِّيَاسِيَّةِ عَنْهَا ، وَالخلاصَةُ هِيَ أَنَّ الشُّرُفَ مُوْجَدٌ فِي الْجَمَهُورِيَّةِ وَإِنْ كَانَتِ الفضيلةُ السِّيَاسِيَّةُ نَابِضَهَا ، وَأَنَّ الفضيلةَ السِّيَاسِيَّةَ مُوْجَدَةً فِي الْمَلَكِيَّةِ وَإِنْ كَانَ الشُّرُفُ نَابِضَهَا .

ثُمَّ إِنْ رَجُلَ الْخَيْرِ الَّذِي تَكَلَّمَ عَنْهُ فِي الْفَصْلِ الْخَامِسِ مِنِ الْبَابِ الْثَالِثِ لَيْسَ رَجُلَ الْخَيْرِ النَّصْرَانِيَّ ، بَلْ رَجُلُ الْخَيْرِ السِّيَاسِيِّ الْمُتَصَفُّ بِالْفِضِيلَةِ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي حَدَثَتْ عَنْهَا ، وَهَذَا هُوَ الرَّجُلُ الَّذِي يَحْبُّ قَوَانِينَ بَلْدَهُ وَالَّذِي يَسِيرُ عَنْ حُبِّ قَوَانِينَ بَلْدَهُ ، وَقَدْ كَشَفَتُ النَّقَابَ عَنِ جَمِيعِ هَذِهِ الْأَمْوَارِ فِي هَذِهِ الْطَّبَعَةِ مَعْنَىً فِي تَحْدِيدِ الْأَفْكَارِ ، وَاضْعَافًا كَلْمَةً «الْفِضِيلَةِ السِّيَاسِيَّةِ» فِي مُعْظَمِ الْمَحَالِّ الَّتِي اسْتَعْمَلَتْ فِيهَا كَلْمَةً «الْفِضِيلَةِ» .

الجُنُّةُ الْأَوَّلُ

الباب الأول

القوانين على العموم

الفصل الأول

صلة القوانين ب مختلف الموجودات

القوانين ، في أوسع معناها ، هي العلاقات الضرورية المشتقة من طبيعة الأشياء ، ولجميع الموجودات قوانينها من هذه الناحية ، فللالوهية^(١) قوانينها وللعلم المادي قوانينه ، وللأوهام التي هي أسمى من الإنسان قوانينها ، وللحيوانات قوانينها ، وللإنسان قوانينه .

ومن قال « إن قدرًاً أعمى أوجد جميع المولات التي نُبصِّرها في العالم » يكون قد قال مُحَلًاً عظيمًا ، فأيُّ مُحالٍ أعظم من قدرِ أعمى أحدث موجوداتٍ مُدرِّكة ؟

إذن ، يُوجَد عقلٌ أولٌ ، والقوانين هي الصَّلاتُ بين هذا العقل و مختلف الموجودات ، وصلاتُ هذه الموجودات المختلفة فيما بينها .

ولله صلة بالكون خالقًا وحافظًا ، والقوانين التي خلق بمقتضها هي القوانين

(١) قال بلوتارك إن القانون هو سلطان كل فان و دائم ، في الرسالة : « يجب أن يكون الأمير مالاً » .

التي يحفظ بِمُوجَبِها ، والله يَعْمَلُ وَفْقَ هذِهِ القواعد لأنَّه يَعْلَمُها ، وهو يَعْلَمُها لأنَّه صَنَعَها ، وهو صَنَعَها لعلاقتها بِحُكْمِتِهِ وقدرتهِ .

وبما أَنَا نرى دوامَ بقاءِ الْعَالَمِ الْمُوْجَدِ بِحُرْكَةِ الْمَادَةِ وَالْخَالِيِّ مِنَ الْإِدْرَاكِ وَجَبَ أَنْ تَكُونَ لِحُرْكَاتِهِ قَوَانِينٌ ثَابِتَةٌ ، وَإِذَا مَا أَمْكَنَ تَصْوِيرُ عَالَمٍ غَيْرِ هَذَا وَجَبَ أَنْ تَكُونُ لِهِ قَوَاعِدٌ ثَابِتَةٌ ، وَإِلَّا تَلَاشَى .

وَهَكُذا يَفْتَرِضُ التَّكْوينُ ، الَّذِي يَلْوُحُ أَنَّهُ عَمِلَ مُرَادِيًّا ، قَوَاعِدَ ثَابِتَةً ثَابَتَ قَدْرَ الْمَلَاحِدَةِ ، وَمِنَ الْمُحَالِّ أَنْ يَقَالُ إِنَّ الْخَالِقَ يَعْلَمُ أَنَّ يُدَبِّرُ الْعَالَمَ بِغَيْرِ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ مَا دَامَ الْعَالَمَ لَا يَدُومُ بِغَيْرِهَا .

وَهَذِهِ الْقَوَاعِدُ هِيَ عَلَاقَةٌ دَائِمَةٌ لِلسَّتِيرَارِ ، وَجَمِيعُ الْحَرَكَاتِ ، بَيْنَ جِرْمٍ مُتَحْرِكٍ وَجِرْمٍ آخَرَ مُتَحْرِكٍ ، تُتَلَقَّى وَتَزَيَّدُ وَتَنْقُصُ وَتَزُولُ وَفْقَ عَلَاقَةِ الْجِرْمِ وَالسُّرْعَةِ ، وَكُلُّ فَرْقٍ اطْرَادٌ ، وَكُلُّ تَحْوُلٍ ثَابَتٌ .

وَقَدْ يَكُونُ لِلْمُوْجُودَاتِ الْخَاصَّةِ الْمُدْرِكَةِ قَوَانِينٌ وَضَعَتُهَا ، وَلَكِنَّهَا ، أَيْضًا ، قَوَانِينٌ لَمْ تَضَعَهَا ، وَقَدْ كَانَتِ الْمُوْجُودَاتُ الْمُدْرِكَةُ مُمْكِنَةً قَبْلَ أَنْ تَكُونَ ، وَقَدْ كَانَ لَهَا ، إِذَنٌ ، عَلَاقَةٌ مُمْكِنَةٌ ، وَمِنْ ثُمَّ كَانَتْ لَهَا قَوَانِينٌ مُمْكِنَةٌ ، وَقَدْ كَانَتْ تُوجَدُ عَلَاقَةٌ عَدْلٌ مُمْكِنَةٌ قَبْلَ وَجْدَ قَوَانِينَ مُوضِوعَةٍ ، فَالقولُ بَعْدَ وَجْدَ عَدْلٍ أَوْ جَوْرٍ غَيْرِ مَا تَأْمُرُ بِهِ الْقَوَانِينَ الوضِيعَةِ أَوْ تَنْهَى عَنْهُ هُوَ قَوْلٌ بَعْدَ تَساُوِي جَمِيعِ أَنْصَافِ قُطْرِ الدَّائِرَةِ قَبْلَ رَسِيمِهَا .

وَلِذِي يَجِبُ الاعْتِرَافُ بِوْجُودِ عَلَاقَقِ إِنْصَافٍ أَقْدَمَ مِنَ الْقَانُونِ الوضِيعِ الَّذِي شَرَّعَهَا ، وَذَلِكُ ، مثلاً ، أَنْ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُخْصِمَ لِقَوَانِينِ مجَمِعَاتِ النَّاسِ

عند وجودها ، وأنه إذا ما وُجِدَت موجوداتٌ مُدرِّكة تلقت خيراً من موجود آخر وجوب عليها أن تشكر له ذلك ، وأنه إذا ما خلق موجودٌ مُدرِّك موجوداً مُدرِّكاً وجوب على المخلوق أن يقيم على ما كان من خصوته منذ أصله ، وأن الموجود المُدرِّك إذا ما اعتقدى على موجودٍ مُدرِّك فإنه يستحق أن ينال مثل ما صنع من شرّ ، وهلم جراً .

ولكن يجب أن يُحسَن تدبير العالم المُدرِّك كتدبير العالم الطبيعي ، وذلك لأن العالم المُدرِّك ، وإن كانت له قوانينه الثابتة بطبيعتها ، لا يتبعها باستمرار كـ يَتَّبع العالم الطبيعي قوانينه ، وذلك لأن الموجودات المُدرِّكة الخاصة محدودة العقل بطبيعتها ، ومن ثم تراها عُرضة للخطأ ، ثم إن من طبيعتها أن تسير بنفسها ، وهي لا تداوم ، إذن ، على اتباع قوانينها الفطرية ، حتى إنها لا تَلَزِم دائمًا ما تَتَّخِذ من قوانين .

ولا يُعرَف هل تُسَيِّر الحيوانات بقوانين الحركة العامة أو بحركة خاصة ، ومهم ما يكن من أمرٍ فإنها لم تكن مع الرَّب على صلة أو ثقَّ ما عليه بقية العالم المادي ، ولا ينفعها الشعور في غير ما ينها من علاقة أو في علاقتها مع موجوداتٍ خاصة أخرى أو مع نفسها .

وهي تحافظ على كيانها الخاص وعلى جنسها بميَّل إلى اللذة ، ولها قوانين طبيعية لاتحادها بالشعور ، وليس لها قوانينٌ وضعيَّة مطلقاً لعدم اتحادها بالمعرفة مطلقاً ، ومع ذلك فإنها لا تتَّبع قوانينها اتباعاً لا يتغير ، وأحسن منها اتباعاً لذلك النباتات التي لا نلاحظ فيها معرفة ولا شعوراً .

وليس لدى الحيوانات ما عندنا من المُتَّع العليا ، وعندها ما ليس لدينا ،

فليست لديها آمالنا أبداً ، ولكن ليس عندها مخاوفنا أبداً ، وهي تعانى الموت مثلنا ، ولكن من غير أن تعرفه ، حتى إن أكثراها يحفظنّفسه أحسن مما نحفظ ، فهى لا تُسىء استعمال شهواتها بمقدار ما نُسىء .

والإنسانُ ، موجوداً طبيعياً ، مُسَيَّرٌ بقوانين ثابتةٍ كالأجرام الأخرى ، والإنسانُ ، موجوداً مدرِّكاً ، يَنْقُضُ بلا انقطاعٍ ما شرَعَ اللَّهُ من القوانين ، وهو يغيِّر القوانين التي يَضعُها بنفسه ، وعلى الإنسان أن يدبر نفسه ، ومع ذلك فهو كائنٌ محدود الإدراك ، فهو عُرضةٌ للجهل والخلطُ كجميع الأفهام الظاهرة ، وما لديه من معارفٍ ضعيفةٍ يُفْقِدُه أَيْضاً ، أى يكون موضعًا لألفٍ من الأهواء مثلَ خلوقٍ حَسَاسٍ ، وأمْكَنْ موجوداً كهذا أن يَنْسَى خالقه في كُلِّ حين ، فدعاه اللَّهُ إليه بقوانين الدين ، وأمْكَنْ موجوداً كهذا أن يَغْفُلُ عن نفسه في كُلِّ حين ، فأيَّقتَهُ الفلاسفة بقوانين الأخلاق ، وأمْكَنْ الإنسانَ ، المفظورَ على العيش في المجتمع ، أن يَنْسَى الآخرين فيه ، فردَّ المشترعون إلى واجباته بـقوانين السياسية والمدنية .

الفصل الثاني

قوانين الطبيعة

قوانينُ الطبيعة هي قبل جميع هذه القوانين ، وهى تُدعى بهذا الاسم لاشتقاقها من نظام وجودنا ، ويجب لمعرفتها جيداً أن يُنظر إلى إنسانٍ قبل قيام المجتمعات ، فتكون قوانينُ الطبيعة ما يتلقَّاه في مثل هذه الحال .

وهذا القانون ، الذي يطبع فينا فكرة خالقٍ فيتها بنا إليه ، هو أولُ القوانين الطبيعية أهميةً ، لا ترتيباً ، وأجدرُ بالإنسان في الحال الطبيعية أن يكون ذا قدرةٍ على المعرفة من أن يكون ذا معارف ، ومن الواضح ألا تكون أفكاره الأولى نظريةً ، فهو يفكر في حفظ كيانه قبل أن يبحث عن أصل وجوده ، وإنسانٌ مثلُ هذا لا يشعر بغير ضعفه في البداعة ، ويكون بالغَ الْوَجَلَ ، ومن يرغب في زيادة الاختبار يجد ضالته في غابات البحوش من الناس^(١) حيث كلُّ شيءٍ يخيفهم وكلُّ أمرٍ يشردُهم .

وفي هذه الحال يشعرُ كلُّ بأنه مرؤوس ، ويقاد كلُّ يشعرُ بأنه متساوٍ ، ولا يحاول الاقتتالُ إذنُ ، وتكون السُّلْمُ أولَ قانون طبيعي . وليس من المعقول أمرُ الرغبة التي هي أولُ ما ينتهي لهُ بُزُّ الناس في قَهْرٍ بعضهم بعضاً ، ففكرةُ السلطان والتغلب هي من التركيب ومن الارتباط في أفكارٍ كثيرةٍ أخرى ما لا تكون معه أولَ ما عند الإنسان .

ويسأل هُبُز: «إذا كان الناس في غير حال حربٍ طبعاً فلماذا يسرون مسلحين دائماً؟ ولم يكون لديهم من المفاتيح ما يغلقون به منازلهم؟» ، ولكن لا يشعر بأنه يعزى إلى الناس قبل تأسيس المجتمعات ما لا يمكن أن يحدث لهم إلا بعد هذا التأسيس الذي يجعلهم يجدون فيه من العوامل ما يتقاتلون معه وما يدافعون به عن أنفسهم .

ويجتمع الإنسان بين حِسٍّ ضعفه وحِسٍّ احتياجاته ، وهكذا يوحى إليه قانونٌ طبيعيٌ آخرٌ بطلب القوت .

(١) ودليل ذلك حال الهمجي الذي وجد في غاب هانوفر وشوده بإنكلترة ، في عهد جورج الأول .

وقد قلتُ إن الحوف يَحْمِل الناس على احتراز بعضهم من بعض ، ولكن علاماتِ الحوفِ المتبادلِ لا تثبتُ أن تلزمهم بأن يتذانوا ، ثم إنهم يُحملون على ذلك بمثل ما يَشْعُرُ به حيوانٌ من لذة الاقتراب من حيوانٍ آخرَ من نوعه ، ثم إن ما يُوحِي به كُلُّ من الجنسين إلى الآخر من فُتُونٍ بسبب اختلافهما يزيد هذه اللذة ، وما يقوم به كُلُّ منها نحو الآخر من تَذَلُّلٍ طبيعىٌّ ، دائمًا ، يكون قانوناً ثالثاً .

وينتهي الناس إلى نَيْلِ معارفٍ أَيْضًا فضلاً عن الشعور الذي كان لهم في البداية ، وهكذا تكون لديهم رابطةٌ ثانية لا توجد عند الحيوانات الأخرى ، ويكون عندهم باعثٌ جديد للاتحاد إذنً ، وتكون الرغبة في العيش في مجتمعٍ قانوناً طبيعياً ثالثاً .

الفصل الثالث

القوانين الوضعية

عند ما يصبح الناس في مجتمعٍ يُفْقِدون حسَّ ضعفهم ، وترتُّل المساواة التي كانت بينهم ، وتبدأ حال الحرب .

ويأخذ كُلُّ مجتمع خاصٌ في الشعور بقوَّته ، ويوجب هذا حال احتراز الأُمُّ ، ويأخذ الأفرادُ في كُلٍّ مجتمعٍ في الشعور بقوَّتهم ، فيحاولون تحويلَ فوائد هذا المجتمع الرئيسيةٍ نفعاً لأنفسهم ، وهذا ما يحدث حالَ حربٍ بينهم .

ونوعاً حال الحرب هذان يوجبان وضع قوانينٍ بين الناسِ ، والناسُ إذ هم

سكان سيارة عظيمة جداً ، حيث توجد شعوب مختلفة بحكم الضرورة ، تكون لهم قوانين سائدة لصلة هذه الشعوب فيما بينها ، وهذه هي حقوق الأمم ، والناس إذ هم عائشون في مجتمع يجب حفظه تكون لهم قوانين سائدة لصلة الحكام بالرعية ، وهذه هي الحقوق السياسية ، ويكون للناس ، أيضاً ، من القوانين ما يسُود صلة جميع الأهلين فيما بينهم ، وهذه هي الحقوق المدنية .

ومن الطبيعي أن تقوم حقوق الأمم على هذا المبدأ ، وهو : يجب على مختلف الأمم أن تأتى أعظم خير في السلم وأقل شر في الحرب ما أمكن ، وذلك من غير إضرار بصالحها الحقيقة .

والنصر غاية الحرب ، والفتح غاية النصر ، والحفظ غاية الفتح ، فمن هذا المبدأ ومن المبدأ السابق يجب أن تستحق جميع القوانين التي تؤلف منها حقوق الأمم . ولدى جميع الأمم حقوق للأمم ، حتى إنك تجد لإيروكوا* ، الذين يأكلون أسراهם ، مثل هذه الحقوق ، فهم يرسلون ، ويستقبلون ، سفراء ، وهم يعرفون حقوق الحرب والسلم ، والسوء في عدم قيام حقوق الأمم هذه على المبادئ الصحيحة .

وتتجدد ، فضلاً عن حقوق الأمم التي تُعَدَّ بجميع المجتمعات ، حقوقاً سياسية لكلٍ من هذه المجتمعات ، وما كان البقاء ليكتب لمجتمع بلا حكومة ومن الصواب البالغ قول غراينا : « إنه يتألف من اجتماع جميع السلطات الخاصة ما يُسمى الحقوق السياسية » .

* الإيروكوا : اسم أطلقه الأوروبيون على ست عشر مقاتلة من البوروج (أصحاب الجلد الحمر) كانت تقيم بشمال الولايات المتحدة وجنوب كندا .

وقد تجعل السلطة العامة قبضةً واحداً ، وقد تجعل قبضةً كثرين ، ويرى بعضهم أن حكومة الفرد هي الأكثُر مناسبةً للطبيعة ما دامت الطبيعة قد أقرت السلطة الأبوية ، غير أن مثال السلطة الأبوية لا يثبت شيئاً ، وذلك لأن سلطة الأب وإن كانت ذات نسبٍ بحكومة الفرد تكون سلطة الإخوة بعد موت الأب ، أو سلطة أبناء العم لحّاً بعد موت الإخوة ، ذات نسبٍ بحكومة الكثرين ، وتشتمل السلطة السياسية على اتحاد أسرٍ كثيرة بحكم الضرورة .

وأفضل من ذلك أن يقال إن أكثر الحكومات ملائمةً للطبيعة هي الحكومة التي تكون ذاتٍ وضع يوافق أكثرَ من غيره وضع الشعب الذي قامت من أجله .

ولا يمكن اجتماع القوى الخاصة من غير اجتماع جميع العرائيم ، ومن الصواب البالغ أيضاً قولُ غرافييناً : «إن اجتماع هذه العرائيم هو ما يسمى الحال المدنية» . والقانون على العموم هو الموجبُ البشريُّ ما سيطر على أم الأرض طرّاً ، ولا ينبغي للقوانين السياسية والمدنية في كلّ أمة أن تكون غير الأحوال الخاصة التي يطبقُ عليها هذا الموجبُ البشريُّ .

ويجب أن تكون هذه القوانين من اختصاصها بالأمة التي وُضعت في سبيلها ما يكون من الاتفاق العظيم معه إمكانُ صلاح قوانينِ أمةٍ لأمةٍ أخرى . ويجب أن تكون هذه القوانين موافقةً للطبيعة ولإبداؤ الحكومة القائمة أو التي يراد إقامتها ، وذلك سواءً عليها كانت موحدةً لها كما هو أمر القوانين السياسية ، أم كانت حافظةً لها كما هو أمر القوانين المدنية .

* يقال «ابن العم لحا» أي لاصق النسب ، ونصبه على الحال لأن ما قبله معرفة .

ويجب أن تكون تلك القوانين خاصةً بطبيعة البلد ، خاصةً بالإقليم البارد أو الحارّ أو المعتدل ، وبطبيعة الأرض وموقعها واتساعها ، وبجنس حياة الأمم أو الزراعة أو الصائدين أو الرعاعة ، ويجب أن تُناسب درجة الحرية التي يمكن أن يُبيحها النظام ، ودين الأهلين وعواطفهم وغناهم وعدهم وتجارتهم وطباعهم ومناهجهم ، ثم يوجد لتلك القوانين صلاتٌ فيما بينها ، صلاتٌ بأصولها وبمقاصد المشرع وبنظام الأمور التي قامت عليها ، فيجب أن يُنظر إليها من جميع هذه الأغراض .

وهذا ما أحاول صنعه في هذا الكتاب ، فأبحث في جميع هذه الصلات ، وهي التي يتَّألفُ من مجموعها ما يسمى روحُ الشِّرائع .

ولم أُفصِّلُ القوانين السياسية عن القوانين المدنية قطّ ، وذلك لأنني ، وأنا الذي يبحث في روح القوانين من دون القوانين وفي قيام هذه القوانين على مختلف الصلات التي يمكن أن تكون بين القوانين و مختلف الأمور ، أرأني أقلّ اتباعاً لترتيب القوانين الطبيعيّ من لتابع ترتيب هذه الصلات وهذه الأمور .

وأولُ ما أبحث في الصلات بين القوانين ومبدأ كلّ حكومة ، وبما أنه يوجد تأثيرٌ بالغ لهذا المبدأ في القوانين فإنني أعني بمعروفة جيداً ، وإذا ما استطعتُ أن أضعه مرّةً رُمِّي سيلُ القوانين منه كما لو كان هذا من منبعها ، ثم أنتقل إلى الصلات الأخرى التي يلوح أنها أكثر خصوصيةً .

البَابُ الثَّانِي

القوانين التي تشتق من طبيعة الحكومة رأساً

الفصل الأول

طبيعة الحكومات الثلاث المختلفة

الحكومات ثلاثة أنواع : الجمهورية والمملكية والمستبدة ، ويكتفى لاكتشاف طبيعة الحكومات ما عند أقل الناس ثقافةً من فكري عنها ، وأفترض ثلاثة تعاريف ، بل ثلاثة أمور ، ومنها « أن الحكومة الجمهورية هي التي تكون السلطة ذات السيادة فيها للشعب جملةً أو لفريق من الشعب فقط ، وأن الحكومة الملكية هي التي يحكمُ فيها واحد ، ولكن وفق قوانين ثابتة مقررة ، وذلك بدلًاً مما في الحكومة المستبدة من وجود واحد بلا قانون ولا نظامٍ فيجُرُ الجميع على حسب إرادته وأهوائه » .

وذلك ما أدعوه طبيعة كل حكومة ، ولير ما هي القوانين التي تتبع هذه الطبيعة رأساً ، ومن ثم تُعد أولى القوانين الأساسية .

الفصل الثاني

الحكومة الجمهورية

والقوانين الخاصة بالديمقراطية

إذا كانت السلطة ذات السيادة في الجمهورية قبضة الشعب جملةً سمىَ هذا
ديمقراطيةً ، وإذا كانت السلطة ذات السيادة قبضةً فريق من الشعب سمىَ
هذا أُرستنوقратيةً .

والشعبُ في الديمقراطية هو الملك من بعض الوجوه ، وهو المرؤوس من
وجوهٍ أخرى .

ولَا يمكن أن يكون ملِيكًا إلا بأصواته التي هي عزائمُه ، وإراداتُ السيد هي
السيد نفسه ، ولِذَّا تكون القوانين التي تقرُّ حقَّ التصويت أساسيةً في هذه
الحكومة ، الواقعُ أنْ من المهمّ ، أيضًا ، أنْ تُنْظَم في هذه الحكومة كيفيةُ
التصويت ومنْ يصوّت ولمن يصوّت وعَلَامَ يصوّت ، وأنْ يُعرَف في الملكية من
هو الملك والوجهُ الذي يجب أن يَحْكُم به .

قال ليبيانيوس^(١) : « كان الأجنبي إذا ما اشترك في مجلس الشعب بأثنية
يعاقب بالقتل » ، وذلك لاغتصاب مثل هذا الرجل حقَّ السيادة .

ومن الضروري تعيين عدد الأهلين الذين تؤلف المجالس منهم ، وإنما يمكن
جهمُ كون الشعب ، أو قسمٍ منه فقط ، قد تكلم ، فكان لا بدًّ من عشرة آلاف

(١) فن الخطب : ١٧ و ١٨ .

مواطن في إسپارطة ، وفي روما التي ولدت صغيراً لتسير نحو العظمة ، في روما التي نشأت لتبتلي صروف الدهر ، في روما التي كان جميع أهلها طوراً خارج أسوارها تقرباً والتي كان جميع إيطالية وقسم من الأرض داخل أسوارها طوراً آخر ، لم يُحَمِّد ذلك العدد قط^(١) ، فكان هذا من عوامل خرابها .

وعلى صاحب السلطة العليا ، الشعب ، أن يصنع بنفسه كلَّ ما يُحْسِن صنعه ، وعلىه أن يصنع بواسطة وزرائه ما لا يُحْسِن صنعه .

ولا يكون وزراؤه له مطلقاً إذا لم يُعِيّنهم ، ويكون تعين الشعب لوزرائه ، أي لحكامه ، مبدأ أساسياً لدى هذه الحكومة إذن .

ويحتاج كالمملوك ، حتى أكثر من الملوك ، أن يقاد من قبل مجلس أو سُنَّات ، ويجب على الشعب أن ينتخب أعضاء هذا المجلس حتى يثق بهم ، وذلك بأن يختارهم بنفسه كافى أثينا ، أو بواسطة من يناسب من الحكام لانتخابهم كما كان يقع في روما أحياناً .

والشعب يُورث العجب في اختيار من يجب أن يفوّض إليهم قسماً من سلطته ، وليس عليه أن يقوم بغير أشياء لا يمكن أن يجعلها وغير أمورٍ تقع تحت إدراكه ، فالشعب يعرف جيداً أن رجلاً ما كان في الحرب غالباً وأنه نال هذا الفوز أو ذلك الفوز ، فيكون الشعب ، إذن ، عظيم القدرة على انتخاب قائد ، والشعب يعلم أن قاضياً ما مواطبه ، وأن كثيراً من الناس ينصرفون من محكمته راضين عنه ، وأنه لم يُدَن بالارتقاء ، فيكون لدى الشعب من القدرة ، إذن ، ما يكفي لانتخاب قاضٍ ، والشعب يقف نظرة جاه أحد أبناء الوطن أو غناه ،

(١) انظر إلى «تأملات حول أسباب عظمة الرومان وانحطاطهم». فصل ٩، باريس ١٧٥٥.

فيكفي هذا لاختيار ناظرٍ للأبنية والملاعِب ، وجميع هذه الأشياء هي أمورٌ يطلع عليها الشعب في الميدان العامّ أحسن من اطلاع ملكٍ عليها في قصره ، ولكنْ أَيُعرِف إدارَةً عملٍ وَتَبَيَّنَ الواقع والفرص والأوقات المناسبة للانتفاع بها؟ كلاً ، إنه لا يَعْرِف ذلك .

ومن كان في شَكٍّ من قدرة الشعب الفطرية على تمييز المزينة فما عليه إلا أن يُلْقِ نظره على اتصال سلسلة الاختيار العجيب الذي قام به الأثنيون والرومانيون ، وهذا ما لا يُعزَّى إلى المصادفة لاريب .

ومن المعلوم أن الشعب في روما ، وإن انتحل حقَّ رفع العوام إلى المناصب ، لم يستطع أن يوطّن نفسه على انتخابهم ، وأنه ، وإن أمكن في أثنية اختيار الحكام من جميع الطبقات وفقَ قانون أريستيد ، لم يَحْدُثْ قَطُّ ، على رواية إكْزِينُوفون^(١) ، أن طلب العوام من المناصب ما قد يُهُم سلامته ومجده .

وكما أن معظم الأهلين ، الذين لديهم من الأهلية ما يكفي للانتخاب ، ليس لديهم من الأهلية ما يكفي ليكونوا منتخبين ، لم يكن الشعب ، الذي عنده من القدرة ما يُقدِّر به إدارة الآخرين ، أهلاً للإدارة بنفسه .

ويجحب أن تَسِيرَ الأمور ، ويجب أن تكون على شيءٍ من الحركة غير بالغر ببطء ولا السرعة ، ولكن الشعب يكون كثيراً الحركة أو قليلاًها على الدوام ، فما يَحْدُث أحياناً أن يُقلِّب كلَّ شيء بمئتي ألف ذراع ، وما يَحْدُث أحياناً ألاً يُسِير بمئتي ألف قدم إلاً كالحشرات .

وفي الدولة الشعبية تُقسَّم الأمة إلى بعض الطبقات ، وفي الوجه الذي تمَّ به

(١) صفحة ٦٩١ ، ٦٩٢ ، طبعة فيشيليوس ، سنة ١٥٩٥ .

هذا التقسيم امتاز عظماء المُشَرِّعين ، وعلى ذلك توقف دوامُ الديموقراطية وازدهارها في كلٍّ حين .

وقد اتَّبع سُرْقِيُوسْ تُولِيوس روحَ الْأَرِيَسْتُوَقَرَاطِيَّةِ في تركيب طبقاته ، وفي تينوس^(١) ليقيوس وفي دِنِي داليكارناس^(٢) نرى كيف وضع حقَّ التصويت بين أيدي الأعيان من الأهلين ، وقد قَسَّم شعب روما إلى ١٩٣ مِئَوِيَّةٍ يتَّلَفُ منها ستُّ طبقات ، فوضع الأغنياء في المُؤَيَّدات الأولى ، ولكن بأقلَّ عدَّ ، ووضع الأقلَّ غَنِّيًّا في المُؤَيَّدات التالية ، ولكن بأكثَرِ عدَّ ، وألقى جميع جُمُورِ المُؤَوِّزِين في آخرها ، وبما أنَّ لـكلٌّ مِئَوِيَّةً صوتًا^(٣) واحدًا فقط كانت الوسائل والثروات هي التي تقوم بالتصويت مفضلاً على الأشخاص .

وَقَسَّمَ سُولُونُ أهْلَ أثِينَةَ إلى أربع طبقات ، وكان سُولُون يَسِيرُ بروحِ ديموقراطية فلم يَصْنُعْ هذه الطبقاتِ تعيناً لمن يجب أن يكونوا ناخبيِن ، بل لتعيين من يُكَنِّهم أن يَكُونُوا مُنتَخِبِين ، وهو ، إذْ تَرَكَ لـكُلٌّ واحدٍ من الأهلين حقَّ الانتِخاب ، أراد^(٤) إمْكَانَ انتِخابِ قضاةٍ في كُلٍّ واحدة من هـذه الطبقات الأربع ، غير أنه لم يُكَنِّ انتِخابُ الحُكَّامِ من سُوى الطبقاتِ الثلاث الأولى حيث كان الأهلون مُوسِّرين .

(١) جزء ١ .

(٢) جزء ٤ ، المادة ١٥ وما بعدها .

(٣) انظر في «تأملات حول أسباب عظمة الرومان وانحطاطهم» (فصل ٩) كيف أن روح سُرْقِيُوسْ توليوس هذه قد بقيت في الجمهورية .

(٤) دُفِ داليكارناس ، أَمْدُوْحَة إِيزِوَقَرَاط ، صفحة ٩٢ ، جزء ٢ طبعة فيشيليوس ، وبولوكس ، باب ٨ ، فصل ١٠ ، مادة ١٣٠ .

وبما أن تقسيم مَنْ لهم حق التصويت قانون أساسى في الجمهورية فإن طريقة ممارسة هذا التصويت قانون أساسى آخر .

والتصويت بالقرعة من طبيعة الديموقراطية ، والتصويت بالاختيار من طبيعة الأристocratie .

والقرعة هي طريقة انتخاب لا تَفْعُل أحداً ، فهي تدعى لكل مواطن أملاً معقولاً في خدمة وطنه .

ولكن بما أنها ناقصة ب نفسها غالى المشترعون في تنظيمها وتقويمها .

وفي أثينة سن سُولون مبدأ التعيين بالاختيار لجميع المناصب العسكرية ، ومبدأ الانتخاب بالقرعة لمناصب السُّنَّات والقضاء .

وقد أراد أن تكون بالاختيار مناصب الحكم التي تستلزم نفقة عظيمة ، وأن تُمنَح الأخرى بالقرعة .

ييد أنه ارتأى إصلاح القرعة فنص على عدم إمكان الانتخاب من غير مَنْ يَخْضُرون ، وعلى امتحان مَنْ يُنتَخَب من قِبَل قضاة^(١) ، وعلى استطاعة كل واحد أن يَتَهَمَه بعدم الأهلية^(٢) ، فكان هذا شاملًا للقرعة والاختيار معاً ، وهكذا إذا أتَمَ الرجل مدة عضويته وجب أن يُعَانِي حُكْمًا آخر حول الوجه الذي سُلِكَت عضويته فيه ، وهكذا كان لغير ذوى الأهلية أن يَكُرَهوا تقديم أسمائهم للاقتراع .

(١) انظر إلى خطبة ديموستين ، De falsa legat وإلى الخطبة ضد تيمارك .

(٢) حتى إنه كان يسحب للمنصب الواحد رُقْعتان تمنع إحداثها المنصب وتعيين الأخرى من يختلف عند رفض الأول .

ولا يزال وجه تقديم رِقَاع التصويت قانوناً أساسياً في الديمقراطية ، ومن المسائل الكبرى كون التصويت علانيةً أو سِرِّاً ، ومن قول شيشرون^(١) أن القوانين^(٢) التي جَعَلَت الاقتراع سِرِّياً في أواخر الجمهورية الرومانية كانت من أعظم أسباب سقوطها ، وبما أن هذا يزاول على أنواعٍ في جمهوريات مختلفة فإليك ما ينبغي أن يفكَّر فيه حول هذا كَايُرى .

لا مِراء في أن الشعب إذا ما صَوَّت وجب أن يكون هذا جهاراً^(٣) ، ويجب أن يُعدَّ هذا قانوناً أساسياً للديمقراطية ، ويجب أن ينور الأعيانُ الشعب الصغير وأن يُرْدَع هذا الشعب برَصانة بعض الوجوه ، وهكذا قُضِيَ على كلّ شيء في الجمهورية الرومانية بجعل التصويت سِرِّاً ، وعاد لا يُمْكِن تنوير رَعَاعِ ضالّين ، ولكن التصويت لا يكون سِرِّياً كثيراً عندما يُقدَّم فريق الأشراف^(٤) أصواته في أريستوقratيةٍ أو يُبَقِّي السُّنَّات^(٥) أصواته في ديمقراطيةٍ لِمَا لا تكون هنالك مسْأَلةٌ غَيْرُ من المكاييد .

وفي السُّنَّات تكون المكيدة حَطَرَةً ، وتكون حَطَرَةً في هيئة الأشراف ، وهي لا تكون كذلك في الشعب الذي تقضى طبيعته أن يَسِيرَ عن عاطفة ، ويَهْبِج الشعب في الدول التي لا نصيب له في حُكُومتها مطلقاً من أَجْلِ مُمْثَل ، كما يَصْنَع في الأمور ، وتكون آفةً لِجَمْهُوريَّةٍ في خُلُوّها من المكاييد ، ويكون هذا عند إفساد

(١) جزء ١ و ٣ من القوانين - (٢) كانت تسمى القوانين اللوحية ، فقد كان المواطن يعطي لوحان أو رقمتان فتَهَاز الأولى بحرف A ليقال Antiquo وتماز الثانية بحرف U وحرف R ، - (٣) كان ذلك برفع الأيدي في أثينا - (٤) كما في البنديقية .
 (٥) لقد أراد طغاة أثينا الثلاثون أن يكون تصويت أعضاء المحكمة العليا علينا توجيهًا لهم وفق أهوائهم ، إن ياس Orat. contra Agorat. فصل ٨ .

الشعب بالمال ، وذلك أنه يَغْدُو فاتر الدم كافاً بالمال غير كَلِفٍ بالأمور غير مبالٍ بالحكومة وما يُعْرَضُ فيها منتظراً أجرته هادئاً .
وكذلك يُعَدُّ قانوناً أساسياً للديمقراطية وضع الشعب قوانينَ وحده ، ومع ذلك يوجد من الأحوال ألفٌ تقضي الضرورة فيها بأن يَسُنَّ السنّاتُ قوانينَ ، حتى إن من الملائم في الغالب أن يختبر قانوناً قبل اشتراعه ، وقد كان نظام روما ونظام أثينا على جانب عظيم من الحكمة ، فقد كانت لأحكام السنّات^(١) قوّةُ القانون مدةً عاماً ، وهي لا تُصبح دائمةً إلّا بإراده الأمة .

الفصل الثالث

القوانين الخاصة بطبيعة الأرستوغرافية

تكون السلطة ذاتُ السيادة في الأرستوغرافية قبضاً عدِّي من الناس ، وهؤلاء هم الذين يَصَّعون القوانين وينفذونها ، ولا يكون الشعب لديهم ، عند أقصى الدرجات ، إلّا كالرعاية لدى الملك في الملكية .

ولا يجوز أن يُمْنَح التصويتُ فيها بالقرعة لِمَا لا يكون له غيرُ المحاذير ، والواقعُ أنك إذا نظرت إلى حكومةٍ فائلةٍ بأشد الفروق المؤسفة لم تجدها أقلَّ إثارةً للمقت إذا كان الاختيار بالقرعة ، فالشريف ، لا الحاكم ، هو الذي يُحْسَد .

وإذا كان عدد الأشراف كثيراً وجب وجود سناتٍ يُنظِّمُ الأمور التي لا تقدِّر هيئة الأشراف أن تَبُتَّ فيها ويُعِدُّ الأمور التي تُخْصِي ، ويعْكِن القولُ

(١) انظر إلى دفي داليكارناس ، جزء٤ و ٩ .

في هذه الحال : كأن الأرستوغرافية في السنّات ، وكأن الديموقراطية في هيئة الأشراف ، وإن الشعب ليس بشيء .

ومن السعادة العظيمة في الأرستوغرافية إمكان إخراج الشعب من اضطرابه على وجه غير مباشر ، ومن ذلك أن جانباً كبيراً من بنك القديس جورج مجنة أدير من قبل وجوه الشعب^(١) فأنعم على الشعب بعض النفوذ في الحكومة التي أدت إلى ازدهاره كلّياً .

ولا ينبغي لأعضاء السنّات أن يكونوا ذوي حقٍ في القيام مقام من ينتقص منهم السنّات ، فلا شيء أقدر على إدامة سوء الاستعمالات من ذلك ، وكان السنّات في روما لا يسدّ نقصه بنفسه ، ووكلاء الإحصاء هم الذين كانوا ينتصرون^(٢) لأعضاء السنّات الجدد .

وتكون ملكية ، أو أكثر من ملكية ، من سلطة مُفرطةٍ ينالها مواطن في جمهورية بقعة ، والقوانين في الملكية تدارك النظام أو تلائمه ، ومبدأ الحكومة فيها يردع الملك ، وأما في الجمهورية ، حيث يُمنح أحد أبناء الوطن^(٣) سلطة مُفرطة ، يكون سوء استعمال هذه السلطة أعظم من ذلك ، وذلك لأن القوانين التي لا تُبصر ذلك قبل وقوعه مطلقاً لا تصنع شيئاً لتحول دونه .

وشدّ عن هذه القاعدة كون نظام الدولة من الوضع ما تفتر به الدولة إلى حاكم ذي سلطان مُفرط ، شأن روما بطبعاتها ، وشأن البندقية بحكامها المفتشين ، فهو لاء

(١) انظر إلى الصفحة ١٦ من سياحات في إيطالية لسيورأديسون - (٢) كان القناصل في البداوة هم الذين ينتصرون - (٣) هذا ما قضى على الجمهورية الرومانية ، انظر إلى « تأملات حول عظمة الرومان وأنحطاطهم » ، فصل ١٤ و ١٦ ، باريس ١٧٥٥ .

حكامٌ مرهوبون يردون الدولة إلى الحرية بعنف ، ولكن من أين أتى اختلاف هؤلاء الحكام كثيراً في تبنّيك الجُمهوريتين ؟ نشأ هذا عن أن روماً كانت تدافع عن بقایا أرستوغراتيتها تجاه الشعب مع أن البندقية تتفنّع بحكمها لحفظ أرستوغراتيتها تجاه الأشراف ، ومن ثمَّ كان ينشأ في روماً عدمُ دوامِ النظام الاستبدادي كثيراً ، وذلك لسير الشعب بحميَّاه ، لا بمقاصده ، وكان هذا الحكم يمارس في روماً بضوضاء ما قد يُصدِّ إرهابُ الشعب ، لا عقابه ، وإذا كان الطاغية في روماً لم يوجد إلا لأمر واحد ، وإذا كان الطاغية في روماً لم يتمتع بسلطانٍ لا حدَّ له إلَّا بسبب هذا الأمر ، فذلك لأنَّه كُوْنٌ لحالٍ غير متوقَّر ، وعلى العكس يجب أن يكون في البندقية حاكِمٌ دائمٌ ، وهنا يمكن المقاصدَ أن تبدأ وأن تُعقب وأن تُوقف وأن تُستأنَف ، وهنا يمكن طموحَ الفرد أن يصبح طموحَ أسرة وأن يُغدو طموحُ الأسرة طموحَ أسرٍ كثيرة ، وهنا يحتاج إلى حُكْمٍ مكتومٍ ، لأنَّ الجرائم التي يعاقِب عليها ، وهي عميقَةٌ دائمةً ، تتمُّ في خفاءٍ وصمت ، وهنا يجب أن يستند هذا الحكم إلى تفتيش عامٍ ، وذلك لأنَّه ليس عليه أن يزُجُّ الشرورَ التي تُعرَف فقط ، بل يجب عليه أن يمْنَع وقوعَ ما لا يُعرَف منها أيضاً ، ثم إنَّ هذا الحكم الأخير قائمٌ للانتقام من الجرائم التي يرتكب منها ، وإنَّ الحكم الأول يُلْجأُ إلى الوعيد أكثر من التجاوز إلى الجزاء على الجرائم ، حتى التي يعترف بها فاعلوها .

ويجب في كلِّ حُكْمٍ أن يُعَوَّضَ من عظمة السلطة بِقِصر مدتها ، وقد جَعَلَ أكثرُ المُشرعين هذه المدة سنةً واحدةً ، ومن الخطير أن تُجْعَل أطولَ من هذه ، وما يخالف طبيعةَ الأمور أن تُجْعَل أقصرَ من هذه ، ومن ذا الذي يودُّ أن يدبرُ

أموره المزالية هكذا ؟ وفي راغوز^(١) يغير رئيس الجمهورية كلَّ شهر ، ويغيِّر الموظفون الآخرون كلَّ أسبوع ، ويغيِّر محافظُ القصر كلَّ يوم ، وهذا ما لا يمكن في غير جمهورية صغيرة^(٢) محاطة بدولٍ هائلة يسهُل عليها رشُو صغار الحكام .

وأحسن أرستوقراطية هي التي يكون فيها فريق الشعب الذي لا نصيب له من الحكم من الصغر والفقر مالاً يكون معه للفريق المسيطر أية منفعة في اضطهاده ، ومن ذلك أنَّ انتِبَاٰت^(٣) منع من حق التصويت في أثينية كلَّ من ليس عنده ألفاً درهم فأُوجد أحسن أرستوقراطية يمكن أن تكون ، وذلك لأنَّ هذا المبلغ هو من الضآلة مالاً يمنع معه غيرَ أناس قليلين ، لا من يكون له بعض الواجهة في المدينة .

إذن ، يجب أن تكون الأسر الأرستوقراطية شعباً على قدر الإمكان ، وكلما دَنَت الأرستوقراطية من الديموقراطية كانت أقرب إلى الكمال ، وهي تبتعد عنه كلما اقتربت من الملكية .

وأشدُّ الأرستوقراطيات تقاصاً هو أن يكون فريق الشعب الطائع فيها ضيقَ عبوديةٍ مدنية للفريق القائد ، وذلك كأرستوقراطية بولونية حيث الفلاحون عبيد لطبقة الأشراف .

(١) رحلة تورنفور - (٢) ينصب الحكام في لوك لمدة شهرين - (٣) ديودرس ، الباب ١٨ ، الصفحة ٦٠١ ، طبعة رودومان .

الفصل الرابع

صلة القوانين بالطبيعة ، الحكومة الملكية

تشكّون من السلطات المتوسطة والتابعة والخاضعة طبيعة الحكومة الملكية ، أي طبيعة الحكومة التي يَحْكُمُ فيها واحدٌ بقوانين أساسية ، وقد قُلتُ السلطات المتوسطة والتابعة والخاضعة ، لأنَّ الأمير في الملكية هو ، في الواقع ، مصدرٌ كلٌّ سلطة سياسية ومدنية ، وتفترض هذه القوانين الأساسية ، بحكم الضرورة ، قنواتٍ وسيطةً تَجْرِي السلطة منها ، وذلك لأنَّه إذا لم يوجد في الدولة غيرٌ لما واحدٌ من إرادةٍ مؤقتة تابعةٍ لهاها لم يُمْكِن أن يستقرَّ فيها أمرٌ ، ومن ثمَّ لم يُمْكِن أن يثبتُ فيها أيٌ قانونٌ أساسىٌّ كان .

وأقربُ سلطةٍ متوسطةٍ تابعةٍ إلى الطبيعة هي سلطة الأشراف ، وهي تدخل من بعض الوجوه ضمنَ جوهر الملكية التي تَحدِّدُ مثَلَّها الأساسيَّ في الكلمة : « لامِلَكٌ ، فلا أشراف ، ولا أشراف ، فلا ملِكٌ » ، ولكن يوجد طاغية . ومن الناس مَنْ تصوَّروا في بعض الدول بأوربة إلغاء كلٌّ حكمِ السُّنِّيورات ، وهم لم يُبصِروا أنَّهم يَوْدُون أن يصنعوا ما صَنَعَ بِرْنَان إنكلترة ، فالْفُلُو في ملكية امتيازاتِ السُّنِّيوراتِ وامتيازاتِ الإِكْلِيرِوس والأشراف والمدن تكونوا ذوى دولةٍ شعبية ، أو دولةٍ مستبدة ، من فوزكم .

وفي أوربة دولةٍ كبيرة ما فتئتْ محاكمُها تَضُفعَ ، منذ قرون كثيرة ، قضاء السُّنِّيورات الموروثَ وما هو خاصٌ بالكنيسة ، ولا نرَغب في لَوْمِ قضاةِ لهم

مثل هذه الحكمة البالغة ، ولكننا ندع مجالاً للقطع في مقدار ما يمكن أن يغير من نظام ذلك .

ولا أُعْنِد عند امتيازات الكنيسة مطلقاً ، وإنما أود لو يُحدَّ قضاها ذات يوم ، وليس الأمر في معرفة : هل كان من الصواب إقامة هذا القضاء ، بل في معرفة : هل هو قائم ، وهل هو قسم من قوانين البلد ، وهل هو نسبي في كل مكان ، وهل يجب أن تكون الشروط متبادلة بين سلطتين يُعرَف باستقلالهما ، وهل يتساوى لدى التام الصالح أن يدافع عن قضاة الأمير أو عن حدوده المفروضة في كل وقت .

وعلى قدر خطر سلطة الإكليروس في الجمهورية تكون ملائمة في الملكية ، ولا سيما الملكيات التي تسير نحو الاستبداد ، وماذا يكون حال إسبانيا والبرتغال منذ ضياع قوانينهما لو لا هذه السلطة التي تردع السلطة المُرادية ؟ يكون هذا الحاجز صالحاً دائماً عند عدم وجود غيره قطعاً ، وذلك لأن الاستبداد يُورث الطبيعة البشرية مضار هائلة ، فيكون الضرر الذي يُقيمه خيراً .

وكأن البحر الذي يلوح أنه يريد أن يغمر جميع الأرض يُمسك بالأعشاب وبالحصى الدقيقة التي توجد على الشاطئ ترى الملك الذين يظهر أنهم لا حد لهم يُوقفون بأصغر الحاجز ويخضعون جَبَرَوْتهم الطبيعي للشकائية والتسلل .

وقد نزع الإنكليز ، تعزيزاً للحرية ، جميع السلطات المتوسطة التي كانت تتآلف منها ملكيتهم ، وحق لهم أن يحافظوا على هذه الحرية ، ولو أضاعوها لكانوا إحدى الأمم التي هي أشد ما في الأرض عبودية .

وعن جهلِ بالنظام الجمهوري والملكي معًا صار مسيو لو من أعظم ما رأته أوربة من عوامل الاستبداد حتى الآن، وإذا عدّوت ما أوجبه من تغييرات خاطفةٍ نامية غريبةً جدًا وجدته كان يريد إلغاء المراتب المتوسطة وإبطالَ الهيئات السياسية ، فيجعل^(١) الملكية بأعطياته الوهبية ، ويلوح أنه يريد شری النظام نفسه .

ولا يكفي وجود مراتبٍ متوسطةٍ وحدها في الملكية ، بل يجب وجود مستودعٍ للقوانين أيضًا ، ولا يكون هذا المستودع في غير الهيئات السياسية التي تُعلن القوانين حين وضعها وتذكّر بها عند ما تُنسى ، وما هو واقعٌ من جهل الأشراف الطبيعي ومن غفلة هؤلاء واستخفافهم بالحكومة المدنية يتطلب وجود هيئةٍ تُخرج القوانين ، بلا انقطاعٍ ، من التراب المدفونة فيه ، وليس مجلس الأمير مستودعًا ملائماً ، فهو بطبيعته مستودعٍ إرادة الأمير المنفرد المؤقتة ، لا مستودعٍ للقوانين الأساسية ، ثم إن مجلس الملك يتغير بلا انقطاع ، وهو ليس دائمًا مطلاً ، ولا يمكن أن يكون حافلاً ، ولا يحمل من ثقة الشعب درجةً رفيعةً كافيةً أبداً ، ولا يكون ، إذن ، قادرًا على تنوير الشعب في الشّائد ولا على ردّه إلى الطاعة .

ولا تبصر مستودعَ قوانينَ في الدول المستبدة حيث لا قوانينَ أساسيةً مطلقاً ، ومن ثم سببٌ ما يكون للدين في هذه البلاد من قوةٍ كبيرةٍ عادةً وكونه يؤلف ضرباً من الاستبداد والديكتورية ، وهنالك تراعي حرمّة العادات بدلاً من القوانين إن لم يُكرّم الدين .

(١) صار ملك أرغونة فرديناند مولى كبيراً للرتب فأفسد هذا وحدة النظام .

الفصل الخامس

القوانين الخاصة بطبيعة الدولة المستبدة

ينشأ عن طبيعة السلطة المستبدة كون الإنسان الواحد الذي يمارسها يجعلها تمارس من قبل واحد أيضاً، ومن الطبيعي أن يكون الرجل الذي تُحدّثه كلّ واحدة من حواسه التمس بأنه كلّ شيء، وأن الآخرين ليسوا شيئاً، ممكّسلاً جاهلاً شهوانياً، فيهميل أعماله إذن، ولكنّه إذا ما وَكَلَ لها إلى كثيرين تنازعوا، ونسج كلّ منهم مكاييد ليكون العبد الأول، فيُضطرُّ الأمير إلى التدخل في الإدارة، ويكون أبسط من هذا، إذن، أن يترك الأمر لوزير^(١) يتمتع بمثل سلطاته في البداوة، فنصبُّ وزير في هذه الدولة قانوناً أساسياً.

ويُروى أن أحد البابوات أحس عجزه حين انتخابه فأوجب في بدء الأمر مصاعب لا حدّ لها، ثم جنح فسلّم جميع الأمور إلى ابن عمه، ويشير هذا الجمّ به فيقول: «لم أظُنْ قطّ أن يكون الأمر سهلاً بهذا المقدار»، وقلّ مثل هذا عن أمراء الشرق، فإذا ما أخرج هؤلاء من ذلك السجن، حيث أضعفهم الخصيّان قليلاً وروحًا وتركوه ينسون حتى حالهم غالباً، وذلك ليُرْفَعوا على العرش، بهتوا في البداوة، ولكنّهم إذا ما نصّبوا وزيراً وانقادوا لأشدّ الشهوات بهيمية في قصرهم، ولكنّهم إذا ما اتبعوا أكثر الأهواء حماقة في بلاطٍ كامدٍ، لم يكونوا ليظنو قطّ أن يكون الأمر سهلاً بهذا المقدار.

(١) روى مسيو شارдан أن ملوك الشرق وزراء على الدوام.

وكلما كانت الإمبراطورية واسعةً عَظُمَ البلاط وأُسْكِرَ الْأَمِيرُ بالذات نتيجةً ، وهكذا كلما كان للأمير في هذه الدول رعایا كثيرون للحكم فيهم قلَّ تفكير الأمير في الحكومة ، وهكذا كلما عَظَمتَ الأمور في هذه الدول قلَّ التشاور حول الأمور .

الباب الثالث

مبادئ الحكومات الثلاث

الفصل الأول

الفرق بين طبيعة الحكومة ومبدئها

يجب أن يُرَى ، بعد أن بحث في القوانين الخاصة بطبيعة كل حكومة ، ما هي
القوانين الخاصة بمبدئها .

يوجد بين طبيعة الحكومة ومبدئها فرق^(١) قائل إن طبيعتها هي التي تجعلها
كما هي وإن مبدأها هو الذي يجعلها تسير ، وأحد الأمرين هو كيانها الخاص ، والأمر
آخر هو الميل البشرية التي تحرّكها .

والواقع أنه لا ينبغي للقوانين أن تكون أقل خصوصية بمبدأ كل حكومة مما
تطبّعها ، ويجب أن يبحث عن مبدئها إذن ، وهذا ما أصنعه في هذا الباب .

(١) هذا الفرق مهم إلى النهاية ، وسأستخرج منه نتائج كثيرة ، وهو مفتاح ما لا يخصى
من القوانين .

الفصل الثاني

مبدأ مختلف الحكومات

قلت إن طبيعة الحكومة الجمهورية هي كون السلطة ذات السيادة قبضة الشعب جملة أو قبضة بعض الأسر ، وإن طبيعة الحكومة الملكية هي كون السلطة ذات السيادة قبضة الأمير ، ولكن مع ممارسته إياها وفق قوانين مقررة ، وإن طبيعة الحكومة المستبدة هي أن يحكم فيها واحد وفق رغائبه وأهوائه ، وليس على أن أصنع كثيراً حتى أجده مبادئ الحكومات الثلاثة ، فهي تستمد منها بحكم الطبيعة ، وسأبدأ بالحكومة الجمهورية ، وسأتكلم عن الديمقراطية في بدء الأمر .

الفصل الثالث

مبدأ الديموقراطية

لا احتياج إلى كبير صلاح في الحكومة الملكية أو الحكومة المستبدة حتى يستقيم أمرها أو تبقى ، فقوتها القوانين في الأولى وذراع الأمير المرفوعة دائماً في الأخرى تُنْظَمَان أو تُنْسِكَان كل شيء ، ولكنه لا بد للحكومة الشعبية من نابض زيادة ، لا بد لها من الفضيلة .

وما أقوله يؤيده التاريخ بأسره ، ويلائم طبيعة الأمور كثيراً ، وذلك لأن من الواضح أن يحتاج في الملكية ، حيث يرى من يأمر بتنفيذ القوانين أنه فوق

(٢)

القوانين ، إلى فضيلة أقل مما في الحكومة الشعبية حيث يشعر من يأمر بتنفيذ القوانين بأنه خاضع لها بنفسه وبأنه يحمل عبئها .

ومن الواضح أيضاً أن الملك الذي ينقطع عن الأمر بتنفيذ القوانين عن سوء مشورة أو عن إهمال يمكنه أن يتدارك هذا الضرر بسهولة ، فليس عليه إلا أن يغير الديوان ، أو أن يدع هذا الإهمال جانباً ، ولكنكه إذا ما كف عن تنفيذ القوانين في الحكومة الشعبية ، وذلك مالا ينشأ عن غير فساد الجمهورية ، دل هذا على ضياع الدولة منذ زمن .

ومن المظاهر التي هي على شيء من الرؤبة في القرن الماضي أن ترأى جهود الإنكليز الفاصرة عن إقامة الديمقراطية بينهم ، فيما أنه لم يكن عند من اشتراكوا في الأمور فضيلة قط ، وبما أن طموحهم قد أثير بفوز الأكراد إداماً^(١) ، وبما أن روح العصابة لم تُزرَّجَ بغير روح عصابة أخرى ، فإن الحكومة كانت تتغير بلا انقطاع ، وكان الشعب الخائر يبحث عن الديمقراطية فلا يجد لها في أي مكان كان ، ثم قضت الضرورة بأن يُركَّن ، بعد كثير من الفتن والواقع والزعزع ، إلى ذات الحكومة التي كانت قد أُبعدت .

ولما أراد سِيَّلاً أن يُعيد الحرية إلى روما لم تستطع أن تناهَا ، وعاد لا يكون لديها غير بقية قليلة من الفضيلة ، وبما أنها ظلت ذات قليل من الفضيلة فإنها أمعنت في العبودية بدلاً من أن تُقيق بعد قيسراً وطيراً يوس وكاثوس وكأوديوس ونيرون ودوميسيان ، والطاغة هم الذين أصابتهم جميع الضربات ، ولم تصِب الطيّان واحدة منها .

(١) كرومويل .

وكان سياسيو الإغريق الذين يعيشون ضمن الحكومة الشعبية لا يعترفون بغير الفضيلة قوةً تستطيع أن تؤيدهم ، وأما سياسيو اليوم فلا يحذّروننا عن سوى المصانع والتجارة والأموال والثروات وعن النعيم أيضاً .

ولما زالت هذه الفضيلة دخل الطموح في الأفندية القادرة على تلقيه ودخل البخل كل شيء ، وتغيير الرغائب أهدافها ، فيعود ما كان محبوباً غير محبوب ، ويريد المرء أن يكون حراً ضد القوانين بعد أن كان حراً بها ، ويصبح كل واحد من أبناء الوطن مثل عبد هارب من منزل سيده ، ويسمى عرامة ما كان حمة ، ويسمى عسراً ما كان قاعدة ، ويسمى خوفاً ما كان احتراساً ، وتغدو القناعة لا ابتعاه القنوة ، بخلاً هنالك ، ويعود بيت المال ثراث الأفراد بعد أن كان يؤلف من مال الأفراد ، وتصير الجمهورية نهاباً ، ولا تكون سلطتها غير سلطة بعض أبناء الوطن وتسرىحاً للجميع .

وكانت أثينية تتطوى على مثل تلك القوى أيام كانت تسيطر مع كبر مجده وأيام كانت تخدم مع عظيم حياء ، وكانت تشتمل على عشرين ألفاً من الأهلين^(١) عندما دافعت عن الأغارة ضد الفرس ونازعت إسپارطة السلطان وأغارت على صقلية ، وكانت تحتوى عشرين ألفاً من الأهلين عند ما أحصاهم^(٢) ديمتريوس الفاليري كايخصى العبيد في السوق ، ولما أقدم فليپ على قهر بلاد اليونان وظهر على أبواب أثينية^(٣) لم تكن قد أضاعت الوقت بعد ، ويسكن أن يُبصر في ديموستين مقدار

(١) انظر إلى بريكلس لبلوتارك ، وإلى قرطيسياس لأفلاطون - (٢) كان يوجد فيها واحد وعشرون ألفاً من الأهلين ، وعشرة آلاف من الأجانب ، وأربعمائة ألف من العبيد ، انظر إلى أثينية ، باب ٦ .

(٣) كانت تشتمل على عشرين ألفاً من الأهلين ، انظر إلى أريستوج لديموستين .

ما كان يجب أن يُكابَد من عناه حتى تستيقظ ، وكان يُخْشَى فليپُ فيها عَدُوًّا للملاذ^(١) ، لا عدوًّا للحرية ، وقد غُلِيت هذه المدينة في كيرُونِه ، وكان إلى الأبد غَلَبُ هذه المدينة التي قاومت كثيراً من المزاجم ورُئي بعثراها^{*} ، وما هي قيمة تسرِيج فليپَ جمِيعَ الأسرى؟ هو لم يُطْلِق رجلاً ، وقد كان يَسْهُل أن يُنْصَر على قُوَّى أثينية دائِمًا بِمَقْدَار ما كان يَصْعُب النَّصْرُ عَلَى فضيلتها فِيهَا مَقْى .

وكيف كان يُمْكِن قَرْطاجة أن تبقى على حالها؟ لم يذهب الحكامُ إلى اتهام أَنْيَالَ أمَام الرومان عندما صار والياً وأراد أن يمنع القضاةَ من سَلْبِ الجُمْهُورِيَّة؟ وَيُلْمُّ لِمَنْ يَرِيدُونَ أَنْ يَكُونُوا مواطنين من غير أن يكون هنالك وطنٌ وأن يَنْلَاوا غِنَاهُمْ من أيدي هادمِيهِم ! لم تَلْبَث رومَة أَنْ طَلَبَت ثلَاثَةَ مِنْ أَكَابِرِهِمْ رهائِنَ ، وقد حَمَلَت عَلَى تَسْلِيمِ الأَسْلَحَةِ وَالسُّفُنِ إِلَيْهَا ، ثُمَّ شَهَرَتُ الْحَرْبَ عَلَيْهِمْ ، وَيُمْكِن أن يُحْكَمَ ، بِالْأَمْوَارِ الَّتِي أَوْجَبَهَا الْيَأسُ فِي قَرْطاجةِ العَزَلَاء^(٢) ، فِيهَا كَانَتْ تَسْتَطِعُ أَنْ تَصْنَعَ بِفَضْلِهَا حِينَ قَبْضُهَا عَلَى قُوَّاهَا .

الفصل الرابع

مبدأ الأرستوقراطية

كَأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ الْفَضْلَةِ فِي الْحُكُومَةِ الشَّعْبِيَّةِ لَا بُدَّ مِنْهَا فِي الأَرِيسْتُوقْرَاطِيَّةِ أَيْضًا ، وَالْوَاقْعُ أَنْهَا غَيْرُ لازِمٍ فِي الأَرِيسْتُوقْرَاطِيَّةِ لِزُومِهَا الْمُطْلَقُ فِي الْحُكُومَةِ الشَّعْبِيَّةِ .

(١) كانوا قد حلوُا عَلَى وضع قانون يعاقب بالقتل كل من يقترب تحويل المال الخاص بالملاهي إلى أعمال الحرب - (٢) دامت هذه الحرب ثلاثة سنين .

* الخراب بكسر الحاء هى جمع الخراب بفتحها ، والحراب هو عكس العمار كما هو معروف .

و بقوانين الأشراف يُزُجَ الشعبُ الذي هو تجاه الأشراف كالرعيَّة تجاه الملك ، واحتياجُ الشعب إلى الفضيلة في الأريستوقراطية أقلُّ ، إذنً ، من احتياجه إليها في الديموقراطية ، ولكنَ كيف يُزُجَ الأشراف ؟ يَشْعُرُ مَنْ عليهم أن ينْفذوا القوانين ضدَّ زملائهم بأنهم يَسِيرُونَ في البداوة ضدَّ أنفسهم ، وتكون الفضيلة في هذه الهيئة واجبةً بطبيعة النظام إذنً .

والحكومه الأريستوقراطية بنفسها من القوة ما ليس للديمقراطية ، ويتألف من الأشراف فيها هيئة تَقْهِرُ الشعب بامتيازها وفي سبيل مصلحتها الخاصة ، ويَكُنْ وجودُ قوانينَ فيها حتى تُنْفَذَ من هذا الوجه .

ولكنه يَصُعبُ ارتداعُ هذه الهيئة^(١) بنسبة سهولة رَدُّها الآخرين ، فهذه هي طبيعة هذا النظام الذي يلوح أنه يَضْعُ العصبيةَ نفسها تحت سلطان القوانين وينتزها منه .

والحقُّ أنَّ هيئةً كهذه لا يمكن أن ترتفع إلاً على وجيهين ، وذلك إما أن يَجِدَ الأشرافُ أنفسَهم ، من بعض النواحي ، مساوين لشعبهم عن فضيلةٍ عظيمة ، وهذا ما يُمْكِنُ أن يؤلِّفُ جمهوريَّةً عظيمة ، وإما أن يَجِدَ الأشرافُ أنفسَهم متساوين على الأقل ، وذلك عن فضيلةٍ أقلَّ من تلك ، أى عن شيءٍ من الاعتدال ، وهذا ما يوجب سلامتهم .

ويكون الاعتدال روحَ هذه الحكومات إذنً ، وبالاعتدال أقصد ما يقوم على الفضيلة ، لا الاعتدال الذي ينشأ عن دناءةِ نفس أو بلادةِ روحٍ .

(١) يمكن العقاب على الجرائم العامة فيها ، وذلك لأنَّ هذا أمرُ الجميع ، ولا يعاقب على الجرائم الخاصة لأنَّ من أمر الجميع ألا يجازي عليها .

الفصل الخامس

ليست الفضيلة مبدأ الحكومة الملكية مطلقاً

تَحْمِلُ السياسة في المَكَيَاٰت عَلَى صُنْعِ عَظَامِ الْأَمْوَار بِأَقْلَٰٰ مَا تَسْتَطِيْعُ مِنِ الْفَضِيلَة ، وَذَلِكَ كَالصَّنَاعَة فِي أَجْلِ الْآلات حِيثَ تَسْتَخْدِمُ أَقْلَٰٰ مَا يَمْكُنُ مِنِ الْحَرَكَاتِ وَالْقُوَّاتِ وَالْدَّوَالِيبِ .

وَتَدُومُ الدُّولَة بِعَزْلٍ عَنْ حُبِّ الْوَطَنِ وَعَنِ الرَّغْبَةِ فِي الْمَحْدِ الْحَقِيقِيِّ وَعَنِ إِنْكَارِ الدَّاتِ وَعَنْ تَضْحِيَّةِ الْمَرْءِ بِأَعْزَّ مَصَالِحِهِ ، وَعَنِ جَمِيعِ هَذِهِ الْفَضَائِلِ الْبَطَلِيَّةِ الَّتِي تَحْدِدُهَا فِي الْقَدَمَاءِ وَالَّتِي نَسْمَعُ حَدِيشَاً عَنْهَا فَقَطَ .

وَتَقْوِيمُ الْقَوَانِينِ فِيهَا مَقَامٌ جَمِيعٌ هَذِهِ الْفَضَائِلِ الَّتِي لَا تَحْتَاجُ إِلَيْهَا مَطْلَقاً ، فَالدُّولَةُ تُغْنِيْكُمْ عَنْهَا ، تُغْنِيْكُمْ عَنِ الْعَمَلِ يُصْنَعُ بِلَا ضَوْضَاءِ وَيَتَمُّ فِيهَا بِلَا نَتِيْجَةٍ عَلَى وَجْهِ مَا .

وَمَعَ أَنْ جَمِيعَ الْجَرَائِمَ عَامَّةً يُطْبِعُهَا فَإِنَّهُ يُفْرَقُ بَيْنَ الْجَرَائِمِ الْعَامَّةِ حَقًّا وَالْجَرَائِمِ الْخَاصَّةِ الَّتِي يُطْلَقُ عَلَيْهَا هَذَا الْأَسْمَاءُ لَأَنَّهَا تُسْعِيُ إِلَى الْفَرَدِ أَكْثَرَ مَا إِلَى الْجَمَعِ بِأَسْرِهِ . وَالْوَاقِعُ أَنَّ الْجَرَائِمَ الْخَاصَّةَ فِي الْجَمَوْرِيَّاتِ أَكْثَرُ عُمُومًا ، أَى أَنَّهَا أَكْثَرُ اعْتِدَاءَ عَلَى نَظَامِ الدُّولَةِ مَا عَلَى الْأَفْرَادِ ، وَالْوَاقِعُ أَنَّ الْجَرَائِمَ الْعَامَّةَ فِي المَكَيَاٰتِ أَكْثَرُ خَصْوصَاتِهِ ، أَى أَنَّهَا أَكْثَرُ اعْتِدَاءَ عَلَى أَحْوَالِ الْأَفْرَادِ مَا عَلَى نَظَامِ الدُّولَةِ نَفْسِهِ . وَأَلْتَمَسُ أَلَّا يُفْتَمَ مَا قَلْتُ ، فَإِنَّا أَتَكَلَّمُ مُتَّبِعًا جَمِيعَ التَّوَارِيْخِ ، وَأَعْلَمُ جِيدًا أَنَّهُ لَيْسَ مِنِ النَّادِرِ وَجُودُ أَمْرَاءَ مِنْ ذُوِّي الْفَضِيلَةِ ، وَلَكِنْتُمْ أَقُولُ إِنَّمَا الصُّعْبُ جَدًّا

أن يكون الشعب ذلك في الملكية^(١).

وليُقرَّأ ما قاله المؤرخون قديماً وحديثاً عن بِلَاطِ الْمُلُوكِ ، ولِيُذَكَّرَ ما صَدَرَ من أحاديثَ عن رجال كُلِّ بَلِّ حَوْلِ سقوطِ أَخْلَاقِ الْحَاشِيَاتِ ، فَلِيُسْتَهْلِكَ هَذِهِ أُمُورًا نظريةً مطلقاً ، بل أُمُورٌ تُجْزِي بِهِ مُؤْسِفَةً.

وتتألفُ ، كما أرى ، أَخْلَاقُ مُعْظَمِ الْبَطَائِنِ الْبَارِزَةِ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَزَمَانٍ مِنَ الطَّمُوحِ فِي الْبِطَالَةِ ، وَالدَّنَاءَةِ فِي الرَّهَوِ ، وَالرَّغْبَةِ فِي الْاغْتِنَاءِ بِلَا عَمَلٍ ، وَمَقْتَرِ الْحَقِيقَةِ ، وَالنَّفَاقِ وَالْخِيَانَةِ وَالْفَدْرِ ، وَنَبْذِ الْعَهُودِ ، وَازْدَرَاءِ وَاجْبَاتِ الْمَوَاطِنِ ، وَالْفَزَعِ مِنْ فَضْيَلَةِ الْأَمِيرِ ، وَالْأَمْلِيِّ فِي ضُعْفِهِ ، وَالْإِسْتَهْزَاءِ الدَّائِمِ بِالْفَضْيَلَةِ فَضْلًا عَنِ ذَلِكَ ، وَالْحَقُّ أَنَّ مِنَ الْمَرْعِجِ جَدًا أَنْ يَكُونَ أَكْثَرُ أَكْبَارِ الدُّولَةِ فَاقِدِيَ الْأَمَانَةِ ، وَأَنَّ يَكُونَ أَصْغَرُهَا مِنْ أَهْلِ الصَّالِحِ ، وَأَنَّ يَكُونَ أَوْلَئِكَ مُخَادِعِينَ ، وَأَنَّ يَوْافِقَ هُؤُلَاءِ عَلَى أَلَا يَكُونُوا غَيْرَ مَخْدُوعِينَ .

وَإِذَا وُجِدَ فِي الشَّعَبِ مَنْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الصَّالِحِ^(٢) التَّعْسَاءُ إِنَّ الْكَرْدِينَال دُو رِيشِلِيو يَذَكُّرُ فِي وصيَّتهُ السِّياسِيَّةِ وجُوبَ احْتِرَامِ الْمَلِكِ مِنْ اسْتِخدَامِهِمْ^(٣) ، وَمَا أَصْدِقَ عَدَمَ كُونِ الْفَضْيَلَةِ نَابِضَ هَذِهِ الْحَكُومَةِ ! لَا جَرَمَ أَنَّهَا غَيْرُ مُجَرَّدةٍ مِنْهَا مطلقاً ، وَلَكِنَّهَا لَيْسَ نَابِضَهَا .

(١) أَتَكَلَّمُ هَنَا عَنِ الْفَضْيَلَةِ السِّياسِيَّةِ الَّتِي هِيَ فَضْيَلَةٌ خَلْقِيَّةٌ ضَمِّنَ الْمَعْنَى الَّذِي تُوجَهُ بِهِ نَحْوُ الْخَيْرِ الْعَامِ ، وَقَلَّ إِلَى الْغَايَةِ وَجُودُ فَضَائِلٍ خَاصَّةٍ ، وَلَا تَجِدُ مطلقاً هَذِهِ الْفَضْيَلَةَ الَّتِي تَتَصلُّ بِالْحَقَائِقِ الْمُوْحِيَّةِ بِهَا ، وَيَنْتَصِحُ هَذَا جَيْدًا فِي الْبَابِ ٥ ، فَصْل٢ .

(٢) احْلَوُهُمْ هَذَا عَلَى مَعْنَى التَّعْلِيقِ السَّابِقِ - (٣) جَاءَ فِيهَا أَنَّهُ لَا يَبْنِي اسْتِخدَامُ أَنَاسٍ مِنْ أَصْلِ دُفِنِ ، فَهُمْ كَثِيرُو الرِّزْهَدِ كَثِيرُو الصَّعُوبَةِ (الْوَصِيَّةُ ، فَصْل٤) .

الفصل السادس

كيف يُعتاض من الفضيلة في الحكومة الملكية

أُسرعُ ، وأَسْيِرُ بخطاً واسعة ، لكيلا يعتقد أنتي أَفْدَح في الحكومة الملكية ، كَلَّا ، إذا كان يُعْوِزها نابضٌ فإن لديها نابضاً آخر ، فالشرفُ ، أى سُبُقُ وهم كل شخصٍ وحالٍ يقوم مقام الفضيلة السياسية التي تكلمت عنها ويمثلها في كل مكان ، ويمكن الشرف أن يوحى بأطيب الأعمال ، ويمكّنه ، مضافاً إلى القوانين ، أن يسوق إلى هدف الحكومة كالفضيلة نفسها .

وهكذا يكون كل إنسان في الملكيّات الحسنة التنظيم مواطناً نافعاً تقريباً ، ومن النادر أن تتجدد فيها من هو حسنُ السيرة^(١) ، وذلك لأنّه يجب على من يَوَدُ أن يكون حَسَنَ السيرة أن يقصد هذا^(٢) وأن يُحبّ الدولة لذاتها أكثرَ مما لذاته .

(١) لا تحمل الكلمة «حسن السيرة» هنا على غير المعنى السياسي - (٢) انظر إلى التعليق الأول

من الصفحة ١٢٩ من الطبعة القديمة .

الفصل التاسع

مبدأ الملكية

تفترض الحكومةُ الملكية ، كما قلنا ، وجودَ شِئان ورتبٍ ، حتى وجود أشرافٍ أصلًاً ، ومن طبيعة الشرف طلبُ التفضيل والتمييز ، والشرف ، إذن ، هو المولى في هذه الحكومة للأمر نفسه .

والطموحُ مضرٌ في الجمهورية ، وللطموح نتائجٌ طيبةٌ في الملكية ، وهو يمنّح هذه الحكومة حياةً ، ومن فوائدِه عدمُ خطره فيها ، وذلك لإمكان زجره فيها بلا انقطاع .

وقد تقولون إن الأمر كافٍ في نظام الكون حيث توجد قوةٌ تبعد جميعَ الأجرام من المركز بلا انقطاع وقوهُ ثقلٌ تردها إليه ، والشرف يحرّك جميعَ أجزاءِ الجسم السياسي ، وهو يرسيها بصنعه نفسه فيسير كلُّ واحد نحو المصلحة المشتركة معتقدً أنه يسير نحو مصالحه الخاصة .

وإذا ما تكلمنا فلسفياً وجدنا من الصحيح أن الشرف الذي يُسّير جميعَ أجزاء الدولة زائفٌ ، غير أن هذا الشرف الزائف هو من النفع للجمهور كالشرف الحقيقى للأفراد الذين يمكنهم أن يحوزوه .

الليس كثيراً أن يُحمل الناسُ على القيام بجميع الأعمال الصعبة التي تستلزم قوةً من غير آخرٍ سوى ضوابط هذه الأعمال ؟

الفصل الثامن

الشرف ليس مبدأ الدول المستبدة مطلقاً

ليس الشرفُ مبدأً الدول المستبدة مطلقاً ، فبما أن جميع الناس متساوون فيها فإن الإنسان لا يمكن أن يفضل على الآخرين فيها ، وبما أن جميع الناس عبيد فيها فإن الإنسان لا يمكن أن يفضل على شيء فيها .

وبما أن للشرف قوانينه وقواعدَه ، فضلاً عن ذلك ، فلا يمكن أن ينتهي ، وبما أنه يتبع هواه الخاصّ ، لا هوَي آخرَ ، فإنه لا يمكن أن يوجد في غير الدول ذات النظام الثابت والتوانين الصحيحة .

وكيف يصبر المستبدُ عليه؟ هو يباها باحتقار الحياة ، وليس لدى المستبد قوة إلا لأنَّه يستطيع أن ينزلُها ، وكيف يصبر على المستبد؟ هو ذو قواعدَ متبعةٍ وأهواءٍ مُسندَة ، وليس لدى المستبد قاعدةٌ وقوفٌ أهواهُ جميعَ الأخرى . وعلى الملكياتِ يسيطر الشرفُ المحبولُ لدى الدول المستبدة حيث لا تجدُ كلمةً للتعبير عنه^(١) ، وهو يهُبُ الحياة فيها بجميع الجرائم السياسية وللقوانين وللفضائل نفسها .

(١) انظر إلى بيري ، صفحة ٤٤٧ .

الفصل التاسع

مبدأ الحكومة المستبدة

كما أن الفضيلة ضرورية في الجمهورية والشرف ضروري في الملكية لا بد من الخوف في الحكومة المستبدة، ولا ضرورة للفضيلة فيها مطلقاً، ويكون الشرف فيها خطراً.

وتنتقل سلطة الأمير الواسعة فيها إلى من يفوّضها إليهم، فمن يقدر أن يعزّز نفسه كثيراً يستعد للقيام بثورات فيها، ومن الضروري، إذن، أن يقْضي الخوف على كل شجاعة فيها، فيثُقُّ فيها حتى أدنى مشاعر الطموح. ويمكن الحكومة المعتدلة، ما أرادت، أن تُطلق نوابتها من غير خطر، فهي تماسك بقوانيتها، وبقوتها أيضاً، ولكن الأمير في الحكومة المستبدة إذا ما اقطع عن رفع الذراع ذات ساعة، وإذا لم يستطع أن يقضي من فوره على من يشغّلون أولى المناصب^(١)، ضاع بعمله هذا كل شيء، وذلك لأن الشعب يصير غير ذي مُجَيرٍ عن تلاشي الخوف الذي هو نابض الحكومة.

وإلى هذا العندي ذهب بعض القضاة، كما هو ظاهر، فرأوا أن الأمير الأكبر غير مُلزم، قطعاً، بأن ينجز وعده وييفي بهمه إذا ما حَدَّ بهذا سلطانه^(٢). ويجب أن يُحْكَم في الشعب بالقوانين وفي الأكابر بهوى الأمير، ويجب أن

(١) كما يقع في الأристقراطية العسكرية غالباً.

(٢) ريكو، « الإمبراطورية العثمانية »، باب ١ ، فصل ٢ .

يكون رأس آخر الرعية في مأمن وأن يكون رأس الباشوات معرضاً للخطر دائماً ، ولا يُحَدَّث عن هذه الحكومات المختلفة للذوق من غير ارتجاف ، وقد أبصر صوف الفارسي ، الذي خلعه مروис في أيامنا ، انهيار الحكومة قبل الفتح ، وذلك لأنه لم يَسْفِك من الدم ما فيه الـ *الكافية*^(١) .

ويَرَوِي لنا التاريخ أن طغيان دوميسيان الهائل بلغ من إرهاب الحكم ما صَلَحَ به حال الشعب بعض الصلاح في عهده^(٢) ، وهكذا تَرَى السيل الذي يخرب كل شيء من ناحية يَدُعُ ، من ناحية أخرى ، حقولاً تَرَى العين فيها بعض المُرُوج من بعيد .

الفصل العاشر

الفرق بين الطاعة في الحكومات العتيدة

والحكومات المستبدة

تستلزم طبيعة الحكومة في الدول المستبدة إطاعةً متناهية ، فإذا ما عُرِفت إرادةُ الأمير مَرَّةً كان لها من الأثر المقدَّر كالذي تناله الكرة من أخرى عندما تُرَجَّح عليها .

وليس هنالك مزاجٌ ولا تبديلٌ ولا إصلاحٌ ولا مواعيدٌ ولا أَكْفَاء

(١) انظر إلى تاريخ هذه الثورة للأدب دوسيرسو .

(٢) سوتونيوس Domit ، فصل ٨ ، وقد كانت حكومة دوميسيان عسكرية ، فهي لذلك ضرب من الحكومات المستبدة .

ولا مفاوضاتٌ ولا ملاحظاتٌ مطلقاً ، ولا شيء يُعدَّ نِدًا أو أصلحَ من سواه للاقتراح ، فالإنسانُ مخلوقٌ يُطيع مخلوقاً يُرِيدُ .

ولا يمكن المرأة هناك أن يعرض مخاوفه حولَ حادثٍ قادمٍ بأكثـر من الاعتدار عن سوء نجاحه بهـوـي الطالع ، ويقوم نصيب الناس هناك على الغريزة والطاعة والعـقـاب ، كـاـهـىـ حـالـ الحـيـوانـاتـ .

ولا يُجـدـيـ نـفـعاـًـ أـنـ يـعـتـرـضـ هـنـالـكـ بـالـشـاعـرـ الطـبـيـعـيـةـ وـاحـتـرـامـ الأـبـ وـعـطـفـهـ عـلـىـ أـوـلـادـهـ وـأـزـوـاجـهـ وـبـقـوـانـينـ الشـرـفـ وـبـالـحـالـةـ الصـحـيـةـ ،ـ فـقـدـ بـلـغـ الـأـمـرـ ،ـ وـهـذـاـ يـكـفـ .

وإذا ما حـكـمـ الملـكـ فـارـسـ عـلـىـ إـنـسـانـ لـمـ يـكـنـ أـنـ يـخـاطـبـ فـيـ أـمـرـهـ وـلـاـ أـنـ يـطـلـبـ العـفـوـ عـنـهـ ،ـ وـإـذـاـ مـاـ كـانـ الملـكـ سـكـرـانـ أـوـ فـاقـداـ وـعـيـهـ وـجـبـ تـنـفـيـذـ حـكـمـهـ معـ ذـلـكـ^(١) ،ـ وـإـلـآـ نـاقـصـ نـفـسـهـ بـنـفـسـهـ ،ـ وـالـقـانـونـ مـاـ يـجـبـ أـلـآـ يـتـنـاقـضـ ،ـ وـطـرـازـ التـفـكـيرـ هـذـاـ كـانـ سـائـدـاـ هـنـالـكـ فـيـ كـلـ زـمـنـ ،ـ وـبـاـنـ مـاـ أـصـدـرـهـ أـحـشـوـرـوـشـ مـنـ أـمـرـ بـاسـتـئـصالـ الـيـهـودـ لـمـ يـكـنـ إـلـغـاؤـهـ فـإـنـهـ رـئـيـسـ الإـذـنـ لـهـمـ فـيـ الدـافـعـ عـنـ أـنـفـسـهـمـ .

ومـعـ ذـلـكـ يـوـجـدـ شـيـءـ يـكـنـ أـنـ تـعـارـضـ بـهـ إـرـادـةـ الـأـمـيرـ^(٢) أـجـيـانـاـ ،ـ أـيـ الـدـينـ ،ـ وـيـكـنـ أـنـ يـهـجـرـ الـأـبـ ،ـ وـأـنـ يـقـتـلـ أـيـضاـ ،ـ إـذـاـ أـمـرـ الـأـمـيرـ بـذـلـكـ ،ـ وـلـكـنـهـ لـاـ يـشـرـبـ خـرـ إـذـاـ أـرـادـ ذـلـكـ وـأـمـرـ بـذـلـكـ ،ـ وـتـعـدـ قـوـاعـدـ الـدـينـ مـنـ الـأـحـكـامـ الـعـلـيـاـ لـأـنـهـ مـفـروـضـةـ عـلـىـ الـأـمـيرـ كـاـهـىـ مـفـروـضـةـ عـلـىـ الرـعـيـةـ ،ـ وـغـيـرـ هـذـاـ أـمـرـ الـحـقـوقـ الـطـبـيـعـيـةـ ،ـ فـالـأـمـيرـ يـعـودـ غـيـرـ مـعـدـوـدـ إـنـسـانـاـ كـاـ يـقـرـضـ .

والـسـلـطـانـ فـيـ الدـوـلـ الـمـلـكـيـةـ وـالـمـعـدـلـةـ مـحـمـدـ بـنـاـبـصـهاـ ،ـ أـيـ بـالـشـرـفـ الـذـيـ يـهـمـيـنـ

(١) انظر إلى شارданـ - (٢) المـصـدرـ قـسـهـ .

على الأمير وعلى الشعب كملّكٍ ، ولا يُسَارُ مطلقاً إلى ذكر أحكام الدين له ، ويرى
النديم نفسه مُضطجعاً فتذكّر له مبادئ الشرف دائماً ، وتنشأ عن ذلك تغييراتٌ
ضرورية في الطاعة ، ومن الطبيعي أن يكون الشرف هدفاً لكثير من الغرائب ،
والطاعة تتبعها جهيناً .

ومع أن وجه الطاعة مختلفٌ في هاتين الحكومتين فإن السلطة واحدة مع
ذلك ، ومهما تكون الجهة التي يتحول إليها الملك فإنه يرفع الميزان ويطرحه ، وهو
يُطاع ، والخلاف كلُّ الخلاف في وجود بصائر لدى الأمير في الملكية وفي كون
الوزراء فيها أربعَ في الأمور وأمْهِرَ مما في الدولة المستبدة بما لا حدّ له .

الفصل الحادي عشر

تأملُ في جميع ذلك

تلك هي مبادئ الحكومات الثلاث ، وذلك لا يعني اتصافاً بالفضيلة في
بعض الجمهوريات ، بل وجوب هذا الاتصاف فيها ، وكذلك لا يُثبت اتصافاً
بالشرف في بعض الملكيات ، ولا وجود خوف في دولةٍ مستبدةٍ خاصةٍ ، بل
وجوب وجود هذا ، وإلاً كانت الحكومة ناقصةً .

الباب الرابع

وجوب مناسبة قوانين التربية لمبادئ الحكومة

الفصل الأول

قوانين التربية

قوانين التربية هي أول ما نتلقاه وبما أنها تُعدُّنا لكيون مواطنين فإن كل أُسرةٍ خاصة يجب أن يُسيطر عليها وفق رسم الأُسرة الكبرى التي تشتمل عليها جمِيعاً. وإذا وُجد للشعب في مجموعه مبدأ فإنه يكون للأجزاء التي يتَّألف منها مبدأً أيضاً، ولذا تختلف قوانين التربية في كل نوع من الحكومات، فيكون موضوعها الشرف في الملكيات، والفضيلة في الجمهوريات، والخوف في الاستبداد.

الفصل الثاني

التربية في الملكيات

لا يُنال مبدأ التربية في الملكيات في الدُّور العامة حيث يُؤَدَّب الصُّبا، فتى دُخل العالم بذات التربية على وجه ما، فهناك مدرسة ما يُسمى «الشرف»، هذا المعلم العام الذي يجب أن يُسَيِّرنا في كل مكان.

وهنالك يُرى ويُسمَع ، في كلّ حين ، قولٌ عن ثلاثة أمور ، وهي : « وجوب إلقاء شيءٍ من النبل في الفضائل ، وإلقاء شيءٍ من الصراحة في الطبائع ، وإلقاء شيءٍ من اللطف في الأوضاع » .

وما يُبدِي لنا من فضائلٍ هنالك يدور دائمًا حولَ ما على الإنسان من واجبٍ نحو الآخرين أقلَّ مما عليه نحو نفسه ، وإن شئت فقلْ إن هذه الفضائل لا تقوم على كون ما يَدعُونا نحو أبناء وطننا بمقدار ما يَميزُنا منهم .
ويُحَسِّم في أعمال الناس هنالك بمحاجتها ، لا بصلاحها ، وبعظمتها ، لا بعدها ، وبكونها عجيبةً ، لا بصوابها .

وبما أنَّ الممكن أنْ يجد الشرف فيها نُبلاً فهي إما أن تكون ما يجعلها القاضي شرعيةً أو ما يسوّغها الشوّفسطائيًّ .

وهو يُبيح الدلائل إذا ما اقتنى بمبدأ مشاعر القلب أو بمبدأ غَرَّ الفؤاد ، وهذا السبب الحقيقِيُّ في كون الطبائع في الملَكيات لم تَبلغُ من الصفاء قطُّ ما بلغته في الحكومات الجُمهوريَّة .

وهو يُبيح الحيلة إذا ما اقتنى بمبدأ عزمة النفس وعزمَة الأعمال كَا في السياسة التي لا تنافيَّة مكايدها .

وهو لا يُحرِّم الملَق إلا إذا فُصِّل عن مبدأ الحظ الأَكْبر ولم يقترن بغير شعور دنائته الخاصَّة .

وأما من حيث الطبائع فقد قلتُ إنَّ على تربية الملَكيات أن تُلقيَ فيها بعضَ الصراحة ، وبذلك يُراد ، إذن ، وجودُ حقيقة في الكلام ، ولكنَّ أيَّكون هذا عن حبٍ لها؟ كلاً ، وإنما تُراد لأنَّ الرجل الذي تَعَودَ قوله يكون جريئاً حرّاً

كما يلوح ، الواقع أن رجلاً كهذا لا ينفع ، على ما يظهر ، لغير الأمور ، لا للوجه الذي يتلقاها به آخر .

وهذا ما يؤدى إلى زيادة ازدراء صراحة الشعب الذى ليس له غير الحقيقة والبساطة مطلباً ، وذلك بقدر ما يوصى بهذا النوع من الصراحة هنالك .

وأخيراً تستلزم التربية في الملوكيات لطفاً في الأوضاع ، فالناسُ الذين ولدوا ليعيشوا معًا ولدوا أيضًا ليترافقوا ، ومن لم يُراعِ الآدابَ مؤذياً جميع من يعيش معهم يبلغ من نقص الاعتبار ما يصبح به عاجزاً عن صنع أي خير .

ييد أن اللطف ليس من عادته استنباط أصله من منبع بالغ الصفاء ، فهو ينشأ عن رغبة في التفرد ، ونحن لطفاء عن زهو ، أى إننا نشعر بأننا ملائنا باتخاذنا أوضاعاً دالة على أننا لسنا في ضعوة ، وعلى أننا لم نعش مع ذلك النوع من الناس الذين هُجروا في جميع الأجيال .

واللطف في الملوكيات خلق في البلاط ، ومن يبلغ درجة رفيعة من العظلمة يجعل جميع الآخرين صغاراً ، ومن ثم ما يجب من إكرام جميع الناس ، ومن ثم ينشأ اللطف الذي يملأ من هم لطفاء ومن يكونون لطفاء نحوه على السواء ، وذلك لأنه يفهم كون الرجل من البلاط أو أنه أهل ليكون منه .

ويقوم ظاهر البلاط على ترك الرجل عظمته الخاصة في سبيل عظمة مستعارة ، وتملأ هذه نديماً أكثر من أن تملأ عظمته نفسها ، وهي تعم بشيء من الانضاع الزاهي الذى ينتشر بعيداً ، ولكن مع نقص زهوه شيئاً فشيئاً بنسبة البعد من منع تلك العظلمة .

وتتجدد في البلاط رقة ذوق في كل الأمور ، صادرة عن استعمال مستمر لعيارات (٤)

مال عظيم ، وعما تَنَوَّعَ من الأمور ، وعن كَلَالٍ من الملاذ على الخصوص ، وعن الوَفْرَةِ ، وعن اختلاط الأهواء التي تُتَقَبَّلُ دَائِمًا إذا ما كانت مستحبةً .

فعلى هذه الأمور كَلَّاها تقوم التربية لصنع ما يُسَعَى الرجل الصالح الحائزَ جميعَ المزايا والفضائل التي تُطلَبُ في هذه الحكومة .

وهنالك ، إذ يختلط الشرف في كلّ مكان ، يدْخُلُ في جميع طُرق التفكير وجميع وجوه الحسّ ويوجّه حتى المبادئ .

وهذا الشرفُ العجيب لا يجعل الفضائلَ غيرَ ما يريد ، وهو يجعلها كَا ي يريد أن تكون ، وهو يَصْعَبُ من تلقاء ذاته قواعده لـكُلّ ما يُفْرَضُ علينا ، وهو يَمْدُ أو يَمْدُّ واجباتنا وَفَقَّ هواه سواه أَكان مصدرُها في الدين أم في السياسة أم في الأخلاق . وليس في الملكية ما تأمر به القوانينُ والدين والشرف بمقدار طاعة ما يريد الأمير ، ولكنّ مَا يُمْلِي علينا هذا الشرفُ أَنه لا ينبغي للأمير مطلقاً أَن يأمر بعملٍ يَشِئُنَا ، لأنّ هذا العمل يجعلنا عاجزين عن خدمته .

وقد رفض غِريّون^(١) اغتيالَ دُوكُ دُوغِيز ، ولكنه عَرَضَ على هنري الثالث أن يقاتلته ، ولماً كتب شارل التاسع بعد سان بارْتِلْمَى إلى جميع الحكام يأمرهم بقتل الْمُوْغُنُوت كتب الشِّيكُونْت دُورْت ، الذي كان قائداً في باثيون ، يقول للملك^(٢) : « مولاي ، لم أَجِدْ بين الأهلين ورجال الحرب جَلَادًا ، لم أَجِدْ غيرَ مواطنين صالحين وجند شُجُّعان ، ولذا فإنّي أَنتَسَ معهم من جلالتك استعمالَ

(١) انظر إلى تاريخ أوبينيه .

(٢) يقال هنا ما هو كائن ، لا ما يجب أن يكون ، والشرف سبق وهم يسعى الدين أن يقوسه حيناً وأن ينظمه حيناً آخر .

ذُرْ عاننا وحياتِنَا فِي الْأَمْوَارِ الْمُكْنَى فَعَلُّهَا » ، فَهَذِهِ الشِّجَاعَةُ الْعَظِيمَةُ الْكَرِيمَةُ كَانَتْ تَعْدُ النَّذَالَةَ أَمْرًا مُسْتَحِيلًا .

وَأَعْظَمُ مَا يَدْعُو الْشَّرْفُ بِهِ طبقةَ النَّبَلَاءِ هُوَ خَدْمَةُ الْأَمْيَرِ فِي الْحَرْبِ ، وَالْحَقُّ أَنَّ هَذِهِ هِيَ الْمَهْنَةُ الْمَتَازَةُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ مَخَاطِرَهَا وَنَجَاحَهَا ، وَرِزْيَايَاهَا أَيْضًا ، تَسْوِقُ إِلَى الْعَظِيمَةِ ، وَلَكِنَّ الْشَّرْفَ ، حِينَ يَقْرِضُ هَذَا الْقَانُونَ ، يَرِيدُ أَنْ يَكُونَ حَكَمًا ، وَهُوَ إِذَا مَا صُدِّرَ تَطْلُبًا ، أَوْ أَجَازَ ، الرَّجُوعَ إِلَى الْبَيْتِ .
وَهُوَ يَوْدُ أَنْ يُمْكِنَ ابْتِغَاءُ الْخِدَامَ أَوْ رَفْضُهُمَا عَلَى السَّوَاءِ ، وَهُوَ يَصْنَعُ هَذِهِ الْحَرِيَّةَ حَتَّى فَوْقَ الثَّرَاءِ .

وَلِلشَّرْفِ قَوَاعِدُهُ الْعَلِيَا إِذَنٌ ، وَعَلَى التَّرْبِيَّةِ أَنْ تَطَابِقَهَا ، وَأَهْمَّ هَذِهِ الْقَوَاعِدِ هُوَ أَنَّهُ يُبَاحَ لَنَا الْإِهْتِنَامُ بِمَا لَنَا ، وَلَكِنَّ مَعَ حَظْرِ ذَلِكَ تَجَاهُ حَيَاتِنَا مُطْلَقًا .
وَالثَّانِيَةُ هِيَ أَنَّنَا إِذَا قُلْدَنَا مَنْصِيًّا ذَاتَ مَرَّةٍ وَجَبَ عَلَيْنَا أَلَا نَصْنَعَ أَوْ نُطِيقَ مَا يَدْلِلُ عَلَى كُونَنَا دُونَ هَذَا الْمَنْصِبِ .

وَالثَّالِثَةُ هِيَ أَنْ تَكُونَ الْأَمْوَارُ الَّتِي يَنْهَا الشَّرْفُ عَنْهَا بِالْغَةِ التَّحْرِيمِ إِذَا لَمْ تَبَادِرِ الْقَوَانِينُ إِلَى حَظْرِهَا ، وَأَنْ تَكُونَ الْأَمْوَارُ الَّتِي يَتَطَلَّبُهَا مَطْلُوبَةً إِلَى الْعَايَةِ إِذَا لَمْ تَوَجَّهْهَا الْقَوَانِينِ .

الفصل الثالث

التربية في الحكومة المستبدة

كما أن التربية لا تَعْمَل على غير رفع الفؤاد في الملكيات لا تحاول غيرَ خفْضه في الدول المستبدة ، ويجب أن تكون في هذه الدول عبدِيَّة ، ومن الخير ، حتى في القيادة ، أن تكون هكذا مادام الرجل لا يكون طاغيًّا فيها من غير أن يكون عبدًا في الوقت نفسه .

وتقترن الطاعةُ المتناهية جهلاً فيمن يُطْبَع ، حتى إنها تقترن به فيمن يَقُود ، فليس له أن يتَّأْمَل وأن يرتَاب ، ولا أن يبرهن ، مطلقاً ، وليس له إلا أن يشاء . وكلُّ بيت في الدول المستبدة إمبراطوريةٌ مقصولة ، وتكون التربية ، القائمةُ هنا لك على عيش الإنسان مع الآخرين خاصةً ، محدودةٌ إلى الغايةِ إذْنٍ ، وهي تقتصر على إلقاء الخوف في القلب وعلى منح الروح معرفةً بعض مباديِّ الدين البسيطة جداً ، ويكون العرفانُ هنا لك خَطَّراً ، ويكون التنافس هنا لك تَحْسِساً ، ولم يستُطِعْ أرسطو أن يعتقد وجودَ فضائلٍ خاصةٍ بالعيid^(١) ، وهذا ما يُحدِّد التربية في هذه الحكومة كثيراً .

وال التربية معدومةٌ هنا لك على وجهٍ ما إذْنٍ ، فلا بدّ من انتزاع كلٌّ شيءٍ لإعطاء شيءٍ ، ومن البدء بصنع إنسانٍ طالع لصنع عبدٍ صالح .

والآن ! لماذا تَحْرِص التربية هنا لك على تكوين مواطن صالح يعني بالبؤس

(١) «السياسة» ، باب ١ ، فصل ٣ .

العام؟ إذا كان يحب الدولة فإنه يحاول إطلاقَ نوابض الحكومة ، وهو ينزل إذا لم يُوفق ، وهو يعرض خطر الزوال مع الأمير والإمبراطورية إذا ما وُفق .

الفصل الرابع

اختلاف تأثير التربية عند القدماء وبيننا

كان مُعْظَمَ الأُمَّ يعيش في حُكُوماتٍ اتَّخذَتِ الفضيحةَ مبدأً ، وعندما كانت هذه الفضيحة في تمام قوّتها كان يتمُّ هنالك من الأمور ما لا نراه اليوم وما يُورث العَجَبَ فخوستنا الصغيرة .

وكانت ترثياتهم تفضلُ ترثيتنا فضلاً آخر ، وهي أنها لم تُفَنَّدْ قطُّ ، فكان إيمانُهُنَّا يقوِّيُّ ويُسْمِعُ ويُرى في السنة الأخيرة من حياته ذات الأمور التي كان يقولها ويسمعها ويراهَا في السُّنَّةِ التي بدأ يؤدِّبُ فيها .

والاليوم تتلقَّى ثلَاثَ ترثياتٍ مُخْتَلِفةً أو متناقضةً ، أى تربيةً آبائنا وتربيةً معلَّمنا وتربيةً العالمَ ، وما يقال لنا في الأخيرة يقلب جميعَ مبادئِ الأوَّلينِ ، وينشأُ هذا ، من بعض الوجوه ، عما عندنا من تناقضٍ بين وُعُود الدين وعهود العالمَ ، وهذا أمرٌ لم يَعْرِفْهُ القدماء .

الفصل الخامس

التربية في الحكومة الجمهورية

الحكومة الجمهورية هي التي يحتاج فيها إلى جميع سلطان التربية ، فالخوفُ في الحكومات المستبدة ينشأ من تلقاء نفسه بين الوعيد والعِقاب ، والشرفُ في الملكيات يعزّز بالعواطف ، وهو يعزّزها من ناحيته ، غير أن الفضيلة السياسية هي إنكار للذات ، أي أمر شاقٌ كثيراً على الدوام .

ويمكن تعريف هذه الفضيلة بحبِّ القوانين والوطن ، وبما أن هذه الحببة تستلزم تفضيل المرء للمصلحة العامة على مصلحته الخاصة فإنها تمنح جميع الفضائل الخاصة ، وليسَت هذه الفضائل غيرَ هذا التفضيل .

وهذه الحببة خاصة بالديمقراطيات خصوصاً عجيبةً ، والحكومة موكولة إلى كلٍّ مواطنٍ في الديمقراطيات وحدها ، الواقع أن الحكومة كجميع أمور العالم ، فيجب أن تحب حتى تحفظ .

ولم يسمع قط أن الملوك لا يحبون الملكية وأن المستبدین يمقتون الاستبداد . ويتوقف كل شيء على تمكين ذلك الحب في الجمهورية إذن ، ويجب على التربية أن تهدف إلى إلقائه في النفوس ، غير أن هنالك وسيلةً مؤكدة يمكن للأولاد أن يحوزوه بها ، وهي أن يكون الآباء أنفسهم حائزين لها .

وذالك هو المعلم الذي يمنح أولاده معارفه غالباً ، وأكثر من ذلك أن يمنحوه عواطفه .

وإذا لم يحْدُثْ هذا فذلك لأنَّ الَّذِي يَكُون قد صُنِعَ فِي الْمَنْزِلِ الْأَبْوَىٰ يُمْحَقَ
بِانطِبَاعَاتِ الْخَارِجِ .

وليس الشَّعْبُ النَّاشِئُ هُوَ الَّذِي يَفْسُدُ مَطْلَاقًا ، فَهُوَ لَا يَزُولُ إِلَّا بَعْدِ فَسَادِ
الرِّجَالِ الْبَالِغِينَ أَشَدَّهُمْ .

الفصل السادس

بعض نُظُمِ الأغارة

أشْرِبْ قَدْمَاءِ الأغارةِ مِنْ كَوْنِ الشَّعُوبِ الَّتِي عَاشَتْ تَحْتَ ظَلِّ حُكْمَوَةِ شَعْبِيَّةٍ
رُفِعَتْ إِلَىِ الْفَضْيَلَةِ بِحُكْمِ الضرُورَةِ فَوَضَعُوا نُظُمًا غَرِيبَةً لِتَلْقِيهَا ، وَإِذَا مَا نَظَرْتُمْ ،
فِي حَيَاةِ لِيُكُورُغَ ، إِلَىِ الْقَوَانِينِ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَىِ الإِسْپَارَطِيَّينَ ظَنَّتُمْ أَنَّكُمْ تَقْرَءُونَ
رَوَايَةَ السِّيَقَارَانْبَ ، وَكَانَتْ قَوَانِينَ أَقْرَبُتِيشُ أَصْلَ قَوَانِينِ إِسْپَارَاطَةِ ، وَكَانَتْ
قَوَانِينِ أَفْلَاطُونَ تَصْحِيحًا لَهَا .

وَأَرْجُو عَطْفَ قَلِيلٍ نَظَرٍ عَلَىِ مَدِى عَبْرِيَّةِ هُؤُلَاءِ الْمُشَرِّعِينَ لِيُرَكِّي أَنَّهُمْ ابْتَوُا
لِلْعَالَمِ حُكْمَتَهُمْ بِصَدِعِهِمْ جَمِيعَ الْعَادَاتِ الْجَارِيَّةِ وَمَزْجَهُمْ جَمِيعَ الْفَضَائِلِ ، وَقَدْ خَلَطَ
لِيُكُورُغُ الْاِخْتِلاَسَ بِرُوحِ الْعَدْلِ وَأَقْسَى الرِّقْ بِأَقْصَى الْحُرْيَةِ وَأَفْظَعَ الْمُشَاعِرَ
بِأَعْظَمِ اِعْتِدَالٍ فَأَوْجَبَ اسْتِقْرَارَ مَدِيَّتِهِ ، وَقَدْ لَاحَ أَنَّهُ نَزَعَ مِنْهَا جَمِيعَ الْمَحَانِيِّ
وَالْفَنُونَ وَالْتِجَارَةِ وَالنَّقْدِ وَالْأَسْوَارَ ، فَكَانَ فِيهَا مِنَ الْطَّمْوَحِ مَا لَا يَأْمُلُ الْوَاحِدُ
مَعَهُ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مَا هُوَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ فِيهَا مَشَاعِرُ طَبِيعِيَّةٍ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهَا ولَدٌ
وَلَا زَوْجٌ وَلَا أَبٌ ، فَخُلِّمَ حَتَّىِ الْعِذَارُ مِنَ الطَّهَرِ ، وَبِهَذِهِ الْطُّرُقِ سِيقَتْ

إسپارطة إلى العَظَمَةِ والْجَدَّ، وَلَكِنْ مَعَ صَدَقَ نُظُمٍ لَا يُظْفَرُ مَعَهُ بِشَيْءٍ ضَدَّهَا عِنْدَ كَثْبِ الْمَعَارِكِ إِذَا لَمْ يَوْصَلْ إِلَى نَزْعٍ ضَابِطَهَا^(١).

وَقَدْ حُكِّمَ فِي أَقْرِيَطْشِ وَلَا كُونِيَّةِ بِهَذِهِ الْقَوَانِينِ، وَقَدْ تَخَلَّتْ إِسپارطةُ عَنِ الْأَخِيرَةِ لِلْمَقْدُونِيَّينِ، وَقَدْ كَانَتْ أَقْرِيَطْشُ^(٢) آخِرَ فَرِيسَةً لِلروْمَانِ، وَقَدْ كَانَ لِلسَّامِيَّيْنِ ذاتُ النُّظُمِ، فَغَدَتْ هَذِهِ النُّظُمُ لِهُؤُلَاءِ الرُّومَانِ عَامِلًا أَرْبَعَةً وَعَشْرِينَ نَصْرًا^(٣). وَفِي حُكُّمَةِ أَرْمِنْتِنَا الْحَدِيثِيَّةِ^(٤) وَفَسَادِهَا أَبْصَرْنَا هَذَا الْأَمْرُ الْعَجِيبُ الَّذِي كَانَ يُرْسِي فِي نُظُمِ اليُونَانِ، وَذَلِكَ أَنْ مُشَرِّعًا صَالِحًا كَوَّنَ شَعْبًا يَبْدُو الصَّدَقُ فِيهِ طَبِيعِيًّا كَالشَّجَاعَةَ عِنْدِ الإِسپارطِيَّينِ، وَذَلِكَ أَنْ مُسْتَرِّبِنْ هُوَ لِيَكُورُغُ حَقِيقِيُّ^(٥)، وَمَعَ أَنَّ السَّلْمَ غَايَةُ بَنِّ كَانَ الْحَرْبُ غَايَةً لِيَكُورُغُ فَإِنَّهُمَا يَتَشَاهَبَانِ فِي السَّبِيلِ الْغَرِيبَةِ الَّتِي وَضَعَا فِيهَا شَعِيْرَهُمَا، وَفِي النَّفَوذِ الَّذِي اتَّفَقَ لَهُمَا فِي الْأَحْرَارِ، وَفِي الْأَوْهَامِ الَّتِي تَعْلَمُ بِهَا عَلَيْهَا، وَفِي الْأَهْوَاءِ الَّتِي قَهَّرَاهَا.

وَقَدْ يَكُونُ لَنَا مَثَالٌ آخِرٌ بِالپَّارَاغْوَائِيِّ، وَذَلِكَ أَنَّهُ أَرِيدُ أَنْ يُجْعَلَ مِنْهَا ذَنْبٌ لِلْمَجَمِعِ الَّذِي يَعْدُ لَذَّةَ الْقِيَادَةِ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الْوَحِيدَ، غَيْرُ أَنْ مِنَ الْجَمِيلِ فِي كُلِّ حِينٍ أَنْ يُحْكَمَ فِي النَّاسِ بِجَعْلِهِمْ أَكْثَرَ سَعَادَةً^(٦).

(١) أَكْرَهَ فِيلُوبِينِيِّنِ الإِسپارطِيَّينِ عَلَى تَرْكِ طَرِيقَةِ تَغْذِيَةِ أُولَادِهِمْ عَالَمًا أَنَّهُمْ، مِنْ غَيْرِ هَذَا، يَكُونُونَ فِي كُلِّ حِينٍ ذُو نَفْسٍ كَبِيرَةٍ وَقَلْبٍ عَالٍ، بِلُوتَارِكَ، «حَيَاةُ فِيلُوبِينِيِّنَ»، وَانْظُرْ إِلَى تِيَّتِوسَ لِيفِيُوسَ، بَابٌ ٣٨.

(٢) دَافَعَتْ عَنْ قَوَانِينِهَا وَحْرِيَّهَا ثَلَاثَ سَنِينَ، انْظُرْ إِلَى الْأَبْوَابِ ٩٨ وَ ٩٩ وَ ١٠٠ مِنْ تِيَّتِوسَ لِيفِيُوسَ، فِي خَلَاصَةِ فُلُورُوسِ، وَقَدْ أَبْدَتْ مَقاوِمَةً أَشَدَّ مَا أَبْدَى عَظَمَاءِ الْمَلَوَاءِ.

(٣) فُلُورُوسِ، بَابٌ ١، فَصْلٌ ١٦.

(٤) In fece Romuli ، شِيشِرونٌ ، ٢ ، ١ «رَسَائِلُ إِلَى أَتِيكُوسِ».

(٥) لَا يَخْضُعُ هُنْدُ الپَّارَاغْوَائِيِّ لِسَيِّورِ خَاصٍ، وَهُمْ لَا يَدْفَعُونَ غَيْرَ خَمْسِ الْضَّرَائِبِ، وَلَدِيهِمْ أَسْلَحَةٌ نَارِيَّةٌ لِلدِّفاعِ عَنْ أَنْفُسِهِمْ.

ومن المَجْدِ لها أن تكون أولَ من أظهرَ في تلك البقاع اقترانَ مبدأ الدين بمبدأ الإنسانية ، وهي ، إذ أصلحت ما خَرَّبَه الإسبان ، بدأت تَشْفِي أحدَ الجروح الكبيرة التي أصَيبَ بها النوع البشريُّ حتى الآن .

وَمَا يُمازجُ هَذَا الْجَمِيعَ مِنْ شَعُورٍ طَيْبٍ نَحْوِهِ شَرَفًا ، وَمِنْ حَمِيَّةٍ نَحْوِهِ دِينٍ يُخْشِعُ مِنْ يَسْمَعُهُ أَكْثَرُ مَنْ يَعْظُمُ بِهِ ، حَفَزَهُ إِلَى الْقِيَامِ بِأَمْرِ جَلِيلَةٍ مُوْفَقاً ، وَذَلِكَ أَنْ اتَّشَلَ مِنَ الْعَابِ شَعُورًا بِشَتَّى وَأَعْطَاهُمْ غِذَاءً مَضْمُونًا وَكَسَاهُمْ ، وَهُوَ ، إِذْ لَمْ يَصْنَعْ بِذَلِكَ غَيْرَ إِنْمَاءِ الصَّنَاعَةِ بَيْنَ النَّاسِ ، يَكُونُ قَدْ فَعَلَ كَثِيرًا 。

والذين يرغبون في وضع نظمٍ مماثلة يؤسسون شركةً أموالٍ كا في جمهورية أفلاطون ، ويوجبون ما كان يتطلبها هذا من احترام للآلهة ، وهذا الانفصال عن الأجانب حفظاً للأخلاق ، وقيام مدينةٍ تتاجر من دون الأهلين ، ويمنّحون صنائعنا من غير نفائسنا ، واحتياجاتنا من غير شهواننا .

وهم يُلغون النقد لِمَا يُوجِبُ من تضخيم الثروة إلى ما وراء الحدود التي وضعتها الطبيعة فيها ، ومن تعليم حفظ ما كُنِزَ منها على غير جَدْوَى ، ومن زيادة الشَّهَوات إلى مَا لَا حَدَّ له ، ومن القيام مقام الطبيعة التي أعمت علينا بوسائل محدودةٍ كثيرةً لا تُغْرِي أهواشنا ، ومن إفساد بعضنا بعضاً .

« وقد أحسَّ الإيَّادِيَّاتُمْنِيُّونَ^(١) فسادَ أَخْلَاقِهِمْ بِاتِّصَالِهِمْ بِالْبَرَابِرَةِ فَانْتَخَبُوا حَاكَمًا لِجَعْلِ جَمِيعِ الْأَسْوَاقِ بِاسْمِ الْمَدِينَةِ وَلِأَجْلِ الْمَدِينَةِ » ، وَبِذَلِكَ لَا تُفْسِدُ التِّجَارَةُ النَّظَامَ وَلَا يَحْرُمُ النَّظَامَ الْجَمْعَمَ فَوَائِدَ التِّجَارَةِ .

(١) پلوتارک ، «سؤال عن أمور يونانية» ، فصل ٢٩ .

الفصل التاسع

في أي الأحوال يمكن هذه النظم أن تكون صالحة

يمكن أن تكون هذه الظرف من النظم صالحة في الجمهوريات لأن الفضيلة السياسية هي المبدأ فيها، ولكن لا ضرورة إلى ذلك المتدار من العناية لبلوغ الشرف في المذكيات أو إلقاء الرعب في الدول المستبدة.

ثم إن تلك النظم لا تكون في غير دولة صغيرة^(١) حيث يمكن منح تربية عامة وتربية شعب بأسره كأسرة.

وتفترض قوانين مينوس وليكورغ وأفلاطون عناية بعض أبناء الوطن بعض عناية فائقة، ولا يمكن رسم هذا بين الاختلاط والإهمال واتساع الأمور في شعب عظيم.

أجل، يجب إقصاء النقد في هذه النظم كما قيل، غير أن العدد والتنوع والارتباط وأهمية الأعمال وسهولة الشراء وبطء المقاومة أمور تستلزم مقياساً مشتركاً في المجتمعات الكبيرة، ويجب على من يود رفع سلطته في كل مكان، أو الدفاع عنها في كل مكان، أن يكون حائزًا ما ناط الناس به السلطة في كل مكان.

(١) كما كانت مدن بلاد اليونان.

الفصل الثاني

إيضاح رأى غريب للقدماء حول الطبائع

قال لنا پوليب ، قال لنا الرّصين^١ پوليب ، إن الموسيقا كانت ضرورية لإلامة طبائع الأركاديين الذين كانوا يسكنون بلداً كثيّب الهواء بارده ، وإن أهل السّينت الذين أهملوا الموسيقا فاقروا جميع الأغارة قسوةً ، وإنه لم يكن من المدُن ، قطًّ ، واحدة اقترب فيها من الجرائم كافية هذه ، ولم يخنس أفلاطون^٢ ، قطًّ ، أن يقول بتَعذر كل تغيير في الموسيقا لا يكون في نظام الدولة ، وإن أرسطو ، الذي يلوح أنه لم يضع كتاب «السياسة» إلا ليعارض مشاعر أفلاطون بـمشاعره ، ليتفق وإياه ، مع ذلك ، حول سلطان الموسيقا على الطبائع ، ومثل هذا رأى ثاوفِرْسْطِس وپلوتارك^(١) واسترابون^(٢) وجميع القدماء ، وليس هذا رأياً ألقى جزءاً مطلقاً ، بل هو من مبادي سياستهم^(٣) ، وهكذا كانوا يَمْنَحُون قوانين ، وهكذا كانوا يريدون أن يُحْكِمُوا في المدن .

وأظنني قادرًا على إيضاح هذا ، وذلك أنه يجب ألا يغيب عن البال أن جميع الأعمال وجميع المهن التي يمكن أن تؤدي إلى كسب المال كانت تُعدُّ غير لائقة بالرجل الحر في المدن اليونانية ، ولا سيما المدن التي كانت الحرب غرضها الرئيس ،

(١) «حياة بيلوبيداس» .

(٢) الجزء الأول .

(٣) قال أفلاطون في الجزء الرابع من «القوانين» إن إدارة الموسيقا والألعاب الرياضية أهم وظائف المدينة ، وقال في الجزء الثالث من جمهوريته : «سيحدّثكم دامون عن الأنعام التي توجب دناءة النفس والوقاحة والفضائل المعاكسة» .

قال إن كثريينوفون^(١): «إن معظم الصناعات يُفسد أجسامَ من يزاولُها ، فهي تلزِم المرأة بالجلوس تحت الظل أو بالقرب من النار ، فلا يكون لديه وقت لأصدقائه ولا للجمهوريَّة » ، ولم يرتقِ الصناع إلى مرتبة المواطنِين إلا حين فساد بعض الديمقراطيات ، وهذا ما يعلَّمنا أرسطو^(٢) إيه ، وهو الذي يرى أن الجمهوريَّة الصالحة لا تمنحهم حقوقَ المدينة أبداً^(٣) .

وكانت الزراعة مهنة خسيسة حينئذٍ وكانت تمارس من قبل بعض الشعوب المغلوبة ، كان يمارِسها الإيلوت لدى الإسپارطيين والبرِيئيُّسان لدى الأقربيطشيين والپنسُت لدى التساليين ، وأقوام عبيد آخرُون^(٤) في جمهورياتٍ أخرى . ثم إن كل تجارة خسيسة^(٥) كانت أمراً شائناً عند الأغارقة ، وذلك لـما كانت تتطوى عليه من وجوب تقديم المواطن خِدْمَةً لعبد أو مستأجر أو أجنبي ، أي فكرة كانت تؤدي روح الحرية اليونانية ، ثم إن أفلاطون^(٦) يوصي في «قوانينه» بمحازاة المواطن الذي يتعاطى التجارة .

(١) الباب الخامس من «أطيب الأقوال» .

(٢) «السياسة» ، باب ٣ ، فصل ٤ .

(٣) روى أرسطو في كتاب السياسة (باب ٢ ، فصل ٧) أن ديوفانت جعل من الصناع في أثينا عبیداً للجمهور فيما مضى .

(٤) وكذلك أفلاطون وأرسطو يريدان أن يحرث العبيد الأرضين (القوانين باب ٧ ، والسياسة باب ٧ ، فصل ١٠) ، والصحيح أن الزراعة لم تمارس من قبل العبيد في كل مكان ، وعل العكس كان الأهلون في أفضل الجمهوريات هم الذين يعمون بذلك كما قال أرسطو (الفصل ٤ من الباب ٦ من السياسة) ، ولكن هذا لم يقع إلا نتيجة فساد الحكومات القديمة التي أصبحت ديموقراطيات ، وذلك لأن مدن اليونان كانت تتفضي حياة أристقراطية في الأزمات الأولى .

Couponatio (٥)

باب ١١ .

إذن ، كان يوجد كثيرون ارتبطوا في الجمهوريات اليونانية ، وكان لا يُرادُ اشتغال الأهلين بالتجارة والزراعة والصناعات ، وكذلك كان لا يُراد وقوفهم في البطالة^(١) ، فكانوا يجدون ما يشغلهم في التربينات التابعة للرياضة البدنية ، والتي لها علاقة بالحرب^(٢) ، ولم يُيسّر النظام لهم أعمالاً أخرى قطًّا ، ولذا يجب عذر الأغارة مجتمعاً من المصارعين والمقاتلين ، والواقع أن هذه التربينات ، الصالحة جداً لجعل الناس قساةً متوجهين^(٣) ، كانت تحتاج إلى تعديلها بتمريرياتٍ أخرى يمكنها أن تُلiven الطبائع ، وكانت الموسيقا التي تصل إلى الروح بأعضاء البدن صالحة لهذا كثيراً ، وهي وسْطٌ بين التربينات البدنية التي تجعل الناس قساةً والعلوم النظرية التي تجعلهم فُنّاراً ، ولا يمكن القول بأن الموسيقا أوحت بالفضيلة ، ولا يمكن تصوّر هذا ، ولكن الموسيقا كانت تحول دون تأثير قسوة النظام وتؤدي إلى جعل نصيب الروح في التربية لا يكون لها بغير ذلك مطلقاً .

وأفترض وجود مجتمع يتنا مؤلف من أناس شديد الوعي بالصيد منقطعين إليه وحده ، فمن المقرر أنهم ينالون من ذلك بعض الغلطة ، وإذا ما اكتسب هؤلاء الناس ذوقاً في الموسيقا لم تثبت أن يجد فرقاً في أوضاعهم وطبعهم ، ثم إن تربينات الأغارة كانت لا تثير فيهم غير نوع من الأهواء والقسوة والغضب والغلطة ، وتثير الموسيقا كل ذلك ، ويمكنها أن تورث النفس لطفاً ورفقة ورسوراً ،

(١) أرسطو «السياسة» باب ١٠ .

(٢) Ars corporum exercendorum, gymnastica, variis certaminibus terendorum

pœdotribica

(٣) قال أرسطو إن أبناء الإسبارتين الذين كانوا يبدأون بهذه التربينات منذ نعومة أظفارهم كانوا ينشأون كثيري التوحش «السياسة» ، باب ٨ ، فصل ٤ .

ويُشعرُنا عَامِهُ الْأَخْلَاقِ ، الَّذِينَ يُحَرِّمُونَ الْمَلَاهِيَ بَيْنَنَا ، بِسُلْطَانِ الْمُوسِيقَا عَلَى نَفْوِنَا
بِمَا فِيهِ الْكَفَايَةِ .

أليس من الصحيح أن يُبلغَ الْهَدْفُ فِي الْجَمَعَةِ الَّذِي تَكَلَّمُ عَنْهُ عَنْدَ عَدْمِ
الْإِنْهَامِ بِغَيْرِ الطَّبُولِ وَأَنْغَامِ الْبَوقِ أَقْلَى مَا يُبَلِّغُ عَنْدَ الإِنْهَامِ فِيهِ بِمُوسِيقَا نَاعِمةً؟ كَانَ
مِنَ الصَّوَابِ ، إِذَنْ ، تَفْضِيلُ الْقَدْمَاءِ نَمَطًا عَلَى آخَرَ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ .
وَلَكِنَّ أَيْقَالَ لِمَاذَا تُخْتَارُ الْمُوسِيقَا عَنْ تَفْضِيلٍ؟ ذَلِكَ لَأْنَكَ لَا تَجِدُ بَيْنَ جَمِيعِ
مَلَادِ الْحَوَاسِّ مَا يُفْسِدُ النَّفْسَ أَقْلَى مِنْهَا ، وَنَحْمَرُ حِينَ تَقْرَأُ فِي پُلُوتَارَكَ^(١) كَوْنَ
الْتَّيِّيِّيِّينَ وَضَعُوا ، لِتَلْطِيفِ طَبَائِعِ فَتِيَانِهِمْ ، قَوَانِينَ غَرَامٍ يَجِبُ عَلَى جَمِيعِ أَمَّ الْعَالَمِ
أَنْ تُحرِّمَهُ .

(١) حِيَاةُ بِيلُوبِيدَاس ، فَصْلٌ ١٠ .

البَابُ الْخَامِسُ

وجوبُ كون القوانين التي يصدرُها
المشرع مناسبةً لمبدأ الحكومة

الفصل الأولُ

فكرة هذا الباب

رأينا وجوبَ مناسبة قوانين التربية لمبدأ كلّ حكومة ، وقلَّ مثلَ هذا عن القوانين التي يضعُها المشرع لجُمِيع المجتمع ، وتتناول صلةُ القوانين بهذا المبدأ جميعَ نوابض الحكومة ، وينال هذا المبدأ بدورِه قوَّةً جديدةً من ذلك ، وهذا كما في الحركات الفيزياوية حيث الفعلُ يعقبُه ردُّ فعلٍ على الدوام .
وندرس هذه الصلةَ في كلّ حكومة بادئين بالدولة الجمهورية التي مبدؤها
الفضيلة .

الفصل الثاني

الفضيلة في الدولة السياسية

الفضيلة في الجمهورية أمرٌ بسيطٌ جدًا ، فهي حُبُّ الجمهورية ، وهي شعورٌ ، لا نتيجةٌ معارفٌ ، ويسكن آخرَ رجال الدولة أن يكون حائزًاً هذا الشعورَ كأولهم ، ومتى كان للشعب مبادئٌ طيبةٌ مرأةً أمسك بها مدةً أطول مما

يُمْسِكُ مَنْ يُدْعَوْنَ أَهْلَ الصَّالِحِ ، وَمِنَ النَّادِرِ أَنْ يَكُونَ الْبَادِئُ بِالْفَسَادِ ، وَفِي
الْغَالِبِ يَسْتَبِطُ مِنْ مَعْارِفِهِ الْمُتَوَسِّطَةَ حُبًّا لِمَا هُوَ مُقْرَرٌ أَقْوَى مَا عِنْدَ أُولَئِكَ .

وَيُؤْدِي حُبُّ الْوَطَنِ إِلَى صَلَاحِ الطَّبَائِعِ ، وَيُؤْدِي صَلَاحُ الطَّبَائِعِ إِلَى حُبِّ
 الْوَطَنِ ، وَكَمَا قَلَّ اقْتِدارُنَا عَلَى قَضَاءِ أَهْوَائِنَا الْخَاصَّةِ أَوْ لِعْنَا بِأَهْوَائِنَا الْعَامَّةِ ، وَلِمَاذَا
 يُحِبُّ الرَّهْبَانَ مُنْظَمَّتَهُمْ كَثِيرًا ؟ ذَلِكَ لِشَدَّةِ وَطَأْتَهَا عَلَيْهِمْ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ نَظَامَهُمْ
 يَقْضِي بِجُرْمَانِهِمْ جَمِيعَ الْأَمْرَوْنَ الَّتِي تَسْتَندُ إِلَيْهَا الْأَهْوَاءُ الْعَادِيَةُ إِلَيْهَا ، فَلَا يَبْقَى ، إِذَنْ ،
 غَيْرُ ذَلِكَ الْمَوَى نَحْوَ ذَاتِ النَّظَامِ الَّذِي يَكْرُبُهُمْ ، وَهَذَا النَّظَامُ كَمَا كَانَ قَاسِيًّا ،
 أَيْ كَمَا نَحَّتَ مِنْ أَهْوَائِهِمْ ، زَادَ مَا يَتَرَكَّهُ لَهُمْ مِنْهَا قُوَّةً .

الفصل الثالث

ما هو حُبُّ الْجَمْهُورِيَّةِ فِي الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ

إِنَّ حُبَّ الْجَمْهُورِيَّةِ فِي الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ هُوَ حُبُّ الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ ، وَإِنَّ حُبَّ
 الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ هُوَ حُبُّ الْمُسَاوَةِ .

وَإِنَّ حُبَّ الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ هُوَ حُبُّ الْقَنَاعَةِ أَيْضًا ، وَبِمَا أَنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ
 لِكُلِّ وَاحِدٍ فِيهَا السُّعَادَةُ ذَاتُهَا وَالْمَنَافِعُ ذَاتُهَا وَجَبَ أَنْ يَتَمَكَّنْ كُلُّ وَاحِدٍ فِيهَا بِالْمَلَادِ
 ذَاتُهَا وَأَنْ يُوجَدْ فِيهَا ذَاتُ الْآمَالِ ، وَهَذَا أَمْرٌ لَا يُنْتَظَرُ مِنْ غَيْرِ الْقَنَاعَةِ الْعَامَّةِ .

وَحُبُّ الْمُسَاوَةِ فِي الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ يَقْصِرُ طَمَوْحَ الْمَرءِ عَلَى رَغْبَتِهِ الْوَحِيدَةِ ، عَلَى
 سَعَادَتِهِ الْوَحِيدَةِ ، فِي تَقْدِيمِ أَعْظَمِ الْخَدَمَةِ إِلَى وَطَنِهِ أَكْثَرَ مَا يُقْدِمُ أَبْنَاءُ الْوَطَنِ
 الْآخِرُونَ ، وَلَا يَسْتَطِعُ جَمِيعُ هُؤُلَاءِ أَنْ يَقْدِمُوا خِدَمًا مُتَسَاوِيَةً إِلَى الْوَطَنِ ،

ولكنه يحب عليهم جميعاً أن يقدموا إليه خدماً أيضاً ، والمرء حين ولادته يُوَقَّرُ دِينًا لوطنه لا يقدر على إيفائه مطلقاً .

وهكذا تنشأ الفروقُ في الديموقراطية عن مبدأ المساواة ، وذلك منذ إزاحته بخدمٍ موقفة أو قرائح فاقعةٍ كاليوح .

وحبُّ القناعة يُقصِّر رغبةَ المرء في المال على ما يستلزم طلبُ الكفاف لأسرته وطلبُ المزيد لوطنه ، ويَمْنَحُ التَّرَاءَ قوَّةً لا يستطيع المواطن أن يتمتع بها لنفسه لما لا يكون بذلك مساوياً ، ويوجب التَّرَاءَ نعيمًا لا ينبغي له أن يتمتع به أيضاً لما يؤودي إليه من الإساءة إلى المساواة أيضاً .

ثم إن الديموقراطياتِ الصالحة تكون قد فتحت الباب للنفقات العامة بتائيدها القناعةَ المترizية ، وذلك كما وقع في أثينا ورومة ، وذلك لتصور النَّعم والسَّخاء عن كنز القناعة ، وكما أن الدين يتطلب طهارة الأيدي تقديماً للنذور إلى الآلهة تقتضي القوانين طبائع زاهدةً ليمكنَ المرء أن يهبَ تقادِم لوطنه .

ويقوم رَشَدُ الأفراد وسعادُهم ، إلى حدٍ بعيد ، على توسطِ نبوغهم وثراؤهم ، ويكون الحِكم رشيداً في الجمهورية التي تُسْفِر قوانينها عن أناس متوضطين والتي تؤلَّف من أناس معتدلين ، وتكون الجمهورية سعيدةً جدًا إذا ما أُلْفت من أناس سُعداء .

الفصل الرابع

كيف يُلقن حب المساواة وحب القناعة

يُثَارُ حُبُّ المساواة وحبُّ القناعة بالمساواة والقناعة جدًا إذا ما عاش الإنسان في مجتمع يؤيد كلًا الأمرتين .

ولا يتطلع أحد في الملكيات إلى المساواة ، حتى إن هذا لا يزيدُ الخطأ ، وكلُّ واحد في الملكيات يميل إلى التفوق ، فلا يزغب منْ هم من أوضعِ أصلٍ فيها أن يخربُوا من أصلهم هذا إلا ليكونوا سادة الآخرين .

وقلْ مثلَ هذا عن القناعة ، ولا بدَّ من الاستمتاع بها لحبِّها ، وليس منْ أفسدهم النعيم هم الذين يحبُّون حياةً القناعة ، ولو كان هذا طبيعياً أو عادياً ما ظهرَ أكْبِياداً محلَّ عَجَبِ العالم ، وكذلك ليس منْ يحسدون الآخرين على تَرَفِهم أو يعجبُون به هم الذين يحبُّون القناعة ، أى إنَّ الذين لا يرون غير الأغنياء ، أو أنساً بائسين مثلهم ، يمْقُتون بؤسهم من غير أن يحبُّوه أو أن يعرِفوا ما يُوجِّب حاله .

ومنْ أصدق القواعد أن يقال ، إذن ، إنه لا بدَّ من تأييد القوانين للمساواة والقناعة في الجمهورية حتى يُمْكِن خَبَهَا فيها .

الفصل الخامس

كيف تؤيد القوانين المساواة في الديموقراطية

قسم بعض المشترين ، كليكورغ ورومولوس ، الأرضين أقساماً متساوية ، ولا يمكن هذا إلا عند تأسيس جمهورية جديدة ، أو عند ما يبلغ القانون القديم من الفساد وتكون التفوس من الاستعداد ما يرى الفقراء معه أنهم مضطرون إلى البحث عن علاجٍ لوضع وما يضطر الأغنياء معه إلى الصبر على مثل هذا العلاج .

وإذا كان المشرع في مثل هذه القسمة لم يضع من القوانين ما يحفظها لم يصنع غير نظامٍ عابر ، ويدخل التفاوتُ من الناحية التي لم تخذلها القوانين ، وتضييع الجمهورية .

ويجب في هذا الموضوع ، إذن ، أن تنظم مهور النساء والهبات والمواريث والوصايا ثم طرق التعاقد ، وذلك لأنه إذا ما أتيح للإنسان منحٌ مالٍ من يريد وكما يريد فإن كل إرادة خاصة تربك حكم القانون الأساسي .

وقد أباح سُولون للإنسان في أثينا أن يوصي بماله من يريد على ألا يكون ذا ولد^(١) ، فناقض القوانين القديمة التي تأمر ببقاء الأموال في أسرة المؤصل^(٢) ، وهو قد ناقض قوانينه الخاصة لأنه نشَّد المساواة يلغائه الديون .

وكان قانوناً صالحًا للديمقراطية ذلك الذي يحرّم وجود ميراثين^(٣) للواحد ،

(١) انظر إلى حياة سولون لبلوتوراك . - (٢) انظر إلى حياة سولون لبليرتارك .

(٣) اشتري فيولاوس الكوروثي في أثينا أن يكون عدد حصص الأرض وحصص التركات واحداً ، أرسطو ، السياسة : باب ٢ ، فصل ١٢ .

وكان هذا القانون يستمد أصله من قسمة الأَرَضِين بالتساوي ومن الحِصص المُعْطَاة لـكُلّ واحد من أَبْنَاءِ الْوَطَنِ ، ولم يُرِدُّ القانون أَن يكون للواحد حِصْصٌ كثيرة .

وعن أصلٍ مماثلٍ نشأ القانون الذي يفرض على أدنى قريب أن يتزوج الوارثة ، وقد سُنَّ هذا القانون لليهود بعد قسمةٍ مماثلة ، وكذلك ما وضَعَه أَفلاطون^(١) الذي أقام قوانينه على هذه القسمة ، وكان هذا قانوناً أثنيّاً .

وكان يوجد في أثينية قانون لا أعلم وقفَ أحد على روحه ، وذلك أنه كان يُباح زواجُ الأخ بأخته من جهة الأب ، لا بأخته من جهة الأم^(٢) ، وكانت هذه العادة تستمدُّ أصلها من الجمهوريات التي ليس من روحها أن يكون من نصيب الواحد قطعتاً أرض ، ومن ثمَّ ميراثان ، فمتي تزوج الرجل أخته من جهة الأب لم يَسْتَطِعْ أن يكون غيرَ ذي ميراثٍ واحد ، أى ميراثٍ أبيه ، ولكنه إذا ما تزوج أخته من جهة الأم أمكن أن يكون أبو هذه الأخت غيرَ ذي ولدٍ من الذكور فيتركُ لها ميراثه ، ومن ثمَّ يكون لأخيها الذي تزوجها ميراثان .

ولا يُعْتَرَضُ علىَ بقول فيليون^(٣) إنه وإن كان يُمْكِنُ المرأة في أثينية أن يتزوج أخته من جهة الأب ، لا أخته من جهة الأم ، كان يمكن الإسْيارطى

(١) الجمهورية ، باب ٨ .

(٢) كورنيليوس نيبوس ، in prœfat ، وكانت هذه العادة سائدة للأزمنة الأولى ، قال إبراهيم عن سارة : « هي أخت ابنة أبي ، وليس ابنة أمي » ، (أصحاح ٢٠ من سفر التكوين) وقد أدت الأسباب نفسها إلى وضع القانون نفسه لدى أم مختلفة .

De specialibus legibus quœ pertinent ad prœcepta Decalogi (٣)

أن يتزوج أخته من جهة الأم ، لا أخته من جهة الأب ، وذلك لأن الأخ إذا ما تزوجت أخاهـا في إسپارطة كانت تناـل نصف حصة الأخ مـهراً كما ذكر استراـبون^(١) ، ومن الواضح أن هذا القانون الثاني وضع لتفـلـيف نـاتـاجـ القـانـونـ الأولـ السـيـئةـ ، وذلك بأن تـعـطـيـ الأخـتـ نـصـفـ مـالـ الأخـ مـهـرـاً ليـحـالـ دونـ اـنـتـقـالـ مـالـ الأـسـرـةـ إـلـىـ مـالـ الأخـ . ولما تـكـلمـ سـينـيـكاـ^(٢) عن سـيـلاـنـوـسـ الـذـيـ تـزـوـجـ أـخـتـهـ قالـ إـنـ الإـبـاحـةـ كـانـتـ ضـيـقةـ فـيـ أـثـيـنـةـ وـعـامـةـ فـيـ الإـسـكـنـدـرـيـةـ ، وـلـمـ يـكـنـ مـوـضـعـ بـحـثـ قـطـ تـأـيـيدـ قـسـمةـ الـأـمـوـالـ فـيـ حـكـومـةـ الـفـردـ .

وـإـذـاـ مـاـ أـرـيدـ بـقـاءـ تـقـسـيمـ الـأـرـضـينـ هـذـاـ فـيـ الـدـيمـوـقـراـطـيـةـ كـانـ مـنـ صـلـاحـ الـقـانـونـ أـنـ يـنـصـ عـلـىـ اـخـتـيـارـ الـأـبـ ، الـذـيـ لـهـ وـلـدـ كـثـيرـ ، أـحـدـهـ لـيـعـقـبـهـ فـيـ مـقـسـمـهـ^(٣) وـأـنـ يـعـطـيـ شـخـصـاـ آـخـرـ لـاـ وـلـدـ لـهـ أـوـلـادـ الـآـخـرـينـ تـبـيـنـاـ ، وـذـكـرـ لـيـبـيـقـ عـدـدـ أـبـنـاءـ الـوـطـنـ مـسـاوـيـاـ لـعـدـدـ الـقـسـاـمـ دـامـاـ .

وـقـدـ تـمـثـلـ فـالـلـيـاسـ الـكـالـسـيـدـوـانـيـ^(٤) جـعـلـ الـثـرـوـاتـ مـتـسـاوـيـةـ فـيـ جـمـهـورـيـةـ لـيـسـتـ فـيـهاـ مـتـسـاوـيـةـ ، فـوـدـ أـنـ يـهـبـ الـأـغـنـيـاءـ لـلـفـقـرـاءـ مـهـرـاً مـنـ غـيرـ أـنـ يـأـخـذـواـ مـنـهـاـ ، وـأـنـ يـأـخـذـ الـفـقـرـاءـ نـقـداـ لـبـنـاتـهـمـ مـنـ غـيرـ أـنـ يـعـطـواـ مـنـهـاـ ، وـلـكـنـيـ لـأـعـرـفـ جـمـهـورـيـةـ اـنـتـحـلتـ مـثـلـ هـذـاـ النـظـامـ الـذـيـ يـضـعـ أـبـنـاءـ الـوـطـنـ فـيـ أـحـوـالـ تـكـونـ الـفـروـقـ فـيـهاـ مـنـ الـبـرـوزـ مـاـ يـمـقـتوـنـ مـعـهـ هـذـهـ الـمـساـواـةـ الـتـيـ يـمـحـاـوـلـ إـدـخـالـهـاـ ، وـمـنـ الـمـسـتـحـبـ أـحـيـاـنـاـ أـلـاـ تـظـهـرـ الـقـوـانـينـ سـائـرـةـ رـأـسـاـ نـحـوـ الـمـهـدـ الـذـيـ تـقـصـدـهـ .

(١) جـزـءـ ١٠ـ .

(٢) Athenis dimidium licet, Alexandriœ totum, سـينـيـكاـ ، De morte Claudii

(٣) وضع أفلاطون مثل هذا القانون ، بـابـ ٥ـ منـ «ـالـقـوـانـينـ»ـ .

(٤) أـرـسطـوـ ، السـيـاسـةـ ، بـابـ ٢ـ ، فـصـلـ ٧ـ .

وَمَعَ أَنَّ الْمُسَاوَةَ الْحَقِيقِيَّةَ هِيَ رُوحُ الدُّولَةِ فِي الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ إِنَّ مِنَ الصُّعُبِ جَدًّا أَلَّا يُقَرَّرَ عَدْمُ مَنْاسِبَةِ شَدَّدَةِ التَّدْقِيقِ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَّةِ فِي كُلِّ حِينٍ ، وَيَكُفِيُّ وَضْعُ إِحْصَاءٍ^(١) يُخَوِّلُ ، أَوْ يُحدِّدُ ، الْفَروْقَ مِنْ بَعْضِ الْجَهَاتِ ، ثُمَّ يَأْتِي دَوْرُ الْقَوْانِينِ الْخَاصَّةِ لِتُسَاوِيَ بَيْنَ مَا تَفَاقَتْ بِمَا تَفَرِّضُ مِنْ ضَرَائِبٍ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ وَمَا تُنْعِمُ بِهِ مِنْ سُلْوانٍ عَلَى الْفَقَرَاءِ ، وَلَا تَجِدُ غَيْرَ الثَّرَوَاتِ الْمُتَوَسِّطَةِ مَا يُسْتَطِعُ أَنْ يَمْنَحَ أَوْ يَحْتَمِلَ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ مِنَ التَّعْوِيَّضَاتِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الثَّرَوَاتِ الْعَظِيمَةِ تَعْدُ إِهَانَةً كُلَّ مَا لَا يَمْنَحُهَا قَدْرَةً وَشَرْفًا .

وَيَجِبُ أَنْ يُسْتَخْرِجَ كُلُّ تَفَاقُتٍ فِي الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ مِنْ طَبِيعَةِ الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ وَمِنْ مِبْدُأِ الْمُسَاوَةِ نَفْسِهِ ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُخْسِنَ مِنْ وَجْدَ أَنَّاسٍ فِي الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ يَحْتَاجُونَ إِلَى عَمَلٍ مُسْتَمِرٍ لِيَعِيشُوا فِي زِيَادَتِهِ فَقَرَأً عَنْ حَاكِمَيَّةِ أَوْ يُهْمِلُونَ وَاجِباتِ ذَلِكِ الْعَمَلِ ، وَمِنْ وَجْدِ صُنَاعَيِّ يَزْهُونَ ، وَمِنْ وَجْدِ عُتَقَاءِ كَثِيرِينَ يَصْبِحُونَ أَقْوَى مِنْ قُدَمَاءِ الْأَهْلِيَّنِ ، فِي هَذِهِ الْأَحْوَالِ يُمْكِنُ طَرْحُ الْمُسَاوَةِ بَيْنَ أَبْنَاءِ الْوَطَنِ^(٢) فِي الْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ نَفْعًا لِلْدِيمُوقْرَاطِيَّةِ ، وَلَكِنَّ هَذِهِ لَيْسَ غَيْرَ مُسَاوَةٍ ظَاهِرَةً تُطْرَحُ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الرَّجُلَ الَّذِي يَفْقَرُ عَنْ حَاكِمَيَّةٍ يَصْبِحُ أَسْوَأَ حَالًا مِنْ أَبْنَاءِ الْوَطَنِ الْآخَرِيْنِ ، وَلَأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي يُهْمِلُ وَاجِباتِ عَمَلِهِ مُضطَرًّا يَضْعُمُ الْوَاطَنِيِّينَ الْآخَرِيْنَ فِي حَالٍ أَسْوَأَ مِنْ حَالِهِ ، وَهَلْمَّ جَرًّا .

(١) جعل سولون أربع طبقات ، وتؤلف الطبقة الأولى من يبلغ دخل الواحد منهم خمسة كيل من الحب والثمر السائل على السواء ، وتؤلف الطبقة الثانية من يبلغ دخل الواحد منهم ثلاثة كيل فيستطيع أن يربى فرساً ، وتؤلف الطبقة الثالثة من يبلغ دخل الواحد منهم متى كيل ، وتؤلف الطبقة الرابعة من يعيشون من كد ذراعهم ، بلوتارك ، حياة سولون .

(٢) أعني سولون من التكاليف جميع من هم من التعداد الرابع .

الفصل السادس

كيف يجب أن تعهد القوانين القناعة في الديموقراطية

لا يكفي أن تكون مقاييس الأرض متساوية^١ في الديموقراطية الصالحة ، بل يجب أن تكون صغيرة كما عند الرومان ، قال كوريوس لجنوده^(١) : « معاذ الله أن يكون تقدير ابن الوطن قليلاً لما هو كافٍ من الأرض أن يقوت رجلاً ». وكما أن تساوى الثروات يعني القناعة تحفظ القناعة تساوى الثروات ، ولا يمكن بقاء أحد هذين الأمرين من غير الآخر مع اختلافهما ، ويعمد كل منهما العلة والمعلول معاً ، فإذا ما فرّ أحدُها من الديموقراطية تبعه الآخر دائمًا .

ومن الصحيح أن الديموقراطية إذا ما قامت على التجارة أمكن أن يكون بعض الأفراد من ذوي الثروات الكبيرة من غير أن يتطرق الفساد إلى الأخلاق ، وذلك لأن الروح التجارية تحمل معها قناعة واقتصاداً واعتدالاً وعملاً وحكمة وهدوءاً ونظماماً وقاعدة ، وهكذا لا يكون للثروات التي تحذّها هذه الروح أثر سلبي على ما بقيت هذه الروح ، وإنما يأتي الشوء حينما يقتضي فرط الثروات على الروح التجارية هذه ، فيرى في الحال ظهور خلال^{*} التفاوت التي كان لا يشعر بها إلى تلك الساعة .

ويقتضي حفظ الروح التجارية أن يتعاطى التجارة أكابر أبناء الوطن

(١) كانوا يطلبون مقاييس كبيرة من الأرض المفتوحة ، انظر إلى « الأعمال الخلقية وأقوال قدماء الملوك والقادات المشهورة » لبلوتارك .

* الخلال : جمع الخلل ، وهو الفساد .

بأنفسهم ، وأن تسود هذه الروح وحدتها ، وألا تلقيها روح أخرى وأن تديسرها جميع القوانين ، وأن توزع هذه القوانين ، بأحكامها ، تلك التروات كلاما ضَخَّمتها التجارة ، وأن يجعل كل مواطن فقير على شيء من اليسر ل يستطيع العمل كالآخرين ، وأن يكون كل مواطن غني في حال من التوسط ما يحتاج معه إلى عمله ليَدُّخر أو ليَكُسب .

وفي الجمهورية التجارية يكون القانون طيباً كثيراً إذا ما منح جميع الأولاد حِصْصاً متساوية في ميراث الآباء ، وذلك لأن الأولاد يكونون أقل ثراءً من أبيهم مما كانت الثروة التي جمعها ، فيميلون إلى اجتناب السكالى وإلى العمل مثله ، ولا أتكلم عن غير الجمهوريات التجارية ، وأما التي ليست من هذا الطراز فإن لدى المشرع كثيراً من النظم الأخرى ما يضعه في سبيلها^(١) .

وكان يوجد للجمهورية نوعان في بلاد اليونان ، فبعضها كان عسكرياً كإسپارطة ، وبعضها الآخر كان تجاريًّا كثينية ، وفي بعضها كان يُراد أن يكون الأهلون عاطلين ، وفي بعضها الآخر كان يحاول إلقاء حب العمل فيهم ، وقد جعل سولون من البطالة جرمًا طالباً أن يُبين كل مواطن طريقة كسب عيشه ، والحق أنه يجب أن يحصل على الضروري كل واحد في الديمقراطية الصالحة حيث لا يجوز الإنفاق لغير الضروري ، وإلا فمن أين يناله ؟

(١) يجب أن تحدد المهر فيها كثيراً .

الفصل السابع

وسائلُ أخرى لتأييد مبدأ الديموقراطية

يعذر تقسيم الأراضين في جميع الديموقراطيات تقسيماً متساوياً ، وذلك أن هناك من الأحوال ما يجعل مثلـ هذا النظام وعراً خطاً فيتناهى حتى النظام ، وليس من الضروري أن تسلك الطرق التناهية دائماً ، فإذا رأى في الديموقراطية أن هذا التقسيم الذي يجب أن يحفظ الأخلاق لا يلائمها وجب أن يلتجأ إلى وسائل أخرى .

وإذا ما أقيمت هيئة ثابتة تكون قاعدة الأخلاق بذاتها ، إذا ما أقيم سنات يدخل إليه عن سنٍ وفضيلة واتزان وخدم ، أو حى أعضاؤه ، المعروضون على أعين الشعب كأصنام الآلهة ، يشعرون تحمل في صدر جميع الأسر .
ويجب أن يرتبط هذا السنات في النظم القديمة على الخصوص ، وأن يصنع مالا يحيى به الشعب والحكام عنها مطلقاً .

ويوجد ما يكتسب كثيراً من جهة الأخلاق وما تخفظ به العادات القديمة ، وبما أن النادر قيام الشعوب الفاسدة بأمور عظيمة ، وبما أنها لم تنشئ مجتمعاتٍ ولم تؤسس مدنًا ولم تصنَع قوانينَ قطًّ ، وبما أن الشعوب ذات الأخلاق البسيطة الشديدة قد صنعت ، بالعكس ، معظم المؤسسات ، فإن دعوة الناس إلى القواعد القديمة تنطوى على ردّهم إلى الفضيلة غالباً .

ثم إذا ما كانت هناك ثورة ومنيحة الدولة شكلاً جديداً لم يكن وقوع

هذا بغير جهود وأعمالٍ لا حَدَّ لها . وَنَدَرَ حدوث هذا عن فراغٍ وأُخْلَاقٍ فاسدةٍ ، حتى إنَّ الَّذِينَ صنعوا الثورة أرادوا إِذَا قَتَّا ، وَهُمْ لَمْ يُوقَفُوا لِهَذَا إِلَّا بِقَوَانِينَ صَالِحةٍ ، وَمِنْ ثُمَّ كَانَتِ القَوَانِينَ الْقَدِيمَةُ فِي الْغَالِبِ إِصْلَاحًا وَكَانَتِ الْقَوَانِينَ الْجَدِيدَةُ اعْتِسَافًا ، وَفِي مُجْرِي حَكْمَوْمَةٍ طَوِيلَةِ الْأَمْدِ يُسَارُ إِلَى السُّوءِ بِالْحَدَادِيِّ غَيْرِ مَحْسُوسٍ ، فَلَا يُرُجُّعَ إِلَى الْخَيْرِ إِلَّا بِجُهْدٍ .

وَيُمَارَى فِي ضَرُورَةِ اخْتِيَارِ أَعْضَاءِ السَّنَاتِ ، الَّذِي تَكَلَّمُ عَنْهُ ، لَآخِرِ الْحَيَاةِ أَوْ لِمِنْ مَعِينٍ ، وَلَا يَرَاهُ فِي ضَرُورَةِ اخْتِيَارِهِ لَآخِرِ الْحَيَاةِ كَمَا كَانَ يَعْمَلُ بِهِ فِي رُومَةٍ^(١) وَإِسْپَارَطَةٍ^(٢) ، وَفِي أُثِينَةِ أَيْضًا ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُخُلِّطَ بَيْنَ مَا يُدْعَى فِي أُثِينَةِ بِالسَّنَاتِ الَّذِي كَانَ هِيَةً تُبَدِّلُ كُلَّ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ وَالْأَرِيُوْبَاجِ الَّذِي كَانَ أَعْضَاؤُهُ يُنَصَّبُونَ مَدَى الْحَيَاةِ كَمَا ذَرَ خَالِدَةً .

وَذَلِكَ مُبْدِئًا عَامًّا ، وَيَجِبُ أَنْ يُنتَخِبَ أَعْضَاءِ السَّنَاتِ لَآخِرِ الْحَيَاةِ فِي سِنَاتٍ أُقِيمُ لِيَكُونَ قَاعِدَةً ، أَيْ مُسْتَوْدِعًا لِلْأَخْلَاقِ ، وَيُمْكِنُ تَغْيِيرُ الْأَعْضَاءِ فِي سِنَاتٍ أُقِيمَ لِإِعْدَادِ الْأَمْوَرِ .

وَقَالَ أَرْسَطُو إِنَّ الرُّوحَ تَشَبَّهُ كَالْبَدْنِ ، وَلَا تَكُونُ هَذِهِ الْمَلَاحِظَةُ صَالِحةً إِلَّا عَنْ حَاكِمٍ مُنْفَرِدٍ ، وَلَا يُمْكِنُ تَطْبِيقُهَا عَلَى أَعْضَاءِ سِنَاتٍ .

وَكَانَ يُوجَدُ فِي أُثِينَةِ ، عَدَا الْأَرِيُوْبَاجَ ، رُقَبَاءَ لِلْأَخْلَاقِ وَحُرَّاسَ لِلْقَوَانِينَ^(٣) ،

(١) كَانَ الْحَكَامُ يَنْتَخِبُونَ لِسَنَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَكَانَ أَعْضَاءِ السَّنَاتِ لَآخِرِ الْحَيَاةِ .

(٢) رُوِيَ إِكْزِيُونُوفُون ، فِي الفَصْلِ الْعَاشرِ : ٢٠١ مِنْ «الْجَمَهُورِيَّةِ الإِسْبَارِيَّةِ» ، أَنْ لِيكُورُغَ أَرَادَ «أَنْ يَنْتَخِبَ أَعْضَاءِ السَّنَاتِ مِنَ الشِّيُوخِ لِكِيلَا يَتَوَانَّوْ فِي وَاجْبَاهُمْ حَتَّى آخِرِ الْحَيَاةِ أَيْضًا ، وَهُوَ ، إِذْ نَصِبُهُمْ قَضَاءَ الْحُكْمِ فِي شَجَاعَةِ الشَّيْبَانِ ، يَكُونُ قَدْ جُعِلَ مُشَيْبٌ أَوْ لَثَكٌ أَعْزَ منْ بَأْسِ هَؤُلَاءِ» -

(٣) كَانَ الْأَرِيُوْبَاجُ نَفْسَهُ خَاصِّاً لِلرَّقَابَةِ .

وكان جميع الشيوخ في إسپارطة نُظاراً، وكانت النظارة في روما لحاكمين خاصين، وبما أن السنّات يرثّب وَجَب أن تكون عيون النظار مُلْقاةً على الشعب وعلى السنّات، وما يجب عليهم في الجمهورية هو أن يصلحوا جميع ما يكون قد فسد، وأن يلاحظوا الفتوّر ويحكّموا في الغفّلات ويقوّموا الخطيئات كما تُعاقِب القوانين على الجرائم.

وكان القانون الروماني^١ ، الذي يجب أن تكون تهمة الزنا علانيةً ، أمراً باهراً في وقایة طهّر الأخلاق ، وكما أنه كان يُرْهِب النساء كان يُرْهِب من يجحب عليهم أن يرثّبُوهن .

ولا شيء يحفظ الأخلاق أكثراً من خضوع الشّيّان المتناهى للشيوخ ، لما يوجبه من إلزام كلّ منها ، من إلزام أولئك باحترام الشيوخ ، ومن إلزام هؤلاء باحترام بعضهم بعضاً .

ولا شيء يمنّح القوانين قوّةً أكثر من خضوع أبناء الوطن المتناهى للحكم ، قال إكْرِينُوفُون^(١) : « يقوم الفرق العظيم الذي وضعه ليكُورُغُ بين إسپارطة ولمدن الأخرى على ما فرضه من إطاعة أبناء الوطن للقوانين خاصة ، وهو يُسرّعون إذا ما دعاهم الحاكم ، ولكن الرجل الغني في أثينه يَعْتَمِد ما ظُنِّيَّ اتباعه للحاكم » .

وكذلك سلطان الأب عظيم الفائدة لحفظ الطبائع ، وكنا قد قلنا إنه لا يوجد في الجمهورية ما في الحكومات الأخرى من قوّة زاجرة ، ولذا يجب على القوانين أن تحاوّل صُنْعَ ما يُغْنِي عنها ، وهي تَبْلُغ ذلك بالسلطة الأبوية .

(١) « جمهورية إسپارطة » ، فصل ٨ .

وفي رومه كان للأباء حق الحياة والموت على أولادهم^(١) ، وفي إسپارطة كان لكل أب أن يُصلح ولد أب آخر.

وفي رومه زال سلطان الأب مع زوال الجمهوريه ، وفي المركبات ، حيث لا يُعرف ما يُصنع بالأخلاق النقيّة جداً ، يُرَادُ عيش كل واحد تحت سلطان الحكام .

وفرضت قوانين رومه ، التي عوّدت الشباب الطاعة ، سِن قصور طولية ، وقد تكون على خطٍّ باتخاذ هذه العادة ، ففي الملكية لا يحتاج إلى هذا المقدار من القسر .

وقد تستلزم هذه الطاعة في الجمهوريه أن يظلّ الأب مدى حياته صاحبًا لأموال أولاده كلاماً قضيًّا في رومه ، ولكن هذا ليس من روح الملكية .

الفصل الثامن

كيف يجب أن تلائم القوانين مبدأ الحكومة في الأريستوقراطية

إذا كان الشعب في الأريستوقراطية صالحًا فإنه يتمتع فيها بسعادة الحكومة الشعبيه تقريرًا وتصبح الدولة قوية ، ولكن بما أن من النادر أن يوجد كثيرون فضيله

(١) يمكن أن يرى في تاريخ الرومان مقدار انتفاع الجمهوريه بهذا السلطان ، ولا أتكلم عن غير الزمن الذي بلغ الفساد فيه منتهاه ، وبينما كان أولوس فولقينوس سائراً ليجده كاتيلينا استدعاءه أبوه وأوجب قتلها ، سالوست ، De bello Catil. ، فصل ٣٩ ، ومثل ذلك كان نصيب كثير من المواطنين ، ديون ، باب ٣٧ ، فصل ٣٦ .

حيث تكون ثروات الناس متفاوتة جداً فإن من الواجب أن تؤدي القوانين إلى روح اعتدالٍ ما استطاعت وأن تحاول إعادة تلك المساواة التي ينزعها نظام الدولة لا محالة .

وروحُ الاعتدال هي ما تسمى الفضيلة في الأرستوغرافية حيث تقوم مقام المساواة في الحكومة الشعبية .

وإذا كان ما يحيط بالملوك من أبهةٍ وجلالٍ يؤلف قسماً من سلطانهم فإن الاعتدال وبساطة الأوضاع يؤلقان قوة الأشراف الأرستوغراطيين^(١) ، وهؤلاء إذا لم يتحلوا أى تفرد ، وهؤلاء إذا ما اختلطوا بالشعب ولبسوا ملائهما ، وهؤلاء إذا ما جعلوه يقاسمهم جميع مسرّاتهم ، نسي عجرّه .

ولكل حكومة طبيعتها ومبادئها ، ولذا ليس من الواجب أن تكتسب الأرستوغرافية طبيعة الملكية ومبادئها ، ويحدث هذا إذا ما كان للأشراف بعض الامتيازات الشخصية والخاصة يمتازون بها مما عند هيئة لهم ، ويجب أن تكون الامتيازات للسنوات والاحترام الحالص لأعضائه .

ويوجد مصدراً رئيساً لما يقع في الدول الأرستوغرافية من فساد ، وهو ما بين الحاكمين والمحكوم فيهم من تفاوت متناهٍ ، وما بين مختلف أعضاء الهيئة الحاكمة من تفاوت متناهٍ أيضاً ، وينشأ عن هذين التفاوتين من الأحقاد والحسد ما يجب على القوانين أن تتلافاه أو أن تقفه .

(١) نظر البنديقيون ، وهم من سار بمحكمة من عدة وجوه ، في خصوصية بين شريف بنديق ونبيل إقطاعي حول حق التتصدر في إحدى الكنائس فقضوا بأنه لا حق للشريف البنديق في حق التقدم على مواطن آخر خارج البنديقية .

ويوجد التفاوت الأول ، على الخصوص ، عندما تكون امتيازات الأعيان مُشرفةً لأنها تُخزّي للشعب ، ومن ذلك أمر القانون الذي كان يحرّم اقتران أشراف روما وعوامهم^(١) بزواج ، أي الأمر الذي لم يُسفر عن نتيجة غير جعل الأشراف أكثر زهواً من ناحية وأكثر تعرضاً للعقت من ناحية أخرى ، ولا بد من النظر إلى الفوائد التي نالها من ذلك محامو الشعب في خطبهم .

ويكون هذا التفاوت أيضاً إذا ما اختلف حال المواطنين في الضرائب ، ويقع هذا على أربعة أوجه ، وذلك عند ما يتخلل الأشراف امتياز عدم دفع شيء منها ، وعندما يأتون من الخداعة ما يُعفون منها^(٢) ، وعندما يدعون إليهم متعللين بالوظائف والرواتب في سبيل ما يمارسون من الخدام ، ثم عند ما يُلزِمون الشعب بدفع الضرائب فيقتسمون ما يجْبُونه ، والوجه الأخير نادر ، وتكون الأريستوقراطية في مثل هذه الحال أقسى من جميع الحكومات .

وبينما كانت روما تمثل نحو الأريستوقراطية كانت تجتنب هذه المعاذير جيداً ، وما كان الحكم ليجتنبوا راتباً من منصبهم مطلقاً ، وفرضت الضرائب على أكبر الجمهورية كما تفرض على الآخرين ، حتى إنها فرضت عليهم أكثر من غيرهم ، حتى إنها فرضت عليهم وحدتهم في بعض الأحيان ، ثم إنهم مع بعدهم من اقسام دخل الدولة ورَأَوا بين الشعب ، ليتجاوزون عن مفاخرهم^(٣) ، كل ما أخذوه من بيت المال وكل ما أنعموا عليهـم به من ثراء .

(١) أدرج هذا القانون في اللوحين الأخيرين من قبل الحكم العشرة ، انظر إلى دفتر داليكارناس ، باب ١٠ .

(٢) وذلك كما في بعض أريستوقراطيات زماننا ، ولا شيء يضمن الحكومة كهذا .

(٣) انظر في الباب ١٤ من استرابون كيف كان سلوك أهل رودس من هذه الناحية .

ومن المبادئ الأساسية أن يقال إن ما يوزع على الشعب يكون ذات نتائج حسنة في الحكومة الأرستقراطية بنسبة ما له من نتائج سيئة في الديموقراطية ، فهذا يوجب ضياع روح المواطن ، وذاك يُعيده إليها .

وإذا لم يوزع الدخل على الشعب وجب أن يُركِّز الشعب حسن إدارة الدخل ، وذلك لأن إراءته ذلك ينطوى على إمتاعه به من بعض الوجوه ، فما كان يُمدّ في البندقية من سلسلة ذهبية ، وما كان يُؤتى به من ثروات إلى روما في مواكب النصر ، وما كان يُحفظ في معبد ساتورن من كنوز ، أشياء كانت تُعدّ أموال الشعب حقاً .

ومن الأمور الجوهرية على الخصوص لا تُجْبِي الضرائب من قبل الأشراف في الأرستقراطية ، وكانت الطبقة الأولى في روما لا تتدخل في ذلك مطلقاً ، وقد عُهد إلى الطبقة الثانية في ذلك ، حتى إنه كان لهذا محاذير عظيمة فيها بعد ، وتتجدد جميع الأفراد التابعين لها ولأصحاب الأمور في الأرستقراطية حيث يَجْبِي الأشراف الضرائب ، وذلك لعدم وجود محكمة عالية تؤدّبهم ، وكان من يفوتون إليه منهم أن يُرِيل كل سوء استعمالٍ يُؤثِّر أن يتمتع بسوء الاستعمال ، وهناك يَغْدو الأشراف كأئماء الدول المستبدة الذين يصادرون أموالَ مَنْ يريدون .

ولا يُلْبِث ما يُجْتَنِي هنالكَ من فوائدَ أن يُعدَّ تراثاً يُبْسِط الشُّحُّ نِطاقَه كما يَهْوِي ، فتحَطُّ الدساكُر ويصير الدخلُ العام إلى العدم ، ومن ثم يَؤول بعض الدول ، من غير انكسارٍ ملحوظٍ ، إلى وَهْنٍ يُدْهَشُ منه الجيران ويَحْمَر منه حتى أبناء الوطن .

ويجب على القوانين أن تَحْظر عليهم التجارة أيضاً ، فالتجار الثقاتُ كثيراً

يأتون ضروب الاحتياط ، والتجارة هي مهنة أناسٍ متساوين ، وأشد الدول المستبدة بؤساً هي التي يكون الأمير فيها تاجراً .

ونحظر قوانين البندقية^(١) على الأشراف التجارية التي قد تنعم عليهم بثروات عظيمة ولو عن سلامة طويبة .

ويجب على القوانين أن تتخذ أشد الوسائل تأثيراً ليقر الأشراف بحقوق الشعب ، وهي إذا لم تقم محامياً عن الشعب وجب أن تكون محامية عنه بنفسها . وكل ملادٌ ضد تنفيذ القوانين يقضى على الأристocratie ، والطغيان قريبٌ من ذلك .

ويجب على القوانين في جميع الأزمان أن تردد جماح عجب السلط ، وذلك بأن يوجد لوقت معين ، أو جموع الأوقات ، حاكم يرهب الأشراف ، وذلك كالنثار في إسپارطة ومقتضى الدولة في البندقية ، أى كهؤلاء الحكماء غير الخاضعين لأى نوع من الشكليات ، وتحتاج هذه الحكومة إلى نوابض عنفية ، وتشاهد في البندقية فوهه حجري^(٢) تُفتح لكل واش ، فهي تحيركم أنها فتحة الجبروت . وهنالك شبه بين المناصب الجبروتية في الأристocratie ومنصب الرقابة في الديمقراطية حيث لا يكون أقل استقلالاً بطبيعته ، والحق أنه لا ينبغي أن يُبحث عن هؤلاء الرقباء في الأمور التي أتوها في أثناء رقابتهم ، بل يجب أن يُمنحو شقةً ، لأن يُحمد نشاطهم مطلقاً ، وكان الرومان يُثرون العجب ، فيمكن أن يُماري في أمر

(١) انظر إلى الجزء ٣ من كتاب «حكومة البندقية» لأميليو دولا أوسي ، وكان قانون كلوديا يحظى على أعضاء السنات أن يكون لهم في البحر مركب يحمل عليه أكثر من أربعين برميلا ، تيتوس ليفيوس ، باب ٢١ ، فصل ٦٣ .

(٢) يرى الوشاة ببطاقاتهم فيها

جميع الحكماء^(١) خلا الرُّقَبَاء^(٢) لديهم.

وفي الأرستوغراتية يوجد أمران مُضِرَّان، وهما: فقرُ الأشراف المتناهي وثَرَاؤهم المُفْرِط، ويجب لتفادي فقرِهم، خاصةً، أن يُحْمِلُوا على دفع ديونهم باكراً، ويجب لتخفييف غِنَامِهم أن تُتَخَذْ تدابيرٌ رشيدةً غير محسوسة، لا أن يُصار إلى المصادر، ولا إلى قوانين أَرْضِيةٍ، ولا إلى إلغاء للديون، أى أَلَّا يُصار إلى أمورٍ تؤدي إلى شرورٍ لا حَدَّ لها.

وعلى القوانين أن تُلغِّي البِكْرِيَة بين الأشراف^(٣) لما يؤدي إليه تقسيم المواريث المتصل من رجوع الثَّرَوات إلى المساواة على الدوام.

ولا ينبغي وجود منابات، ولا تحويل بيع باتٍ إلى بيع بالوفاء بعد الوفاة، ولا بِكْرِيَاتٍ، ولا تَبَنِيَاتٍ، مطلقاً، ولا يمكن جميع الوسائل التي ابتدأها إِدَامَة لعَظَمة الأُسَرِ في الدول المَدْكِيَّة أن تُتَخَذْ في الأرستوغراتية^(٤).

ومع ساوت القوانين بين الأُسَرِ يَقِي لها أن تَحْفَظ ما بينها من اتحاد، ويجب أن يُقْضَى فيها بينها من خصوماتٍ سريعاً، وإن لم يُفْعَلْ هذا تَحَوَّل ما بين الأفراد من خِصَامٍ إلى خِصَامٍ بين الأُسَرِ، ويمكن الحَكَمَين أن يُنْجِزُوا القضايا أو أن يَحْكُمُوا دون وقوعها.

(١) انظر إلى تيتوس ليقيوس، باب ٤٩ ، فـا كان يمكن إزعاج رقيب حتى من قبل رقيب آخر ، فكل رقيب كان يدون مذكرته من غير أن يستشير زميله ، وإلا قلبت الرقابة رأساً على عقب .

(٢) كان النقباء الذين يحملون الحكم في أثينا على تقديم حساب لا يقدمون مثل هذا الحساب مطلقاً .

(٣) هذا ما صار وضعيه في البندقية ، انظر إلى الصفحتين ٣٠ و ٣١ من أميلو دولا أوسه .

(٤) يلوح أن غرض بعض الأرستوغراتيات أقل حفظاً للدولة مما تسميه طبقة أشرافها .

(٦)

ثم لا ينبغي للقوانين ، مطلقاً ، أن تؤيد ما يوجبه الزّهُو من الفروق بين الأُسر عن حِجَّةٍ كونها أعظم شرفاً أو أكثر قدماً ، ويجب أن يُعد هذا من تُرَهَّات الأفراد .

وليس على المرء إلا أن ينظر إلى إسبارطة ليرى كيف عَرَفَ الحُكَّام المُحْسَنة أن يَهُمُّوا خَوَرَ الملوك والكُبراء والشعب .

الفصل التاسع

كيف تربط القوانين في مبادئها في الملكية

بما أن الشرف مبدأ الحكومة فإن على القوانين أن تُناسبه .

ويجب أن تَعْمَل فيها على تأييد هذه الطبقة التي يُعَدُّ الشرف أباها وابنها .

ويجب أن تجعل طبقة الأشراف وراثية لتكون رابطةً بين الأمير والشعب ، لا لتكون حدًّا بين سلطة الأمير وضعف الشعب .

وفي هذه الحكومة تكون المُنابات التي تحفظ الأموال في الأُسر مفيدةً إلى الغاية وإن كانت غير مناسبة في الحكومات الأخرى .

ويُؤَدِّي تحويل البيع الباقي إلى بيع بالوقاء بعد الوفاة إلى استرداد أُسر الأشراف ما أسفت تبذير أحد أربابها عن بيعه من أراضين .

ويكون للأراضين الشريفة ما لا يُشَخَّص من امتيازات ، ولا يمكن فَضْل مرتبة الملك عن مرتبة الملكة ، وكذلك لا يمكن فَضْل مرتبة الشريف عن مرتبة إقطاعته مطلقاً .

وتكون جميع هذه الامتيازات خاصةً بطبقة الأشراف ، وهى لا تنتقل إلى الشعب أبداً إذا لم تُرِد مخالفة مبدأ الحكومة ، وإذا لم يُرِد تقليل قوة طبقة الأشراف وقوه الشعب .

وتصاريق الممتلكات التجارية ، ويجب تحويل البيع البات إلى بيع بالوفاء بعد الوفاة ما لا حَدَّ له من الدَّاعوى اللازم ، ويكون جميع أراضي الممكدة المباعة بلا صاحب مدة سنة على الأقل وعلى وجه ما ، ومن الامتيازات الخاصة بالإقطاعات ما يمْنَح سلطنة تُثْقِل مَنْ يختملونه ، وهذه هي محاذير طبقة الأشراف خاصةً تزول أمام ما توجبه هذه الطبقة من نفع عام ، ولكن الشعب إذا ما أطمع عليها كُدُّرَت جميع المبادىء بلا جدوى .

وقد يُسَاجِح للواحد في المَكَيَاٰت أن يترك معظم أمواله لأحد أولاده ، حتى إن هذه الإباحة لا تكون صالحة في غيرها .

ويجب على القوانين أن تعاضد التجارة التي يمكن نظام هذه الحكومة أن يُنْسِيَها^(١) ، وذلك ل تستطيع الرعية ، من غير هلاك ، أن تَقْضِي حاجاتِ الأمير وبلاطِه المتَجَدِّدة على الدوام .

ويجب أن تَصْنَع شيئاً من النظام في أسلوب جباية الضرائب ، وذلك لكيلا يكون هذا الأسلوب أثقلَ من الضرائب نفسها .

ويؤدي ثقل الضرائب إلى العمل في البداعة ، والعمل إلى الصنَّى ، والصنَّى إلى روح الكسل .

(١) هو لا يبيحها لغير الشعب ، انظر إلى القانون الثالث الحال في الصواب في مجموعة

الفصل العاشر

سرعة التنفيذ في الملكية

تمتاز الحكومة الملكية من الحكومة الجمهورية امتيازاً عظيماً ، وذلك أن الأمور تُدَبَّر فيها من قبل واحد ، ف تكون أكثر نشاطاً في التنفيذ ، ولكن بما أن من الممكن أن يتحول هذا النشاط إلى سرعة فإن القوانين تُقيِّدُ بشيء من البُطء ، ولا ينبغي للقوانين أن تؤيد طبيعة كل نظام فقط ، بل يجب عليها أن تعالج ما ينشأ عن هذه الطبيعة من سوء استعمال أيضاً .

ويودُّ الـكـرـدـيـنـالـ رـيـشـلـيوـ^(١) أن تُجتَبَ في الملكيات مصاعب الشركات التي توجب عوائقَ حول كلَّ أمر ، ولو لم يَحْمِل هذا الرجل استبداداً في قلبه لحمله في رأسه .

ولا تُطِيعُ المـيـئـاتـ المؤـتـمـنةـ علىـ القـوـانـينـ بـأـحـسـنـ مـاـ تـصـنـعـ وـقـتـماـ تـسـيرـ بـطـيـئـةـ الخطـوـاتـ فـتـسـمـ أـمـوـرـ الـأـمـيرـ بـذـلـكـ التـفـكـيرـ الذـىـ لاـ يـنـتـظـرـ مـطـلـقاـ مـنـ دـارـ القـضـاءـ نـورـهـ عـلـىـ قـوـانـينـ الدـوـلـةـ وـمـنـ اـسـتـعـجـالـ مـجـالـسـهـ^(٢)

وماذا يُضَيِّعُ أَجْلَ مَلَكِيَّاتِ الْعَالَمِ إِذَا لَمْ يَقِفِ الْحُكَّامُ بِمَهَلَاتِهِمْ وَشِكَائِيَّاتِهِمْ وَالْمَسَاسِيَّاتِهِمْ مُجْرِيَ فَضَائِلِ مَلُوكِهَا ، وَذَلِكَ عِنْدَ مَا يُرِيدُ هُؤُلَاءِ الْمَلُوكُ ، الَّذِينَ لَا يَسْتَشِيرُونَ غَيْرَ نَفْسِهِمُ الْعَظِيمَةُ ، أَنْ يَكْافِوا مَكَافَةً لَا حَدَّ لَهَا مَا يُسْدَى مِنْ اِنْخَدَمَ بِشَجَاعَةٍ وَإِخْلَاصٍ لَا حَدَّ لَهَا أَيْضًا؟

(١) الوصية السياسية .

(٢) Barbaris cunctatio servilis; statim exequi regium videtur تاسیت ، المولیات ،

الفصل الحادى عشر

سموُ الحكومة الملكية

تمتاز الحكومة الملكية من الحكومة المستبدة امتيازاً عظيماً ، فيما أن من طبيعتها أن يوجد تحت الأمير عدداً طبقاتٍ تابعةٍ للنظام فإن الدولة تكون أكثر ثباتاً والنظام أكثر رسوحاً وشخصاً من يحيطون أكثر اطمئناناً .

ويعتقد شيشرون^(١) أن سرّ سلامة الجمهورية في روما كان في منصب المحامين عن حقوق الشعب ، ومن قوله : « حقاً أن قوة الشعب الذى لا رئيس له مطلقاً تكون أكثر هولاً ، فالرئيس يشعر بأنه مدار الأمر كلّه ويفكر فيه ، غير أن الشعب فى صولته لا يعرِف التهلكة التي يُلقى نفسه فيها مطلقاً » ، فهذه الفكرة يمكن أن تطابق دولةً مستبدةً مؤلفةً من شعب لا محامين عن حقوقه ، وملكيةً يكون للشعب فيها محامون على وجهٍ ما .

والواقع في كلّ مكان أن الشعب المقصود بنفسه في فتن الحكومة المستبدة يسير بالأمور دائماً إلى أبعد ما يمكن أن تسير ، وأن ما يأتيه من الفوضى يتجاوز الحدّ ، وذلك مع أن من النادر في الملكيات أن تبلغ الأمور درجة الإفراط ، فالرؤساء يخافون من أجل أنفسهم ، وهم يخشون أن يهجرُوا ، ولا ترغب السلطات المتوسطة

(١) باب ٣ من القوانين ، فصل ١٠ — Nimia potestas est tribunorum plebis ?

Quis negat ? Sed vis populi multo soevior multoque vehementior , quae , ducem quod habet , interdum lenior est quam si nullum haberet . Dux enim suo se periculo progredi cogitat ; populi impetus periculi notionem sui non habet .

التابعة^(١) أن يَتَمَوَّقُ الشعب ، وما يَقِلُّ حدوثه أن تفسد طبقات الدولة تماماً ، وذلك لأن الأمير يتمسّك بهذه الطبقات ، وذلك لأن المشاغبين الذين لا يريدون قلب الدولة ولا يَرْجُون ذلك لا يستطيعون ولا يريدون إسقاط الأمير.

وفي هذه الأحوال يتدخل ذوو الرَّشَد والوجاهة من الناس ، فُيُوقَّق بين الأمور وتصاحَّ وتفَوَّق ، ويعود إلى القوانين سلطانها ويُخْضَع لها . ثم إن جميع تواريختنا حافلة بالحروب الأهلية من غير ثُورات ، وإن تواريخت الدول المستبدة حافلة بالثُّورات من غير حروب أهلية .

ويُثْبَت مَنْ خطوا تاریخَ الحروب الأهلية لبعض الدول ، حتى مَنْ أثاروها ، إثباتاً كافياً ، قلة ما يجب أن يكون لدى الأمراء من شبهةٍ تجاه السلطة التي يتَّركونها بعض الطبقاتِ من أجل خِدمَتها ، وذلك لأنَّها ، حتى في ضلالها ، لا تَنْزَع إلى غير القوانين وغير واجبها ، فتعوّقُ هِيَاجَ العصابة وصوتَهم أكثر من أن تقدِّر على خِدمَتها^(٢) .

ومن المحتمل أن يكون الكرديناز رِيشِليُو قد رأى أنه أذلَّ طبقات الدولة كثيراً فاستعاد بفضائل الأمير وزرائه^(٣) لتأييده وطالبهم بأمورٍ كثيرة لا يستطيع غير ملوكه في الحقيقة ، أن يقوم بما تقتضيه من انتباهٍ وبصائرٍ وحَزْمٍ ومعارفٍ ، ولا يكاد يُظْنَ إمكانُ وجود أميرٍ وزراءٍ مماثلين من هنا حتى انحلال الملكيات .

وكما أن الشعوب التي تتمتع بإدارة صالحة أسعده من الشعوب التي لا نظامَ ولا رؤساء لها فتَتَّيهُ في الغاب يكون الملوك الذين يعيشون تحت ظلِّ قوانينَ

(١) انظر آنفاً إلى التعليق الأول على باب ٢ ، فصل ٤ .

(٢) مذكرات الكرديناز ريتز وتاريخ آخر .

(٣) الوصيَّة السياسيَّة .

أساسيةٍ أَسْعَدَ مِنَ الْأَمْرَاءِ الْمُسْتَبْدِينَ الَّذِينَ لَيْسَ لِهِمْ مَا يَنْظَمُ أَفْئَدَةً شَعُوبَهُمْ
وَلَا أَفْئَدُهُمْ .

الفصل الثالث عشر

مواصلة الموضع نفسه

وَلَا يُبَحَّثُ عَنْ عُلُوّ الْهَمَةِ فِي الدُّولِ الْمُسْتَبْدَةِ ، وَلَا يُنْعَمُ الْأَمْرِيرُ عَلَى هَذِهِ الدُّولِ
بِعَظَمَةِ لَعَظَلَهُ مِنَ الْعَظَمَةِ ، وَلَا تَمْجِدُ عَنْهُ مَجْدًا .
وَفِي الْمَلَكِيَّاتِ تَقْبَسُ الرَّعْيَةُ أَشْعَتَهَا مِنْ حَوْلِ الْأَمْرِيرِ كَمَا يُرَى ، وَفِي الْمَلَكِيَّاتِ ،
حِيثُ بَحَالٌ كُلُّ وَاحِدٍ عَظِيمٌ ، يُمْكِنُ إِلَيْهِ أَنْ يَمْارِسَ تَلْكَ الْفَضَائِلَ الَّتِي تَهَبُ
لِلنَّفْسِ عَظَمَةً ، لَا إِسْتِقْلَالًا .

الفصل الثالث عشر

فكرة الاستبداد

إِذَا مَا أَرَادَ هَمَّجٌ لَوِيزِيَانَةَ نَيْلَ ثَمَرَةَ قَطَعُوا الشَّجَرَةَ مِنْ أَسْفَلِهَا وَاقْتَطَفُوا الثَّرَةَ^(١) ،
فَهَذِهِ هِيِ الْحَكْمَةُ الْمُسْتَبْدَةُ .

(١) رسائل العبرة ، مجموعة ١١ ، صفحة ٣١٥ .

الفصل الرابع عشر

كيف تُنَاطِ القوانين بِمَبْدأِ الْحُكُومَةِ الْمُسْتَبِدَةِ

الخوفُ هو مبدأُ الْحُكُومَةِ الْمُسْتَبِدَةِ ، ولكن لا ضرورةٌ إلَى قوانينٍ كثيرةٍ في سُبْلِ الشعوبِ الْهَيَاةِ الْجَاهِلَةِ الْصَّرِيعَةِ .

وَكُلُّ يَحْبُّ أَنْ يَسِيرَ هَنَالِكَ وَفْقَ مَبْدَئَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ مَبْدَئَيْ ، وَلَا ضرورةٌ إلَى مَبْدَئَ جَدِيدَةِ إِذَنٍ ، وَإِذَا مَا دَرَّبْتُمْ حَيْوَانًا احْتَرَزْتُمْ مِنْ تَغْيِيرِ مَعْلُومَهُ وَدَرْسِهِ وَجَرِيَّهُ ، وَاقْتَصَرْتُمْ عَلَى ضَرْبِ دَمَاغِهِ بِحَرْكَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَ حَرْكَاتٍ ، وَلَمْ تَزِيدُوا .

وَإِذَا مَا حُجِّبَ الْأَمِيرُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَنْزِلِ الشَّهْوَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُغْمِّ جَمِيعَ مَنْ يُمْسِكُونَ فِيهِ ، وَهُمْ لَا يُطِيقُونَ انتِقالَ شَخْصِهِ وَسُلْطَانِهِ إِلَى أَيْدِٰ أُخْرَى ، وَلِذَا يَنْدُرُ أَنْ يَقُومَ بِالْحَرْبِ بِنَفْسِهِ ، وَهُوَ لَا يَجِدُ أَنْ يَقُومَ بِهَا بِوَاسْطَةِ وَكَلَانِهِ .

وَأَمِيرٌ كَهَذَا مَتَعَوِّدٌ فِي قَصْرِهِ أَلَّا يَلَاقَ أَيَّةَ مَقاوِمَةٍ يَشْتَاطِ غَيْظًا مِنْ مَقاومَتِهِ بِالسَّلَاحِ ، وَهُوَ فِي الْفَالِبِ يَسِيرُ عَنْ غَضْبِ وَانتِقامِ إِذَنٍ ، وَذَلِكَ فَضْلًا عَنْ أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ لِدِيهِ فَكْرَةٌ عَنِ الْجَدِ الْحَقِيقِيِّ ، وَهَنَالِكَ يَحْبُّ أَنْ تَقْعُدَ الْخَرُوبُ بِغُورِهَا الطَّبِيعِيِّ إِذَنٍ ، وَهَنَالِكَ تَكُونُ حُقُوقُ الشَّعْبِ أَضَيقَ مَدَى مَا فِي أَيِّ مَكَانٍ آخَرَ إِذَنٍ .

وَأَمِيرٌ كَهَذَا هُوَ مِنْ كَثِيرِ الْمَعَيْبِ مَا يُخْسِي مَعَهُ أَنْ يُبَدِّيَ حِمَاقَتَهِ الطَّبِيعِيَّةَ صُحَّى ، وَهُوَ مَكْتُومٌ ، وَلَا تُعْرَفُ الْحَالُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا ، وَمِنْ السَّعَادَةِ أَنْ يَكُونَ النَّاسُ فِي هَذَا الْبَلَدِ مِنَ الْوَاصْعُبِ مَا لَا يَحْتَاجُونَ مَعَهُ إِلَى غَيْرِ اسْمِ وَاحِدٍ يَحْكُمُ فِيهِمْ .

ولما كان شارل الثاني عشر في بندر قاومه سِنَاتٌ إسْوَجَ بعضَ المقاومة ، فكتب يقول إنه سيرسل إليهم أحدي جَزَّ ماهِه * لتأمر ، وكان لهذه الجزمة أن تأمر مثلَ مَلِكٍ مستبد .

وإذا أسرَ الأَمِيرُ عُدَّ مَيِّتًا وجلسَ آخَرُ على العرش ، وصارت المعاهدات التي يَعْقِدُها الأَسِيرُ باطلةً فلَا يُوافِقُ عَلَيْها خَلْفَهُ ، وبما أنه القانونُ والدولةُ والأَمِيرُ في الحقيقة ، وبما أنه يَكُونُ شَيْئاً غَيْرَ مذْكُورٍ عِنْدَ مَا يَعُودُ غَيْرَ أَمِيرٍ ، إنَّ لَمْ يُحْسَبْ مَيِّتاً ، فإنَّ الدولةَ تنهَى .

وأَكْثَرُ الأمور دفعاً للترك إلى عقد صلحهم المنفرد مع بطرس الأول هو قولُ الروس للوزير (التركي) إنَّ ملِكَآخَرَ رُفِعَ إِلَى العرشِ فِي إسْوَجِ^(١) .

وليسَ سلامَةُ الدُّولَةِ غَيْرَ سلامَةُ الأَمِيرِ ، وإنْ شَتَّتَ قُلْ سلامَةَ القَصْرِ الْمَحْجُوبِ فِيهِ ، وَكُلُّ مَا لَا يَهْدِي هَذَا القَصْرُ أَوْ الْعَاصِمَةَ رَأْسًا لَا يَؤْثِرُ فِي النُّفُوسِ الْجَاهِلَةِ الشَّاحِخَةِ التَّهْمَةِ ، وَأَمَّا سِلْسِلَةُ الْحَوَادِثِ فَلَا تُسْتَطِعُ تَعْقِيْبَهَا وَالْبَصَرَ بِهَا ، حَتَّى التَّفْكِيرَ فِيهَا ، وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ السِّيَاسَةُ وَنَوَابِضُهَا وَقَوَانِينَهَا مَحْدُودَةً هَنَالِكَ ، وَكَذَلِكَ الْحَكُومَةُ السِّيَاسِيَّةُ بِسِيَاطَةِ هَنَالِكَ بِسِيَاطَةِ الْحَكُومَةِ الْمَدِينَةِ^(٢) .

وَكُلُّ شَيْءٍ يَنْتَهِي إِلَى التَّوْفِيقِ بَيْنَ الْحَكُومَةِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْمَدِينَةِ مَعَ الْحَكُومَةِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَمَوْظِفِيَ الدُّولَةِ مَعَ السَّرَّائِيِّ .

وَدُولَةٌ مُثُلُّ هَذِهِ تَكُونُ فِي أَحْسَنِ وَضْعٍ إِذَا مَا اسْتَطَاعَتْ أَنْ تَعْدَّ نَفْسَهَا وَحِيدَةً فِي الْعَالَمِ فَتَكُونَ مَحَاطَةً بِالصَّحَارَى وَمَنْفَصَلَةً عَنِ الْأَمْمِ الَّتِي تَدْعُوهَا بِرَابِرَةً ، وَهِيَ إِذَا لم

(١) تعقيب بوقنودوف على معاهدة إسوج في «التاريخ العام» ، فصل ١٠ .

(٢) يرى مسيو شارдан أنه لا يوجد مجلس دولة في فارس مطلقاً .

تَسْتُطِعُ أَنْ تَعْتَمِدَ عَلَى الْمِلِّيَشِيَا فَإِنْ مِنَ الْحَسَنِ أَنْ تُهْلِكَ قَسْماً مِنْ نَفْسِهَا .
وَبِمَا أَنَّ الْخُوفَ مِبْدَأَ الْحُكُومَةِ الْمُسْتَبِدَةِ فَإِنَّ السُّكُونَ هُدُوفُهَا ، وَلِنِسَ هَذَا سَلْمَانَ
أَبْدَأً ، بَلْ صَمَتُ هَذِهِ الْمَدَنُ الَّتِي يُؤْشِكُ الْعُدُوُّ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَيْهَا .
وَبِمَا أَنَّ الْقُوَّةَ لَا تَكُونُ فِي الدُّولَةِ ، بَلْ فِي الْجَيْشِ الَّذِي أَفَاقَهَا ، فَإِنَّهُ يَجِبُ حِفْظُ
هَذَا الْجَيْشَ لِلَّدْفَاعِ عَنِ الدُّولَةِ ، وَلَكِنَّ الْجَيْشَ مُرْهِبٌ لِلْأَمِيرِ ، وَكَيْفَ يُؤْفَقُ بَيْنَ
سَلَامَةِ الدُّولَةِ وَسَلَامَةِ الْأَمِيرِ إِذَنْ ؟

وَأَرْجُو مِنْكُمْ أَنْ تَنْتَظِرُوا إِلَى الْمَهَارَةِ الَّتِي حَاوَلَتِ الْحُكُومَةِ الْرُّوسِيَّةِ أَنْ تَخْرُجَ بِهَا
مِنَ الْاِسْتِبْدَادِ الَّذِي هُوَ أَشَدُّ وَطَأً عَلَيْهَا مَا عَلَى الشَّعُوبِ أَيْضًا ، فَقَدْ حُطِّمَتْ كَتَائِبُ
كَبِيرَةٍ ، وَتَرَكَتْ عَقُوبَاتِ الْجَرَامِ ، وَأَشَتَّتَ حُكَّامَ ، وَبُدِئَتْ بِعِرْفَةِ الْقَوَافِينِ ،
وَهُدِّبَتِ الشَّعُوبُ ، وَلَكِنَّ يُوجَدُ مِنَ الْعِلَلِ الْخَاصَّةِ مَا يَرْدُدُ الْاِسْتِبْدَادَ إِلَى الْكَرْبِ
الَّذِي يَوْدُدُ الْفَرَارَ مِنْهُ .

وَلِلَّدِّينِ فِي هَذِهِ الدُّولَ مِنَ التَّأْثِيرِ مَا لَيْسَ فِي سَوَاهَا ، فَهُوَ فَزَعٌ مَضَافٌ
إِلَى فَزَعٍ ، وَالشَّعُوبُ فِي الدُّولِ الْإِسْلَامِيَّةِ تَسْتَمدُّ مِنَ الدِّينِ بَعْضَ احْتِرَامِهَا الْعَجِيبِ
نَحْوَ أَمِيرِهَا .

وَالَّدِّينُ هُوَ الَّذِي يُصْلِحُ النَّظَامَ الْتُرْكِيَّ بَعْضَ الْإِصْلَاحِ ، وَبِقُوَّةِ الدِّينِ وَمَبْدَئِهِ
يُرْتَبِطُ الرُّعَايَا فِي الدُّولَةِ الَّتِي لَا يُرْتَبِطُونَ فِي مَجْدِهَا وَعَظِيمَتِهَا عَنْ شَرَفِ .

وَمِنْ جَمِيعِ الْحُكُومَاتِ الْمُسْتَبِدَةِ لَا تَحْدِدُ وَاحِدَةً تُشْقِلُ كَاهِلَّ نَفْسِهَا أَكْثَرَ مِنَ
الَّتِي يُعْلِنُ الْأَمِيرُ فِيهَا أَنَّهُ مَالِكُ جَمِيعِ الْأَرْضِيَّنِ وَوَارِثُ جَمِيعِ رُعَايَاهُ ، وَذَلِكَ لِمَا
يُؤْدِي إِلَيْهِ دَائِمًا مِنْ تَرْكِ الزَّرَاعَةِ ، وَإِذَا كَانَ الْأَمِيرُ تَاجِرًا قَضَى عَلَى كُلِّ نَوْعٍ مِنَ
الصَّنَاعَةِ فَضْلًا عَنِ ذَلِكِ .

وفي هذه الدول لا يُصلح ، ولا يُحسن ، شيء^(١) ، فلا تبني بيوت إلا من أجل الحياة ، ولا تنشأ خنادق ، ولا تُعرس أشجار ، ويُستخلص كل شيء من الأرض ، ولا يعاد إليها شيء ، وكل شيء يَغدو باهراً ، وكل شيء يكون مُقفرًا .

أو تظنين أن القوانين التي تُبسط ملَكية الأَرْضين وميراث الأموال تقلل بُخْل الأَكابر وطمعهم ؟ كلاً ، بل تزِيد هذا البخل والطمع ، وذلك أنه يُصار إلى صُنْع ألف جَوْر لِمَا يُعتقد أنه لا يُختص بغير الذهب والفضة المذين يُمْكِن أن يُسرَّقا وأن يُخْفيَا

ومن الصالح أن يُلَطَّف طمع الأمير ببعض العادات لكيلا يَضيع كل شيء ، ومن ذلك أن من عادة الأمير في تركية أن يكتفى بأخذ ثلاثة في المئة من مواريث^(٢) أبناء الشعب ، ولكن بما أن السُّنْيور الأَكْبر يَهْبِط ميليشياه مُعَظَّمَ الأَرْضين ويتصرف فيها كَيَهْوَى ، وبما أنه يستولى على جميع مواريث موظفي الدولة ، وبما أن الملك يكون للسُّنْيور الأَكْبر عند الوفاة بلا ورثة من الذكور ولا يكون للإناث غير الرَّبِيع فإن ما يَحْدُث أن يُمْلِك أكثر أموال الدولة مُلْكًا وقتياً .

ومن قانونَ بَنْتَام أن يكون الميراث نصيبَ الملك فينال حتى المرأة والأولاد والبيت^(٣) ، ويُضطَرُّ ، لاجتناب أظلم أحكام هذا القانون ، أن يُزوِّج الأولاد

(١) انظر إلى الصفحة ١٩٦ من « حال الدولة العثمانية » لريكو (طبعة سنة ١٦٧٨) .

(٢) انظر إلى مواريث الترك في كتاب « إسبارطة القديمة وإسبارطة الحديثة » ، وانظر كذلك إلى كتاب « الدولة العثمانية » لريكو .

(٣) انظر إلى « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » جزء ١ ، وقانون پينو أقل جنوراً من ذلك ، فإذا وجد أولاد لم يأخذ الملك غير الثلثين إرثاً ، المصدر نفسه ، جزء ٣ ، صفحة ١ .

في الثامنة أو التاسعة أو العاشرة من سنهم ، وفيما هو أحدث من ذلك أحياناً ، وذلك لكيلا يكونوا قسماً بائساً من ميراث الأب .

ولا تكون وراثة العرش ثابتة في الدول التي لا توجد فيها قوانين أساسية ، وذلك لأن الناج يَكون انتخابياً من قبل الأمير في آلها أو خارج آلها ، ومن العبث حصر الوراثة في الأكبر ما دام الأمير قادرًا على اختيار آخر في كل زمان ، ويُعلن الوارث من قبل الأمير نفسه أو من قبل وزرائه أو نتيجة حرب أهلية ، وهكذا يكون لدى هذه الدولة من أسباب الانحلال أكثر مما لدى الملكية .

وبما أن كل أمير من الأسرة المالكة مساوٍ للآخر في إمكان انتخابه فإن مما يَحدث أن يَنْهُنُقُ الذي يَجْلِس على العرش إخوه في البداءة كما يَقع في تركية ، أو يُعْمِلُهم كما يَقع في فارس ، أو يُجْنِبُهم كما عند المُغول ، أو أَلَا تُتَّخذ هذه الاحتياطات مطلقاً كما في مرآة كش فتَعُقب كلَّ خلوٍ في العرش حرب أهلية هائلة . وفي نُظم الروس^(١) يُمْكِن القيصر أن يختار خلفه ، الذي يُريده ، من أُسرته أو خارج أُسرته ، ونظام وراثة مثل هذا يُسبِّب ألف ثورة ويجعل العرش مضطرباً ما ظلت الوراثة مُرَادية ، وبما أن نظام الوراثة من الأمور التي يُؤمِّن الشعب أن يَعلَمُها أَكْثَرَ من غيرها فإن أحسن نظام للوراثة هو الذي يَقِفُ الأنصار أَكْثرَ من سواه كالنَّسَب وبعض مراتب النَّسَب ، ويَحُولُ مثل هذا التدبير دون المكاييد ويُخْمِدُ الطموح فلا تُفْتنَ نفسُ أميرٍ ضعيف ، ولا يَحْفَزُ المُحتَضرون إلى الكلام أبداً .

وإذا ما أثبتت الوراثة بقانونٍ أساسى صار الوارث أميراً واحداً ، ولم يَفُدُ

(١) انظر إلى مختلف النظم ، ولا سيما نظام سنة ١٧٢٢ .

لإخوته حقٌّ حقيقٌ أو ظاهرٌ في منازعته الناجٍ ، ولم تفترض للأب ، ولم ترُوَّجْ له ، مشيئهٔ خاصة حول ذلك ، ولِذَلِكَ لم يبقَ قولٌ حَوْلَ حبس أخي الملك أو قتلهِ أكثرَ مَا حَوْلَ أَيٌّ تابعٍ آخرٍ .

بيَدُ أنَّ من الحذر أن يُقْبَض على إخوة الأمير في الدول المستبدة التي يُعدُون فيها عبيده ومنافسين له معاً ، ولا سيما البلدان الإسلامية حيث يَعُدُ الدين كلَّ نصريٍّ أو فوزٍ حُكْمًا إلهيًّا فلا يكون أحدٌ ولَىَ أميرٍ عن حقٍّ ، بل عن أميرٍ واقع فقط .

ويُشارُ الطموح في الدول التي يَرَىُ الأمراه دمًا لهم يُحبسون أو يُقتلون إذا لم يَرْتَقُوا إلى عرشها أكثرَ ما يُشارَ بيننا حيث يَتَّمَعُ الأمراه دمًا بحال ملائمٍ للرغائب المعتدلة إذا لم يكن شديدَ المناسبة للطموح .

والأمراه في الدول المستبدة يُسيئون استعمال الزوج على الدوام ، فهم يَكونون لديهم نساء كثيرون غالباً ، وذلك في قسم العالم الذي يُؤَلِفُ الاستبداد فيه كآسية على الخصوص ، وهم يَكونون لديهم ولدٌ كثيرون لا يُمْكِنُهم أن يَحْمِلُوا حُبًّا لهم كلاً لا يُمْكِن هؤلاء الأولاد أن يتَّحابُوا .

والأسرة المالكة تشبه الدولة ، فهى ضعيفةٌ جداً ، ورئيسها قوىٌ جداً ، وهى تلوح واسعةً ، وهى تنتهي إلى العدم ، ومن ذلك أن فَتَّلْ أَرْدَشِير^(١) جميع أولاده لأنهم اتَّمروا به ، وليس من المختلط أن يَاتِي خمسون ولداً بأبيهم ، وأقلُّ من ذلك احتفالاً اتَّمروا به لأنَّه لم يُرِدْ أن يَتَنَزَّلَ عن سُرُّيَّته لابنه الأكبر ، وأبسطُ من هذا أن يُظَنَّ وجود بعض دسائس قصور الشرق هنالك ، في هذه

(١) انظر إلى جوستان .

الأمكنة التي يَسُودها الكِيدُ والخُبُثُ والخداع في صَمْتٍ ، والتي يغشاها ليلٌ كثيف ، والتي تشمل على أميرٍ مُسِنٍ أصبح أَكْثَرَ سخافَةً في كلٍّ يوم فصار أَسِيرَ القصر الأولَ .

ويلوح ، بعد جميع الذي قلناه ، أن الطبيعة البشرية تَثُورُ على الحكومة المستبدة بلا انقطاع ، غير أن مُعْظَمَ الأُمَّ خاضِعٌ لها على الرغم من حُبِّ الناس للحرية وحقدِهم على الطغيان ، ويَسْهُلُ إدراكُ هذا ، وذلك أن إقامةَ حُكْمَةٍ معتدلةٍ تقتضي ترتيبَ السُّلْطَاتِ وتنظيمَهَا وتعديلَهَا وجعلَهَا تسير ، ومنحَ إحداها من الْوَزْنِ ما تقاومُ به الآخرَ ، ويعُدُّ هذا من بدائعِ الاشتراط ما يَنْدُرُ صدورُه عن المصادفة وما يَنْدُرُ أن يُترَكَ صنْفُهُ لنَوْيِ الحُكْمَةِ ، وعلى العَكْسِ يتَّضحُ أمرُ الحكومة المستبدة لـكُلِّ ذي عينين ، فهي نَمَطِيَّةٌ في كُلِّ مَكَانٍ ، وبما أنه لا يُحتاجُ إلى غير الأهواء في إقامتها فإنَّ جَمِيعَ الْعَالَمَ صالحٌ لهذا .

الفصل الخامس عشر

مواصلة الموضوع نفسه

تُشَعِّر الشَّهَوَاتُ بِنَفْسِهَا بـأَكْرَأً في الأقاليمِ الْحَارِّةِ حيث يَسُودُ الْاستِبْدَادُ عادةً ، وهي لم تَلْبِثْ أَن تُسْكُنَ^(١) فيها ، وتَكُونُ النَّفْسُ فيها أَكْثَرَ تَقْدِمًا والأخطارُ وتبذيرُ الْمَالِ أَقْلَى مَدَىًّا ، ويَكُونُ التَّفَرُّدُ فيها أَقْلَى سَهْلَةً وَالتَّجَارَةُ أَقْلَى انتشارًا بين الشَّبَانِ المَحْبُسِينَ فِي الْبَيْوَتِ ، ويُتَزَوَّجُ فِيهَا بـأَكْرَأً ، ويُمْكِنُ الإِنْسَانَ

(١) انظر إلى الباب ١٤ من «القوانين» ، وذلك في مطلب «العلاقة بطبيعة الإقليم» .

أن يكون فيها بالغاً بأسرع مما في أقاليمنا الأوربية إذن ، وفي تركية يبدأ البلوغ في الخامسة عشرة من السن^(١) .

ولا داعي لترك الدين أمواله لدائنيه ، ففي حكومة لا يكون المرء صاحب مالٍ مضمون فيها يفترض اعتماداً على الشخص أكثر مما على الأموال .

ومن الطبيعي أن يكون ذلك في صيم الحكومات العتدة^(٢) ، ولا سيما الجمهوريات ، وذلك عن اعتمادٍ كبير على صدق أبناء الوطن وعن لطفٍ يوحى به شكلٌ حكومةٌ وَهَبَ كُلُّ وَاحِدٍ نفسه لها كما يلوح .

ولو كان الشترعون في الجمهورية الرومانية قد سُنوا مبدأ ترك الدين أمواله لدائنيه^(٣) ما وقع كثيرٌ من الفتن والمنازعات الأهلية ، ولم تكابد مخاطر الداء ولا هم الالك الدواء .

ويوجب الفقر وعدم استقرار التّروّات في الدول المستبدة إيلافَ الرّبّ ، ما دام كلُّ واحدٍ فيها يزيدُ قيمةَ نقوده بنسبة خطر الإدانة ، ويائئي البؤس من كلٌّ ناحية ، إذن ، في هذه البلدان الشّقّية حيث يسلب كل شيء حتى مجني القروض . ويؤدي ذلك إلى عجز التاجر عن توسيع تجارتة ، ويتعيّش هذا التاجر يومياً ، وذلك أنه إذا ما أشقى كاهله بكثير من السّلّع خسراً بالفوائد دفعاً لثمنها أكثر من أن

(١) لاغيتيير ، «إسبارطة القديمة والحديثة» صفحة ٤٦٣ . [والواقع هو أن مبدأ سن البلوغ في الرجل اثنتا عشرة سنة وفي المرأة تسعة وسبعين في كليهما خمس عشرة سنة كما جاء في المادة ٩٨٦ من مجلة الأحكام العدلية (م)] .

(٢) قوله ذلك عن التأجحيلات في الإفلاسات عن حسن نية .

(٣) لم يوضع هذا المبدأ إلا في قانون يولية ، مجموعة القوانين «De cessione bonorum» ، وكان يحتسب السجن ، ولم يكن ترك الدين أمواله لدائنيه أمراً شائعاً ، جزء ٢ ، باب ١٢ .

يُكْسِبُ منها ، ثم إنَّه لا مَكَانَ لِقَوْانِينَ التِّجَارَةِ هُنَالِكَ مُطْلَقاً ، وَتَقْتَصِرُ الْقَوْانِينُ عَلَى المَخَالِفَاتِ .

وَلَا تَكُونُ الْحَكُومَةُ ظَالِمَةً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ لَهَا أَيْدِيٌ تَمَارِسُ مَظَالِمَهَا ، وَالْوَاقِعُ أَنَّ مِنَ الْمُسْتَحِيلِ إِلَّا تَعْمَلُ هَذِهِ الْأَيْدِي فِي سَبِيلِ نَفْسِهَا ، وَلِنَذَا يَكُونُ اخْتِلاَسُ الْأَمْوَالِ الْأَمْيَرِيَّةِ أَمْرًا طَبِيعِيًّا فِي الدُّولَ الْمُسْتَبِدَةِ .

وَبِمَا أَنَّ هَذَا الْجُرْمُ هُوَ الْجُرْمُ الْعَادِيُّ هُنَالِكَ فَإِنَّ مِنَ الْمُفِيدِ أَنْ يُصَارُ إِلَى الْمَصَادِرَةِ ، وَيَنْطُوِيُّ هَذَا عَلَى تَعْزِيزِ الْشَّعَبِ ، وَيَكُونُ الْمَالُ الَّذِي يُسْتَخْلَصُ هَكَذَا ضَرِيبَةً بِالْغَلَةِ مِنَ الْضَّخَامَةِ مَا يَصْعُبُ عَلَى الْأَمْيَرِ أَنْ يَجْبِيَهُ مِنْ رِعَيَّةٍ غَارِقَيْنِ ، حَتَّى إِنَّه لَا يَوْجَدُ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ آلٌ مُّيرَادٌ بِقَوْلِهِمْ .

وَالْأَمْرُ فِي الدُّولَ الْمُعْتَدِلَةِ غَيْرُ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَصَادِرَاتِ تَجْعَلُ مُلْكَ الْأَمْوَالِ غَيْرَ ثَابِتٍ ، وَتُجْزِرُ الْأَوْلَادَ الْأَبْرِيَاءَ ، وَتَهْدِمُ الْأُسْرَةَ عِنْدَمَا تَكُونُ الْمُسْتَهْلِكَةُ أَمْرَ مَجَازَةٌ مُجْرَمٌ ، وَتَؤْدِي إِلَى الشَّرِّ فِي الْجَمْهُورِيَّاتِ بِمَحْوِهَا الْمَسَاوَةُ ، الَّتِي هِيَ رُوحُهَا ، عَنْ حِرْمَانِ ابْنِ الْوَطَنِ احْتِياجَهُ الطَّبِيعِيَّةَ^(١) .

وَيَنْصُ قَانُونُ رُومَانِيَّ^(٢) عَلَى عَدَمِ الْمَصَادِرَةِ فِي غَيْرِ جُرْمِ الْاعْتِدَاءِ عَلَى الرَّئِيسِ الْأَوَّلِ ، وَمِنَ الصَّوَابِ الْبَالِغِ فِي الْفَالِبِ أَنْ تُتَبَّعَ رُوحُ هَذَا الْقَانُونِ فَيُقْتَصَرُ فِي الْمَصَادِرَاتِ عَلَى بَعْضِ الْجَرَائِمِ ، وَمِنَ الصَّوَابِ الْبَالِغِ قَوْلُ بُودَانَ^(٣) إِلَّا يَصَادِرُ غَيْرُ مَا يَدْخُلُ فِي شِرْكَةِ الزِّوَاجِ فِي الْبَلَدَانِ الَّتِي يَكُونُ التَّصْرِيفُ فِي الْأَمْوَالِ الْخَارِجَةِ عَنْ شَرِكَةِ الزِّوَاجِ مِنْ عَادَاتِهَا الْمُحْلِيةِ .

(١) يَلْوُحُ لِي أَنَّ الْمَصَادِرَاتِ كَانَتْ أَمْرًا مُسْتَحْجِبًا كَثِيرًا فِي جَمْهُورِيَّةِ أَثِيُّنَيَّةِ .

(٢) الصَّحِيحُ، *Bona damnorum*، مُجَمَّعَةُ الْقَوْانِينِ، *De bon. proscript. eu damn.*

(٣) «الْجَمْهُورِيَّةُ»، بَابٌ ٥، فَصْلٌ ٣ .

الفصل السادس عشر

نقل السلطة

تنقل السلطة بأسرها في الحكومة المستبدة إلى أيدي من تُفوض إليه ، والوزير هو المستبد بعينه ، وكل موظفٍ خاصٍ هو الوزير ، وتنزَّلُ السلطة في الحكومة الملكية على وجه أقل مباشرةً ، ويُلطِّفُها الملك عند ما يَنْجَها^(١) ، وهو يقوم بتوزيع سلطانه قياماً لا يُعْطى من سلطانه ما لا يُسْكِن معه أعظم قسط منه . وهكذا لا يتَّبع حكام المدن الخاضعون في الدول الملكية حاكم الولاية بمقدار اتباعهم للأمير ، ولا يتَّبع الضباط الخاضعون في الفرق العسكرية القائد بمقدار اتباعهم للأمير .

ومن الحكمة في مُعْظم الدول الملكية سن عدم ارتباط من هم على شيء من القيادة الواسعة في أيَّةٍ ميليشياً ، وذلك بما أنهم لا قيادة لهم إلَّا عن مشيئة الأمير الخاصة فإنه يمكن ، أو لا يمكن ، استخدامهم ، وإنهم يكونون في الخدمة من وجوبه وخارجها من وجوهٍ أخرى .

وهذا ما لا نظير له في الحكومة المستبدة ، وذلك لأنَّه إذا كان من هم عاطلون من عملٍ حاضرٍ ذوي امتيازاتٍ وألقابٍ مع ذلك فإنَّ في الدولة رجالاً عظاءً بأنفسهم ، وهذا ما يُنكِّد طبيعةَ هذه الحكومة .

وإذا كان حاكم إحدى المدن مستقلاً عن البشا وجب أن يُبحَث في كل يوم

(١) « كضوء الشمس الذي يصير معتدلاً عند غروبها » .

عن وسائل التوفيق بينهما ، وهذا ضرب من الحال في الحكومة المستبدة ، ثم إذا كان من الممكن ألا يطع الحاكم الخاص فكيف يستطيع الآخر في ولايته أن يكون مؤثراً فيه ؟

ولا تُنكر موازنة السلطة في هذه الحكومة ، وليس سلطنة أقل حاكماً غير سلطة المستبد ، ويظهر القانون في البلدان العتيدة حكيمًا في كل مكان حيث يكون معلوماً ويسكن أصغر الحكام أن يتبعوه ، ولكن كيف يمكن الحاكم في الاستبداد ، حيث لا يكون القانون غير إرادة الأمير ، إذا كان الأمير حكيمًا ، أن يتبع إرادة لا يعرفها ؟ ولذا وجب أن يتبع إرادته الخاصة .

ثم بما أن القانون ليس غير ما يريد الأمير ، وبما أن الأمير لا يمكنه أن يريد غير ما يَعْرِف ، فإنه يجب وجود أنسٍ لا يُحصون يريدون نيابة عنه ومثله .
ثم بما أن القانون هو إرادة للأمير عابرة فإن من الضروري أن يريد ، الذين يريدون نيابة عنه ، إرادة مفاجئة مثله .

الفصل السادس عشر

المقدمة

من العادات في البلدان الاستبدادية ألا يغدو الإنسان على أى كان فوقه من غير أن يقدم إليه هدية ، ولو كان المهدى إليه من الملوك ، ومن ذلك أن عاهل المُنْهُول^(١) لا يقبل عرائض رعاياه الذين لا يتناول منهم شيئاً ، وينال هذا من

(١) « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ١ ، صفحة ٨٠ .

هؤلاء الأُمّرَاءِ مَا يُفْسِدُونَ بِهِ حَتَّى يَعْمَلُوهُمُ الْخَاصَّةُ .

وَهَذَا مَا يُحِبُّ أَنْ يَقُولَ فِي حُكْمَةٍ لَا يُعَدُّ أَحَدٌ فِيهَا مُوَاطِنًا ، فِي حُكْمَةٍ حَافِلَةٍ بِالْبَدَأِ الْقَائِلِ إِنَّ الْأَعْلَى غَيْرُ مَدِينٍ لِلأَدْنِي بِشَيْءٍ ، فِي حُكْمَةٍ لَا يَعْتَقِدُ النَّاسُ فِيهَا أَنَّهُمْ مَرْتَبَطُونَ فِي غَيْرِ مَا يَفْرِضُهُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنَ الْعَقَوبَاتِ ، فِي حُكْمَةٍ تَكُونُ ذَاتَ أَعْمَالٍ قَلِيلَةٍ وَيَنْدُرُ أَنْ يُحْتَاجَ فِيهَا إِلَى الشَّوْلِ بَيْنَ يَدَيِ عَظِيمٍ فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ رَغَبَاتٌ وَتُعَرَّضُ عَلَيْهِ شَكَائِيَّاتٍ .

وَفِي اِلْجَاهُورِيَّةِ تَكُونُ الْمَدِيَا يَأْمُرُ كَوِيْهَا ، وَذَلِكَ لِعدَمِ اِحْتِيَاجِ الْفَضْيَلَةِ إِلَيْهَا ، وَفِي الْمَلَكِيَّةِ يَكُونُ الْشَّرْفُ عَامِلًا أَقْوَى مِنَ الْمَدِيَا ، وَأَمَّا فِي الْحُكْمَةِ الْمُسْتَبِدَةِ ، فَهِيَ لَا شَرْفَ وَلَا فَضْيَلَةَ ، فَلَا يُرِزِّقُ مَعَ الْعَمَلِ إِلَّا عَنْ أَمْلٍ فِي رَغْدِ الْعِيشِ .
وَذَهَبَ أَفْلَاطُونُ^(١) ، عَنْ نَمَسْكٍ فِي مَبَادِيِّ اِلْجَاهُورِيَّةِ ، إِلَى فَرْضِ عَقوَبَةِ القُتْلِ عَلَى مَنْ يَقْبَلُونَ هَدِيَا لِيَقُومُوا بِوَاجِبِهِمْ ، وَمَنْ قَوْلَ أَفْلَاطُونَ : « لَا يَحُوزُ أَنْ تَؤْخُذَ الْمَدِيَا مِنْ أَجْلِ الْأَمْرَاتِ الْطَّيِّبَاتِ ، وَلَا مِنْ أَجْلِ الْأَمْرَاتِ الْسَّيِّئَاتِ » .

وَمِنَ الْقَوَانِينِ الْسَّيِّئَةِ ذَلِكَ الْقَانُونُ الرُّومَانِيُّ^(٢) الَّذِي يُبَيِّحُ لِلْحُكَّامَ أَنْ يَأْخُذُوا هَدِيَا صَغِيرَةً^(٣) عَلَى أَلَّا تَجَاوزَ مِثْلَ دَرْهَمٍ فِي الْعَامِ الْوَاحِدِ ، فَمَنْ لَمْ يُعْطُوهُ شَيْئًا لَا يَبْتَغُوا شَيْئًا ، وَمَنْ يُعْطُوهُ قَلِيلًا لَمْ يَلْبِسْهُ أَنْ يَرْغَبُوا فِيهَا هُوَ أَكْثَرُ قَلِيلًا ، ثُمَّ يَغْفُلُونَ الْكَثِيرَ ، ثُمَّ إِنَّ مِنَ السَّهْلِ إِقْنَاعٌ مَنْ لَا يَحُوزُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مَا أَكْثَرَ مِنْ إِقْنَاعٌ مَنْ عَلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ الْأَقْلَى فَيَأْخُذُ الْأَكْثَرَ فَيَجِدُ فِي هَذَا السَّبِيلِ حُجَّاجًا وَأَعْذَارًا وَعَلَلًا وَأَسْبَابًا مُحْتَمَلَةً عَلَى الدَّوَامِ .

(١) بَابٌ ١٢ مِنْ « الْقَوَانِينِ » . — (٢) قَانُونٌ ٥ : ٦ (Dig. ad leg. Jul. repet)

(٣) (تَوَابِلُ) Munuscula

الفصل التاسع عشر

ما ينعم به ولئلا من الجوائز

ليس لدى الأمير ، الذي يكافيء ، غيره النقد في الحكومات المستبدة حيث لا يُرْتَمِعُ على السير إلا عن أملٍ في رَغْد العيش كما قلنا ، وأما في الملكية حيث يَسُود الشرفُ وحده فإنَّ الأمير لا يكافيء بغير الفروق إذا كانت الفروق التي يقرُّ بها الشرفُ غيرَ موصولةٍ بترفٍ يؤدي إلى احتياجاتٍ بحكم الضرورة ، ولذا يكافيءُ الأميرُ هنالك بمخاشر تؤدي إلى الثراء ، وأما في الجمهورية ، حيث تسود الفضيلة ، والفضيلةُ عاملٌ يكفي نفسه ويُنفي ما سواه ، فإنَّ الدولة لا تكافيء بغير دلائلَ على هذه الفضيلة .

ومن القواعد العامة أنَّ الجوائز العظيمة في الملكية وفي الجمهورية دليلٌ على انحطاطهما ، وذلك لأنَّها تثبتُ تطرق الفساد إلى مبادئهما ، وذلك لأنَّ مبدأ الشرف يكون قد عاد غيرَ بالغ القوة من جهةٍ ، ولأنَّ مزية المواطن تكون قد ضَعُفت من جهة أخرى .

وأسوءُ أباطرة الرومان أكثرُهم عطاءً ، ومن هؤلاء مثلاً : كالبيغولا وكلوديوس ورينيون وأوتون وفِيكتيليوس وكُوموديوس وهليوب غابال وكرَاكلاً ، وأما أحسنُهم ، كاغسطس وشِيبازيان وأنطونين پيوس وماركوس أوبيليوس وپرتينيناكس ، فقد كانوا مقتضدين ، وكانت الدولة في عهد الأباطرة الصالحين تَعود إلى مبادئها فَيُغْنِي كَنزُ الشرف عن الكنوز الأخرى .

الفصل التاسع عشر

نتائجُ جديدةٌ لمبادئِ الحكوماتِ الثلاث

لا أرى أن أختم هذا الباب قبل أن آتي ببعض تطبيقاتٍ على مبادئِ الثلاثة :

المسئلة الأولى : أيَّجب على القوانين أن تُنكره ابنَ الوطن على قبولِ الخدَمَة العامة ؟ أقول إنَّه يجب عليها فعل ذلك في الحكومة الجمهورية ، لا في الحكومة الملكية ، فاما في الأولى فإنَّ المناصب دلائلٌ على الفضيلة وودائعٌ يفوَّضها الوطن إلى ابنِ له لا ينبغي أن يعيش ويسيرَ ويفكرُ إلاًّ من أجله فلا يستطيع أن يرَفِض تلك الخدَمَة^(١) إذن ، وأما في الثانية فإنَّ المناصب دلائلٌ على الشرف ، والواقعُ أن هذه هي غرابةُ الشرف الذي يُعْجِبه ألاًّ يرَضِي بأية خدمة إلاًّ متى يريده وعلى الوجه الذي يريده .

وكان ملك سردينيا^(٢) المرحوم يجازي من يرفضون الرُّتب والمناصب في دولته ، فيَتَبع بذلك مبادئ جمهورية من غير أن يشعر ، ثم إن طراز حُكْمِه يُثبت إثباتاً كافياً كونَ هذا ليس مقصدَه .

المسئلة الثانية : أيَّعدَ من المبادئ الصالحة إِكراهُ ابنَ الوطن أن يَقبل في الجيش رُتبةً أدنى من التي شغلَها ؟ كان يُرى لدى الرومان في الغالب أن القائدَ يَخْدمُ بعد

(١) يضع أفلاطون ، في الباب الثامن من جمهوريته ، هذا الرفض في عداد الدلائل على فسادِ ابْشِوريَّة ، وذهب في الباب السادس من قوانينه إلى فرض غرامة على من يأْتِي هذا الرفض ، والنفي جزاء من يرفض في البنتدية .

(٢) فيكتور أَمِيدِه .

عامٍ تحت إمرة نائبه^(١) ، فالفضيلةُ في الجُمهوريات تقتضي استمرارَ تضييعِ المرء بنفسه و بإيمانه في سبيل الدولة ، وأما في الملكيات فإن الشرفَ ، صحيحةَ وزائفه ، لا يُطيق ما يُسمّيه ذلًا .

وفي الحكومات المستبدة ، حيث يُساء استعمالُ الشرف والمناصب والمراتب على السواء ، يجعل من الأمير وَغَدًا ومن الودْ أميرًا بلا تمييز .

المسئلة الثالثة : أتفوّض الخدمة المدنية والعسكرية إلى رأسٍ واحدٍ؟ يجب توحيدها في الجُمهوريات وفصلُها في الملكيات ، ومن الخطأ في الجُمهوريات أن تجعل مِهْنَةُ السلاح حِرْفةً خاصةً منفصلةً عن الذي يمارس الوظائف المدنية ، وليس أقلَّ من هذا خطأً أن تُجْمِع الوظيفتان في شخصٍ واحدٍ في الملكيات .

ولا يُحْمِل السلاح في الجُمهوريات إلاَّ عن صفة المدافع عن القوانين والوطن ، والمرء لا يكون جندياً حيناً من الزمن فيها إلاَّ لأنَّه ابنُ الوطن ، وإذا ما وُجدَت فيها مهنتان منفصلتان أُشْعِرَ من يكون تحت السلاح ، معتقداً أنه ابنُ الوطن ، بأنه ليس غيرَ جنديٍّ .

ولا هَدَاف لرجال الحرب في الملكيات غيرُ المجد ، أو الشرفِ أو الثراء على الأقل ، ولِيُحْتَرَز فيها من تفوّض الخدمة المدنية إلى أناس متماثلين ، وعلى العكس يجب أن يُرْدَعوا من قِبَل حاكَمٍ مدنيين ، وألاَّ يتمتعوا في وقتٍ واحدٍ بشقة الشعب وبقوَّة يسيئون بها استعمال هذه الثقة^(٢) .

(١) التجأ بعض قواد المئة إلى الشعب التماسًا للمنصب الذي كان لهم فقال قائده مئة : « إن من الصواب ، يا رفقائي ، أن تدعوا جميع المناصب التي تدافعون بها عن الجمهورية أمراً كريماً » ، تيتوس ليقيوس ، باب ٤٢ ، فصل ٣٤ .

Ne imperium ad optimos nobilium transferretur senatum militia vetuit (٢)

أورياليوس فيكتور Gallienus; etiam adire exercitum. De Caesaribus

وانظروا مقدارَ ما تُخْشَى به مِنْهُ رجالُ الْحَرْبِ الْخَاصَّةُ فِي أُمَّةٍ تُسْتَرُ الْجُمُورِيَّةُ فِيهَا تَحْتَ شَكْلِ الْمَلَكِيَّةِ ، وَكَيْفَ يَظْلِمُ الْحَارِبَ مَوْطَنًا ، حَتَّى حَاكَ ، لِتَكُونَ هَذِهِ الْمَرَأَيَا عَرَبَوْنًا لِلْوَطْنِ فَلَا يُنْسَى مَطْلَقًا .

ولم يكن تقسيم الناصل إلى مدنية وعسكرية من قِبَلِ الرومان بعد ضياع الجُمُورِيَّةِ أَمْرًا مَرَادِيًّا ، بل كَانَ تَبِيَّجَةً تَبْدِيلَ نَظَامِ رُومَةِ ، وَكَانَ مِنْ طَبِيعَةِ الْحُكُومَةِ الْمَلَكِيَّةِ ، وَمَا بُدِئَ بِهِ فِي عَهْدِ أَغْسْطِس^(١) اضْطُرَّ الْأَبَاطِرَةُ الَّذِينْ جَاءُوا بَعْدَهُ^(٢) إِلَى إِتَّامِهِ تَلْطِيفًا لِلْحُكُومَةِ الْعَسْكَرِيَّةِ .

وَهَكَذَا كَانَ بُرُوكُوبُ ، الْنَّافِسُ^(٣) لِقَلَانَسَ عَلَى الْإِمْپِرَاطُورِيَّةِ ، غَيْرَ مَدْرِكٍ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ حِينَ أَنْمَى عَلَى سَلِيلِ الْمُلْكِ بَفَارِسَ ، هُرْمِسْدَاسَ ، بَنْصِبَ والِ^(٤) فَأَعْدَى إِلَى هَذَا التَّنْصِيبِ مَا كَانَ لَهُ مِنْ قِيَادَةِ الْجَيُوشِ فِيمَا مَضِيَ ، وَذَلِكَ مَا لَمْ تَكُنْ لَدِيهِ أَسْبَابٌ خَاصَّةٌ ، فَالرَّجُلُ^(٥) الَّذِي يَبْيَغِي السِّيَادَةَ يَبْحَثُ عَمَّا يَنْفَعُ الدُّولَةَ أَقْلَى مَا يَفِيدُ غَرَضَهُ .

الْمَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ : أَيَّالُمْ أَنْ تَكُونَ النَّاكِبُ بَشَّمَنْ ؟ لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ هَكَذَا فِي الْحُكُومَاتِ الْمُسْتَبِدَةِ حِيثُ يُولَى الرَّعَايَا أَوْ يُعَزَّلُونَ مِنْ قِبَلِ الْأَمِيرِ فِي سَاعَةِ .

وَيَكُونُ هَذَا الْبَيْعُ أَمْرًا حَسَنًا فِي الدُّولَاتِ الْمَلَكِيَّةِ لِمَا يُؤْدِي إِلَيْهِ مِنْ جَعْلِ الشَّيْءِ ، الَّذِي لَا يُرَادُ الْقِيَامُ بِهِ مِنْ أَجْلِ الْفَضْلِيَّةِ ، مِنْهُ أُسْرِيَّةً ، وَلِإِعْدَادِهِ كُلَّ وَاحِدٍ لَوْظِيفَتِهِ وَلِجَلْعِهِ مَرَاتِبَ الدُّولَةِ أَكْثَرَ دَوَامًا ، وَمِنْ الإِصَابَةِ قَوْلُ سُوِيدَاسَ^(٦) إِنْ

(١) نزع أغسطس من أعضاء السنات ومن الولاة والحكام حق حل السلاح ، ديون ، باب ٣٣ .
(٢) قسطنطين ، انظر إلى زوزيم ، باب ٢ .

(٣) أميان مرسلان ، باب ٢٦ ، Et civilia, more veterum, et bella recturo .

(٤) مختارات من «السفارات» لقسطنطين أبورفiroجنيت .

أنستاس جعل من الإمبراطورية ضرباً من الأرستوغراتية ببيعه جميع المناصب . وما كان أفالاطون^(١) ليطيقَ هذا البيع ، فقد قال : « وهذا كما لو كنا في سفينةٍ حيث يُجعل الواحد رُبّاناً أو ملّاحاً من أجل ماله ، أو يُنْكِن أن تكون القاعدةُ سائنةً في غير وظيفتها كالحياة وأن تكون صالحةً في إدارة جمهوريّة فقط ؟ » ، غير أن أفالاطون يتكلّم عن جمهوريّة قائمة على الفضيلة . ونحن نتكلّم عن ملكيّة ، والواقع في الملكيّة أن الوظائف إذا لم تُتبع بنظام عام باعها البطائنُ عن عَوَزٍ وجَسَعٍ مع ذلك ، ومن شأن العَرَض إعطاء توابعَ أفضلَ مما يُسْتَغْرِفُ عنه خِيَارُ الأمير ، ثم إن طريق الارقاء عن ثَرَاءٍ يُوحِي إلى الصناعة ويسُونُها ، أى يُؤْدِي إلى أمر يحتاج إليه هذا النوعُ من الحكومة احتياجاً عظيماً^(٢) .

المسئلة الخامسة : في أيِّ الحكومات يجب أن يوجد رُقباء؟ يجب أن يوجدوا في الجمهوريّة حيث مبدأ الحكومة هو الفضيلة ، وليس الجرائمُ وحدَها هي التي تقوّضُ الفضيلة ، بل يقضى عليها الإهمالُ والخطايا وبعضُ الفتور في حبِّ الوطن والأمثلةُ الخطيرةُ وبدورِ الفساد ، فيجب أن يُصلحُ الرقباء ما يُنْهَى القوانينَ من غير أن يَصْدِرُها وما يُضُفُّ القوانينَ من غير أن يَهْدِمُها .

وما أثار الحيرةَ مجازةُ الأَرْزِيُوْباجيِّ الذي قتَلَ عَصْفُوراً التجأَ إليه لمطاردة بازِ إِيَاه ، وقد بُهتَ من أمر الأَرْزِيُوْباج بقتل صبيٍّ فَقَاءَ عيني عَصْفُوره ، ولِيُنْتَمِ النظرُ في الأمر ليُرى أن المسئلة ليست مجازةً عن جُرم ، بل نتيجةً حُكْمٍ خُلُقِّيٍّ في جمهوريّةٍ قامت على الأخلاقِ .

ولا ضرورةَ إلى الرُّقباء في الملكيّات لقيامها على الشرف ، ومن طبيعة الشرف

(١) «الجمهورية» ، باب ٨ - (٢) يُؤْدِي توانِ إسبانية إلى منح جميع الوظائف فيها .

أن يكون جميع الناس رُقباء عليه ، فكل إنسان يُغَوِّزُه الشرف يكون عُرْضاً
لتأنيبٍ يَصْدُرُ حتى عن الدين ليس عندهم شرفٌ مطلقاً .

وفي الملَكِيَّات يُفْسَدُ الرُّقباء من قِبَلِ من يجُبُ عليهم أن يُصلحُوهُم ،
ولا يَكُونُون صالحين تجاه فساد الملَكِيَّة ، غير أن فساد الملَكِيَّة يكون بالغَ القوة
ضِدَّهُم .

وما يُشَعِّرُ به جَيِّداً عدمُ احتياجِ الحكومات المستبدة إلى الرُّقباء مطلقاً ،
ويلوح نَفْضُ مثل الصَّين بهذه القاعدة ، بِيَدِ أَنَا سُنْرِي في سياق هذا الكتاب
أسبابَ هذا النظام الغريبة .

البَابُ السادِسُ

نتائجُ مبادئٍ مختلفٍ للحكوماتِ من حيث بساطةِ القوانين
المدنية والجزائية وشكلُ الأحكام وسَنُّ العقوبات

الفَصْلُ الْأُولُ

بساطةِ القوانين المدنية في مختلفِ الحكومات

لا تحتمل الحكومة الملكية ما تحتمله الحكومة المستبدة من بساطةِ القوانين ، فلا بدَّ من وجود محاكم فيها ، وتصدر هذه المحاكم أحكاماً يجب حفظها والاطلاعُ عليها ليحكم اليوم بمثل ما حُكِمَ فيه بالأمس وتُضمن بها ، وتستقرّ ، أموالُ الأهلين وأرواحُهم كنظام الدولة نفسه .

ودقةُ البحث هي ما تقتضيه في الملكية إدارةُ العدل الذي يقرر أمرَ الشرف فضلاً عن الحياة والأموال ، وتزيد دقةُ القاضي كلما زادت ذخيرته وحَكْمَه في أعظمِ المصالح .

ولا يعجب المرء ، إذن ، من اطلاعه على قواعدَ وقيودِ وتوسيعاتِ كثيرة في قوانين هذه الدول تزيد الأحوال الخاصة ، وتحدُّث صناعةَ الحق كما يلوح . ويؤدي ما هو مستقرٌ في الحكومة الملكية من اختلاف المقام والأصل والنسب إلى فروقٍ في طبيعة الأموال غالباً ، ويمكن القوانين الخاصة بنظام هذه الدولة أن

تزيد هذه الفروق ، وهكذا تكون الأموال بينما خارجةً عن شركة الزواج أو داخلةً فيها أو مكتسبةً غيرَ موروثة ، وتكون مهربةً ومملوكةً للمرأة المتزوجة تحتفظ بإدارته ، وتكون ثراثاً من الأب ومن الأم ، وتكون منقولهً مُتوَّعة ، وتكون حُرّةً أو مَبْدُولة ، وتكون أُسريةً أو غيرَ ذلك ، وتكون أصيلةً خالصةً من كلٍّ حقٍّ إقطاعيٍّ أو تكون عاميَّة ، وتكون دُخَلًا عقاريًّا أو فائمةً بشمن ، وكلُّ نوعٍ من الأموال خاضعٌ لقواعدٍ خاصةٍ يحب اتباعها للتصرف فيها ، وهذا ما ينزع البساطةً أيضًا .

وصارت الإقطاعات في حكوماتنا وراثية ، فقد وجب أن يكون لطبقة الأشراف بعضُ المال ، أي أن يكون للإقطاعية بعضُ الثبات حتى يكون صاحبها في حالٍ يمكنه أن يخدمُ الأميرَ معها ، وقد أفسر هذا عن كثيرٍ اختلافٍ بحكم الضرورة ، ومن ذلك أن من البلدان ما لا يمكن تقسيم الإقطاعات فيه بين الإخوة ، وأن من البلدان ما يمكن الإخوة الأصغرين أن يجدوا فيه عيشًا أكثرَ سُعَةً .

ويُمْكِن الملك العارفَ بجميع ولاياته أن يضع قوانينٍ مختلقةً أو أن يُسَانِي عاداتٍ مختلفةً ، غير أن المستبد لا يَعْرِف شيئاً ، ولا يستطيع أن يُدَقِّق في أمر ، فلا مَعْدِلَ له عن مسلكٍ عامٍ ، وذلك أن يَحْكُم بعُنْفٍ مماثل في كلٍّ مكان ، فيُسُوءُ كلَّ شيء تحت أقدامه .

وكُلُّما زادت أحكام المحاكم في الملكية أثقلَ الفقهُ بقراراتٍ متناقضةً أحياناً ، وذلك عن كون القضاة الذين يتبعون يختلفون تفكيراً ، أو عن كون الدفاع عن الأمور المئاتية يَكُون حسناً تارةً وسيئاً تارةً أخرى ، أو عملاً لا حَدَّ له من سوء الاستعمال الذي يَتَسَرَّبُ في كلٍّ ما يَعْلَجُه الناس ، وهذا ضررٌ ضروريٌّ يُصلِّحُه الشَّرْعُ في الحين بعد الحين كُلُّ مر منافي حتى لروح الحكومات العتيدة ، وذلك لأنَّه يحب ، عند

الالتجاء إلى المحاكم عن اضطرار ، أن يَنْدُرَ هذا عن طبيعة النظام ، لا عن المذاهب وتردد القوانين .

ويجب أن توجَّد امتيازاتٌ في الحكومات التي توجَّد فيها فروقٌ بين الأشخاص بحكم الضرورة ، وهذا ما يقلل البساطة أيضاً ويؤدي إلى ألف استثناء . ومن أقلِّ الامتيازات عِنْها على المجتمع ، ولا سيما الذي يُعِيمُ بها ، هو أن يُرَافَعُ أمام محكمة دون الأخرى ، وينطوي هذا على أمور جديدة ، أى على معرفة أىٰ المحاكم يجب أن يرَافَعُ أمامه .

وتكون شعوب الدول المستبدة في حال تختلف عن تلك ، ولا أعرف حولَ أىٰ أميرٍ يُمْكِن المشرع أن يقرّ ، والقاضي أن يَخْكُمُ ، في تلك البلاد ، وينشأ عن كون الأرضين خاصةً بالأمير عدم وجود قوانينٍ مدنيةٍ عن ملكية الأرضين ، وينشأ عن حقِّ الأمير في الإرث عدم وجود قوانينٍ عن المواريث أيضًا ، وما يقوم به الأمير في بعض البلدان من بيع وشراء حَصْرًا يجعل كلَّ نوع من القوانين التجارية أمراً غيرَ مُجْدِدٍ ، وما يُعْقد فيها من زواجات مع الإمام يؤدي إلى عدم وجود قوانينٍ مدنيةٍ عن المُهُور ومُمْتع النساء ، وينشأ عن كثرة العبيد العجيبة أيضًا عدم وجود أناسٍ لهم إرادةٌ خاصة تقرِّيباً ومن ثمَّ غير مُلَزمين بالإجابة عن تصرفهم أمام القاضي ، وأما معظمُ الأفعال الأدبية التي ليست غير إرادة الأب والزوج والسيد فتُنظَّمَ من قبل هؤلاء ، لا من قبل المحاكم .

وقد نَسِيْتُ أن أقول : بما أن ما نُسَمِّيه شرفاً لا يَكاد يكون معروفاً في هذه الدول فإن جميع الأمور الخاصة بهذا الشرف الذي هو فصلٌ بالغٌ يَبْتَداءُ لا يَحْلُّ لها فيها مطلقاً ، فالاستبداد يكفي نفسه ، وكلُّ شيء لا معنى له حوله ، ثم إن

من النادر أن يحدّثنا السُّيَّاح عن القوانين المدنية^(١) عند ما يصِفُون لنا البلدان التي يسودها الاستبداد .

ولِنَّا فإنَّ جميع دواعي الخِصم والدعاوى غير موجودٍ هنالك ، وهذا ما يوجب ، من بعض الوجوه ، إهانة أصحاب القضايا بشدة ، وذلك لظهور تعسفهم على المَكْشوف ، وذلك لعدم خفاء عَسْفِهِم وعدم استثارِهِ وَاكتئافِهِ بما لا يُحْصَى من القوانين .

الفصل الثاني

بساطة القوانين الجزائية في مختلف الحكومات

يُسْمَع بلا انقطاع قولُ عن ضرورة إقامة العدل في كلّ مَكَانٍ كَمَا في تركية ، أَفَلَا يكون أَجْهَلُ جَمِيعِ الأُمَّ ، إِذْنٌ ، قَدْ رأَى رؤْيَا جَلِيلَةً في أمر الدنيا ما يُبَهِّمُ رجَالَ المَعْرِفَةِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ ؟

وإذا ما بحثتم في شَكَلِياتِ العَدْلِ من حيث جُهُودُ ابنِ الْوَطَنِ في استردادِ مَالِهِ أو في نَيْلِ تَرْضِيَةِ عن إهانةٍ وجدتُمْ كثِيرًا منها لارِيب ، وإذا ما نظرتم إليها من حيث صلتها بالحرية وسلامة أبناء الوطن وجدتُمْ قليلاً منها في الفالب ، وأبصرتم

(١) لم يمكن اكتشاف قانون مكتوب في مازوليباتام ، انظر إلى « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ٤ ، قسم ١ ، صفحة ٣٩١ ، ولا يقوم تنظيم المنشود لأنفسهم في الأحكام على غير بعض العادات ، ولا تشتمل الويدا وما ماثلها من الكتب على قوانين مدنية مطلقاً ، بل على مبادئ دينية ، انظر إلى « رسائل العبرة » ، المجموعة الرابعة عشرة .

الجهود والفققات والتطوّيلات ، حتى أخطار العدل ، ثُمَّاً يؤديه كل مواطن في سبيل حريته .

وفي تركية ، حيث يُبالي بثروة الرعاعيا وحياتهم وشرفهم قليلاً ، تُنجزُ جميعُ الخصومات بسرعة على وجه ما ، ولا اكتئاث للطريقة التي تُنجزُ بها على أن تُنجز ، فيوزعُ الباشا ، المنورُ في البداءة ، ضربات العصا على أخصاص أقدام الخصوم كَا يَهْوِي ، ويعيدهم إلى منازلهم .

ومن الخطير يمكن أن تُسُودَ هنالك أهواء الخصوم ، لِمَا تتطوى عليه من رغبة شديدة فيأخذ الرجل حقه بيده ، ومن الحقد ، ومن الوعية في النفس ، ومن دوام المطاردة ، أى من الأمور التي يجب أن تُختَنَب في حكومة لا يُتبغى أن يكون فيها غيرُ الخوف شعوراً ، في حكومةٍ يؤدى كلُّ شيء فيها إلى الثورات بقعةً ومن غير أن تُبصر مقدماً ، وعلى كلٍّ واحد أن يعلم أنه لا يجوز أن يسمعُ الحكمُ قولًا عنه ، وأن سلامته في انزوائه .

وأما في الدول المعتدلة ، حيث رأسُ أقلٍ مواطن عظيم ، فإنه لا يُنزع منه شرفه وأمواله إلا بعد بحث طويل ، ولا يُخْرَمُ حياته إلا عند ما يهاجمه الوطن نفسه ، والوطن لا يهاجمه إلا بعد أن يترك له جميع وسائل الدفاع الممكنة عنه .

وكذلك إذا ما أصبح الرجل مطلقاً^(١) كان تبسيط القوانين أولَ ما يفكّر فيه ، وفي هذه الدولة تبدأ المحاذير الخاصة بوقف النظر أَكثَرَ من أن تقفَها حرية الرعاعيا التي لا يبالي بها أبداً .

(١) قيسرون وكرمويل وآخرون كثيرون .

ويُرى أن يكون في الجمهوريات من الشكليات كافٍ للملكيات على الأقل ، وترى الشكليات في كلتا الحكومتين عن اكتزاز للشرف والثروة والحياة وحرية أبناء الوطن فيما .

والناس كلُّهم متساوون في الحكومة الجمهورية ، وهم متساوون في الحكومة المستبدة ، هم متساوون في الأولى لأنَّهم كلُّ شئ فيها ، وهم متساوون في الثانية لأنَّهم ليسوا شيئاً فيها .

الفصل الثالث

في أيِّ الحكومات وفي أيِّ الأحوال

يجب أن يُحْكَم بحسب نصوص القانون الصرحية

كما دَنَتِ الحكومة من الجمهورية أصبح طِرَازُ الحُكْمِ فيها ثابتاً ، ومن عيوب جمهورية إسبارطة أنَّ كانت أحكامُ قضاها مُرَادِيَّة ، أي من غير وجود قوانين تُوجِّهُم ، وكان القنالِيَّة الأولون في روما يَحْكُمُونَ كقضاة إسبارطة ، فشُعِرُ بمحاذير أحكامهم ، ووُضِعَت قوانين صريحة في الأمر .

ولا تَجِدُ قوانينَ في الدول المستبدة مطلقاً ، ويكون القاضي قاعدة نفسه فيها ، ويُوجَدُ قانونٌ في الدول الملكية ، وذلك أنَّ القاضي يَتَبعُ القانونَ حيث يكون صريحاً وأنَّه يبحث عن روحه حيث لا يكون صريحاً ، ومن طبيعة النظام في الحكومة الجمهورية أن يَتَبعُ القضاة نصَّ القانون ، ولا تَرَى مواطناً يُمْكِنُ أن يُفَسَّرَ قانونٌ ضِدَّه إذا ما كان الأمرُ حَولَ أمواله أو شرفه أو حياته .

وفي روما كان القضاة ينتظرون ، فقط ، بأن المتهم مذنب عن الجرم ، وكانت العقوبة مدوّنة في القانون ، وذلك كما يُرجى في مختلف القوانين التي سُنت ، وكذلك في إنكلترا يَحْكُمُ المحلفون بأن المتهم مذنب أو غيره مذنب عن الفعل المعروض أمامهم ، فإذا ما صرّح بأنه مذنب نَطَق القاضي بالعقوبة التي يفرضها القانون عن هذا الفعل ، ولِذَا ليس عليه إلا أن يكون ذا بصرا .

الفصل الرابع كيف توضع الأحكام

ومن ثم نشأ أوجه وضع الأحكام ، وفي الملكيات يتَّخذ القضاة طريقة المحكمين ، فهم يتشارون معاً ويتبادلون أفكارهم ويتواافقون ، ويُعَدُّ الواحد منهم رأيه ليلاً من رأى الآخر ، وتردّ الآراء الأقل عدداً إلى الرأيين الأكثرين جماعاً للأصوات ، وليس هذا من طبيعة الجمهورية مطلقاً ، وكان القضاة في روما وفي المدن اليونانية لا يتدابرون الأمور بينهم مطلقاً ، وكان كلّ منهم يُعطي رأيه بوحدٍ من الأوجه الثلاثة الآتية ، وهي : « أَبْرَزِي » ، أَدِين ، التُّبِّسَ عَلَى^(١) ، وهذا ما كان الشعب يقضي به أو كأنه يقضى به ، بَيْدَ أن الشعب ليس قيقها ، وليس تغييرات المحكمين وتعديلاتهم تلك من شأن الشعب ، وإنما يجب أن يُعرض عليه موضوع واحد ، فعل واحد ، وفعل واحد فقط ، ولم يبق عليه إلا أن يرى هل يَدِين أو يُبرئ أو يؤجل الحكم .

وَسَارَ الْرُّومَانُ عَلَى غِرَارِ الْأَغْارِقَةِ فَوَضَعُوا صِيفَانِ لِلادْعَاءِ^(١) ، وَأَوجَبُوا تَوْجِيهَ كُلِّ دُعَوى بِصِيفَةٍ خَاصَّةٍ بِهَا ، وَكَانَ هَذَا لَازِمًا لِطِرَازِ حُكْمِهِمْ ، وَكَانَ يَحْبُبُ تَحْدِيدَ حَالَ الْمَسْأَلَةِ لِتَكُونُ نُصْبَ عِنْدِ الشَّعْبِ فِي كُلِّ وَقْتٍ ، وَإِلَّا تَبَدَّلَ حَالُ الْمَسْأَلَةِ هَذَا فِي أَثْنَاءِ الدُّعَوى الْكَبِيرَةِ بِاسْتِمرَارِ وَعَادِلٍ لَا يُعْرَفُ .

وَمِنْ ثَمَّ كَانَ الْقَضَاءُ لِدِي الرُّومَانِ لَا يُجِيبُونَ غَيْرَ الْادْعَاءِ الْصَّرِيحِ مِنْ غَيرِ زِيَادَةٍ وَلَا نَقْصَانٍ وَلَا تَعْدِيلٍ ، غَيْرَ أَنْ قَضَاءَ الرُّومَانَ تَصَوَّرُوا صِيفَانِ أُخْرَى لِلادْعَاءِ دُعِيَتْ بِذَاتِ النِّيَةِ الْحَسَنَةِ^(٢) حِيثُ يَكُونُ طِرَازُ إِصْدَارِ الْحُكْمِ مُوكَلًا إِلَى الْقَاضِي أَكْثَرَ مِنْ قَبْلِهِ ، وَكَانَ هَذَا أَعْظَمَ مَلَامِمَ لِرُوحِ الْمَكْرَةِ ، وَكَذَلِكَ يَقُولُ فُقَهَاءُ فَرْنَسَةَ : « إِنَّ جَمِيعَ الْادْعَاءَتِ فِي فَرْنَسَةٍ هِيَ عَنْ حَسَنِ نِيَةٍ^(٣) ». »

الفصل الخامس

في أيِّ الْحَكَومَاتِ يَكُنْ وَلِيًّا الْأَمْرَ أَنْ يَكُونَ قَاضِيًّا

يَغْزُ وَمَكْيَاشِيلِيًّا^(٤) ضَيَاعَ حُرْيَةِ فُلُورَنْسَةٍ إِلَى عَدَمِ قِيَامِ الشَّعْبِ كَهِيَةً بِالْحُكْمِ فِي جَرَامِ الْاعْتِدَاءِ عَلَيْهِ كَمَا فِي رُومَةِ ، وَقَدْ كَانَ يُوجَدُ لِلْقِيَامِ بِهَا ثَمَانِيَّةُ قَضَاءٌ مُعَيَّنُونَ ، غَيْرَ أَنْ مَكْيَاشِيلِيًّا يَقُولُ : « قَلِيلٌ أَفْسِدُوا بِقَلِيلٍ » ، وَكَنْتُ أَرْضَى قَوْلَ هَذَا الرَّجُلِ

Quas actiones, ne populus, prout vellet, institueret, certas solemnesque esse voluerunt. leg. 2: 6. Digest., de orig. fur.

(١) حِيثُ تَوْضُعُ فِيهَا هَذِهِ الْكَلِمَةُ : « ex bonâ fide ». .

(٢) يَحْكُمُ بِالنَّفَقَاتِ حَتَّى عَلَى مَنْ يَدْعُى عَلَيْهِ بِأَكْثَرِ مَا هُوَ مَلْزَمٌ بِهِ إِذَا لَمْ يُعْرَضْ وَيُوْدَعْ مَا هُوَ مَلْزَمٌ بِهِ .

(٣) « أَحَادِيثُ عَنِ الْمُشْرِقِ الْأَوَّلِ لِتَيَّتُوسِ لِيفِيوسِ » بَابُ ١ ، فَصْلُ ٧ .

(٤)

العظيم الجامع ، ولكن بما أن المصلحة السياسية في هذه الأحوال تُقْسِرُ المصلحة المدنية (وذلك لأن من الضرر أن يَحْكُم الشعب نفسه في إهانته) فإنه يجب لمعالجة ذلك أن تَقْوِم القوانين بسلامة الأفراد بقدر ما فيها .

وقام مشتري عورومة بأمررين عن هذا الرأي ، وهما : أَنْهُمْ أَذِنُوا للمتهمين في الاغتراب^(١) ، قبل الحكم^(٢) ، وأنهم أوجبوا صيانة أموال الحكم عليهم لكيلا يصادرها الشعب ، وسُرِّي في الباب الحادى عشر حدوداً أخَرُ قُيَّدت بها سلطة الشعب في الحكم .

وقد أبصَرْ سُولُون^{*} جيداً إمكانَ إساءةِ الشعبِ استعمالَ سلطاته في الحكم في الجرائم فرأى أن يُعيَّدَ الأَرْيُوباجُ النَّظَرَ في القضية ، فإذا ما اعتقدَ أنَّ المتهم بُرُّئٌ خلافاً للعدل^(٣) اتهمه أمام الشعب مجدداً ، وإذا ما اعتقدَ أَنَّه حُكْمٌ عليه خلافاً للعدل^(٤) وقف التنفيذَ وحمله على إعادة المحاكمة ، فيا لهذا القانون الرائع إذ يجعل الشعب خاضعاً لرقابة القضاة الذي يحترمه كثيراً ولرقابة نفسه أيضاً !

ويَحْسُنُ أن يُصَاقِبَ مثلُ هذه القضايا بشيءٍ من البطء مادام المتّهم موقوفاً ، وذلك ليَهْدِي الشعب ويَحْكُم ساكنَ البال .

ويُمْكِنُ الأميرَ أن يَحْكُم بنفسه في الدول المستبدة ، ولا يُمْكِنُه هذا في المَكَيَاٰت ، وذلك لِمَا يوجبه من تقويض النظام ، ومن تلاشى السلطات المتوسطة التابعة ، ومن انقطاع جميع شَكَلِيات الأحكام ، ومن استيلاء الخوف على جميع

(١) أوضح هذا جيداً في خطبة شيشرون ، pro Caecina ، في آخرها ، فصل ٥ .

(٢) هذا قانون أثني كذا يظهر من ديموستن ، وقد رفض سقراط الارتفاع به .

(٣) ديموستن ، على الناج ، الصفحة ٤٩٤ ، طبعة فرنكفورت سنة ١٦٠٤ .

(٤) انظر إلى فيلوسترات ، حياة السوفسطائيين ، باب ١ ، حياة إسشن .

النفوس ، ومن اصفار جمِيع الوجوه ، فلا ثقةَ ولا شرفَ ولا حُبٌّ ولا أمنَ ولا ملكيةَ .

وإليك تأكلاً آخرَ ، وذلك أنَّ الأمير في الدول الملكية هو الفريقُ الذي يتعقبُ المتهَمِين ويؤدي إلى مجازاتِهم أو برامتهم ، فإذا ما حَكَمَ بنفسه كان الخصمَ والحاكمَ .

وذلك أنَّ المصادراتِ هي للأمير في هذه الدول نفسها ، فإذا ما قَضَى بنفسه في الجرائمَ كان الخصمَ والحاكمَ أيضًا .

ثم إنَّه يَفْقِدُ أَجْلَ خصائصَ سيادته بذلك ، يَفْقِدُ خاصيَّةَ العفو^(١) ، فمن غير الصواب أنْ يَصْنَعَ أحْكَامَه وينقضَّها ، وهو لا يُودُّ لذلك أنْ يناقضَ نفسه بنفسه ، وزِدْ على خلطِ هذا بين جميع الآراء أنه لا يُعرَفُ هل يُبَرَّأُ الرجلُ أو يَنالُ عفوَه . ولما أراد لويس^٢ الثالثَ عشرَ أن يكون قاضيًّا في قضية دوك لا فَالْيَات^(٢) ، فدعا إلى ديوانه بعضَ موظفي البرلمان وبعضَ مستشاري الدولة لهذا الغَرض ، قال الرئيسُ دُو بليير حينما حَمَلَهم هذا الملكُ على عَرْضِ رأيِّهم في مرسوم القبض على المتهَمِ : «إنَّه يرى في هذا الأمرَ شيئاً عجيبًا ، وهو أنَّ الأميرَ يُذْلِّي برأيه في قضية أحد رعاياه ، فالمملوكُ لا يحتفظون لأنفسِهم بغير العفو ، وهو يحيطُون أمرَ إصدار الأحكام إلى موظَّفيهم ، ثم إنَّ جلاستكم تؤكِّدُ أنَّ تَرَى على كرسيِّ المتهَمِ أمامها رجلًا يُساقُ إلى القتل في ساعة واحدة ! ولِيُغَرِّضُ عن هذا وجهُ الأمير الذي يَحْمِلُ العفو ،

(١) لا يرى أفلاطون (الرسالة الثامنة) أنَّ الملوك ، الذين هُم كهنة كما قال ، يستطيعون أن يحضرُوا الحكمَ الذي يدان فيه بالموت أو النفي أو السجن .

(٢) انظروا إلى قصة القضية التي أقيمت على دوك لافالت ، وقد طبعت في مذكرات مونتريزور ، جزءٌ ٢ ، صفحةٌ ٦٢ .

وليرفع بصرُه وحده محظوراتِ الكنائس ، وليخرَّج راضيًّا من حضرة الأمير ، ولما حُكِم في الأساس قال هذا الرئيس : « إن هذا الحكم لا مثيل له ، فما ينافض جميع الأمثلة حتى اليوم أن ينتحل ملكُ فرنسة صفةَ القاضي فيحكم بالموت على شريف^(١) ». .

وتعُدُ الأحكام التي يُصدِّرها الأميرُ منبعَ مظالمٍ وسيئاتٍ لا ينْضُب ، فالبطائنةُ يختطفون أحكامه بالخافهم ، وأولئك بعضُ أباطرة الرومان في القضاء بأنفسهم عن حماقة ، فلم يُثِرْ عهدٌ حيرةَ العالمَ كَا آثاروه بظلمتهم .

قال تاسيت^(٢) : « انتَحَلَ كلوُديوسُ الحُكْمَ فِي الْقَضَايَا وَوَظَائِفِ الْحُكَّامِ فَأَدَى ذَلِكَ إِلَى ضُرُوبِ السُّلْبِ » ، ثُمَّ أَرَادَ نِيرُونُ الَّذِي خَلَفَ كلوُديوسَ فِي الإِمْپَاطُورِيَّةِ أَنْ يَتَأَلَّفَ النُّفُوسَ فَصَرَّحَ قَائِلًا : « إِنَّهُ سَيَتَجَنَّبُ ظُهُورَهُ قاضيًّا فِي جُمِيعِ الدُّعَاوَى لَكِيلًا يُعَرَّضُ الْمُتَهَمِّوْنَ وَالْمُتَهَمَّوْنَ بَيْنَ جُدُرِ الْقَصْرِ لِسُلْطَانِ بَعْضِ الْعَتَقَاءِ الْجَاهِزِ »^(٣) .

وقال زوزيم^(٤) : « انتَشَرَ قَوْمُ الْمُفْتَرِينَ فِي عَهْدِ أَرْكَادِيوسَ وَأَحَاطُوا بِالْبَلَاطِ وَأَفْسَدُوهُ ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا مَا افْتَرَضَ أَنَّهُ لَمْ يَتَرَكْ وَلَدًا^(٥) وَأُعْطِيَتْ أَمْوَالَهُ بِمِرْسُومٍ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْأَمِيرَ يَكُونُ أَبَلَهَ وَتَكُونُ الْإِمْپَاطُورَةُ جَرِيَّةً مَعَ الْإِفْرَاطِ فَتَسَاعِدُ خَدَمَهَا وَأَمْنَاءَهَا عَلَى طَعْمِهِمُ الَّذِي لَا يَشْبَعُ ، فَلَا يَرْغُبُ ذُوو الْاعْتِدَالِ مِنَ النَّاسِ فِي شَيْءٍ رَغْبَتِهِمْ فِي الْمَوْتِ » .

(١) بدل هذا فيما بعد ، انظر إلى القصة نفسها ، جزء ٢ ، صفحة ٢٣٦ .

(٢) الحوليات ، باب ١١ ، فصل ٥ - (٣) المصدر نفسه ، باب ٨ ، فصل ٤ .

(٤) « التاریخ » ، باب ٥ - (٥) وجد مثل هذه الفوضی في عهد ثیودوز الشاب .

وقال بُرُوكُوب^(١) : « كان يوجد قليلٌ أنسٌ في البلاط ففيه مضى ، فلما كان عهدُ جُوستِينيان هُجِرت محاكمُ القضاة لعدم حريةِهم في إقامة العدل ، وذلك على حينَ كان قصرُ الأمير يُدوّي بصُرَاخ الخُصُوم الذين يتّمسون قضایاهم » ، وكلُّ يعلمَ كيف كانت تُبَاع هنالك الأحكامُ ، والقوانينُ أيضًا .

والقوانينُ هي عيناً للأمير ، فهو يُبَصِّر بها ما لا يستطيع أن يُبَصِّر بغيرها ، أوَ يُريد أن يقوم بوظيفةِ المحاكم ؟ إذن ، لم يَعْمَل من أَجْل نفسه ، بل من أَجْل مُضَلَّيه ضدَّ نفسه .

الفصل السادس

لا ينبغي للوزراء في الملكية أن يقوموا بالقضاء

من المعاذير الكبيرة في الملكية ، أيضًا ، أن يَحْكُمُ وزراءُ الأمير بأنفسِهم في الخصومات ، واليوم لا نزال نرى دُولًا تشتمل على قضاة لا يُحْصَون للفصل في قضایا الجمایلات ، دُولًا يُرِيدُ وزراؤها ، ومن يُسَدِّق ! ، أن يَحْكُمُوا فيها ، والتأملاتُ تأتي جملةً ، ولا أبدى غيرَ هذا .

ومن طبيعة الأمور أن يوجد ضربٌ من التناقض بين مجلس الملك وحاكمه ، ويجب أن يؤلَّف مجلس الملك من أنس قليلين ، وتسألزم مجالس القضاء أنسًا كثرين ، وسببُ ذلك هو أن المسائل في الأولى يجب أن تؤخذ مع شيءٍ من

(١) التاريخ الحنفي .

الهَوَى وَأَنْ تُتَعَقَّبَ هَكَذَا ، وَهَذَا مَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَؤْمَلَ مِنْ غَيْرِ أَرْبَعَةِ ، أَوْ خَمْسَةِ ، رَجَالٍ يَقُومُونَ بِهَا ، وَعَلَى الْعَكْسِ يَجِبُ أَنْ تَوَجُّدْ مَحَالُسُ قَضَاءِ هَادِهِ الْبَالِ تَنَسَّاوِيٌّ عِنْدَهَا جَمِيعُ الْقَضَايَا .

الفصل السابع

القاضي المنفرد

لَا مَكَانَ لِهَذَا القاضي فِي غَيْرِ الْحَكُومَةِ الْمُسْتَبِدَةِ ، وَفِي تَارِيخِ الرُّومَانِ يُرَى مَقْدَارُ مَا يُمْكِنُ القاضيَ الْمُنْفَرِدَ أَنْ يَسْعَى سُلْطَاتَهُ بِهِ ، وَكَيْفَ كَانَ أَپِيُوسُ لَا يَسْتَخِفُ بِالْقَوَاعِينَ فِي حُكْمَتِهِ مَا دَامَ يَخْرِقُ حِرْمَةَ الْقَانُونِ الَّذِي وَضَعَهُ^(١) ؟ وَيُطْلِعُنَا تِيُّوسُ لِيُفِيُوسُ عَلَى تَفْرِيقِ أَحَدِ الْحَكَامِ الْعَشْرَةِ الْجَاهِزِ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ نَصَبَ حَارِسًا رَجَلًا يَطَالِبُ أَمَامَهُ بِفِرْجِيُونِي أَمَّةً لَهُ ، فَطَلَبَ أَقْرَبَاهُ فِرْجِيُونِي أَنْ تُسَلِّمَ إِلَيْهِمْ حَتَّى الْحُكْمُ الْبَاتُّ وَفَقْ قَانُونَهُ ، فَصَرَّحَ بِأَنَّ قَانُونَهُ لَمْ يُوَضِّعْ إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْأَبِ ، وَبِأَنَّهُ لَا مَحْلَ لِتَطْبِيقِهِ مَا دَامَ فِرْجِيُونِي غَايِيَاً^(٢) .

(١) انظر إلى القانون ٢ : ٢٤ من الديجست ، De orig. Jur.

(٢) Quod pater puellae abesset, locum injuriae esse ratus ، تيتوس ليفيوس ،

الفصل الثامن

الاتهامات في مختلف الحكومات

كان يُسمح في روما^(١) للمواطن أن يتهم مواطناً آخر ، وقد وضع هذا وفق روح الجمهورية القائلة إنه يجب أن يكون لدى كلّ مواطن من الغيرة نحو الخير العام ما لا حَدَّ له ، وإن من المقدار أن تكون جميع حقوق الوطن قبضة كلّ واحدٍ من أبنائه ، وقد اتبعت في عهد الأباطرة قواعد الجمهورية ، وأول مارئ ظهور نوعٍ من الرجال المشائم وكتبية من الوُشاة ، فكلٌّ من اتصف بعمايب كثيرةٍ ومواهبٍ كثيرةٍ ونفسٍ بالغة الدنانة مع روح طموحٍ كان يبحث عن أثيمٍ يمكن أن يرُوقَ الأميرَ دينه فكانت هذه هي السبيل لnil الشرف والثراء^(٢) ، أي كانت أمراً لا يُنصره بينما مطلقاً .

وعندنا اليوم قانونٌ عجيب ، وهو القانون الذي ينص على نصب الأمير ، القائم على تنفيذ القوانين ، موظفاً في كلّ محكمة ليتعقب باسمه جميع الجرائم حتى تكون وظيفة الوُشاة مجهلةً لدينا ، فإذا ما ظنَّ أن هذا المنتقم العام يسيء استعماله وكانته محيل على ذكر اسم الواشي .

وفي «قوانين» أفلاطون^(٣) نصٌّ على وجوب مجازاة من يتهاونون في تنبية القضاة أو مساعدتهم ، وهذا لا يلائم اليوم مطلقاً ، فالمدعى العام يسهر في سبيل أبناء الوطن ، ويَعْمل وهو مطمئنون .

(١) وفي مدن كثيرة أخرى .

(٢) انظر في تأسيست إلى الجوازات التي كان يأخذها هؤلاء الوشاة ، حوليات باب ٤ ، فصل ٣٠ .

(٣) باب ٩ .

الفصل التاسع

شِدَّةُ العقوبات في مختلف الحكومات

شِدَّةُ العقوبات أَكْثَرُ ملائمةً للحكومة المستبدة القائمة على مبدأ الإرهاب مما الملكية والجمهورية اللتين يكون من الشرف والفضيلة نابضهما.

وفي الدول العتيدة يكون حبُّ الوطن والحياة والخوفُ من اللُّوم عوامل رادعةٌ يُمْكِن أن تَحُول دون وقوع كثير من الجرائم ، وتكون أَعْظَمُ عقوبة حَوْل الذَّنب عن قناعة به ، وأَيْسَرُ من ذلك ما يَنْجُم عن القوانين المدنية من إصلاحٍ إِذْنٍ ، فهـى لا تحتاج إلى ذلك المقدار من البأس .

وفي هذه الدول تكون عناية المشرع الصالح بالعقاب على الجرائم أقلَّ من عنايته بمنع وقوعها ، فهو يجتهد في منح أخلاقٍ أَكْثَرَ من فرض عقوباتٍ . ولئلآن الصين^(١) ملاحظة دائمةٌ قائلةٌ إنه كلا رُئيَّت زِيادةً العقوبات في دولتهم اقتربَت الثورة ، والعقوبات تُزَاد كلا انحطت الأخلاق .

ومن السهل أن يُثبتَ أن العقوبات زادت أو نقصَت في جميع دول أوربة أو معظمها بنسبة الاقتراب من الحرية أو الابتعاد عنها .

ومن الشقاء العظيم في البلدان المستبدة أن يُخشى الموتُ فيها أقلَّ مما يؤسف على الحياة ، ولذا وجب أن تكون العقوبات شديدة فيها ، وأما في الدول العتيدة فإنه يُخشى ضياعُ الحياة أَكْثَر مما يُخافُ الموت لذاته ، ولذا تكون العقوبات التي تَنْزَعُ الحياة فقط كافيةً فيها .

(١) سأين فيما بعد أن الصين تكون جمهورية أو ملكية من هذه الناحية .

وأسعد الناس وأشقاءهم محظوظون على القسوة بلا فرق ، وذلك كما يدل عليه الرهبان والفاتحون ، ولا تجد غير التوسيط واحتلاط حُسن الحظ وسوءه ما ينبع بالحلم والرحة .

وما يشاهد في الناس على انلصوص يوجد في مختلف الأمم ، فتسود القسوة على السواء في الشعوب الوحشية التي تقضي حياةً بالغة القسوة وفي الشعوب ذات الحكومات المستبدة حيث لا يوجد غير رجل واحد أسعده الحظ إلى الغاية مع هؤلء الآخرين ، والحلم يسود الحكومات المعتدلة .

وإننا نشعرُ مع الألم بسوء الطبيعة البشرية حينما نطالع قصصَ عدالةِ السلاطين الفظيعة وأمثلتها .

وكل شيء في الحكومات المعتدلة يُمكِّن أن ينبع المشروع الصالح في سن العقوبات ، أليس من العجيب في إسپارطة أن يكون من أهم ما تهدف إليه العقوبات ألا يُمكِّن الرجل إعارة زوجه من آخر ، أو الحصول على زوجة آخر ، أو ألا يكون الرجل في منزله إلا مع العذارى ؟ وخلاصةً أن كلَّ ما يسميه القانون عقوبةً هو عقوبةٌ حقاً .

الفصل العاشر

قوانين فرنسة القيمة

توجد روح الملكية في قوانين فرنسة القيمة، وعند ما تكون العقوبات نقدية يُفدو غير الأشراف أقل جزاءً من الأشراف^(١)، والعكس في الجرائم^(٢) فالشريف يخسر شرفه وحق الجلوس في مجلس قضائي على حين يجازي الفلاح، الذي لا شرف له، في بدنه.

الفصل الحادى عشر

إذا كان الشعب صالحاً وجب أن تكون العقوبات قليلة

كان لدى الشعب الروماني صلاح، وكان هذا الصلاح من القوة مالم يَخْتَجِر المشرع معه أن يدله، في الغالب، على غير الخير حتى يتبعه، وكان يلُوح أن الناصح تكفيه بدلاً من القوانين.

وقد أثبتت في الجمهورية عقوبات قوانين الملكية وعقوبات الأولاد

(١) وذلك لأن يلزم غير الشريف بغرامة أربعين فلساً والشريف بستين ليرة وصولاً إلى نفس حكم «الحاصل الريفي»، الباب ٢، الصفحة ١٩٨، الطبعة الفرنسية لسنة ١٥١٢، والصفحة ٣٠٩ من الفصل ٦١ لمونوار.

(٢) انظر إلى الفصل ١٣، ولا سيما المادة ٢٢ من «الديوان» لبير ديفونتين.

الاثني عشرَ، وذلك نتْيَةً قانون فالرِّيان^(١) ونتْيَةً قانون بورشيا^(٢)، ولم يلاحظْ كونُ تنظيم الجمهوريَّة أَكْثَرَ سُوءاً بذلك ، ولم ينشأ أَى ضررٍ في الضابطة بذلك . وكان قانون فالرِّيانَ ، الذي يَحْمِلُ عَلَى القضاة اتخاذَ أَى طرِيقٍ قَسْرِيٍّ ضدَّ مواطن التَّبَاجَإِ إلى الشعب ، لا يَفْرِضُ عَلَى مَن يَخالِفُ أحْكَامَه غَيْرَ عَقوبةِ عَدُوٍّ خِيَاطاً .

الفصل الثالث عشر

سلطان العقوبات

دَأَتْ التجربة في البلدان التي تكون العقوبات فيها خفيفةً على أن روح المواطن تُصدَمُ بها كما تُصدَم بالعقوبات الشديدة في البلدان الأخرى .

ويكون بعض المحاذير تأثيراً في الدولة ، وذلك أن الحكومة العسوف ترغب في إصلاح هذا المخذور حالاً ، وذلك أنها تتضمَّن عقاباً جائراً يَقْفِيُ الضَّرَرَ فَوْزًا بِدَلَاءً من أن تقُرِّر في تنفيذ القوانين القديمة ، غير أن نايض الحكومة يَنْتَصِرُ ، وذلك أن الخيال يتَعَوَّدُ هذا العِقاب الصارم كَمَا تَعَوَّدَ العِقاب الأصغر ، وبما أن الخوف يُنْقَصُ نحو هذا العِقاب فإنه يُضطَرُّ حالاً إلى وضع الآخر في جميع الأحوال ، وقد كان قطعُ الْطُّرقُ أمراً شائعاً في بعض الدول فأراد منعه فاختَرَ عقوبة التعذيب

(١) وضعه فالريوس بوبيكولا بعيد طرد الملك ، وجدد مرتين من قبل قضاة الأسرة نفسها كما روى تيتوس ليفيوس في الفصل التاسع من الباب العاشر ، ولم تتصد زیادته قوة ، وإنما قصد إكمال أحکامه ، وقد قال تيتوس ليفيوس في الفصل نفسه : «Diligentius sanctam»

(٢) Lex porcia pto tergo civium lata ، وضع بعد تأسيس روما بـ ٤٥٤ سنة .

بالدولاب فوقفت ذلك حيناً من الزمن ، ثم عاد قطعُ الطريق إلى ما كان عليه . وصار الفرارُ أمراً مألفاً كثيراً في أيامنا ، فجعل القتلُ جزاء الفارين من غير أن يقلَّ الفرار ، وسبب ذلك طبيعياً ، وذلك أن الجنديَّ الذي تعودَ عرضَ حياته كلَّ يوم يستخفُ بالخطر أو يدعى أنه مستخفٌ بالخطر ، وأن هذا الجنديَّ تعودَ الخوفَ من الخِزْنِ كلَّ يوم ، فوجب أن توضع ، إذن ، عقوبة^(١) شائنةً مدى الحياة ، أَجَلٌ ، زُعمَ أن العقوبة زيداتٍ ، ولكنها تُقصَّت بالحقيقة . ولا ينبغي أن يؤخذ الناس بأقصى الوسائل ، بل يجب أن تُتَخَّذ أساليبٌ تُنْعِمُ الطبيعة علينا بها لقيادتهم ، ولبيحث في سبب كلِّ جماح ليُرى صدوره عن عدم العِقاب على الجرائم ، لا عن اعتدال العقوبات .

ولنتبع الطبيعة التي وهبت الحياة للناس بِلِيَةً ، ولتكن القسمُ الأعظم من العِقاب قائماً على خِزْنِ احتماله .

وإذا وجد من البلدان مالا يُكونُ الحياة فيه نتائجةً للعقاب فإن ذلك ينشأ عن البُشُّرِيَّةِ التي يفرض العقوبات نفسها على الأشرار والأبرار .

وإذا كُنْتم ترون من البلدان مالا يُؤْجِرُ الناس فيه بغير العقوبات الجائرة فاعلموا أنَّ مُعَظَّمَ هذا ينشأ ، أيضاً ، عن قسوة الحكومة التي فَرَضَت هذه العقوبات على أخفِّ السُّيُّورِياتِ .

وفي الغالب ترى المشرع الذي يريد تقويم الشر لا يفكّر في غير هذا التقويم ، فيفتح عينيه حول هذا الأمر ويُغِمضُهما عن الحاذير ، وإذا ما أصلحَ الشر مرةً فإنه لا يُرى غير قسوة المشرع بعد ذلك ، بينما أنه يظلُّ في الدولة عيبٌ نشأ عن هذه

(١) وذلك كثیر الأنف وصلم الأذن .

القصوة ، وذلك أن النقوس تكون قد فسدت فتعودت الاستبداد .
وينصر ليزاندر^(١) على الأثنين ، ويحاكم الأسرى ، ويتم الأثنين بأنهم
أفوا جميع الأسرى من سفينتين ، وقضوا في سوا المجلس بقطع أيدي من كانوا
يأسرون ، ويذبحون بأسرهم ، خلاً ديمانت الذى خالف ذلك الأمر ، ويوم ليزاندر
في لوكلس قبل قتله على إفساده النقوس وإلقائه دروس قسوة على جميع بلاد اليونان .
قال بلوتارك^(٢) : « ولما قتل الأرغوسيون ١٥٠٠ من أبناء بلدتهم جاء الأثنين
بضحايا التكدير لتفصل الآلة بتحويل قلوبهم عن مثل هذه الفكرة القاسية جداً ».
وللفساد نوعان : فاما الأول فيكون عند عدم مراعاة الشعب لقوانين ، وأما
الآخر فيكون عند ما تفسده القوانين ، ويكون هذا داء عصallaً ، وذلك لوجوده
في الدواء نفسه .

الفصل الثالث عشر

عجز القوانين اليابانية

قد يفسد الاستبداد نفسه بشدة العقوبات ، ولنلق نظرة على اليابان .
يعاقب بالقتل تقريرياً على جميع الجرائم^(٣) في اليابان ، لأن معصية إمبراطور عظيم
كمأهل اليابان جرم عظيم ، وليس المسألة إصلاح المذنب ، بل انتقام للأمير ،
وقد استُنبِطت هذه الأفكار من مبدأ الفدادة* ، وقد أتت هذه الأفكار ، على

(١) إكريينوفون ، التاريخ ، باب ٢ ، فصل ٢ : ٢٠ - ٢٢ .

(٢) الآثار الخلقية ، من هؤلاء الذين يذيرون شؤون الدولة ، فصل ١٤ - (٣) انظر إلى كنفر .
* الفدادة : نسبة إلى الفداد ، وهو ابن الأرض الذى لا يحق له أن يخرج منها .

الخصوص ، من البدأ القائل : بما أن الإمبراطور مالكٌ لجميع الأموال فإن جميع الجرائم تُقترف ضدَّ مصالحه رأساً .

ويُعاقب بالقتل على الأكاذيب التي يُؤتى بها أمام الحكام^(١) ، أى يُصنَّع أمرٌ مخالفٌ للدفاع الطبيعي .

وكلٌ ما ليس ظاهراً الجرم مطلقاً يُعاقب عليه بشدةٍ هنالك ، ومن ذلك أن الرجل الذي يجذِّف بماله في التهار يُجازَى بالقتل .

ولا جَرَم أن أخلاق هذا الشعب العنيد التابعٍ هواء المقدامـ الغريبـ الأطوارـ والذى يقتسم جميعـ الخاطرـ والشدائـ يَحْلُـ مشترعيـه من قسوةـ قوانينـهمـ كـما يلوحـ أولـ وَهَلَـةـ ، ولـكـنـ أـيـصـلـحـ ، أوـ يـرـدـعـ ، بـمـنـظـرـ العـقـوبـاتـ الـمـسـتـمـرـ أـنـاسـ يـزـدـرـونـ الـمـوتـ عنـ طـبـيـعـةـ وـيـبـقـرـونـ بـطـوـنـهـمـ عـنـ أـقـلـ هـوـىـ ؟ـ أـفـلاـ يـأـلـوـنـهـ ؟ـ

وفي الحديث عن موضوع تربية اليابانيين قولهُ عن وجوب معاملة الأولاد برفقٍ لعنادهم تجاه العقوبات ، وعن وجوب عدم معاملة العبيد بغلظةٍ لدفاعهم عن أنفسهم منذ البداية ، أولاً يمكن أن يُخْنَكُم ، بعد النظر إلى الروح التي يلزم أن تسود الإدارة المزنلية ، فيما يَحِبُّ أن يُباشر في الحكومة السياسية والمدنية ؟

ويستطيع المشرع الرشيد أن يحاول ردَّ النفوس بتنطيفِ العقوبات والجوائز ملائمةً ، وبالمبادئ الفلسفية ، وبقواعد الأخلاق والدين التي تناسب تلك السجاليـاـ ، وبنطـيـقـ منـاسـبـ لمـبـادـيـ الشرـفـ ، وبعقوـبةـ الخـرـىـ ، وـبـإـمـتـاعـ بـسـعادـةـ مستمرة وـدـعـةـ نـاعـمةـ ، وإذا كان المشرع يخشى ألا تُزـجـرـ بالـعـقـوبـاتـ الـخـفـيـفةـ تلكـ

(١) « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء٢ ، قسم٢ ، صفحة٤٢٨ .

النفوسُ التي تعودت عدم الارتداع بغير عقوبة شديدة أمكنه أن يَعْمَلُ^(١) بأسلوبٍ خفيٍ غير محسوس ، وأن يُعدّل عقوبة الجريمة في أكثر الأحوال الخاصة أهلاً للغفو حتى ينتهي إلى تعديها في جميع الأحوال .

يُبَيَّدُ أن الاستبداد لا يَعْرِفُ هذه التوابض ، وهو لا يَسُوسُ بهذه الطرق ، وهو يستطيع أن يُسيء استعمال نفسه ، وهذا كُلُّ ما يستطيع صنعه ، وفي اليابان بذل الاستبداد جُهْدًا فصار أَكْثَر قسوةً من ذاته .

ومن النفوس مَنْ جُفِلُوا وَجْعَلُوا أَشَدَّ قسوةً فِي كُلِّ مَكَانٍ فَلَمْ تُمْكِنْ قِيَادَتُهُمْ بغير قسوةٍ أَعْظَمَ مِنْ تِلْكَ .

وذلك هو أصل قوانين اليابان ، وذلك هو روحُها ، غير أنه كان لها من الحُمُقِ أَكْثَرَ من القوة ، وقد وُفِّقت لتفويض النصرانية فيها ، ولكن ما بُدِّلَ من جهودٍ فريدة دليلٌ على عجزها ، وقد وَدَّتْ لو تُعمِّم ضابطةً صالحة ، فاتَّضح ضعفُها أَعْظَمَ مِنْ قَبْلِ .

ولُتَقَرَّأْ قصَّةُ اجْتِمَاعِ الإِمْبَاطُورِ والَّدِيرُو فِي مِيَا كُو^(٢) ، وليس مما يُصَدِّقُ عدُّ مَنْ خُنِقُوا وَقُتِلُوا مِنْ قِبَلِ الأَشْرَارِ هَنَالِكَ ، وقد اخْتُطِفَتِ الْفَتَيَاتُ وَالْفِتَيَانُ ، وقد كَانُوا يُرَوَّنُونَ فِي جَمِيعِ الْأَيَامِ مَعْرُوضِينَ فِي الْأَمَانِ الْعَامَةِ ، وَذَلِكَ عَلَى غَيْرِ وَقْتٍ ، وَذَلِكَ عُرَاءً مَحْيَطِينَ فِي أَكِيَاسٍ مِنْ كَتَانٍ ، وَذَلِكَ لِكِيلًا يَعْرِفُوا الْأَمْكَنةَ الَّتِي مَرُوا مِنْهَا ، وقد سُرِّقَ كُلُّ مَا أَرِيدَ ، وقد بُقِرَّتْ بِطُونَ الْخَيْلِ إِسْقاطًا لِرَأْكِيهَا ، وقد قُلِبَتِ الْعَرَبَاتُ سَلْبًا لِلْسَّيَادَاتِ ، وَلَا يَقِيلُ لِلْهُولَنْدِيِّينَ إِنْهُمْ لَا يُسْتَطِيعُونَ المَرُورَ

(١) عدوا هذا مبدأً علية في الأحوال التي فسدت فيها النفوس بعقوبات شديدة إلى العاية .

(٢) « مجموعة الرحلات التي انتفع بها لتأسيس شركة الهند » جزءٌ هـ ، صفحةٌ ٢ .

ليلاً على الحالات من غير أن يُذبحوا نَزَلوا منها ، إلخ .
 وأنناول أمراً آخر مُسْرِعاً ، وذلك أن الإمبراطور للنهمك في الملاد الشائعة لم يتزوج قط ، وأنه عرّض خطر الموت بلا وارد ، وأن الديرو أرسل إليه فتاتين باهري الجمال ، فتزوج إحداهما عن احترام ، ولكن لم يعاشرها قط ، وقد بحشت مُرضعه له عن أجمل فتيات الإمبراطورية فكان كل ذلك على غير جدوى ، ويعجب^(١) بابنة سلاحيٍ فيعزم وتضع له ابناً ، وتشتاط سيدات البلاط غيظاً من تفضيله عليهن شخصاً من أصلٍ وضعيف يخفون الطفل ، ويُخفى هذا الجرم عن الإمبراطور لما يوجه من سفك سيلٍ من الدماء ، ومن ثم تكون قسوة القوانين مانعةً من تنفيذها ، فإذا ما زاد العقابُ على الحدّ فضل عدمه عليه .

الفصل الرابع عشر

روح سنّات رومة

وُضِعَ في قنصلية أشيليوس غالاً برِّيُو وبيزون قانون أشيليا^(٢) وفُقاً للسكايد ، وروى ديون^(٣) أن السنّات ألزم القنصلات باقتراحه لأن محامي الشعب كـ كورنيليوس عزم على سنّ عقوبات هائلة على هذا الجرم عن ميل شديد في الشعب ، وذلك لأن السنّات رأى أن هذه العقوبات الشديدة تلقى هولاً في التفوس ،

(١) المصدر نفسه - (٢) كان يحكم على المذنبين بفرامة فلا يستطيعون أن يكونوا أعضاء في السنّات ولا أن يعينوا في القضاء - (٣) ديون باب ٣٦ ، فصل ٢١ .

* الحال : الخشبة التي يستقر عليها الطيالنون .

ولكن مع تأديتها إلى عدم وجود شخص للاحتمام والتجريم بدلاً من وجود قضاء ومتهمين عند اقتراح عقوبات زهيدة .

الفصل الخامس عشر

العقوبات في قوانين الرومان

أجدني في صميم قواعدي عند ما أتناول الرومان ، وأعتقد أن العقوبات تابعة لطبيعة الحكومة عندما أُنصرُ هذا الشعب العظيم بغير قوانين مدنية كلما غير قوانين سياسية .

وكانت القوانين الملكية ، التي وُضعت من أجل شعبٍ مؤلف من فُرّارٍ وعيid وقطاع طريق ، بالغة الشدة ، وكانت روح الجمهورية تقتضي الأَيْضَع الحكام العشرة هذه القوانين في أواحدهم الائتني عشر ، غير أن أنساً يبتغون الطغيان كانوا يتبعدون عن اتباع روح الجمهورية .

وتكلّم تيتوس ليقيوس^(١) عن معاقبة طاغية الأله ، مِسيوس سُوفِسيوس ، الذي قضى تُولُوس هُونستيليوس بأن يُحرَّر بكارتين فقال إن هذا أول ، وآخر ، نَكَالٌ شاهدٌ على نسيان الإنسانية ، وقد أخطأ في هذا ، فقانون الألواح الائتني عشر حافل بالأحكام القاسية جدًا^(٢) .

وأحسن ما يكشف عن مُقصد الحكام العشرة هو جزاء القتل الذي فرِضَ

(١) باب ١ ، فصل ٢٨ - (٢) تجد فيها عقوبة النار وعقوبات قائلة بالقتل في كل حال تقريباً ، وكان القتل جزاء السرقة ، إلخ .

على مؤلفي الأهاجي وعلى الشعراء، وليس من مناقب الجمهورية أن يواد الشعب رؤية الأكابر منهاين، وإنما وجد أناس يريدون قلب الحرية فهم ما يمكن أن يد كر بروح الحرية من كتب^(١).

ويُطرد الحكم العشرة فتحى، تقريرياً، جميع القوانين التي كانت تعين العقوبات، أجل، إنها لم تنسخ صراحةً، ولكن بما أن قانون بورشيا قد حظر إعدام الروماني عادت تلك القوانين لا تطبق.

وهذا هو الزمن الذي يمكن أن يد كر به قول تيموس ليقيوس^(٢) عن الرومان إنك لا تجد شعباً أحب اعتدال العقوبات مثلهم.

وليس صاف إلى لين العقوبات ما كان للمتهم من حق الابتعاد قبل الحكم ليُرى جيداً أن الرومان اتبعوا تلك الروح التي قلت إنها من طبائع الجمهورية.

ووضع القوانين السكورنيلية سيراً الذي خلط بين الطغيان والفوضى والحرية، ولاح أنه لم يضمن أنظمة إلا ليضع جرائم، وهكذا وصف بلفظ القتل ما لا يخصيه عد من الأفعال فوجده قاتلاً في كل مكان، وهو، إذ أوجب منهاجاً اتبع كثيراً، نصب أشراكاً وبدر أشواكاً وفتح هوئي في طريق جميع المواطنين.

ولا تحمل قوانين سيراً كلها غير حظر التفاصيل تقريرياً، وقد أضاف قيسراً إليها مصادرة الأموال^(٣)، وذلك لأن الأغنياء يكونون أجرأ على اقتراف الجرائم

(١) كان سيراً مشيناً من مثل روح الحكم العشرة فزاد مثلهم ما يفرض من عقوبات على أصحاب الأهاجي.

(٢) باب ١ ، فصل ٢٨ .

Poenas facinorum auxit, cum locupletes eo facilius scelere se obligarent, (٣) In Julio Cœsare .
quod integris patrimonii exularent . سويتون ، فصل ٦٢ .

فِي النَّفَى إِذَا مَا احْتَفَظُوا بِتُرَاثِهِمْ .

وأقام الأباطرة حكومة عسكرية فأحسوا أنها ليست أقل هولاً تجاههم مما تجاه الرعاعي ، خالوا تلطيفها ، واعتقدوا وجدة ضرورة إلى ما كان للقوانين من احترام وشأن .

وقد اقترب من الملكية قليلاً ، فقسمت العقوبات إلى ثلاثة أصناف^(١) ، فكانت العقوبات الخاصة بأوائل رجال الدولة^(٢) على شيء من اللين ، وكانت العقوبات التي تفرض على من هم من الطبقة الدنيا^(٣) أشدّ من تلك ، ثم كانت أقسى العقوبات خاصة بأحوال منحطة^(٤) .

وقد أثار الفظ الأحق مكسيمين الحكومة العسكرية التي كان عليه أن يسكنها ، وقد علِمَ السُّنَّاتُ ، على رواية كايليتولين^(٥) أن بعضهم صُلب وأن الآخرين عُرِضوا على الوحوش أو وُضِعوا ضِمْنَن جلود حيواناتٍ ذُبِحَتْ حديثاً من غير نظرٍ إلى الكرامة ، فكان يريد ، كما يظهر ، أن يمارس النظام العسكري على منهاج يزعم أنه ينظم الأمور المدنية وفقه .

وفي كتاب «تأملات حول عظمي الرومان والخطاطهم»^(٦) كيف أن قسطنطين حوال الاستبداد العسكري إلى استبداد عسكري مدني فدنا من الملكية ، وفي ذلك

(١) انظر إلى القانون ٣ : Legis, ad legem Cornel. de sicariis وإلى قوانين كثيرة أخرى ، وإلى المجموعة والمدونة .

(٢) Sublimiores

Medios (٣)

Infimos. L. 3, legis, ad leg. Cornel. de sicariis (٤)

Jul. Cap., Maximini duo, (٥) فصل ٨ ،

(٦) فصل ١٧ .

الكتاب يمكن تعقيب مختلف الثورات في هذه الدولة وأن يُرى كيف انتُقل فيها من الشدة إلى اللين ، ومن اللين إلى عدم العقاب .

الفصل السادس عشر

موافقة العقوبات العادلة لل مجرم

يجب أن يكون انسجام بين العقوبات ، وذلك لأن من الضروري أن يجتنب الجرم الأكبر أكثر من اجتناب الأصغر ، وأن يجتنب الذي يهاجم المجتمع أكثر من الذي يؤذيه قليلاً .

«أثار دجال^(١)» ، كان يَدَعُى أنه قسطنطين دوكاس ، فتنة كبيرة في القسطنطينية ، فقبض عليه وحُكِمَ بجلده ، ولكن بما أنه أثّمّ أناساً من ذوي الواجهة فإنه حُكم عليه بالحرق كفْرٍ » ، ومن الغرابة أن تقدّر العقوبات هكذا بين جرم الاعتداء على ولّي الأمر وجرم الافتاء .

ويُذَكَّر هذا بكلمة ملك إنكلترة شارل الثاني ، فقد رأى وهو مارّ رجلاً مشهراً على عمودٍ فسأل عن سبب وجوده هناك ، فقيل له : « ذلك لأنه هجا وزراءك يا مولاي » ، فقال الملك : « يالله من أحمقَ كبير ! لماذا لم يكتب هباءه ضدّي ؟ كان لا يُضَعَّ به شيء لو فعل هذا » .

« وقد اثمر سبعون رجلاً بالإمبراطور باسيل^(٢) ، فأمر بجلدهم ، فشيط شَرُّهم

(١) تاريخ بترك القسطنطينية : نيقفور - (٢) تاريخ نيقفور .

وَغُفَارُهُمْ * ، وأمسكه من الزَّنَارِ أَبْلَى ، فاستلَّ رَجُلٌ من حاشيته سيفَهُ وقطع زَنَارَهُ وأشده ، فأمر بقطع رأسه لأنَّه استلَّ سيفَهُ عليه كَا قَالَ » ، فَنَّ ذَا الَّذِي يَخْتَرُ بِيَاهَ صَدُورُ هَذِينَ الْحُكَمَيْنَ فِي عَهْدِ الْأَمِيرِ نَفْسَهُ ؟

وَمِنْ أَسْوَأَ مَا يَقْعُدُ يَهْنَدُّنَا أَنْ تُقْرَضَ الْعَقُوبَةُ نَفْسَهَا عَلَى مَنْ يَقْطَعُ طَرِيقًا وَمَنْ يَسْرِقُ مَعَ الْقَتْلِ ، فَنَّ الْوَاضِحُ وَجُوبُ جَعْلِ فَرْقٍ فِي الْعَقُوبَةِ بِاِسْمِ السَّلَامَةِ الْعَامَةِ . وَفِي الصِّينِ يَقْطَعُ قُسَّاةُ الْلَّصُوصِ إِرْبَابًا إِرْبَابًا^(١) ، وَأَمَّا الْآخَرُونَ فَلَا يُصْنَعُ بِهِمْ هَذَا ، وَيُسْفِرُ هَذَا الْفَرْقُ عَنْ أَنَّهُ يُسْرِقُ هَنَالِكَ ، وَلَكِنْ مِنْ غَيْرِ قَتْلٍ . وَفِي رُوسِيَّةِ ، حِيثُ عَقُوبَةُ الْلَّصُوصِ وَالْقَاتِلَةِ وَاحِدَةٌ ، يُقْتَلُ دَائِمًا^(٢) ، فَالْأَمْوَاتُ لَا يُحَدِّثُنَّ بِشَيْءٍ كَمَا يُقَالُ فِيهَا .

وَإِذَا كَانَ لَا يَوْجِدُ فَرْقٌ فِي الْعَقُوبَةِ وَجَبَ وَضُعُهُ فِي أَمْلِ الْعَفْوِ ، وَلَا يُقْتَلُ فِي إِنْكَلَاتَرَ مَطْلَقًا ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يُمْكِنُ السَّارِقِينَ فِيهَا أَنْ يَأْمُلُوا ، دُونَ الْقَاتِلَةِ ، فِي النَّقْلِ إِلَى الْمُسْتَعِمرَاتِ .

وَأَوْمَرَ الْعَفْوُ مِنْ نَوَابِضِ الْحُكُومَاتِ الْمُعْتَدِلَةِ ، فَسُلْطَةُ الْأَمِيرِ فِي الْعَفْوِ إِذَا مَا نَفَذَتْ بِحُكْمَةٍ أَنْتَ بِأَرْوَعِ التَّتَائِمِ ، وَتَخْرُمُ الْحُكُومَةُ الْمُسْتَبِدَةُ هَذِهِ الْفَوَائِدَ بِمَدِئْهَا الَّذِي لَا يَعْفُوُ وَلَا يُعْفَى عَنْهُ مَطْلَقًا .

(١) دوهالد جزء ١ ، صفحه ٦ - (٢) « حال روسية الحاضر » لپرى .

* الغفار : شعر كالزغب يكون على العنق واللحين والقفاف ونحو ذلك .

الفصل السابع عشر

التعذيبُ أو استنطاقُ الجرمين بالعذراء*

اضطررت القوانين إلى افتراض الناس أطيبَ مما هم عليه لأنهم خبراء ، وهكذا تكفي شهادة شاهدين للعقاب على جميع الجرائم ، ويُصدّقهما القانون كـما لو كانوا يُنطِقون بلسان الحقيقة ، وكذلك يُحسم بأن كلَّ ولدٍ حُيلَ به في أثناء الزواج شرعاً ، فالقانون يُبْقِي بالأمَّ كـما لو كانت الطهارة بعينه ، غير أن استنطاق الجرمين بالعذراء ليس حالاً قسرياً كذلك ، واليوم نرى أمّة^(١) بالغة المدن تُنْبذِ ذلك من غير محظوظ ، فليس هذا التعذيب ضروريًّا بطبيعته إذن^(٢) .

وكثيرٌ من ذوى البراعة والعبقريّة كتبوا ضدَّ هذه الطريقة ، فلا أجرٌ على الكلام بعدهم ، وإنما أقول إن من الممكن أن تلائم الحكومات المستبدة حيث جميع ما يُوحى بالملوّف يدخل ضمن نوابض الحكومة ، وأقول إن العبيد لدى الأغارقة ولدى الرومان . . . ولكنني أسمع صوت الطبيعة الذى يصرخ ضدّى .

(١) الأمة الإنكليزية .

(٢) كان أهل أثينا لا يستنطقون بالعذراء (ليزياس Orat. in Argorat) إلا في جرم الاعتداء على ول الأمر ، وكان التعذيب يقع بعد الحكم بثلاثين يوماً (كوريوس فورتوناتوس ، باب ٢ ، Rhetor. scol) وكان لا يوجد تعذيب إعدادي ، وأما الرومان فكان القانون ٣ و ٤ ، ad leg. Julian majest (المجموعة ، جزء ٩ ، باب ٨) يرى في الحسب والشرف ومهنة المليشيا واقياً من التعذيب عندهم ، ما لم يكن ذلك نتيجة اعتداء على ول الأمر ، انظر إلى التقييد الصائبة التي تفرضها قوانين الفزيونوت في هذا السبيل .

* العذراء : شيء من حديد يعذب به الإنسان ليقرar بأمر أو نحوه .

الفصل الثامن عشر

العقوبات النقدية والعقوبات البدنية

لم يُقْلِّلَ آباءنا الجرمانُ بغير العقوبات النقدية ، فقد كان هؤلاء المقاتلون الأحرارُ يُقدِّرون أنه لا ينبغي أن يُرَاقِ دمُهم إلَّا حاملين أسلحتهم ، وعلى العكس يُنْبِذُ اليابانيون^(١) ضروب العقوبات هذه متعلّلين بأن الأغنياء يَتَجَنَّبون العِقاب بذلك ، ولكن ألا يخاف الأغنياء أن يَخْسِرُوا أموالهم ؟ أو لا يُنْكِنُ أن تكون العقوبات النقدية على نسبة التَّرَوَات ؟ وأخيراً أو لا تُنْكِنُ إضافة العار إلى هذه العقوبات ؟

يُتَّخِذُ المشرع الصالح طريقةً وسَطَّاً فلا يَصْنَعُ عقوباتٍ نقديةً ولا يَفْرِضُ عقوباتٍ بدنيةً في كُلٌّ حال.

الفصل التاسع عشر

قانون القصاص

تُخْبِثُ الدول المستبدةُ ما كان بسيطاً من القوانين ، فتستعمل قانون القصاص^(٢) كثيراً ، وتتخذه الدول المتسللة أحياناً ، ولكن مع الفارق القائل إن الأولى تمارسه ممارسةً وثيقة وإن الأخرى تُعَدِّله على الدوام تقريباً .

(١) انظر إلى كنفرا - (٢) ذلك ما اشترعه القرآن ، انظر إلى سورة البقرة .

ولا يقول قانون الألواح الائتني عشر بغير أمرين منه ، وذلك أنه لا يحكم بالقصاص إلا عند ما يعجز عن تسكين المشتكى^(١) ، وينكِن أن يعوض من الضرر^(٢) بعد الحكم ، فيحول العقاب البدني إلى عقاب ندبي^(٣) .

الفصل العشرون

معاقبة الآباء من أجل أبناءهم

يُعاقب الآباء في الصين عن خطئات أبنائهم ، والأمر كذلك في الإبرو^(٤) ، وقد اقتبس هذا من المبادئ المستبدة أيضاً .

ومن العبث أن قيل إن الأب يجازي في الصين لأنه لم يستعمل سلطانه الأبوى الذي أفرّته الطبيعة وزادته القوانين فيها ، وهذا ما يفترض في كل وقت عدم وجود شرف لدى الصينيين مطلقاً ، والآباء بينما إذا ما حكم على أبنائهم بالعقاب البدني ، والأبناء^(٥) بينما إذا أصاب آباهم هذا النصيب نفسه ، نالمهم أيضاً خزنى كالذى ينالم في الصين بضياع الحياة .

(١) Si membrum rupit, ni cum eo pacit, talio esto ، باب ٢٠ ، أولوجل

فصل ١ .

(٢) المصدر نفسه .

(٣) انظر إلى قانون الفزيغوت أيضاً ، جزء ٦ ، باب ٤ : ٣ و ٥ .

(٤) انظر إلى تاريخ حروب الإسبان الأهلية لفارسيلاسو .

(٥) قال أفلاطون بوجوب انتداحهم لعدم مشابهتهم آباهم ، باب ٩ من « القوانين » .

الفصل الحادى والعشرون

رأفةُ الأمير

الرأفةُ صفةُ الملوكِ المميزةُ ، وهي أقلُّ لزوماً في الجمهورية حيث الفضيلةُ مبدأً ، وهي أقلُّ استعمالاً في الدولة المستبدة حيث يسودُ الخوف ، وذلك لوجوب ردع أكابر الدولة بأمثلة الشدة ، وهي أكثرُ لزوماً في الملكيات حيث ينكمَ بالشرف الذي يستلزم ، في الغالب ، ما ينتهي عنه القانون ، ويعدل زوالُ الحظوة فرض العقوبة فيها ، وتعدُّ حتى شكلياتُ الأحكام من العقوبات فيها ، وذلك أنَّ الخزنَى هنالك يأتي من جميع الجهات تكويناً لأنواعٍ خاصة من العقاب .

وتبلغُ بجازةُ الأكابر فيها من القسوة بزوالِ الحظوة وزوالِ ثروتهم ومنزتهم وعاداتهم ولملاذِهم زوالاً خيالياً ما يكون استعمال الشدة معه نحوهم غيرَ ذى طائل ، والشدةُ لا تؤدي إلى غيرِ نزعها من الرعایا ما يحملونه من حبٍ للأمير وما يحملونه من احترامٍ للمناصب .

وكما أنَّ عدم استقرارُ الأكابر من طبيعةِ الحكومة المستبدة فإن سلامتهم من طبيعةِ الملكية .

وللملوك من الكسب العظيم بالرأفة ، ولهُم من الحبِّ البالغ الذي يعقبُها ، ولهُم من المجد الكبير الذي ينالونه بها ، ما تكون لهم معه سعادةً دائمةً تقريباً في فرصة ممارستها ، وهذا ما يكاد يُنكر كلَّ حينٍ في بلادنا .

وقد يُنَازَّ عَوْنَ بعضَ فروعَ السلطان ، ولا يكادون يُنَازَّ عَوْنَ السلطان كله مطلقاً ، وإذا كانوا يجاهدون في سبيل التاج أحياناً فإنَّهم لا يجاهدون في سبيل الحياة أبداً .

ولكنه يقال : متى يجب العِقاب ؟ ومتى يجب الفَعُول ؟ هذا أمرٌ يُحَسِّنُ أحسنَ من أن يوصَف ، فتى كان للرأفة أخطارٌ بدَّت هذه الأخطار واحنةً جدًا ، والرأفةُ تُمَازُ بسهولةٍ من ذلك الضعف الذي يسوق الأميرَ إلى الرُّهُد في العِقاب ، وإلى العجز عنه أيضًا .

وعَزَمَ القيصرُ موريس^(١) على عدم سفك دم رعاياه مطلقاً ، وكان أَنْسَتاس^(٢) لا يُعاقب على الجرائم مطلقاً ، وأقسم إسحقُ الملكُ أنه لا يأمر بقتل أحدٍ في عهده ، وقد نَسِيَ قياصرةُ الروم أنَّ حَمْلَهُم السيفَ لم يكن عَبْتاً .

(١) التاريخ لپيشاغر - (٢) نبذة من سوياس في قسطنطين بورفiroجنيت

الباب السابع

نتائج مختلف المبادئ للحكومات الثلاث من حيث القوانين المقيدة للتصرف ومن حيث الكمال وحال النساء.

الفصل الأول الكمال

يكون الكمال ببنسبة تفاوت الثروات ، وإذا كانت الثروات في الدولة مقسمة على التساوى فإنه لا يكون للكمال مكان فيها مطلقاً ، وذلك لأنه لا يقوم على غير الرفاهية التي تُنْهَى بعمل الآخرين .

وإذا ما أُريد بقاء الثروات متساوية وجب ألا يمنَح القانون كل واحد غير الكاف ، وإذا ما جاوز الإنسان ذلك أتفق بعض الناس وكتب آخرون وقام التفاوت .

وإذا افترض الكاف مساوياً لـمبلغ معين فإن كمال من ليس عنده غيره ضروري يساوى صفرأ ، وإن من يكون عنده ضعف يكون لديه من الكمال ما يساوى واحداً ، وإن من يكون عنده ضعف مال هذا الأخير يكون لديه من الكمال ما يساوى ثلاثة ، وإن من يكون عنده ضعف أيضاً يكون عنده من الكمال

ما يساوى سبعاً، أى إنه يفترض كون مال الفرد التالي ضعفَ مال السابق دائماً، وكون الكمال يزيد بقدر الصّفـ مع زيادة وحدة واحدة على النسبة الآتية وهي : . ١٢٧ ، ٣١ ، ١٥ ، ٧ ، ٦٣ ، ١

وكان يمكن حساب الكمال بدقة في جمهورية أفلاطون^(١) ، فقد كان يوجد فيها أربعة أنواع من التعداد المقرر ، فالنـ الأول كان الحـ الذى ينتهي فيه القر، وكان التعداد الثاني مضاعفاً ، وكان التعداد الثالث ثلاثة أضعاف الأول ، وكان التعداد الرابع أربعة أضعاف الأول ، وكان الكمال في التعداد الأول يساوى صفرأً ، وكان يساوى واحداً في التعداد الثاني ، واثنين في التعداد الثالث ، وثلاثة في التعداد الرابع ، وهكذا يتبع النسبة الحسابية .

وإذا ما نظر إلى الكمال في مختلف الأمم ، أى في كل واحدة منها بالنسبة إلى الأخرى ، وجد في كل دولة على نسبة مركبة من تفاوت الثروات بين أبناء الوطن وتفاوت الثروات في مختلف الدول ، ومن ذلك أن الثروات في بولونية متفاوتة إلى الـ ، غير أن قدر المجموع يحـ دون وجود كمال فيها بنسبة ما منه في دولة أخرى منها .

ويكون الكمال أيضاً ، على نسبة اتساع المدن ، ولا سيما العاصمة ، وذلك على نسبة مركبة من ثروات الدولة وتفاوت ثروات الأفراد وعدد من الناس يجتمعون في بعض الأماكن .

وكلا وحدـ أنسـ معـ تعاظموا وشعـوا بـ شـوـهـ مـيلـ فيـهمـ إـلـيـ الاـشـهـارـ بـأـمـورـ

(١) كان التعداد الأول هو التصـبـ الـوارـقـ فـالـأـرـضـينـ ، وكان أفلاطـونـ رـاغـباـ عـنـ تـمـلـيكـ أـكـثـرـ منـ ثـلـاثـةـ أـضـعـفـ التـصـبـ الـوارـقـ فـالـأـمـوالـ الأـخـرىـ ، انـظـرـ إـلـىـ «ـ قـوـانـيـهـ »ـ ، بـابـ ٤ـ .

صغيرة^(١) ، وإذا كان عددهم من الضخامة ما لا يَعْرِفُ معه بعُضُّهم بعضاً زاد ميلهم إلى التفرد عن زيادة أملٍ في النجاح ، وينعم الكمالُ بهذا الأمل ، وكلٌّ يتَّخذُ من سمات الشرف ما يَسْبِقُ ما لديه ، ولكن الجميع يصبح متساوياً عن رغبةٍ في التفرد فلا يمتاز أحدٌ من أحدٍ بعده ، أي بما أن الجميع يريد أن يكون موضعَ الأبصار فإنه لا يلاحظ أحداً .

وينشأ عن جميع ذلك ضيقٌ عامٌ ، وذلك أن الذين يَبْرَعون في مهنةٍ يَضْطُّعون المتن الذي يريدون أجراً لهم ، ويقتدى ذوي الواهب الصغرى بهذا المثال ، فلا يكون هناك انسجامٌ بين الاحتياجات والوسائل ، وإذا ما اضطررتُ إلى المرافة كان من الضروريٌ أن أقدر على دفع أجرةٍ إلى محامي ، وإذا كنتُ مريضاً وجبَ أن أستطيع الحصولَ على طبيب .

ومن الناس من رأوا أن جمعَ أناسٍ كثرين في عاصمةٍ يؤدي إلى نقص التجارة ، وذلك لأن بعضَ الناس يَمْوَدُ غيرَ بعيدٍ من بعض ، ولا أعتقدُ هذا ، فالناسُ يزيدون رغائبَ واحتياجاتٍ وأهواهٍ إذا كانوا معاً .

(١) قال مؤلف « قصة التحل » ، جزء ١ ، صفحة ١٣٣ ، إن الإنسان في إحدى المدن الكبيرة يلبس فوق ما تقتضيه حاله ، ليزيد احترام الجمهور له ، فهذه اللذة للنفس الضعيفة تكون من العظم ما يعدل قضاء جميع رغائبه .

الفصل الثاني

القوانين المقيدة للترف في الديموقراطية

قلتُ إنه لا يمكن أن يوجد كمالٌ في الجمهوريات حيث تكون التراثات مُقسَّمةً على التساوى ، وبما أن هذه المساواة في التقسيم أفضلٌ ما في الجمهورية ، كارثي في الباب^(١) الخامس ، فإن الجمهورية تزيد كلاماً كلاماً فيها ، ولا عهد للرومانيين ، ولا للإسبارطيين ، بالكمال ، وفي الجمهوريات ، حيث المساواة غير مفقودة تماماً ، تجعل روح التجارة والعمل والفضيلة كلها واحد قادراً راغباً أن يعيش من ماله الخاص ، وهذا ما يؤدي إلى قلة الكمال .

وإن ما يطلب مع الإصرار في بعض الجمهوريات من وضع قوانين حَول تقسيم المقول مجدداً يُعد نافعاً بطبيعته ، وهى لا تكون خطرة إلا كعملٍ مناجي ، وذلك أنها تنزع ثروات بعض الناس بفتنةٍ وتزيد ثروات آناسي آخرين فتحدث ثورة في كل أسرة وتؤدى إلى ثورة عامة في الدولة لا ريب .

وكلا استقر الكمال بالجمهورية تحولت النفس نحو المصلحة الخاصة ، وأما الرجال الذين لا يحتاجون إلى غير الضروري فلا يبغي ما يرغبون فيه سوى كمال الوطن والمجد الخاص ، ولكن النفس التي أفسدها الكمال ذات رغائب كثيرة ، وهى لا تثبت أن تصبح عدو القوانين التي تُنزعجها ، وما بدأت حامية ريح تعرّفه من الكمال حفزاً لها إلى ذبح الأهلين .

(١) الفصل الثالث والرابع .

وعند ما فَسَدَ الرومان اتسعت شَهْوَاتِهِمْ ، وَيُنْكِنْ تقدِيرُ ذلك بما وَضَعُوهُ ثُمَّاً للأشياء ، ومن ذلك أن دَنَّ خَمْرٌ فالِرُون^(١) كان يُبَاع بِمِائَةِ دِينَارٍ رومانيٍّ وأن ثُمَّاً بِرِيمِيل لحم الْبَنْطَشِ الْمُلْحَ أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ ، وأن ثُمَّاً الطَّاهِي الْمَاهِرُ أَرْبَعَةَ تَلَنَّتَاتٍ ، وأنه لا ثُمَّاً لِلخَدَمْ ، وإذا ما أَقْبَلَ جَمِيعُ النَّاسِ عَلَى الْمَلَادِ بِصَوْلَةٍ^(٢) شاملة فَمَاذا تُصْبِحُ الْفَضْيَلَةُ ؟

الفصل الثالث

القوانين المقيدة للترف في الديموقراتية

للأُرْبِيسْتُوقْرَاطِيَّةِ السِّيَّئَةِ التَّكْوِينِ آفَةٌ كُونِ التَّرَوَاتِ فِيهَا قِبْضَةُ الْأَشْرَافِ وَكُونُهُ لَا يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يُنْفِقُوا ، فَيَجِبُ أَنْ يُقْصَى عَنْهَا الْكَمالُ الْمَنَافِ لِرُوحِ الْاعْتِدَالِ ، إِذَنْ ، لَا يَوْجِدُ فِيهَا غَيْرُ أَنَّاسٍ قُفَّاءَ جَدًا فَلَا يَسْتَطِعُونَ أَنْ يَنْالُوا ، وَغَيْرُ أَنَّاسٍ أَغْنِيَاءَ جَدًا فَلَا يَسْتَطِعُونَ أَنْ يُنْفِقُوا .

والقوانينُ فِي الْبَنْدِقِيَّةِ تَحْمِلُ الْأَشْرَافَ عَلَى الْاعْتِدَالِ ، وَقَدْ بَلَغَ هُؤُلَاءِ مِنْ تَعَوُّدِ الْأَدْخَارِ مَا لَا تَجِدُ فِيهَا غَيْرَ الدَّوَاعِرِ مَنْ يُنْكِنُهُ دَفْعُ نَقْدِ إِلَيْهِمْ ، وَيُنْتَفَعُ بِتِلْكَ الْوَسِيْلَةِ لِحَفْظِ الصَّنَاعَةِ فِيهَا ، وَأَكْثَرُ النَّسَاءِ بُؤْسًا هُنَّ الَّلَّا يُنْفِقُنَّ فِيهَا بِلَا خَطَرٍ عَلَى حِينَ يَقْبِضُنِي مَوْلَاهُنَّ أَشَدَّ حِيَاةَ النَّاسِ غَمْوضًا .

وَكَانَ يَوْجِدُ فِي جُمْهُورِيَّاتِ اليُونَانِ الصَّالِحةُ نُظمٌ تُثِيرُ الْعَجَبَ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ ،

(١) نَبْذَةٌ مِنْ الْبَابِ ٣٦ لِلْدِيُودِرِسْ ، نَقْلُهَا كُونْسْتَانْسُ پُورْفِيرِوْجِيَّنْتُ ، « مَقْتَلُفُ مِنْ الْفَصَائِلِ وَالْإِذَائِلِ » .

(٢) Cum maximus omnium impetus ad luxuriam esset . المَصْدَرُ نَفْسَهُ .

وذلك أن الأغنياء كانوا يستعملون فيها نقودهم في الأعياد وأجواف الموسيقا وفي الرَّبَّاتِ وخيل السُّبَاقِ والمناصب المُرْهِقة ، ولذا كانت التَّرَوَاتُ فيها ثقيلةً ثقَلَ الفقر .

الفصل الرابع

القوانين المقيدة للترف في الملكيات

قال تاسيت^(١) : « إن الشُّوِيُون ، القوم الجرمان ، يُمَجِّدون التَّرَوَات ، وهذا ما يجب عيشهم تحت ظل حُكْمِ فرد » ، وهذا يعني أن الكالى خاص بالملكيات خلافاً للعادة ، ولا ضرورة إلى وضع قوانين مقيدة للترف فيها .

وبما أن من مقتضيات نظام الملكيات أن يتناولت تقسيم التَّرَوَات فإن من الضروري أن تنطوي الملكيات على كالي ، وإذا كان الأغنياء لا ينفقون كثيراً فيها مات القراء جوعاً ، حتى إنه يجب على الأغنياء أن ينفقوا فيها على نسبة تناول التَّرَوَات ، ويزيد الكالى فيها على هذه النسبة كما قلنا ، ولم تزد التَّرَوَاتُ الخاصة فيها إلا لأنها نَزَعَت الحاجي من قسم من أبناء الوطن فوجب إعادته إليهم . وهكذا يجب لبقاء الدولة الملكية أن يزداد الكالى ذاهباً من الزَّارع إلى الصانع وإلى التاجر وإلى الأشراف وإلى الحُكَّام فإلى كُبراء السُّنُورات فإلى أمم الجُبَّة وإلى الأمراء ، وإلا هلك الجميع .

وقد اقتُرِح في روما إصلاح الأخلاق وتقويم كالي النساء في عهد أغسطس ،

(١) De moribus Germanorum ، فصل ٤٤ .

وذلك في السنّات المؤلّف من حكام متّزين ومن فقهاء ومن رجال مشبّعين من مبدأً الأزمنة الأولى ، ومن الطريف أن يُرَى في دِيُون^(١) دهاؤه في الاحتراز من مطالبات هؤلاء الأعضاء المزعجة ، ووجهُ الطرافة أن كان يقيم ملكيةً ويخلُّ جمهوريّة . وفي عهد طيبريوس اقترح نُظار الأبنية والملاعب في السنّات إعادةَ القوانين

المقيّدة للترف^(٢) ، فاعتراض هذا الأمير الذي هو من ذوى البصائر بقوله : « لاستطيع الدولة أن تبقى حيث الوضع الذي عليه الأمور ، وكيف تستطيع روما أن تعيش ؟ وكيف تستطيع الولايات أن تعيش ؟ كان لدينا زُهدٌ عندما كنا أهلَ مدينة واحدة ، واليوم نستهلك ثرواتِ جميع العالم ، ويعمل السادة والعبيد في سبيلا » ، وهكذا كان يرى جيّداً أن القوانين المقيّدة للترف عادت غير ضرورية .

ولما اقتُرِحَ في عهد الإمبراطور نفسه على السنّات أن يُخْذَلَ على الحُكَّام جلبُ نسائهم إلى الولايات لِمَا يأتُون به من الفساد إلَيْها رُفض ذلك ، ومما قيل : « إن مُثُلَّ قسوة القدماء تَبَدَّلت إلى ما يكون العيش به أَنْعَمَ وأَطْيَبَ^(٣) » ، فقد شعرَ بضرورة أخلاقيٍّ آخرَ .

والكالِّيُّ ، إذَنْ ، أمرٌ ضروريٌّ في الدول الملكية ، وكذلك في الدول المستبدة ، والكالِّيُّ في الأولى هو استعمالُ ما يُمْلِكُ عن حرية ، وهو في الثانية سوءُ استعمالٍ ما يُنَالُ من المُتعَ عن عبودية ، الواقعُ أن السيد إذا ما اختار عبداً له ليجُرُّ على عبيده الآخرين لم يجد ذلك العبد ، المرتبُ مما في العدد من طالعٍ كلٌّ يومٌ ، سعادةً غير إرواء زهوٍ كلٌّ يومٍ ورغائبِ وشهواته .

(١) ديون كاسيوس ، باب ٤٥ ، فصل ١٦ - (٢) تاسيت ، حوليات ، باب ٣ ، فصل ٣٤ .

Multa duritiei veterum melius et laetius mutata (٣)

ويُسْفِرُ ذلك كله عن فكرة واحدة ، وهي أن الجُمهوريات تنتهي بالكامل^(١) وأن الملكيات تنتهي بالفقر^(٢) .

الفصل الخامس

في أي الأحوال تكون القوانين المقيدة^{*} للترف في الملكية.

وُضِعَت في أرغونة في وسط القرن الثالث عشر قوانين مقيدة للترف عن روح الجمهورية أو عن أحوال خاصة ، ومن ذلك أن جاك الأول أمر بالآيمُنْكِنَ الملَك ، ولا أحداً من رعيته ، أكل أكثر من نوعي لحم في كل وجبة على أن يُعد كل نوع على طريقة واحدة ، وذلك ما لم يكن لحم قنيصية ذبحها الطاعم بنفسه^(٣) .

وكذلك في أيامنا وُضِعَت في إسْوِيج قوانين مقيدة للترف ، غير أن لها هدفاً مختلف عن قوانين أرغونة .

ويُمْكِن الدولة أن تضع قوانين مقيدة للترف عن هدف إلى زهد مطلق ، وهذه هي روح القوانين المقيدة للترف في الجمهوريات ، وتدل طبيعة الأمر على أن هذا هو غَرَضُ قوانين أرغونة .

ويُمْكِن أن يكون الزهد النسبي هدف القوانين المقيدة للترف ، وذلك أن الدولة

(١) Opulentia paritura mox egestatem فلوروس ، باب ٣ ، فصل ١٢ .

(٢) نظام جاك الأول لسنة ١٢٣٤ ، المادة ٦ في Marca Hispanica ، صنحة ١٤٢٩ .

تَمْنَعُ الاستيراد منعاً باتاً عندما تَشَعُرُ بِأَنَّ السُّلْطَانَ الْأَجْنبِيَّةَ بِالغَفَّةِ مِنْ ارْتِقَاعِ النَّهْرِ^(١) ما يَسْتَلزمُ إِصْدَارَ سِلَعَهَا وَحِرْمَانَهَا احْتِيَاجَاتِهَا مِنْ هَذِهِ أَكْثَرَ مِنْ قَبْلِ وَدَعْمِ قَضَاءِ هَذِهِ الْحَاجَاتِ مِنْ تَلْكِ ، وَهَذِهِ هِيَ رُوحُ الْقَوَانِينِ الَّتِي سُنَّتْ فِي إِسْرَاقِ^(٢) فِي أَيَامِنَا ، وَهَذِهِ هِيَ الْقَوَانِينِ الْمَقِيدَةِ لِلتَّرْفِ وَالْمَلَائِمِ وَحْدَهَا لِلْمَلَكِيَّاتِ .

وَمُجَلُّ القَوْلُ أَنَّ الدُّولَةَ كُلُّا كَانَتْ فَقِيرَةَ خَرِبَتْ بِكَالِيْهَا النَّسْبِيِّ ، وَمِنْ ثُمَّ زَادَ اضْطَرَارُهَا إِلَى قَوَانِينَ مَقِيدَةِ لِلتَّرْفِ نَسْبِيَّ ، وَأَنَّ الدُّولَةَ كُلُّا كَانَتْ غَنِيَّةً أَغْنَاهَا كَالِيْهَا النَّسْبِيُّ فَوَجَبَ احْتِرَازُهَا مِنْ وَضْعِ الْقَوَانِينِ النَّسْبِيَّةِ الْمَقِيدَةِ لِلتَّرْفِ ، وَسُنُّوا رَضِحُهُمْ هَذَا بِأَحْسَنِ مَا تَقْدِيمُ فِي بَابِنَا عَنِ التَّجَارَةِ^(٣) ، وَلَا نَعْلَجُ هَنَا غَيْرَ الْكَمَالِ^(٤) الْمَطْلُقِ .

الفصل السادس

الكمالي في الصين

مِنَ الْأَسْبَابِ الْخَاصَّةِ مَا يَسْتَلزمُ قَوَانِينَ مَقِيدَةَ لِلتَّرْفِ فِي بَعْضِ الدُّولِ ، وَيُمْكِنُ الشَّعْبَ أَنْ يَصْبِحَ كَثِيرَ الْعَدْدِ بِفَعْلِ الْإِقْلِيمِ ، وَيُمْكِنُ ، مِنْ نَاحِيَّةِ أُخْرَى ، أَنْ تَكُونَ وَسَائِلُ عِيشَهُ مِنْ عَدْمِ الْإِثْبَاتِ مَا يَطِيبُ مَعَهُ تَعَاطِيهِ زَرَاعَةُ الْأَرْضِينِ ، وَالْكَمَالِ^(٥) خَطِيرٌ فِي هَذِهِ الدُّولِ ، وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْقَوَانِينُ الْمَقِيدَةُ لِلتَّرْفِ شَدِيدَةً فِيهَا ، وَهَكُذا يَجِبُ ، لِيُعْرَفَ هَلْ يُشَجَّعُ الْكَمَالُ^(٦) أَوْ يُلْغَى ، أَنْ يُلْقَى النَّظَرُ إِلَى الْعِصْلَةِ

(١) حَظِرَتْ فِيهَا الْحَمَرُ الْفَاغِرَةُ وَغَيْرُهَا مِنَ السَّلْعِ الْمُثْبِتَةِ .

(٢) انْظُرْ إِلَى الفَصْلِ ٢٠ مِنَ الْبَابِ ٢٠ .

بين عدد الشعب وسهولة تموينه ، ومن ذلك أن الأرض في إنكلترة تُغلَّ من العَبْرِ^١ أكثَرَ مَا تتطلبه تغذيةً من يزرعون الأطيان ويُنْتِجُون الثياب ، ولذا يُمْكِن أن تكون فيها صناعاتٌ طائفة ، ومن ثُمَّ كَلَّا ، وفي فرنسيَّة تُنْبِت الأرضُ من البرِّ ما يكفي لغذاء الفَلَاحِين وغِذاءَ مَنْ يُسْتَخدَمُون في المصنع ، ثم إن التجارة مع الأجانب قد تحوَّل إلى أشياءٍ طائفةٍ كثيرةً من الأشياء الضروريَّة ما لا يُنْبغي أن يُخْشَى الكَلَّا معه مطلقاً .

وعلى العَكْس يَمْلُعُ النساء في الصين من كثرةِ الولادة والنوعُ البشريُّ من كثرة التناسل ما لا تَكَادُ الأَرْضُون معه تكفي لإعاشة الأَهْلِين مَهْما زُرِعَت ، ولذا يكون الكَلَّا مُضِرًا فيها وتكون روح العمل والاقتصاد واجبةً فيها وجوبها في أية جُمهورِيَّة كانت^(١) ، فيجب فيها أن يُرْتَبَط في الصناعات الضروريَّة وأن تُجْتنَب صناعاتُ المَلَدِ .

تلك هي روح مَرَاسِيمُ أباطرة الصين الجيلية ، ومن قول إمبراطورٍ من آل تانغ^(٢) : «إن من مبادئ قدمائنا أنه إذا وُجِدَ رجلٌ لا يَحْرُثُ وامرأةٌ لا تَفْزِلُ فاسيأنسُ في الإمبراطورية أمَّ البرد والجوع ...» ، وقد استند إلى هذا المبدأ فأمر بهدم ما لا يُحْصِيه عَدُّ من الأديار البرونزية .

ويُؤْتَى من أحد المناجم بمحاجرة ثمينة إلى العاهل الثالث من الأسرة الحادية والعشرين^(٣) فيأمر بإغلاقه راغباً عن إتعاب شعبه في العمل من أجل شيء لا يُمْكِن أن يُغَدِّيه ولا أن يُلْبِسَه .

(١) وُقِّفَ الكَلَّا فيها في كل حين .

(٢) ذلك ما ورد في مرسوم نقله الأب دوهالد ، جزءٌ ٢ ، صفحةٌ ٤٩٧ .

(٣) تاريخ الصين ، الأسرة الحادية والعشرون ، في كتاب الأب دوهالد ، جزءٌ ١ .

قال كيافنـي^(١) : «بلغ كالثـنان من الصخامة ما يُزَيِّن الشعب معه بالوشاء أحذية الفتـيان والفتـيات التي يُضطـر إلى بعـها » ، رـجال كـثير يـعملون لـصنـع ثـيابـ لـواحدـ، أـهـذا دـلـيلـ عـلـى عدم وجود أـنـاسـ كـثيرـين تـعـوزـهمـ الثـيـابـ ؟ أـربـاعـةـ رـجالـ يـأـكـلـونـ غـلـةـ الـأـرـضـينـ فـي مـقـابـلـ زـارـعـ ، أـهـذا دـلـيلـ عـلـى عدم وجود أـنـاسـ تـعـوزـهـمـ الأـغـذـيةـ ؟

الفصل السابع

النتـيـجةـ المـقـدـرةـ لـالـكـالـيـ فـيـ الـصـينـ

يـرىـ فـيـ الـصـينـ تـعـاقـبـ اـثـنـيـنـ وـعـشـرـينـ أـسـرـةـ مـالـكـةـ ، أـىـ إـنـ الـصـينـ عـانـتـ اـثـنـيـنـ وـعـشـرـينـ ثـورـةـ عـامـةـ ، عـدـاـ مـاـ لاـ يـحـصـيـ مـنـ الـثـورـاتـ الـخـاصـةـ ، وـقـدـ دـامـ عـهـدـ الـأـسـرـ الـثـلـاثـ الـأـوـلـ طـويـلاـ ، وـذـلـكـ لـرـشـدـهـ فـيـ الـحـكـمـ وـلـأـنـ الـإـمـبرـاطـورـيـةـ كـانـتـ أـقـلـ اـتـسـاعـاـ مـاـ اـنـفـقـ لـهـ بـعـدـئـهـ ، غـيرـ أـنـ مـنـ الـمـكـنـ أـنـ يـقـالـ ، عـلـىـ الـعـومـ ، إـنـ جـيـعـ هـذـهـ الـأـسـرـ كـانـتـ ذـاتـ بـدـاءـ حـسـنةـ تـقـرـيـباـ ، فـالـفـضـيـلـةـ وـالـيـقـظـةـ وـالـحـذـرـ أـمـورـ ضـرـورـيـةـ لـالـصـينـ ، وـهـىـ مـاـ وـجـدـ فـيـ بـدـاءـ الـأـسـرـ ، وـهـىـ مـاـ اـنـفـرـ إـلـيـهـ فـيـ نـهاـيـتهاـ ، وـالـوـاقـعـ أـنـ مـنـ الـطـبـيـعـيـ أـنـ يـحـافظـ الـأـبـاطـرـ الـذـينـ نـشـأـوـ فـيـ شـدائـدـ الـحـرـوبـ ، وـالـذـينـ خـلـعـوـ أـسـرـةـ مـالـكـةـ غـارـقـةـ فـيـ الـمـلـاـدـ ، عـلـىـ الـفـضـيـلـةـ الـتـيـ اـخـتـبـرـوـ فـائـدـهـ الـكـبـيرـةـ وـأـنـ يـخـافـوـ الشـهـوـاتـ الـتـيـ أـبـصـرـوـ شـوـمـهـاـ الـعـظـيمـ ، وـلـكـنـ عـهـدـ هـؤـلـاءـ الـأـمـرـاءـ الـثـلـاثـةـ أـوـ الـأـرـبـاعـ بـعـدـ أـنـ اـنـقـضـيـ اـسـتـحـوذـ الـفـسـادـ وـالـكـالـيـ وـالـفـرـاغـ عـلـىـ خـلـفـهـمـ فـانـزوـيـ هـؤـلـاءـ الـخـلـفـ فـيـ الـقـصـرـ وـضـعـفـتـ نـفـوسـهـمـ وـقـصـرـتـ حـيـاتـهـمـ وـمـالتـ أـسـرـهـمـ إـلـىـ

(١) كـماـ جـاءـ فـيـ خـطـبـةـ رـوـاـحـاـ الـأـبـ دـوـهـالـدـ ، جـزـءـ ٢ـ ، صـفـحةـ ٤١٨ـ .

الزوال ، وبِسْمُ الْأَكَابِرِ وَيُعْتَمَدُ عَلَى الْخِصْبِيَّانِ وَلَا يُرْفَعُ عَلَى الْعَرْشِ غَيْرُ الصَّبِيَّانِ ، وَيَنْدُو الْقَضْرُ عَدُوًّا لِلْوَلَةِ ، وَالْكَسَالَى الَّذِينَ يَسْكُنُونَهُ يُضْعَفُونَ مَنْ يَعْمَلُونَ ، وَيُقْتَلُ الْعَاهَلُ أَوْ يُقْوَضُ مِنْ قَبْلِ غَاصِبٍ يُؤْسِسُ أُسْرَةً مَالِكَةً ، فَيُسِيرُ خَلْفَهُ الثَّالِثُ أَوِ الرَّابِعُ إِلَى الْقَضْرِ عَيْنِهِ لِيَنْزُوَ فِيهِ أَيْضًا .

الفصل الثامن

الزهدُ العاُمُّ

يَنْلُغُ مَا يُسْفِرُ عَنْهُ ضَيْعَةُ الْفَضْيَلَةِ فِي النِّسَاءِ مِنَ النَّقَائِصِ الْكَثِيرَةِ ، وَمِنَ الْفَسَادِ الْكَبِيرِ فِي نَفْوَهُنَّ وَمِنْ زَلَلٍ كَثِيرٍ غَيْرِهِنَّ ، مَا يُمْكِنُ أَنْ يُعَدَّ الزَّهْدُ الْعَامُّ مَعَهُ آخَرَ بُؤْسٍ فِي الدُّولَةِ الشَّعْبِيَّةِ وَمَا يُبَقِّرُ مَعَهُ تَغْيِيرًا فِي النَّظَامِ يَقِيناً .
وَلَذِكَّ طَلَبُ الْمُشْتَرِعِونَ الصَّالِحُونَ مِنَ النِّسَاءِ أَنْ يَكُنَّ عَلَى شَيْءٍ مِنَ اتِّزَانِ الْأَخْلَاقِ ، وَهُمْ لَمْ يَحْكُمُوا فِي بُجُورِ يَاهِمْ عَلَى الرَّذِيلَةِ فَقَطْ ، بَلْ عَلَى ظَاهِرِهَا أَيْضًا ، وَهُمْ قَدْ أَبْطَلُوا حَتَّى الدَّلَالَ الْمَؤْدِيَ إِلَى الْبَطَالَةِ الَّتِي تُفْسِدُ بِهِ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يَفْسُدُنَّ ، وَالَّتِي تَجْعَلَ لِجَمِيعِ التُّرَّاهَاتِ ثُمَّاً وَتَخَفِّضَ مَا هُوَ عَظِيمٌ ، وَالَّتِي تَوْجِبُ أَلَّا يُسَارَ عَلَى غَيْرِ مَا يَتَبَعِي النِّسَاءُ تَوْكِيدَهُ مِنْ مُثُلِ الْهَزْوِ .

الفصل التاسع

حال النساء في مختلف الحكومات

اعتدال النساء قليل في الملكيات، وذلك لأن فرق المراقب ينادي بهن إلى البلاط، فيبتلن فيه من روح الحرية ما يسمح به وحدهن تقريباً، وكل ينتفع برضاهن وأهواهن وصولاً إلى زيادة نصيبيه، وبما أن صفهن لا يوجب فيهن زهواً، بل لغوً، فإن الكمال يسود هنالك معهن على الدوام.

ولا يدخل النساء الكمال إلى الدول المستبدة مطلقاً، ولكنهن غرض للكمال بأنفسهن، وعليهن أن يكن إماء إلى الغاية، وكل يتبع روح الحكومة، وينتمي إلى منزله ما هو مستقر خارجه، وبما أن القوانين شديدة فيها وتتفاد حالاً فإنه يخشى أن تؤدي حرية النساء إلى عمل في ذلك، ولا تكون من غير تنازع منافراتهن وقلة رصانهن ومكارههن وميولهن وغيرهن وفتنهن، أى هذه الصناعة التي تكون لدى صغار النفوس لإغراء كبارها.

ثم بما أن الأمراء في هذه الدول يستخفون بالطبيعة البشرية فإنه يكون لهم نساء كثيرة، ويكون لديهم ألف سبب لاحتباسهن.

وفي الجمهوريات يكون النساء حرّاتٍ بالقوانين خاضعات للعادات، وفي الجمهوريات يُقضى الكمال مع الفساد والنقائص.

وفي المدن اليونانية حيث كانت الحياة غير تابعة للدين القائل إن طهارة الأخلاق جزء من الفضيلة حتى لدى الرجال، وفي المدن اليونانية حيث كانت تُسود نقيصة

عيبة سيادةً جامحةً ، وحيث لم يكن للغرام غيرُ شكل واحد لا يُجزأ على ذكره فنزوى الصدقة الوحيدة في الزواج^(١) ، كانت فضيلةُ النساء وبساطتهنّ وعتنّ بالغةً درجةً لم يُرَ معها ، قَطْ ، شعبٌ ذو ضابطةٍ أحسن مما لدى أولئك القوم من هذه الناحية^(٢) .

الفصل العاشر

المحكمة الأهلية لدى الرومان

لم يكن لدى الرومان ، كما عند اليونان ، حكامٌ خاصون لرقابة سلوك النساء ، ولم يكن للرّقباء نظارةٌ عليهم كما على بقية الجمهورية ، وقد قام نظام المحكمة الأهلية^(٣) مقامَ القضاء الذي أُقيمَ عند الأغارقة^(٤) .

وكان الزوج يجتمع أقرباء المرأة وينتكم في أمرها أمامهم^(٥) ، وكانت هذه المحكمة تحفظ الأخلاق في الجمهورية ، وكذلك كانت هذه الأخلاق تحفظ هذه المحكمة ، وكان على هذه المحكمة أن ت قضي في أمر انتهاء الأخلاق فضلاً عن أمر

(١) قال بلوتارك إنه لا نصيب للنساء في الغرام المُحْقِق هنالك ، « الآثار الخلقية » ، رسالة « الغرام » ، صفحة ٦٠٠ ، وقد تكلم كمصره ، انظر إلى المخواورة المسماة « هيرون » لا كريزوفون .

(٢) كان يوجد في أثنين حاكم خاص لرقابة سلوك النساء .

(٣) أنشأ رومولوس هذه المحكمة كما هو ظاهر من دني داليكارناس ، جزء ٢ ، صفحة ٩٦ .

(٤) انظر إلى تيتوس ليقيوس ، باب ٣٩ ، حول استخدام هذه المحكمة حين مؤامرة الأعياد الباحسنية ، فقد عد من المؤامرات ضد الجمهورية مجتمع تفسد فيها أخلاق النساء والشباب .

(٥) يظهر من دني داليكارناس ، باب ٢ ، أن الزوج كان ، وفق نظام رومولوس ، يحكم وحده في الأحوال العادية أمام أقرباء المرأة وأنه كان يحكم في أمرها في الجرائم الكبرى مع خمسة منهم ، وكذلك كان أولبيان ، في الباب ٦ : ٩ ، ١٢ ، ١٣ ، يميز الجرائم الكبرى في أحكام الأخلاق من التي

هي أقل خطراً ، *mores graviores* ، *mores leviores* .

انتهـاكـ القوانـين ، وـالـواقـع أـنـهـ لاـ بـدـ منـ الـاخـلـاقـ للـحـكـمـ فـيـ أمرـ اـتـهاـ كـهـاـ .
وـكـانـ عـقوـبـاتـ هـذـهـ الحـكـمـةـ مـرـادـيـةـ ، وـكـانـ هـذـاـ أـمـرـهـاـ فـعـلاـ ، وـذـلـكـ لـأـنـ
كـلـ مـاـ هـوـ خـاصـ بـالـاخـلـقـ وـكـلـ مـاـ هـوـ خـاصـ بـقـوـاعـدـ الـحـشـمـةـ لـاـ يـمـكـنـ اـحـتـواـهـ
فـيـ مـجـمـوعـةـ قـوـانـينـ ، وـإـذـاـ سـهـلـ تـنـظـيمـ مـاـ يـكـونـ إـلـاـنـسـانـ مـدـيـنـاـ بـهـ لـلـآـخـرـينـ فـإـنـ مـنـ
الـصـعـبـ اـشـتـالـ ذـلـكـ عـلـىـ مـاـ يـكـونـ إـلـاـنـسـانـ مـدـيـنـاـ بـهـ لـنـفـسـهـ .

وـكـانـ الحـكـمـةـ الـأـهـلـيـةـ تـرـقـبـ سـلـوكـ النـسـاءـ الـعـامـ ، وـلـكـنهـ كـانـ يـوـجـدـ جـرـمـ
خـاصـ لـلـاتـهـامـ الـعـامـ فـضـلـاـ عـنـ تـأـدـيـبـ تـلـكـ الحـكـمـةـ ، وـذـلـكـ أـلـجـرـمـ هـوـ زـنـاـ الـأـزـوـاجـ ،
وـذـلـكـ لـأـنـ اـنـتـهـاكـ الـأـخـلـقـ الـعـظـيمـ فـيـ الـجـمـهـورـيـةـ هـذـاـ يـهـمـ الـحـكـمـةـ ، وـلـأـنـ دـعـارـةـ
الـمـرـأـةـ يـمـكـنـ أـنـ تـنـتـرـيـاـتـيـاـ حـوـلـ فـسـادـ الرـوـجـ ، ثـمـ لـأـنـهـ يـخـسـىـ أـنـ بـوـدـ ذـوـ الـشـرـفـ
إـخـفاءـ هـذـاـ أـلـجـرـمـ كـالـعـقـابـ عـلـيـهـ وـجـهـهـ كـالـنـقـامـ عـنـهـ .

الفصل الحادي عشر

كيف تبدلت النظم في روما مع الحكومة

كـاـنـ الـحـكـمـةـ الـأـهـلـيـةـ تـفـرـضـ أـخـلـاقـاـ كـاـنـ الـاتـهـامـ الـعـامـ يـفـرـضـهـ كـذـلـكـ ،
فـسـقـطـ الـأـمـرـانـ مـعـ الـأـخـلـقـ وـأـنـتـهـيـاـ مـعـ الـجـمـهـورـيـةـ^(١) .

وـماـ كـانـ مـنـ إـقـامـةـ مـسـائـلـ دـائـةـ ، أـيـ تـقـسـيمـ الـقـضـاءـ بـيـنـ الـقـضـاءـ ، وـمـنـ دـخـولـ

Judicio de moribus (quod antea quidem in antiquis legibus positum erat, (١)

non autem frequentabatur) penitus abolito Leg. g. Cod. (جزء ٥، باب ١٧)

De repud.

العادة القائلة بالتدرج أن يقضى هؤلاء بأنفسهم^(١) في جميع الدعاوى ، أضعف استخدام المحكمة الأهلية ، وهذا ما ظهر من حيرة للؤرخين الذين يعدون من الأمور الغريبة ، ومن تجديد العادة القديمة ، ما حمل طيريوس على إصداره من الأحكام بواسطة هذه المحكمة .

وما كان من إقامة الملكية ومن تبدل الأخلاق أدى إلى زوال الاتهام العام ، فقد خشي ظهور رجل غير مستقيم يفتخظ من ازدراه امرأة ويغتصب من امتناعها ويسخط من فضيلتها فتسوّل له نفسه أن يصيّعها ، فنص قانون يولية على عدم اتهام زوجة بالزنا إلا بعد اتهام زوجها بتسهيل دعاراتها ، وأوجب هذا تقييد هذا الاتهام كثيراً ومن ثم تلاشيه^(٢) .

أجل ، لاح أن سيكست ركنت أراد تجديد الاتهام العام^(٣) ، بيده أنه لا ضرورة إلى كثير تأمل ليرى أن هذا القانون في مثل مملكته كان مستكرها أكثر مما في أية مملكة أخرى .

Judicia extraordinaria. (١)

(٢) أبطله قسطنطين تماماً ، وقد قال : « إن من غير اللائق أن تقدر الزواجات الماءمة بمجرأة أناس من الغرباء » .

(٣) أمر سيكست الخامس أن يعاقب بالقتل كل زوج لا يشكوا إليه دعارات زوجته ، انظر إلى ليني : حياة سيكست الخامس .

الفصل الثالث عشر

الوصاية على النساء لدى الرومان

كانت نُظم الرومان تضع النساء تحت وصاية دائمة ما لم يكن تحت سلطان زوج^(١) ، وكان يعطى هذه الوصاية أدنى الأقراباء من الذكور ، ويظهر من تعبير عامي^(٢) أنهن كن في ضيق شديد ، وكان هذا طيباً في الجمهورية ، غير ضروري في الملكية مطلقاً^(٣) .

ويظهر من مجموعات قوانين البربرة أن النساء لدى الجerman الأولين كن تحت وصاية دائمة^(٤) أيضاً ، ثم انتقلت هذه العادة إلى ما أقاموه من ملكيات ، ولكن من غير أن تدوم .

الفصل الثالث عشر

العقوبات التي وضعتها الأباطرة ضد دعارات النساء

وَضَعَ قانون يُولِّيه عقوبةً على زنا الأزواج ، ولكن يبعد هذا القانون ، وما وضع بعده من القوانين ، من أن يكون دليلاً على صلاح الأخلاق ، بل كانت

Nisi convenienter in manum viri (١)

Ne sis mihi patruus oro (٢)

(٣) ينص القانون البابي ، الذي وضع في عهد أغسطس ، على أن المرأة التي تضع ثلاثة أولاد تصير غير خاضعة لهذه الوصاية .

(٤) كانت هذه الوصاية تسمى في زمن الجerman : Mundeburdium

هذه القوانين ، بالعكس ، برهاناً على فسادها .

وفي الملكية تَفَرَّجُ جميعُ النَّظامِ السِّياسِيِّ تجاه النساء ، وعاد لا يُبْحَثُ عن توكيده طهارة الأخلاق ، بل صار يُبْحَثُ عن العِقاب على جرائمها ، وصارت لاتُوضع قوانين جديدة للعِقاب على هذه الجرائم إلَّا لأنَّه عاد لا يعاقب على الاتهامات التي لم تكن هذه الجرائم قط .

نعم ، حَمَلَ انتهاكُ الأخلاقِ الْكُرْيَيْهُ كثِيرًا من الأباطرة على وضع قوانينَ لِوَقْتِ النَّجُورِ إلَى حدٍ ما ، غير أنَّهم لم يَقْصِدوا إصلاحَ الأخلاقِ على العموم ، وما رواه المؤرخون من وقائعٍ حقيقةٍ يُثْبِتُ ، فضلاً عن ذلك ، كونَ جميعَ هذه القوانين لا تُثْبِتُ العَكْسَ ، ويفسَدُ أن يُبْتَصَرُ في دِيُونَ سُلُوكٍ أغْسَطْسَ من هذه الناحية ، وكيف أنه اجتبَ ما عُرِضَ عليه من دعاوى في قضائه ونظراته^(١) .

وروى المؤرخون كثِيرًا من الأحكام الشديدة التي قُضِيَ بها في عهد أغسطس وعهد طيبريوس حَوْلَ فُسُوقِ بعض النساء الرومانيات ، ولكنهم إذ يُطْلِعونَا على روح هذين العهدين يُطْلِعونَا على روح هذه الأحكام .

وأَحَصَّ ما رأى أغسطسُ وطيبريوس العِقابَ عليه هو دَعَاراتِ قربائِهمَا ، وَهَا لم يعاقبا على فسادِ الأخلاقِ ، ولكن على جُرمِ الْكُفْرَانِ أو على جُرمِ إهانةِ ولِيِّ الأمر^(٢)

(١) أَقِيلَ إِلَيْهِ بْشَابٌ تزوجَ امرأةً كَانَ يَعْشِرُهَا مَعَاشَةً فَسُوقَ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَتَرَدَ طَوِيلًا ، وَلَمْ يَحْرُفْ عَلَى اسْتِحْسَانِ هَذِهِ الْأَمْوَارِ أوِ الْعِقَابِ عَلَيْهَا ، وَأَخْيَرًا يَصْحُو وَيَقُولُ : «كَانَ الْفَنَّ سَبَبُ أَعْظَمِ الشَّرُورِ فِيْجَبُ أَنْ نَنْسَاهَا» ، (ديون ، باب ٤٥ ، فصل ١٦) ، وَلَا طَلْبُ أَعْصَاءِ السَّنَاتِ إِلَيْهِ أَنْ يَضْعَفَ أَنْظَمَةُ حَوْلِ طَبَاعِ النِّسَاءِ اجْتَبَ هَذَا الْطَّلْبُ قَائِلًا لَمَّا يَصْلُحُو نَسَاءُهُمْ كَمَا كَانَ يَصْلُحُ امرأَهُ ، وَهَنَالِكَ يَرْجُونَ مِنْهُ أَنْ يَقُولُ لَهُمْ كَيْفَ كَانَ يَفْعُلُ ذَلِكَ مَعَ امْرَأَهُ ، (وَهَذَا سُؤَالٌ بَعِيدٌ مِنَ الْحَكْمَةِ كَثِيرًا كَمَا يَلوِحُ لِي) .

Culpam inter viros et feminas vulgatam, gravi nomine laesarum religionum, ac (٢) violatae majestatis appellando, clementiam majorum suasque ipse leges egrediebatur تأسیت ، حولیات ، باب ٣ ، فصل ٢٤

الذى اخترعاه لفائده فى الاحترام وفائدته فى انتقامهما ، ومن ثمَّ كان رفعُ مؤلِّفى الرومان لعقيرتهم ضدَّ هذا الطغيان .

وكانَت عقوبةُ قانون يُولِّية خفيفَةً^(١) ، وقد أراد الأباطرة أن تزداد في الأحكام عقوبةُ القانون الذى وضعوه ، فكان هذا سببَ شتاُّم المؤرخين ، وهم لم يبحثوا في استحقاق النساء للجزاء ، وإنما بحثوا في اتها كهنة القانون ليُعاقبُنْ .

ومن أهمَّ ما أتاه طييريوس^(٢) من طغيانٍ هو سوءُ استعماله القوانينَ القديمة ، ومن ذلك أنه لما أراد مجازاةَ امرأةٍ رومانية بأكثَرَ مما نصَّ عليه قانون يُولِّية أعاد تأليف المحكمة الأهلية^(٣) ضدَّها .

وهذه التدابيرُ حَوْل النساء خاصةً باسْرِ أعضاءِ السنَّات ، لا باسْرِ الشعب ، وكان يبحث عن ذرائعَ لاتهامِ الكبار ، وكان نفيُ النساء يجْهزُ بما لا يُحْصَى من هذه الاتهامات .

ثم إن ما قُلْتُه عن كون صلاح الأخلاق ليس مبدأً حُكْمَة الفرد لم يَصِحَّ ، قَطُّ ، بأحسنِ ما في عهد هؤلاء الأباطرة الأوليين ، ومنْ كان في شكٍّ من هذا فليقُرِّأْ تاسِيتَ وسوِيتُون وجُوفينال ومرسيَّال .

(١) أدخل هذا القانون إلى المدونة ، ولكن لم توضح العقوبة فيه ، ويرى أنه لم يكن غير قانون نفي ، وذلك لأنَّ قانون سفاح ذوى القرابة لم يكن غير قانون إبعاد . قانون viduam ff. De quest.

Proprium id Tiberio suit, scelera nuper reperta priscis verbis obtegere (٢)

تاسيت ، حوليات ، باب ٤ ، فصل ١٩

Adulterii graviorem paenam deprecatus, ut, exemplo majorum, proptinquis (٣)
suis ultra ducentesimum lapidem removeretur suasit. Adultero Manlio Italia atque
Africa interdictum est. تاسيت ، حوليات ، باب ٢ ، فصل ٥٠ .

الفصل الرابع عشر

القوانين المقيدة للترف لدى الرومان

تكلمنا عن الفجور العام لارباطه في الكماليات التي يعقبها دائمًا والتي تتعقبه على الدوام ، وإذا ما ترکتم حركات القلب طلقةً فكيف تستطعون أن تعوقوا صحفَ النفس ؟

وإذا عدّوت النظم العامة في روما وجدت الرُّقاب قد حملوا القضاة على وضع قوانين خاصةً وصولاً إلى بقاء النساء زاهدات ، وقد كان هذا هدفَ القوانين الفانينية والليسينية والأوبينية ، وليرأ في بيتوس ليثيوس^(١) كيف اهتزَّ السُّنَّات حينما طلبَن إلغاء القانون الأوپيني ، ويقرِّن فالير مكسيم دوزِ الكمال لـ لدى الرومان بإلغاء هذا القانون .

الفصل الخامس عشر

المهور والموائد الزفافية في مختلف النظم

يجب أن تكون المهورُ في الملكيات عظيمةً على الدوام ، وذلك ليستطيع الأزواج توطيدَ مقامهم وما هو مستقرٌ من الكمال ، ويجب أن تكون المهور

(١) العشرة ٦ ، الباب ٦ .

متوسطةً في الجمهوريات حيث لا يجوز أن يسود الكمال^(١) ، ويجب أن تكون كالعدم تقريباً في الدول المستبدة حيث يكون النساء إماءً من بعض الوجوه .

وما دخل إلى القوانين الفرنسية من شركة الأموال بين المرء وزوجه كثيراً الملازمة في الحكومة الملكية ، وذلك لحمله النساء على الاكتاث للشؤون المنزلية ، ولأنه يدعوهن ، على الرغم منهن ، إلى العناية بيبيوتهن . وشركة الأموال هذه أقل ملاءمةً في الجمهورية حيث يكون النساء أكثر فضيلةً ، وهي تخالف الصواب في الدول المستبدة حيث يكون النساء قسماً من متاع السيد .

وبما أن النساء يُحملن على الزواج وفق حملن بما فيه الكفاية فإن ما يعطين القانون إياه من المكاسب في أموال أزواجهن غير مُجدي ، ولكن هذه المكاسب تكون مُضرةً في الجمهورية كثيراً لأن ثرواتهن الخاصة تؤدي إلى الكمال ، وأما في الدول المستبدة فيجب أن تكون مكاسب الزفاف مادةً لهن ، لأن تزيد على ذلك .

الفصل السادس عشر عادة جيلية لدى السامنيين

كانت لدى السامنيين عادة ذات تنتائج عجيبة في جمهورية صغيرة ، ولا سيما في مثل وضعهم ، وذلك أن كان يجمع جميع الشبان ويُخْكِمَ فيهم ، فمن كان

(١) كانت مرسلية أكثر جمهوريات زمانها حكمة ، فقد روى استرابون في الباب الرابع أن المهر كان لا يمكن أن تزيد على مئة إيكو فضة وخمسة ملابس . [وبعد الإيكو الواحد خمسة فرنكات من فضة ، والزوجة هي التي تأق بالمهور كما هي عادات الغرب (م)] .

يُعلَّم أنَّه أحسنُ الجميع اتَّخَذَ الابنةَ التي يريدهُ زوجًا لهُ ، وَكَانَ لِمَنْ يَلِيهِ فِي نِيلِ الأصواتِ أَنْ يَخْتَارَ أَيْضًا ، وَهُلَّمَا جَرًّا^(١) ، وَمَا كَانَ يَقْضِي بِالْعِجْبِ أَلَا يُلْتَفَتَ بَيْنَ مَتَّاعِ الْفِتَيَانِ إِلَى غَيْرِ الْحَصَالِ الْمَحِيدَةِ وَمَا قَدَّمَ إِلَى الْوَطَنِ مِنْ خِدْمَةٍ ، وَمَنْ كَانَ أَغْنَى الجَمِيعَ فِي هَذِهِ الْأَنْوَاعِ مِنَ الْمَحَاسِنِ يَخْتَارُ ابْنَةً فِي الْأُمَّةِ بِأَسْرِهَا ، فَكَانَ الْحُبُّ وَالْجَمَالُ وَالْعَفَافُ وَالْإِسْقَامَةُ وَالْحَسَبُ ، وَالْيُسْرُ أَيْضًا ، مَهْرَ الْفَضْيَلَةِ ، وَمَنْ الصَّعْبُ أَنْ يَتَصَوَّرَ الْمَرْءُ جَائِزَةً أَكْثَرُ مِنْ هَذَا نُبْلًا وَأَعْظَمَ قَدْرًا وَأَقْلًا وَقُرْبًا عَلَى دُولَةٍ صَغِيرَةٍ وَأَبْلَغَ تَأْثِيرًا فِي كُلِّ مِنْ الْجَنْسَيْنِ .

وَكَانَ السَّامِنِيُّونَ مِنْ سُلَالَةِ الإِسْپَارَطِيِّينَ ، وَمَنَحَ أَفْلَاطُونُ ، الَّذِي لَيْسَ نُظُمهُ غَيْرَ إِكَالٍ لِقَوْانِينِ لِيَكُورُونِغَ ، مَثَلَّ ذَلِكَ الْقَانُونَ تَقْرِيبًا^(٢) .

الفصل السابع عشر

إدارة النساء

إِنَّ مَا يَخَالِفُ الْعُقْلَ وَالطَّبِيعَةِ أَنْ يَكُونَ النَّسَاءُ سِيدَاتٍ فِي الْمَنْزَلِ كَمَا كَانَ الْأَمْرُ عِنْدَ الْمَصْرِيِّينَ ، وَلَكِنَّ الْأَمْرَ يَكُونُ غَيْرَ ذَلِكَ إِذَا مَا كَانَ الْحُكْمُ قَبْضَهُنَّ فِي إِحْدَى الْإِمْپَراَطُورِيَّاتِ ، فَكَانُوهُنَّ مِنَ الْضَّعْفِ لَا يَسْمَحُ لَهُنَّ بِالصَّدَارَةِ فِي الْحَالِ الْأُولَى ، وَيُنْعَمُ ضَعْفُهُنَّ عَلَيْهِنَّ بَدْعَةٌ وَاعْتِدَالٌ فِي الْحَالِ الثَّانِيَةِ ، وَهَذَا مَا يُمْكِنُ أَنْ يَؤْدِيَ إِلَى حُكْمَوَةِ صَالِحةٍ أَحْسَنَ مَا تَؤْدِيَ إِلَيْهِ الْفَضَائِلُ الْصَّارِمَةُ الْجَافِيَّةُ .

(١) نَبْذَةٌ لِنَقْوِلَا الدَّمْشِقِيِّ اسْتَخْرَجَتْ مِنْ اسْتُوْبَهُ فِي مَجْمُوعَةِ قَسْطَنْطِنْيَهُنَّ پُورْفِيرِيُّوْجِينِيَّتِ .

(٢) حَتَّى إِنَّهُ أَبَاحَ لَهُمْ كُثُرَ الْمَعَاشِرَةِ .

وفي الهند يَطِيبُ الناس نفساً من حُكْمَةِ النسَاء ، ومن النَّظَامِ فِي الْهَنْدَ أَنَّ وِرَاثَةَ الْعَرْشِ تَكُونُ لِلْبَنَاتِ الْلَّائِي هُنَّ مِنْ أُمِّ ذَاتِ أَصْلٍ مَلَكِيَّةً إِذَا لَمْ تَكُنْ أُمُّ الَّذِي كَوَرَ مِنْ مِثْلِ هَذَا الْأَصْلِ^(١) ، وَهُنَّ يُعْطَيْنَ عَدْدًا مِنَ الْأَشْخَاصِ لِيُسَاعِدُوهُنَّ فِي حَمْلِ أَعْبَاءِ الْحُكْمَةِ ، وَعِنْدَ مَسْتَرْ سَمِّيُّث^(٢) أَنَّ النُّفُوسَ تَطِيبُ مِنْ حُكْمَةِ النَّسَاءِ فِي إِفْرِيقِيَّةِ ، وَإِذَا أُضِيفَ إِلَى هَذَا مَثَالُ رُوسِيَّةِ وَإِنْكَلِتُرَةِ رُوسِيَّةِ نِجَاحُ النَّسَاءِ أَيْضًا فِي الْحُكْمَةِ الْمُعْدَلَةِ وَالْحُكْمَةِ الْمُسْتَدِّةِ عَلَى السَّوَاءِ .

(١) « رسائل العبرة » ، المجموعة ١٤ - (٢) رحلة في غينيا ، الصفحة ١٦٥ من القسم الثاني من الترجمة ، عن مملكة أنغوفا ، على الشاطئ الذهبي .

(١١)

البابُ الثامن

فساد مبادئ الحكومات الثلاث

الفصل الأول

فكرة عامة عن هذا الباب

يبدأ فساد كل حكومة بفساد المبادئ في كل وقت تقريباً

الفصل الثاني

فساد مبدأ الديموقراطية

لا يفسد مبدأ الديموقراطية بضياع روح المساواة فقط ، بل يفسد بالإفراط في اتحال مبدأ المساواة أيضاً ، وذلك لأن كل واحد يريد أن يساوى من اختاره ليتولى أمره ، وبما أن الشعب لا يطيق بذلك ما يفوّضه من السلطة فإنه يود أن يصنع كل شيء بنفسه وأن يتشاور عن السنّات وأن ينفرد عن الحكم وأن يجرّد جميع القضاة .

تُعود الفضيلة غير موجودة في الجمهورية ، ويريد الشعب أن يقوم بوظائف الحكم ، ويُعاد غير مُؤقر لهم إذن ، وتُعاد مناقشات السنّات غير ذات وزن ،

ويُمُدُّ أعضاء السنّات ، ومن هم الشيوخ ، غير مُكْرَمِين بِأَذْنٍ ، وإذا ضاع احترام الشيوخ عاد الآباء غير محترمين ، وعاد الأزواج غير أهل للرعاية والسداد غير أهل للإطاعة ، وجميع الناس ينتهون إلى حُبّ الفجور ويُتَعَبُ عُسْرُ القيادة كما يُتَعَبُ عُسْرُ الإطاعة ، ولا يخضع النساء والأولاد والعبيد لأحد ، وتُفَقَّد بذلك الأخلاق وحبُّ النظام ولا تَبْقَى الفضيلة .

ويرى في « ولية » ! كُرِيُّونوفون وصف ساذج لجمهوريّة أسماء الشعب فيها استعمال المساواة ، ويدُلِّي كل مدعوٍ مناوبةً بسبب رضاه عن نفسه ، فقال شَرميدس : « إنتي راضٍ عن نفسك لفقرى ، وذلك أنتي كنت أيام غنائي أتمّلت الوُشَاة عالماً أنه يصيّبني منهم أذى أكثر مما أصيّبهم به ، وذلك أن الجمهوريّة كانت تطالبني ، دائمًا ، بمبلغٍ جديد ، وأنني كنت لا أستطيع التغريب ، فلما أصبحت قيّراً نلت سلطاناً ، وصار لا يهدّدني أحد ، وصررت أهدّد الآخرين ، والآن أقدر على الانصراف أو البقاء ، والآن ينهض الأغنياء من أماكنهم ويُصدِّرونني ، والآن أرانى ملِكاً بعد أن كنت عبداً ، والآن تُطْعِمنى الجمهوريّة بعد أن كنت أدفع إليها ضريبةً ، والآن لا أخشى الخسارة ، وأرجو أن أكسب ». ويعق الشعب في هذا البؤس إذا ما حاول أن يفسِّده أولئك الذين اثْتَمَّهم كُتاب لفسادهم الخاص ، وهم لا يجدونه عن غير عظمته لكيلا يُبصِّر طموحهم ، وهم لا ينقطعون عن مدح تقديره لكيلا يرى شُحّهم .

ويزيد الفساد بين المفسدين ، ويزيِّدُ بين من كانوا قد فسدو ، ويقسم الشعب جميع النقد العام ، وبما أنه يُضيّف إدارة الأمور إلى كسله فإنه يود أن يضيف لهـو الكمال إلى فقره ، ولكن لا يمكن أن يكون هـدافاً له غيرُ يت

المال مع كسله وترفه.

ولا يُدْهش المرء إذا ما رأى الأصوات تُشتَّرِي بالمال ، ولا يُعْطَى الشعب كثيراً من غير أن يؤخذ منه أكثر من ذلك ، ولكن لا بد من قلب الدولة ليؤخذ منه ، وهو كلاماً بدأ اتفاعه بمحりته أكثر من قبل اقترب من الوقت الذي يُفقدُها فيه ، ويَتَكَوَّن طُغَاءٌ صِغارٌ لهم جميعاً عيوب الواحد ، ولا يتثبت ما يَقُولُ من الحرية أن يُصبح أمراً لا يُطاق ، فيَظَهُر طاغيةٌ واحد ، ويُخسِّر الشعب كلَّ شيء حتى منافعَ فساده .

إذن ، للديمقراطية حداً مُفرِطًا يجب اجتنابهما وهما : روح التفاوت التي تسوقها إلى الأريستocratie أو إلى حُكْمَة الفرد ، وروح المساواة المتناهية التي تسوقها إلى استبداد الفرد ، كما أن استبداد الفرد ينتهي بفناءِ بلاد .

ولا مراء في أن جميع من أفسدوا الجمهوريات الإغريقية لم يُضْبِحُوا طُغَاءً دائمًا ، وذلك عن ارتباطهم في البلاحة أكثر مما في الفن العسكري ، وذلك فضلاً عن وجود حقد شديد في قلوب جميع الأغارقة على الذين كانوا يُقلِّبون الحكومة الجمهورية ، وهذا ما كان يُحوِّل الفوضى إلى فناءً بدلًا من أن تتحول إلى طغيان .

غير أن سرقوسة التي وجدت بين عدد كبير من الأليغارشيات^{*} الصغيرة التي تحولت إلى طغيانات^(١) ، غير أن سرقوسة التي كان يوجد فيها سُنَّات^(٢) لم يُذَكَّر في التاريخ تقريرياً ، فاست من البُؤس ما لا يؤدى إليه الفساد العادي ، ولكن هذه

(١) انظر إلى حياة تيموليون وحياة ديون في بلوتارك .

(٢) هو مجلس الستمائة الذي حدث عنه ديدوروس ، باب ١٩ ، فصل ٥ .

* هي الحكومات التي تكون السلطة فيها قبضة بعض الأسر القوية .

المدينة ، التي كانت فريسة التحلل^(١) أو الاضطهاد دائمًا ، والتي كانت تُزعج بالحرية والعبودية على السواء ، والتي كانت تتلقى كل الأمرين كالزوبعة ، والتي كانت عازمةً على الثورة في كل وقتٍ بواسطة أقل قوةٍ خارجية على الرغم من سلطتها في الخارج ، كانت تشتمل على شعب كبير ليس عنده غير خيار صارمٍ في اتخاذ طاغيةٍ أو كونه طاغيةً بنفسه.

الفصل الثالث

روح المساواة المتناهية

تبعد روح المساواة الحقيقة عن روح المساواة المتناهية بُعدَ السماء من الأرض ، ولا تقوم الأولى ، مطلقاً ، على قيام جميع الناس بالقيادة ، أو على ألا يكون من الناس أحدٌ مَقْوِداً ، بل على إطاعة الإنسان وعلى قيادته أمثاله ، وهي لا تحاول ألا يكون له سيدٌ مطلقاً ، بل ألا يكون له سيدٌ غير أمثاله .

والناس في الحال الطبيعية يُولدون متساوين ، ولكنهم لا يستطيعون البقاء على هذه الحال ، فالمجتمع يُقدّم المساواة ، وهو لا يعودون متساوين إلا بالقوانين . والفرقُ بين الديموقراطية المنظمة والديموقراطية غير المنظمة هو أن الإنسان في الأولى ليس مساوياً إلا كمواطن ، وأنه في الأخرى مساوٍ أيضاً حاكماً وعضوٍ سنتٍ وقاضٍ وأبٍ وزوجٍ وسيدٍ .

(١) لما طرحت الطغاة أصبح هؤلاء مواطنين في بلدان أجنبية وجنوداً من المرتزقة ، فلدى هذا إلى حروب أهلية ، «السياسة» لأرسنلو ، باب ٥ ، فصل ٣ ، ولما كان الشعب سبب النصر على الاثنين تبدلت الجمهورية ، المصدر نفسه ، فصل ٤ ، وقد أسرف هوى الحاكمين الشابين ، اللذين اختطف أحدهما غلاماً للآخر فأغرى هذا زوجة ذلك على الفجور ، عن تغيير شكل هذه الجمهورية ، المصدر نفسه ، باب ٧ ، فصل ٦ .

ومكان^١ الفضيلة الطبيعي^٢ هو بجانب الحرية ، ولكنها لا تكون بجانب الحرية التئامية أكثر مما تكون بجانب العبودية .

الفصل الرابع

علة فساد الشعب الخاصة

يَمْنَحُ النَّصْرُ الْعَظِيمَ ، وَلَا سِيَّما الَّذِي يَسْاعِدُ الشَّعْبَ عَلَى نَيْلِهِ كَثِيرًا ، هَذَا الشَّعْبَ مَقْدَارًا مِن الزَّهْوِ مَا تَعُودُ قِيَادَتُهُ مَعَهُ أَمْرًا مَعْذُورًا ، فَهَذَا الشَّعْبُ الْحَاسِدُ لِلْقَضَاءِ يُصْبِحُ حَاسِدًا لِلْقَضَاءِ ، وَهَذَا الشَّعْبُ الدُّوَلُ لِلْحُكَّامِ لَمْ يَلِبِّتْ أَنْ يَصِيرَ عَدُوًّا لِلنَّظَامِ ، وَهَكُذا أَفْسَدَ النَّصْرُ الَّذِي تَمَّ عَلَى الْفَرْنَسِ فِي سَلَامِينْ جُمْهُورِيَّةَ أَثِينَيَّةَ^(١) ، وَهَكُذا أَسْفَرَ انْكِسَارُ الْأَثِينِيَّنَ عَنْ ضَيَاعِ جُمْهُورِيَّةَ سَرَّاقُوسَةَ^(٢) .
وَلَمْ تَبْتَلِ جُمْهُورِيَّةُ مَرْسِيلِيَّةٍ هَذِهِ الْإِنْتِقَالَاتِ الْكُبُرَى مِنَ الْهُوَانِ إِلَى الْعَظَمَةِ ، وَكَذَلِكَ إِنَّهُ حَكِيمٌ فِيهَا بِحُكْمَةٍ دَائِمًا ، وَكَذَلِكَ إِنَّهَا حَفَظَتْ عَلَى مِبَادِئِهَا .

الفصل الخامس

فساد مبدأ الأريستوقراطية

تَفَسُّدُ الأَرِيسْتُوَقَرَاطِيَّةِ حِينَها تَصْبِحُ سُلْطَةُ الْأَشْرَافِ مُرَادِيَّةً . فَلَا يُرَى فِيهَا فَضِيلَةٌ لَدِيِّ مَنْ يَحْكُمُونَ ، وَلَا فِي الْحُكُومِ فِيهِمْ .

(١) أَرْسَطُو ، « السِّيَاسَةُ » ، بَابٌ هـ ، فَصْلٌ ٤ - (٢) الْمَصْدَرُ نَفْسُهُ .

ومع حفظ الأسر الحاكمة على القوانين نَمَّ هذا على ملَكيةِ لما ملوكُ كثيرون ، على ملَكيةِ كثيرةِ الصلاح بطبيعتها ، وذلك لارتباط جميع هؤلاء الملوك تقريباً في القوانين ، ولكن تلك الأسر إذا لم ترَعِ القوانين نَمَّ هذا على دولةٍ مستبدةٍ تشتمل على مستبددين كثيرين .

والجمهوريَّةُ في هذه الحال لا تُنبع إلا من حيث الأشرافُ ، وبين الأشرافِ فقط ، وهي ضمنُ الهيئة التي تخْذُمُ ، والدولةُ المستبدة هي ضمنُ الهيئة الحاكمة فيها ، وهذا ما يجعل كاتنا المهيئتين أَكثَرَ ما في العالم تقْسِكَـاً .

ويَقُـعُ أقصى الفساد عند ما يُضْبِحُ الأشرافِ وراثيين^(١) ، لِمَا لا يكون لديهم اعتدالٌ بذلك ، وإذا كان عددهم قليلاً عَظِيم سلطانهم ونقص أمنهم ، وإذا كان عددهم كثيراً قلَّ سلطانهم وعَظِيم أمنهم ، ويزيد السلطانُ ويتناقص الأمنُ حتى يكونَ المستبدُ الذي يتجلَّ فيه فَرَطُ السلطان والخطر .

إذن ، تؤدي كثرةُ الأشراف في الأرستوغرافية الوراثية إلى كون الحكومة أقلَّ عنفاً ، ولكن بما أنه يكون قليلاً فضيلةٌ فإنه يَسْتَولِي على الناس روحُ البلادة والكسل والإهمال التي تَجْعَلُ الدولةَ عاطلةً من القوة والنابض^(٢) .

ويمكن الأرستوغرافية أن تحفظ بقوه مَبْدِئها إذا كانت القوانين من الحال ما تُشَعِّرُ الأشرافَ معه بأخطار القيادة ومتاعبها أكثر مما يَلَدُّها ، وإذا كانت الدولة في وضعٍ تخشى معه بعضَ الأمور ، وإذا كان الأمْنُ يأتي من الداخل والقلق من الخارج .

(١) تحول الأرستوغرافية إلى اليمارشية .

(٢) البندقية من الجمهوريات التي أصلحت بقوانينها ، أحسن من سواها ، محاذير الأرستوغرافية الوراثية .

وكان أن بعض الثقة يؤدى إلى تجد الملكية وسلامتها يجحب على الجمهورية ، بالعكس ، أن تخشى بعض الأمور^(١) ، وكان من خشية الفرس أن أيدىت القوانين لدى الأغارقة ، وقد خاف كل من قرطاجة ورومة الأخرى فثبتت أمرها ، وبالله من شيء عجيب ! كلام زاد أمن هذه الدول كانت عرضة للفساد كالمياه الراكدة كثيرة .

الفصل السادس فساد مبدأ الملكية

كما أن الديمقراطيات تزول عند ما ينزع الشعب من السنّات والحكام والقضاة وظائفهم تفسد الملكيات عند ما تُنزع امتيازات الم هيئات أو المدن مقداراً فقداراً ، ويُصار في الحال الأولى إلى استبداد الجميع ، ويُصار في الحال الثانية إلى استبداد الفرد .

وقال صيني آخر : « إن الذي أدى إلى ضياع أشرف اتسين وسوى المالكتين هو أن النساء أرادوا الحكم في كل أمرٍ بأنفسهم مباشرة^(٢) بدلاً من أن يسيروا على غرار القدماء فيقتصرن على الرقابة العامة^(٣) الخلقة بولي الأمر » ، وهنا يُطلعنا المؤلف الصيني على سبب فساد جميع الملكيات تقريباً .

(١) يعزو جوستيان زوال فصيلة أئينة إلى موت إيمينونداس ، وهو إذ عاد لا يكون لديهم تنافس أنفقوا دخلهم في الأعياد ، frequentius Coenam quam castra visentes وهناك خرج المقدونيون من غوضهم ، باب ٦ ، فصل ٩ .

(٢) مجموعة الآثار التي تمت في عهد آل مينغ والتي ذكرها الأب دوهالد في « وصف الصين » ، جزء ٢ ، صفحة ٦٤٨ .

وتزول الملكية حينما يعتقد أمير أنه يُظهر سلطانه بتغييره نظام الأمور أكثر من اتباعه ، وبنزعه الوظائف الطبيعية من فريق لينعم بها على فريق آخر عن هوى ، وبظهوره أكثر ولعاً بأهوائه مما بعزمته .

وتزول الملكية حينما يَرُدُّ الأمير كلَّ شيءٍ إليه فقط ، فيَدْعُونَ الدولة إلى عاصمتها والعاصمة إلى بِلَاطِه والبِلَاطَ إلى شخصه وحده .

ثم تزول الملكية حينما يحمل الأمير سلطانه وحاله وحبه لشعبه ، وحينما لا يشعر جيداً بأن على الملك أن يحسب نفسه في مأمن كاً يحسب المستبد نفسه في خطر .

الفصل السابع

مواصلة الموضوع نفسه

يُفسد مبدأ الملكية عندما يصبح الأكابر علامَ العبودية الأولى ، وعندما يُنزع من الأكابر احترام الشعوب ، وعندما يجعلُ منهم آلاتٌ حقيقة للسلطة المُرادية . وهو يُفسد أيضاً عند ما يجعل الشرف مناقضاً لعلام الشرف ، وعندما يمكن لبس العار^(١) والواجهة معًا .

(١) نسبت تماثيل في عهد طيريوس وأنم بشارات نصر على الوثناء ، وقد بلغ هذا من إسقاط علام الشرف هذه ما صار الذين استحقوها يحتقرنها معه ، نبذة عن ديون ، باب ٥٨ ، فصل ١٤ ، وذلك من مقتطف الفضائل والرذائل لقسطنطين بورفوريجيت ، انظر في تأسيت كيف أن نيرون أنم على بيرونيوس وترييليانوس وزفا وتيجلينوس بشارات نصر مكافأة على اكتشاف مؤامرة مزعومة وعن معاقبة عليها ، حوليات ، باب ١٥ ، فصل ٧٢ ، وانظر أيضاً كيف أن القواد احتقروا القتال عن احتقار علام الشرف باب ١٣ ، فصل ٥٣ ، من حوليات تأسيت . Pervulgatis triumphi insignibus

وهو يفسد عندما يحوّل الأمير عدله إلى شدة ، وعندما يسلك سبيل أباطرة الرومان فيفضلُ رأسَ ميدوز على صدره^(١) ، وعندما يتّخذ هيئة المتوجّد الهائل كالتى اتّحلاها كوموديوس في تماثيله^(٢) .

ويفسد مبدأ الملكية عندما يباهى أصحاب النفوس الساقطة سقطاً عمياً بما يُنكر أن يكون لعبوديتهم من عظمة ، فيحسبون أن الذى يجعل الإنسان مديناً للأمير بكلّ شيء يجعله غير مدين بشيء لوطنه ..

ولكن إذا صَحَّ (وهذا ما رُأى في جميع الأزمنة) كونُ سلطان الملك كاماً اتسع قلًّا أ منه أ فلا يكون إفسادُ هذا السلطان حتى تغيير طبيعته جرمٌ إهانةٌ يُقترف ضده؟

الفصل الثامن

خطر فساد مبدأ الحكومة الملكية

ليس المذكورُ في انتقال الدولة من حكومة معتدلة إلى حكومة معتدلة كالانتقال من الجمهورية إلى الملكية أو من الملكية إلى الجمهورية ، ولكن في سقوطها وتدهورها من حكومة معتدلة إلى استبداد .

ولا يزال يُحكم في معظم شعوب أوربة بالأخلاق ، ولكن الاستبداد إذا استقرَّ بعض الجهات عن سوء استعمال طويل للسلطة ، أو عن فتح عظيم ،

(١) وفي هذه الدولة يعرف الأمير جيداً ما هو مبدأ حكومته .

(٢) هيروديان .

لم يُبْقَ مَا يُمْسِكُ من أُخْلَاقٍ أو إِقْلِيمٍ ، وَقَاتَتِ الطَّبِيعَةُ الْبَشَرِيَّةُ فِي هَذَا الْطَّرِفِ
الجَيْلُ مِنَ الْعَالَمِ مَا يُوجَّهُ إِلَيْهَا مِنِ الشَّتَّائِمِ فِي الْثَّلَاثَةِ الْأُخْرَى لَحِينٍ عَلَى الْأَقْلَمِ .

الفصل التاسع

مقدارٌ مَا تُحْمَلُ بِهِ طبقة الأشراف على الدفاع عن العرش

توارت طبقة الأشراف الإنكليزية مع شارل الأول تحت أنقاض العرش ، ولما
سمِعَ الفرنسيون كلام الحرية من فليب الثاني قبل ذلك دَعَمَت العرش دائِمًا طبقة
الأشراف التي تستمسك بشرف إطاعة الملك ، ولكن مع عَدَّها من الفضائح
الرئيسة اقتسام السلطان مع الشعب .

وقد رُئيَ أنَّ الأُسرة المالكة في النسخة تجاهد جهاداً مستمراً لاضطهاد طبقة
الأشراف المجرية ، وكانت تجهل ماذا تكون قيمتها لها ذات يوم ، وكانت تبحث عند
هؤلاء الأقوام عملاً ليس عندهم من المال ، وكانت لا تنظر إلى ما هنالك من الرجال ،
ولما اقْسَمَ كثيرون من النساء بلادها انقضت أجزاءه عمل كتها الجامدة الساكنة
بعصها على بعضٍ ، ولم تكن الحياة في غير طبقة الأشراف تلك التي تميَّزت من
الغبظ فَنَسَيَت كلَّ شيءٍ لتجاهد وعدَّت من المجد أن تهْلِك وتَعْفُوا .

الفصل العاشر

فساد مبدأ الحكومة المستبدة

يفسُد مبدأ الحكومة المستبدة بلا انقطاع ، وذلك لأنَّه فاسد بطبيعته ، وتزولُ حُكُوماتُ الآخرين ، وذلك لأنَّ من الحوادث الخاصة ما ينفعُ مبدأها ، وهذه حُكُومة تزول عن عيوبها الباطنة عند ما لا تحوّل بعضُ الأسباب العارضة دون فساد مبادئها ، وهي لا تدوم ، إذن ، إلَّا حينما تتحمّلها بعضُ الأحوال ، المقتبسة من الإقليم والدين ووضع الشعب أو عقريته ، على اتباع نظامٍ أو احتلال قاعدة ، وتقتصر هذه الأمور طبيعتها من غير أنْ تُغيرها ، وتبقى وحشيتها ، وتظل مؤسسةً إلى حين .

الفصل الحادي عشر

النتائج الطبيعية لصلاح المبادئ وفسادها

إذا فسدَت مبادئُ الحكومة ذات مرَّة أصبحَ أحسنُ القوانين سيئاً وتحولَ ضدَّ الدولة ، وإذا ما كانت سليمةً للبادئ كان لأسوءِ القوانين نتائجُ حسنة ، فقوةُ المبدأ تجذب كلَّ شيء .

وقد استعمل الأقربيطشيون وسيلةً غريبة ، استعملوا وسيلةً العصيان ، لبقاء الحكم الأوَّلين خاصعين للقوانين ، وقد كان فريقٌ من أبناء الوطن يتمردُ^(١)

(١) أرسطو ، السياسة ، باب ٢ ، فصل ١٠ .

ويَهْزِمُ الحُكَّامَ وَيَحْمِلُهُمْ عَلَى اعْتِزَالِ الْمَنْصِبِ ، وَكَانَ هَذَا الْعَمَلُ يُفْتَرَضُ تَبِيعَهُ
لِلْقَانُونَ ، وَنَظَامٌ مُثْلُ هَذَا ، يُوجِبُ الْفَتْنَةَ مُنَعًا لِسُوءِ اسْتِعْمَالِ السُّلْطَةِ ، يَقْلِبُ أَيَّةَ
جُمْهُورِيَّةَ كَالِيلَوحَ ، وَهُوَ لَمْ يَقْنُضْ عَلَى جُمْهُورِيَّةِ أَقْرِيَطْشِ ، وَإِلَيْكَ السَّبَبُ^(١) :
كَانَ الْقَدْمَاءُ . إِذَا مَا أَرَادُوا الْحَدِيثَ عَنْ شَعْبٍ يَحْمِلُ أَعْظَمَ حُبَّ لِلْوَطَنِ ،
يَدْكُرُونَ الْأَقْرِيَطْشِينَ ، وَكَانَ أَفْلَاطُونُ^(٢) يَقُولُ : « إِنَّ الْوَطَنَ هُوَاسْمُ بِالْغُ
الْحَنَانَ لِدِي الْأَقْرِيَطْشِينَ » ، وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ بِاسْمٍ يُعَبِّرُ عَنْ حُبَّ أَمْرَهُ
لِأَوْلَادِهَا^(٣) ، وَالْوَاقِعُ أَنْ حُبَّ الْوَطَنَ يُصْلِحُ كُلَّ شَيْءٍ .

وَلَقَوْانِينِ بُولُوْنِيَّةِ عَصِيَّاًهَا أَيْضًا ، وَلَكِنَّهُمْ مَا يَنْشأُونَ عَنْ هَذَا مِنَ الْخَاطِئِيْرِ يَدْلِلُ عَلَى
أَنْ شَعْبَ أَقْرِيَطْشَ وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي كَانَ فِي حَالٍ يَسْتَعْمِلُ مَعَهَا هَذَا الْعَلاَجَ بِنَجَاحٍ .
وَلَيْسَ أَقْلَى مِنْ ذَلِكَ اتِّبَاعُ الْأَلْعَابِ الرِّيَاضِيَّةِ لِدِي الْأَغْارِقَةِ لِصَلَاحِ مِبْدَا الْحَكُومَةِ ،
قَالَ أَفْلَاطُونُ^(٤) : « إِنَّ الإِسْبَارِطِيِّينَ وَالْأَقْرِيَطْشِينَ هُمُ الَّذِينَ فَتَحُوا هَذِهِ
الْأَكَادِيمِيَّاتِ الْمُشْهُورَةَ الَّتِي نَالُوا بِهَا مَقَامًا مُمْتَازًا جَدًّا ، وَقَدْ دُعِرَ الْعِذَارُ فِي الْبُدَائِمَةِ ،
غَيْرَ أَنَّهُ أَذْعَنَ لِلنُّفُعِ الْعَامَ » ، وَمَا افْنَكَتْ هَذِهِ النُّظُمُ تَقْضِيَ بِالْعَجْبِ مِنْذِ زَمْنِ
أَفْلَاطُونَ^(٥) ، فَقَدْ كَانَتْ تَلَامِمَ غَرَصًا عَظِيمًا ، كَانَتْ تَلَامِمَ الْفَنَّ الْعَسْكَرِيِّ ، وَلَكِنَّهُمْ

(١) كَانُوا يَتَفَقَّدُونَ ضَدَّ أَعْدَاءِ الْخَارِجِ فِي الْبُدَائِمَةِ ، وَهَذَا مَا كَانَ يَسْعَى إِنْفَاقُ الْآرَاءِ ، ص ٨٨ مِنْ « الْآثارِ الْخَلْقِيَّةِ » لِبُلُوتَارِكَ - (٢) « الْجُمْهُورِيَّةِ » ، بَاب ٩ .

(٣) بُلُوتَارِكَ ، الْآثارِ الْخَلْقِيَّةِ ، فِي الرِّسَالَةِ : أُوْجِبَ عَلَى رَجُلِ السَّنِ أَنْ يَتَدَخُلُ فِي الشُّؤُونِ
الْعَامَةِ ؟ - (٤) « الْجُمْهُورِيَّةِ » ، بَاب ٥ .

(٥) كَانَتِ الْرِيَاضِيَّةِ الْبَدَنِيَّةِ تَقْسِمُ إِلَى قَسْمَيْنِ : الرَّقصُ وَالْمُصَارِعَةُ ، وَكَانَتْ تَرَى فِي أَقْرِيَطْشِ
رَقَصَاتِ الْكُورِيَّتِسِ الْمُسْلِحَةِ ، وَفِي إِسْپَارَطَةِ رَقَصَاتِ كَاسْتُورِ وَبُولُوكَسِ ، وَفِي أَثِينَةِ رَقَصَاتِ الْبِلَاسِ
الْمُسْلِحَةِ الصَّالِحةِ كَثِيرًا لِمَنْ لَمْ يَبْلُغُ سِنَ الذَّهَابِ إِلَى الْحَرْبِ ، وَالْمُصَارِعَةُ هِيَ صُورَةُ الْحَرْبِ كَمَا قَالَ أَفْلَاطُونُ ،
الْقَوْانِينِ ، بَاب ٧ ، وَقَدْ أَثْنَى عَلَى الزَّمِنِ الْقَدِيمِ لِأَنَّهُ لَمْ يَنْهِي إِلَى غَيْرِ رَقَصَيْنِ : الْمَادِيِّ وَالْحَرْبِيِّ ، اَنْظُرْ كَيْفَ
يَطْبِقُ هَذَا الرَّقَصُ الْأَخِيرُ عَلَى الْفَنِ الْعَسْكَرِيِّ ، أَفْلَاطُونَ ، الْمُصْدَرُ نَفْسُهِ .

عندما عاد الأغارقة غيرَ ذوى فضيلةٍ قَوَّضت الفنَّ العسكريَّ نفسه ، وعاد لا يُنزل إلى ميدان المبارزة للاستعداد ، بل للفساد^(١) .

ويَرِزُّونَا لنا پلوتارك^(٢) أن الرومان كانوا يَرَوْنَ في زمانه كَوْنَ هذه الألعاب علَّةً رئيْسَةً للعبودية التي وَقَعَ فيها الأغارقة ، وعلى العكس نرى أن عبودية الأغارقة هي التي أفسدت هذه التَّربِينات ، وفي زمن پلوتارك^(٣) كانت الحدائقُ التي يُصارَعُ فيها على المَكْشوف ، وكانت أَلْأَعْبَ المصارعات ، تجعل الشَّبابَ أَنذالاً وَتَحْمِلُّهم على غرامٍ شَائِنٍ ، ولا تَصْنَعُ مِنْهُمْ غَيْرَ مُشَعُوذِينَ ، وَتَرِيناتُ المصارعة في زمان إپا مِينُونَداس هي التي أَكْسَبَت التَّبِيَّينَ معركةً لو كَنْتِيس^(٤) .

وإذا لم تَخْسِرَ الدولة مبادئها كانت القوانينُ غيرُ الصالحة قليلةً ، والأمرُ هو ، كما قال أَبيقور حين الكلام عن الثَّرَوات : « إن الشراب ليس الفاسد ، بل الإِنْاء » .

الفصل الثالث عشر

مواصلةُ الموضع نفْسِه

كان القضاة في روما يُؤْخَذُونَ في سَلَكِ أَعْصَاءِ السَّنَاتِ ، وقد نَقَلَ الأغارقةُ هذا الامتياز إلى الفرسان ، وقد أَنْعمَ درُوزُوس بِهذا الامتياز على أَعْصَاءِ السَّنَاتِ

... Aut libidinosae (١)

Ledaes Lacedemonis palestras

(هجوجية ٥٥ ، باب ٤ ، مرسيا).

(٢) الآثارُ الخلقيَّة ، في الرسالة : مسائل حول شؤون الرومان ، المسألة ٤.

(٣) پلوتارك ، الموضع نفسه.

(٤) پلوتارك ، الآثارُ الخلقيَّة ، أحاديث عن المائدة ، باب ٢ ، مسألة ٥.

والفرسان ، وأنعم به سيلًا على أعضاء السنّات وحدّهم ، وأنعم به كوتاً على أعضاء السنّات والفرسان وخزنة الادخار ، وأقصى قيسراً هؤلاء الآخرين ، وجعل أنطونيوس فصائل عشرة رجال من أعضاء السنّات والفرسان وقواد الملة .

ومتى فسدت الجمهورية لم تتمكن معالجة شرٍ ناشئ بغير دفع الفساد والتغود إلى المبادىء ، ويكون كل إصلاح آخر غير نافع أو شرًا جديداً ، وأمكن الأحكام في رومة أن تكون سليمة بين أيدي أعضاء السنّات ما حافظت رومة على مبادئها ، ولكن رومة لما فسدت لم يفارقها الشرُّ مما كانت الهيئة التي عهد إليها في الأحكام ، أى سواه أكان منْ تقلَّت إليه الأحكام أعضاء سنّات أم فرسانًا أم خزانة ادخارٍ أم اثنين من هذه الجماعات أم هذه الجماعات الثلاثَ معاً أم أية جماعة أخرى ، فعاد الفرسان لا يكونون ذوى فضيلة أكثر مما عاد أعضاء السنّات ، وعاد خزانة الادخار لا يكونون ذوى فضيلة أكثر مما عاد الفرسان ، وعاد هؤلاء من نقص الفضيلة كما عاد قواد الملة .

ولما نال شعب رومة حقَّ الاشتراك في قضاء الأشراف كان من الطبيعي أن يفكَّر في تحويل متملّقه إلى محكَّمي الحكومة ، كلاً، بل رُؤى هذا الشعب ، الذي جَعَل مناصب القضاء شاملةً للعوام ، ينتخب أناساً من الخواص دائماً ، وذلك لأنَّ الشعب إذ كان صالحًا كان علىَّ الهمَّة ، وذلك لأنَّ الشعب إذ كان حُرًّا كان يزدرى السلطة ، ولكنَّ الشعب عندما فقدَ مبادئه قلَّ تديراً كلَّما زاد سلطاناً ، وذلك إلى أنَّ خسر قوَّة حريته ليقع في ضفَّ الإباحة بعد أن صار طاغية نفسه .

الفصل الثالث عشر

آثرُ اليمين لدى الشعب الصالح

لَا تَجِدُ قوماً ، كَمَا قَالَ تِيتوس لِيقيوس^(١) ، تَأْخِرَ تَسْرُبُ الْفَسَادِ فِيهِمْ كَارُومَانْ وَدَامَ تَمْجِيدُ الْاعْدَالِ وَالْفَقْرِ عِنْدَهُمْ زِمْنًا طَوِيلًا كَهْوَلَاءِ الْقَوْمِ .

وَقَدْ كَانَ لِلْقَسْمِ لَدِي هَذَا الشَّعْبِ مِنَ الْقُوَّةِ مَا عَادَ لَا يَرْبِطُهُ مَعَهُ شَيْءٌ بِالْقَوْانِينَ ، وَقَدْ أَفَامَ أَدْلَةً كَثِيرَةً عَلَى حِفْظِ الْيَمِينِ بِمَا لَمْ يَضْعُفْهُ فِي سَبِيلِ الْجَدِّ وَالْوَطْنِ .

وَلَا أَرَادَ الْقَنْصُلِ كِنْتِيُوسَ سِنْسِنَاتُوسَ جَمْعَ جَيْشٍ فِي الْمِصْرِ ضِدَ الْإِيْكِ وَالْقُولُوكَ عَارِضَ مَحَامِيِّ الشَّعْبِ ذَلِكَ قَالَ لَهُمْ : « وَالآن ، إِنْ جَمِيعَ الَّذِينَ حَلَّفُوا الْيَمِينَ لِقَنْصُلِ الْعَامِ الْمَاضِ يَسِيرُونَ تَحْتَ أَعْلَى^(٢) » ، وَمِنْ الْعِبْثِ أَنْ صَرَخَ مَحَامِيِّ الشَّعْبِ قَائِلِينَ إِنَّهُ عَادَ لَا يُرْتَبَطُ فِي هَذِهِ الْيَمِينِ إِلَّا لِلْحَيْنِ الَّذِي حُلِّفَتْ فِيهِ ، وَكَانَ كِنْتِيُوسَ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ ، وَكَانَ الشَّعْبُ أَكْثَرَ تَدِينًا مِنَ الَّذِينَ يَتَدَخَّلُونَ فِي أُمْرِهِ لِيَسُوقُوهُ ، فَلَمْ يَسْتَمِعْ لِبِيَانَاتِ مَحَامِيِّ الشَّعْبِ وَلَا إِلَى شَرْوَحِهِمْ .

وَلَا أَرَادَ الشَّعْبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقْهِرَ إِلَى الْجَبَلِ الْمَقْدُسِ شَعَرَ بِأَنَّهُ مَلْزُومٌ بِالْقَسْمِ الَّذِي وَكَدَ بِهِ لِلْقَنَاصِلِ اتِّبَاعَهُ إِلَيْهِمْ إِلَى الْحَرْبِ^(٣) ، وَلَا عَزَمَ عَلَى قَتْلِهِمْ أَتْسِعَ بِيَقَاءَ ذَلِكَ الْقَسْمِ ، وَيُنْكِنُ أَنْ يُخْكِمَ فِي الْفَكْرَةِ الَّتِي عَنَّتْ لَهُ حَوْلَ نَفْسِ الْيَمِينِ بِالْجُرْمِ الَّذِي كَانَ يَوَدُّ اقْتَارَاهُ .

(١) باب ١ (In praefat)

(٢) تِيتوس لِيقيوس ، باب ٣ ، فصل ٢٠ .

(٣) بَعْدَ نَحْوَمَةِ سَنَةٍ .

وتعم معركة كان ويدع الشعوب في يريد الاتجاه إلى صقلية، ويحلفه سبئيون على البقاء في روما، ويغلب الخوف من نقض الأمان على كل خوف آخر، فتبدو روما مزكباً تنسكه في وسط الروبيعة مرساتان : الدين والأخلاق .

الفصل الرابع عشر

كيف يؤدى أقل تبديل في النظام إلى نقض المبادئ

يمددنا أسطو عن جمهورية قرطاجة كجمهورية حسنة النظام إلىغاية ، وينبئنا بوليب بأنه كان يساور قرطاجة في الحرب اليونانية الثانية^(١) مذور خسنان السنّات لجمع سلطانه تقربياً، ويفيدنا بيتوس ليقيوس أن أنيالا وجد عند رجوعه إلى قرطاجة تحويل القضاة ووجوه الأهلين دخلاً بيت المال إلى ما فيه نفعهم وسوء استعمالهم سلطانهم ، ولذا سقطت فضيلة القضاة مع سلطان السنّات ، وكل شيء يُشتق من مبدأ واحد .

وتعرف عجائب الرقابة لدى الرومان ، وقد أتى حين أصبحت فيه ثقيلة ، ولكنها أيدت لوجودكالي أكثر من الفساد ، وقد أضعفها كلاوديوس فنشأ عن هذا الوهن أن صار الفساد أعظم من الكليل ، ومن ثم كان تلاشي الرقابة^(٢) من تلقاء نفسها ، وقد كدرت ونشدت واستردادت وتيركت فقطعت حتى الزمن الذي أصبحت فيه غير نافعة ، أعني عهدى أغسطس وكلاوديوس .

(١) بعد نحو مائة سنة .

(٢) انظر إلى ديون ، باب ٣٨ ، حياة شيشرون في بليوارك ، من شيشرون إلى أتيكوس ، باب ٤ ، الرسائل ١٠ و ١٥ ، أسكونيوس على شيشرون ، De divinatione .

الفصل الخامس عشر

وسائل مؤثرة جدًا لحفظ المبادئ الثلاثة

لا أستطيع الإفصاح عما في نفسي إلا بعد مطالعة الفصول الأربع الآتية .

الفصل السادس عشر

خصائص الجمهورية الفارقة

من طبيعة الجمهورية **ألا يكون لها غير أرض صغيرة** ، وهي لا تستطيع البقاء **بغير هذا مطلقاً** ، ويوجد في الجمهورية **الكبيرة أنصبة عظيمة** ، ومن ثم قليل **اعتدال في النفوس** ، أي إنه يوجد **ودائع ضخمة توضع بين يدي ابن الوطن ف تكون المนาفع خاصة** ، ويشعر الرجل في البداعة بأن من الممكن أن يكون سعيداً **عظيماً** **تحييداً** من دون وطنه ، وهو لم يُعْتمَد أن يشعر بأن من الممكن أن يكون وحده عظيماً على **أنقاض وطنه** .

ويُضَحِّي بالمال المشترك في الجمهورية **الكبيرة** بين ألف داع ، ويكون هذا المال **خاصعاً لاستثناءات تابعاً لطوارئ** ، ويكون ابن الوطن في الجمهورية **الصغيرة** **أحسن شعوراً** **بالمال العام** **وأشد اطلاعاً عليه** **وأكثر دُنُواً منه** ، فيكون سوء الاستعمال فيها أقل اتساعاً ، ومن ثم أقل حمایة .

والذى أوجب بقاء إسپارطة زمناً طويلاً هو أنها التزمت أرضها ، دائمًا ، بعد

جُمِعَ حِرْوَبَهَا ، وَكَانَتِ الْحُرْيَةُ غَايَةً لِإِسْپَارَطَةِ الْوَحِيدَةِ ، وَكَانَ الْمَجْدُ فَائِدَتِهَا الْوَحِيدَةُ مِنْ حِرْيَتِهَا .

وَتَقْوِيمُ رُوحِ الْجُمْهُورِيَّاتِ الْإِغْرِيقِيَّةِ عَلَى الْاِكْتِفَاءِ بِأَرْضِهَا كَمَا بِقَوْانِينِهَا ، وَيُسَاوِرُ أَثْيَنَةً طَمْوَحٌ وَتُنْعِمُ عَلَى إِسْپَارَطَةِ بَشَّيْهُ مِنْهُ ، وَذَلِكُ عنْ رَغْبَةٍ فِي قِيَادَةِ شُعُوبٍ حُرَّةٍ أَكْثَرَ مَا فِي السِّيَطَرَةِ عَلَى عَبِيدٍ ، وَذَلِكُ عنْ رَغْبَةٍ فِي رَئَاسَةِ الْإِتَّحَادِ أَكْثَرَ مَا فِي نَفْصُهِ ، وَقَدْ ضَاعَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدَ مَا قَامَتِ الْمَلَكِيَّةُ ، أَيْ حُكْمَوَّةُ مَالَتْ نَحْوَ الْاِتَّسَاعِ .

وَإِذَا عَدَوْتَ بَعْضَ الْأَحْوَالِ الْخَاصَّةِ^(١) وَجَدْتَ مِنَ الصُّعُبِ إِمْكَانَ بَقَاءِ حُكْمَوَّةٍ غَيْرِ الْحُكْمَوَّةِ الْجُمْهُورِيَّةِ فِي مَدِينَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَمِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَحَاوِلَ الْاِضْطَهَادُ أَمِيرُ دُولَةٍ صَغِيرَةٍ كَهُذِهِ ، وَذَلِكُ لِمَا يَتَفَقَّلُهُ مِنْ سُلْطَةٍ كَبِيرَةٍ وَسُوَالِيَّةٍ قَلِيلَةٍ يَتَسْعَ بِهَا أَوْ لِيَفْرِضَ احْتِرَامَهَا ، وَلَذَا إِنَّهُ يَدْعُوسُ كَثِيرًا مِنْ رَعَايَاهُ ، غَيْرَ أَنَّهُ يَسْتَهِلُ اِضْطَهَادُ مُثْلِ هَذَا الْأَمِيرِ بِقُوَّةٍ خَارِجِيَّةٍ ، وَبِقُوَّةٍ أَهْلِيَّةٍ أَيْضًا ، فَيُمْكِنَ الشَّعْبُ فِي كُلِّ حِينٍ أَنْ يَتَجَمَّعَ وَأَنْ يَتَحَدَّضَ ، وَالْوَاقِعُ أَنَّ الْأَمِيرَ إِذَا طُرِدَ مِنَ الْمَدِينَةِ تَكُونُ الْفَضْيَةُ قَدْ اِتَّهَتْ ، وَأَنَّ الْفَضْيَةَ لَا تَكُونُ فِي غَيْرِ أَوْلَاهَا إِذَا كَانَتْ لَهُ عِدَّةٌ مُدْنَّ.

(١) ذَلِكَ كَأَنْ يَدْوِمَ حَالُ أَمِيرٍ صَغِيرٍ بَيْنَ دُولَتَيْنِ كَبِيرَتَيْنِ بِفَعْلِ تَحَاسِدَهُمَا ، وَلَكِنْ بَقَاءُهُ لَا يَكُونُ إِلَّا وَقْتِيًّا .

الفصل السادس عشر
خصائص الملكية الفارقة

يجب أن تكون الدولة الملكية متوسطة الاتساع ، فإذا كانت الدولة صغيرة تكونت كجمهورية ، وإذا كانت كثيرة الاتساع أمكن لا يُطْبِع عظامه الدولة الذين هم كبراء بأنفسهم ، لنيابهم عن عين الأمير ولكن بلاطهم خارج بلاطه ولاطمئنانهم تجاه تنفيذ القوانين والعادات السريع ، وما كانوا ليخافوا عِقَاباً بطيناً و بعيداً جدًا .

وكذلك لم يَكُنْ شارلمان يُقْيم دولته حتى وجب تقسيمها ، فقد قضت الضرورة بتقسيم إمبراطوريته إلى ممالك كثيرة ، وذلك إما عن عدم إطاعة حكام الولايات ، وإما عن جعلهم أحسن إطاعة .

وتقسم إمبراطورية الإسكندر بعد موته ، وكيف كان يمكن أكبّر اليونان ومقدونية الطلقاء أو رؤساء الفرزّاة المنتشرين في أرجاء ذلك الملك الواسع أن يُطِيعوا ؟

وتنحل إمبراطورية أتيليا بعد موته ، ولم يستطع كثير من الملوك الذين عادت نفوسهم غير محصورة أن يعودوا إلى القيد .

وتعُد سرعة قيام السلطة التي لا حد لها علاجاً يمكن أن يحول دون الانحلال في هذه الحال ، وياله من بلاه جديد بعد بلاه الاتساع ! وكما تَجْزِي الأنهار لختلط بالبحر تَضييع الملكيات في الاستبداد .

الفصل التاسع عشر

كانت الملكية الإسبانية في حال خاصة

ولا يُسْتَشَهِد بمثال إسبانية ، فهو أقرب إلى إثبات ما قلته ، حتى إنها أنت بما لم يأنه الاستبداد احتفاظاً بأمر يكتبه ، فقد أبادت سُكّانها ، وقد جعلت مستعمرتها خاضعةً حتى لقوتها إبقاء لها .

وقد جرّبت الاستبداد في هولندة ، وهي لم تكن تتركه حتى زادت ورطاتها ، فن ناحية لم يُرِد القالون أن يَحْكُم الإسبانُ فيهم ، ومن ناحية أخرى لم يُرِد جنود الإسبان أن يُطِيعوا ضباطاً القالون^(١) .

وهي لم تَبْقَ في إيطالية إلا عن إغاثتها وخرابِ نفسها ، وذلك لأن الذين كانوا يودون أن يتخلّوا عن ملك إسبانية لم يكونوا من المزاج ما يتخلّون معه عن ماله .

الفصل التاسع عشر

خصائصُ الحكومة المستبدة الفارقة

تفترض الإمبراطورية الكبيرة تَمْتَع القايس على زمام الحكم بسلطة مستبدة ، وذلك لوجوب قيام سرعة الأوامر مقام مسافة الأمان التي تُرسَل إليها ، ومنع الخوف إهانة الحاكم أو القاضي القاصي ، وجود القانون في رأس واحد ، وتغييره بلا انقطاع كالطوارئ التي تزيد في الدولة دائماً على نسبة اتساعها .

(١) انظر إلى تاريخ الولايات المتحدة مؤلفه مسيو لوكلير .

الفصل العشرون

نتائج الفصول السابقة

إذا كانت خاصية الدول الصغيرة الطبيعية أن يحكم فيها كجمورية ، وإذا كانت خاصية الدول المتوسطة أن تكون خاضعةً لملك ، وإذا كانت خاصية الإمبراطوريات الكبرى أن يسيطر عليها مستبدٌ فإنه يجب إمساكُ الدولة ضمن الاتساع الذي كان لها سابقاً ، وذلك محافظةً على مبادئ الحكومة المستقرة ، كما أنه يجب أن تغير هذه الدولة روحها كلاماً صحيحاً حدودها أو وسعت .

الفصل الحادي والعشرون

مطابقية الصين

أجيب ، قبل أن أختم هذا الباب ، على اعتراضٍ يمكن أن يوجه إلى كلّ ما قلته حتى الآن .

وذلك أن مبشرينا يحدّتونا عن إمبراطورية الصين الواسعة حكومةٌ تثير العجب ، وذلك أنها جامدةٌ في مبادئها للخوف والشرف والفضيلة ، ولذاً تكون قد وضعتُ بياناً باطلًا عندما قررتُ مبادئ الحكومات الثلاث .

إنّي أجهل ما هو هذا الشرف الذي يُحدث عنه لدى شعوب لا تتحمل على صنع شيء إلا بضربيات العصا^(١) .

(١) الحكم للعصافى الصين كما قال الأب دوهالد ، وصف الصين ، جزء ٢ صفحة ١٣٤ .

ثم إن تجاهلنا بعديدون من بيان هذه القضية التي يُحدّثنا عنها مبشرتنا ، فيمكن أن يستشاروا حول قطع موظفي الصين للسابلة^(١) .

وكذلك فإني أستشهد بالرجل العظيم اللورد ألسون^{*} .

ثم إننا نطلع برسائل الأب بارنن ، حول القضية التي حمل عليها الإمبراطور ضدّ أمراء حديثي النعمة^(٢) لم يرُوْقوه ، على خطّة طفيفان اتبعت بلا انقطاع ، وعلى شتاشم موجّهة إلى الطبيعة بانتظام أي بدم بارد .

ولدينا ، أيضاً ، رسائل مسيودوميران ، وكذلك رسائل الأب بارنن نفسه عن حكومة الصين ، فقد زال العجب بعد أسللة وأجيوبه رصينة جداً .

ألا يمكن أن يكون المبشرون قد خدّعوا عن نظام ظاهر ، وذلك أن يكون قد وقفت نظرهم ممارسة مستمرة لإرادة فرد يحكم فيهم بمثابة ويخبئون كثيراً أن يرؤوها في بلاتطات ملوك الهند ، وذلك لأنهم لا يذهبون إلى هناك إلا لـإحداث تغييرات كبيرة ، فيسهل عليهم إقناع الأمراء بأنهم يقدّرون على صنع كلّ شيء أكثر من إقناعهم الرعايا بقدرتهم على احتمال كلّ شيء^(٣) .

ثم يوجد بعض الحقيقة في الخطأ غالباً ، ومن الأحوال الخاصة ، والوحيدة على ما يحتمل ، ما يمكن أن يجعل حكومة الصين غير بالغة من الفساد ما قد تكونه ، ومن الأسباب الناشئ معلّمها عن طبيعة الإقليم ما قهر العَمل الأدبية في ذلك البلد وأوجب ضرورياً من العجائب .

(١) انظر ، فيما تنظر إليه ، إلى رحلة لانج .

(٢) من آل سوريناما ، رسائل العبرة ، المجموعة ١٨ .

(٣) انظر في الأب دوهالد كيف أن المبشرين انتفعوا بسلطة كانهى لاسكات الموظفين الذين كانوا يقولون ، دائماً ، إن قوانين البلاد لا تبيح استقرار ديانة أجنبية بالإمبراطورية .

وينفع إقليم الصين من الحال ما يُسهّل معه تكاثر النوع البشري تكاثراً عجياً، ويبلغ النساء فيه من قوة النسل ما لا يُورى مثله في الدنيا، ولم يَقْفِ أقسى الطفيان زيادة التنازل هنالك، ولم يَسْتَطِعُ الأمير هنالك أن يقول كما قال فرعون : « ليكن اعتداونا عليهم بِحَكْمَةٍ »، مع أن الأجدر به أن يصير إلى توكيده رغبة نِيروُن القائلة بـأَلَا يكون للجنس البشري غير رأس واحد، والصين توَهَل دَائِماً بِقُوَّةِ الإقليم وعلى الرغم من الطفيان، والصين تنتصر دَائِماً على الطفيان.

والصين عُرْضَةٌ لِجَمَاعَاتٍ كثيرة الوقوع في جميع البلدان التي يكثر الأَرْزُ^(١) فيها، وإذا ما هَلَكَ الشعب جوحاً تَفَرَّقَ للبحث عن القُوتِ، فتَالَّفَ في كُلِّ ناحيةٍ عِصَابَاتٌ من ثلاثة، أو أربعة، أو خمسة، لصوص، ويباد معظمها في البداءة، وتَعْظُمُ أخرى منها ويباد أيضاً، ولكنَّ ما يَحْدُثُ أن تُتَرَى كتيبة في ولاياتٍ كثيرة بعيدة، فتتساک وتنتوئ وتحول إلى جيش وترحَف إلى العاصمة ويَجْمِلُسُ رئيسها على العرش .

وذلك هي طبيعة الأمر، وذلك أن تجازي الحكومة السيئة في البداءة، وذلك أن تَظْهُرَ الفوضى فيها بفتنةً عن افتقار هذا البلد العجيب إلى القوتِ، والذى يَجْعَلَ الرجوعَ عن سوء الاستعمال أمراً صعباً في البلدان الأخرى هو عدم وجود نتائج محسوسةٍ له فيها، فلا يُنَبَّهُ الأمير إليه بسرعة وجلاءً كا هو الأمر في الصين .

وهو لا يَشْعُرُ مطلقاً، وذلك كأنما إثنا ، بأنه يمكن أقلَّ سعادةً في الحياة الأخرى، وبأنه يكون أقلَّ قدرةً وأقلَّ ثراءً في هذه الحياة، إذا كان حُكمه سيئاً، وهو يَعْلمَ أنه يَخْسَرُ الإمبراطورية والحياة إذا لم تكن حُكومته صالحةً .

(١) انظر إلى الباب ٢٣ ، فصل ١٤ ، الآق .

وبما أن الشعب في الصين^(١) يَكْثُر دائمًا على الرغم من إهال الأولاد فإنه لا بدّ فيها من العمل الذي لا يَكُلُّ لِتُخْرِجَ الأرض ما يُفْتَدِي به ، وهذا يقتضي دقةً كبيرةً من قبل الحكومة ، وهي تُعْنِي في كلّ حين بأن يَقْدِر جمِيع الناس على العمل من غير أن يَخْشُوا هضمَ مَتَاعِبِهم ، وهذا ما تَكُونُ به حُكْمَةً مَدْنِيةً أَكْثَرَ منها حُكْمَةً مَنْزِلِيةً .

وهذا ما أدى إليه النَّظَامُ الَّذِي يُحَدَّثُ عَنْهُ كثِيرًا ، وقد أُرِيدَ أن تَسُودَ القوانين مع الاستبداد ، غير أن ما يتصل بالاستبداد يَمُودُ غَيْرَ ذِي قُوَّةٍ ، ومن العبث أن يَرِيدَ هذا الاستبدادُ الَّذِي ضُغِطَ بِنَكْباتِه تقييدَ نَفْسِه ، فهو يَتَسَلَّحُ بِقِيَوْدِه ، ويَصْبِحُ أَكْثَرَ هَوْلًا أَيْضًا .

والصين ، إذن ، دُولَةٌ مُسْتَبِدَةٌ يَقْوِمُ مَبْدُؤُهَا عَلَى الْخُوفِ ، ومن المُحْتمَلُ أنْ كانتُ الْحُكْمَةُ فِي عَهْدِ الأُسْرَ الْمَالِكَةِ الْأُولَى مُنْحَرِفَةً عَنْ هَذِهِ الرُّوحِ لِعدَمِ بُلوغِهَا مُثْلَّ اتساعِها الْمُحْاضِرِ ، بَيْنَدَ أَنَّ الْأَمْرَ فِي أَيَّامِنَا غَيْرُهُ فِي الْمَاضِي .

(١) انظر إلى مذكرة تسونغتو عن إحياء الأرض ، رسائل العبرة ، المجموعة ٢١ .

الجُنُعُ الشَّانِي



البَابُ التاسِع

صلَةُ القوانين بقوَّةِ الدِّفاع

الفصلُ الأوَّلُ

كيف تدبِّرُ الْجُمُهُورِيَّاتُ سلامَتَهَا

إذا كانتُ الْجُمُهُورِيَّةُ صَغِيرَةً قُوَّضَتْ بقوَّةِ أجنبيَّةٍ ، وإذا كانتُ كَبِيرَةً قُوَّضَتْ عن عِيبٍ داخليٍّ .

ويُفْسِدُ هذا المحدودُ المضاعفُ الديموقراطياتُ والأُرْيَستوغرافياتُ على السواء ، سواءً أكانتُ صالحةً أم سائِئةً ، فالمرضُ في الشَّيءِ نفسهِ ، ولا يُنْكِنُ أَيَّ شَكْلٍ أَنْ يُعالِجهُ .

وهكذا توجَّد ظاهِرَةً كَبِيرَةً فَاللهُ إنَّ النَّاسَ كَانُوا يُكْرَهُونَ فِي نِهايَةِ الْأَمْرِ عَلَى العِيشِ دَائِمًا تَحْتَ ظُلُّ حُكْمَةِ فَرِيدٍ لَوْلَمْ يَتَمَّلَّوا نِظَامًا مُشَتمِلًا عَلَى جَمِيعِ الْمَنَافِعِ الدَّاخِلِيَّةِ لِلْحُكْمَوَةِ الْجُمُهُورِيَّةِ وَعَلَى الْقُوَّةِ الْخَارِجِيَّةِ لِلْمَلَكِيَّةِ ، وَالْجُمُهُورِيَّةُ الْإِتَّحَادِيَّةُ هِيَ الَّتِي أَتَكُمُّ عَنْهَا .

وَشَكْلُ الْحُكْمَوَةِ هَذَا هُوَ عَهْدٌ توَافِقُ بِهِ هَيَّاتٌ سِيَاسِيَّةٌ كَثِيرَةٌ عَلَى أَنْ يَكُونُوا مُوَاطِنِينَ لِدُولَةٍ أَعْظَمَ مِنَ الَّتِي يَرِيدُونَ إِقَامَتَهَا ، وَهَذَا هُوَ مجَمِعُ الْجَمِيعَاتِ الَّتِي

يملئون منها مجتمعاً جديداً يُنْكِنُه أن يتسع بمجتمعاتٍ جديدة اتّحدَتْ .
وهذه المجتمعات هي التي ازدهرت بها جماعة الإغريق زمناً طويلاً ، وهذه هي
التي هَجَمَ بها الرومان على العالمَ ، وهذه هي التي دافع العالمَ بها ضدَّهم ، ولما بلغت
رُوْمَةٌ غَايَةً عَظَمَتْها استطاع البربرة أن يقاوموها بِمَجَمِعَيَاتٍ تألفتْ وراء الرين والدانوب
عَنْ هَوْلَ .

ومن ثُمَّ كان عَدُّ هولندا^(١) وألمانيا والاتحاد السويسري^(٢) جُمهورياتٍ خالدةً
فِي أوروبا .

وكانت الحاجة إلى جمسيات المدن أَكْثَرَ مما في الوقت الحاضر ، فكانت المدينة
العاطلة من القوة عُرْضَةً لأعظم الأخطار ، ولم يكن الفتحُ ليؤديَ إلى ضياع سلطتها
التنفيذية وسلطتها الاشتراكية فقط كَما في أيامنا ، بل كان يؤدي إلى ضياع مُلك
الناس^(٣) أيضاً .

وينكِنُ هذا النوعَ من الجمهوريَّةِ القادرَ على مقاومة القوةِ الْخَارِجِيَّةِ أن يظل باقِياً
فِي عظمته من غير أن يُفسُدُ في الداخِل ، فشكلُ هذا المجتمع يختلفُ بِجَمِيعِ المَحَذِيرِ .
وَمَنْ يُودُ الاغتصابَ لم يَسْتَطِعْ ، قَطُّ ، أَنْ يكونَ موضعَ ثقةٍ لِدِي جَمِيعِ الدُولِ
المُتَحَدَّةِ عَلَى السَّوَاء ، وَهُوَ إِذَا مَا أَصْبَحَ بِالغَ سُلْطَانَ أَرْهَبَ جَمِيعَ الْأُخْرَى ، وَهُوَ
إِذَا مَا أَخْضَعَ قِسْنِيَاً أَمْكَنَ الْقَسْمَ الَّذِي ظلَّ حَرَّاً أَنْ يَقاومَه بِقُوَّى مُسْتَقْلَةٍ عَنِ التِّي
اَخْتَصَبَهَا وَأَنْ يُرْهَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَتَمَّ اسْتِرْارُهُ .

وإِذَا حَدَثَتْ فَتَنَّةٌ لِدِي عُضُوٍّ مِنَ الْأَعْصَمِيَّةِ المُتَحَدَّةِ أَمْكَنَ الْأُخْرَى أَنْ تُسْكِنَهُ ،

(١) تألفت من نحو خمسين جمهورية مختلفة بعضها عن بعض ، دولة الولايات المتحدة ، لسيو

جانيسون - (٢) الحرية المدنية والأموال والنساء والأولاد والمعابد ، والتبرير أيضاً .

وإذا تَطَرَّقَ سُوءُ استعمالِه إلى ناحيةٍ أصلح بالتواهي السليمة ، وَيُنْكِنُ هذه الدولةَ أن تصمحلَّ من جهةٍ من غير أن تصمحلَّ من جهةٍ أخرى ، ويُنْكِنُ الاتحادَ أن يُحَلَّ وأن تبقى دول الاتحاد ذاتَ سيادة .

وتتمتع دولة الاتحاد المؤلفةً من جُمهورياتٍ صغيرة بمحاسن الحكومة الداخلية لـكُلِّ منها ، وهي تتمتع بمنافع الملكيات الكبرى في الخارج بقوّة اتحادها .

الفصل الثاني

وجوبُ تأليف النظام الاتحاديٌّ من دولٍ ذات طبيعةٍ واحدة ، ولا سيما الدولُ الجمهورية

انفرض الكتّاعانيون لأنهم كانوا مؤلفين من ملكيات صغيرة لم تتحد قطًّا ، ولم تدافع عن نفسها دفاعًا مشتركًا ، وذلك عن كون الاتحاد ليس طبيعةً للملكيات الصغيرة .

وتتألف جمهورية ألمانيا الاتحادية من مُدُنٍ حُرَّة ومن دُوَّيلاتٍ خاضعة لأمراء ، وتدلُّ التجربة على أنها أكثر نقصًا من جمهورية هولندة وسويسرا .

والحربُ والتَّوْسُعُ هما روحُ الملكية ، والسلْمُ والاعتدالُ هما روحُ الجمهورية ، فلا يُنْكِنُ نوعيُّ الحكومات هذين أن يقيا في جمهورية اتحادية إلا قسراً .

وكذلك نرى في تاريخ الرومان أن جمهوريات تُوسّكَانة الصغيرة تركت الشَّيئين عند ما اختاروا لهم ملِكًا ، وقد ضاع كلُّ شيء في بلاد اليونان عند ما نال ملوك مقدونية مكانًا بين الأنْفَكُّتون .

وتجدر سرّ بقاء جمهورية ألمانية الاتحادية المؤلفة من أمراء ومدنٍ حرة في وجود رئيس لها يُعدّ قاضياً للاتحاد من بعض الوجوه وملكاً له من وجوهٍ أخرى.

الفصل الثالث

أمور أخرى مطلوبة في جمهورية الاتحادية

لا تستطيع ولاية في جمهورية هولندة أن تعيّد حلفاً من غير موافقة الآخر، وهذا القانون طيبٌ، وضروريٌّ أيضاً، في الجمهورية الاتحادية، وهو يعززُ النظام البرمنيَّ حيث كان يمكن أن يتلافى المصائب التي قد تحدث لجميع الأعضاء عن غفلةٍ أحدها أو طموحه أو شحه، وتكون الجمهورية التي تتبع بالاتحاد السياسي قد وهبت نفسها تماماً ولم يبق عندها ما تُعطي.

ومن الصعب أن تكون الدول التي تشتراك متساويةً عِظماً وقدرة، وقد كانت جمهورية الليكينين^(١) مؤلفة من ثالث وعشرين مدينة فكان لكلٍّ من المدن الكبرى ثلاثة أصوات في المجلس العام، ولكلٍّ من المدن المتوسطة صوتان، ولكلٍّ من المدن الصغرى صوت واحد، وتتألف جمهورية هولندة من سبع ولايات كبيرة وصغيرة تملك كلٌّ واحدة منها صوتاً واحداً.

وكانت كلٌّ واحدة من مدن ليكية^(٢) تدفع تكاليفها بنسبة ما لها من الأصوات، ولا تستطيع ولايات هولندة اتباع هذه النسبة، بل تتبع نسبة قدرتها كما ينبغي.

(١) استرايون ، باب ١٤ - (٢) المصدر نفسه.

وكان قضاة المدن وحكامها في ليكية^(١) يُنتَخَبُون من قبل المجلس العام على النسبة التي تكلمنا عنها ، وهم لا يُنتَخَبُون من قبل المجلس العام في هولندة مطلقاً ، وإنما تختار كل مدينة حكامها ، وإذا ما وجب تقديم تموذج جمهورية اتحادية حسنة اتَّخذَتْ جمهورية ليكية .

الفصل الرابع

كيف تُدَبِّرُ الدولُ المستبدة سلامتها

كما أن الجُمُوريات تُدَبِّرُ سلامتها باتحادها تُدَبِّرُ الدول المستبدة سلامتها بافتراقها وتماسكها وحدتها ، وذلك بأن تُصَحِّيَّ بقسم من البلد وتخرِّبَ الحدود وتحوِّلها إلى صحراء ، فيصبح جسم الإمبراطورية منيعاً .

ومن قواعد الهندسة أن الأجرام كلاً اتسعت صغُرت دائِرَتها نسبةً ، ولذا تكون طرائقُ تخرِّبِ الحدود هذه أكثر احتالاً في الدول الكبيرة مما في الدول المتوسطة . وتصنع هذه الدولة ضدَّ نفسها كلَّ سوءٍ يُمْكِن عَدُواً جائراً أن يصنعه ضدَّها ، عدوًّا لا يمكن وقفه .

وتحافظ الدولة المستبدة على حالها بنوع آخر من الافتراق يكون بوضع الولايات البعيدة قبضة أمير يغدو إقطاعياً ، والمُغْنُول والفرس وأباطرة الصين أمراؤهم الإقطاعيون ، وقد أضاب الترك يجعلهم التتر والمُدَافَ والفلاق ، والترانسِلَان سابقاً ، بينهم وبين أعدائهم

(١) المصدر نفسه .

الفصل الخامس

كيف تدبر الملكية سلامتها

لَا تُخْرِبَ الْمَلَكِيَّةُ نَفْسَهَا كَالْوَلَةِ الْمُسْتَبِدَةِ ، وَلَكِنَ الْوَلَةِ ذَاتَ الْاَتِسَاعِ الْمُوْسَطِ
يُمْكِنُ أَنْ تُعْزِّيَ ، وَلِذَّا تَكُونُ ذَاتَ حُصُونَ لِلْدِفَاعِ عَنْ حَدُودِهَا وَذَاتَ جَيُوشِ
الْدِفَاعِ عَنْ حَصُونِهَا ، وَفِيهَا تُنَازِعُ أَصْغَرُ بُقْعَةً بِمَهَارَةٍ وَشَجَاعَةٍ وَعِنَادٍ ، وَتَقْوِيمُ
الْوَلَةِ الْمُسْتَبِدَةِ بِغَارَاتٍ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَقْوِيمُ بِالْحَرْبِ غَيْرِ الْمَلَكِيَّاتِ .
وَالْحَصُونُ خَاصَّةً بِالْمَلَكِيَّاتِ ، وَتَخْشَى الْوَلَةِ الْمُسْتَبِدَةِ أَنْ تَكُونَ صَاحِبَةً
حَصُونَ ، وَهِيَ لَا تَجْرِيُ عَلَى تَفْوِيْضِ أَمْرِهَا إِلَى أَحَدٍ ، وَذَلِكَ لِأَنَّكَ لَا تَجِدُ أَحَدًا
يُحِبُّ فِيهَا الْوَلَةَ وَالْأَمِيرَ .

الفصل السادس

قوَّةُ الْوَلَةِ الدَّفَاعِيَّةُ عَلَى الْعُوْمَمِ

يُحِبُّ ، لِتَكُونَ الْوَلَةُ فِي مَنْعِمَتِهَا ، أَنْ يَكُونَ اَتِسَاعُهَا مِنَ الْحَالِ مَا تَنَاسَبُ مَعَهُ
السُّرْعَةُ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تُهَاجِمَ بِهَا وَالسُّرْعَةُ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تَتَخَذَهَا لِإِحْبَاطِ هَذَا
الْمَجْوَمُ ، وَبِمَا أَنَّ الَّذِي يَهْجُمُ يُمْكِنُ أَنْ يَظْهُرَ فِي كُلِّ مَكَانٍ أُولَئِكَ الْأَمْرَ وَجَبَ ظَهُورُ
الْمُدَافِعِ فِي كُلِّ مَكَانٍ أَيْضًا ، وَمِنْ ثَمَّ أَنْ يَكُونَ اَتِسَاعُ الْوَلَةِ مِنَ الْاَعْتِدَالِ مَا
يَنَاسِبُ دَرْجَةَ السُّرْعَةِ الَّتِي أَنْعَتَ الطَّبِيعَةَ بِهَا عَلَى النَّاسِ لِلِّاِنْتِقالِ مِنْ مَحْلٍ إِلَى آخَرِ .
وَفَرْنَسَةُ وَإِسْپَانِيَّةُ كُلُّتَاهُمَا مِنَ الْاَتِسَاعِ الْمُطَلُوبِ تَمَامًا ، وَتَكُونُ القُوَّى مِنْ صَلَاحِ

الاتصال ما تتوّجه معه إلى حيث يُراد ، وتلتحق الجيوشُ هنالك وتنتقل من حِدَّ إلى آخر بسرعة ، ولا يُخشى فيها أَيْ أمرٍ يحتاج إلى بعض الزمن لِيُنفَذُ .

ومن الحظُّ العجيب في فرنسة أنْ كانت العاصمة قريةً من مختلف الحدود بنسبة ضعفها ، فيُخسِنُ الأَمِير رؤيَّةَ كُلٌّ قسم من بلده على قدر ما يكون مُعَرَّضاً .

ولكن دولةً واسعةً كفارسَ إِذَا مَا هُوجِت وجَب انتصاءُ شهْرٍ حتَّى يُمْكِن جيوشَها المبعثرةَ أَنْ تجتمع ، ولا تُغَدِّ سَيْرَها في مثل تلك المدة كَا يُصْنَع في خمسةَ عشرَ يوماً ، وَإِذَا قَهَرَ الجيشُ الْذِي عَلَى الْمَحْدُود شُتَّتَ ، لا رِيب ، لأنَّ مَراكِزَ رجوعِه غيرُ قرية ، ويتقدِّمُ الجيشُ المنصور ، الْذِي لا يَلَاقِ مقاومةً ، طاوِيَّاً المراحل ، وَيَظْهَرُ أَمَامَ الْعَاصِمَةِ ويَحاصرُهَا ، عَلَى حِينٍ لَا يَكادُ يُمْكِنُ إِبْنَاهُ حُكَّامُ الولايات بِضَرورةِ الإِمداد ، وَمَنْ يُبَصِّرُ اقْتِرَابَ الثُّورَةِ يُعَجِّلُهَا بَعْدَمِ الطَّاعَةِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُبَدِّلُونَ الْوَفَاءَ حَذَرَ قُرْبَ الْعِقَابِ فَقَطْ ، وَيَعُودُونَ غَيْرَ ذَلِكَ إِذَا مَا رَأَوُا بَعْدَهُ وَيَعْمَلُونَ فِي سَبِيلِ مَصَالِحِهِمُ الْخَاصَّةِ ، وَتَحْلُّ الإِمْپَراطُورِيَّةُ وَتَسْقُطُ الْعَاصِمَةُ وَيَنْازِعُ الْفَاتِحَ حُكَّامَ وَلَا يَتَّهِمُ .

وَلَا تَقُومُ قُوَّةُ الْأَمِيرِ الْحَقِيقِيَّةِ عَلَى سُهُولَةِ الْفَتْحِ بِمَقْدَارِ مَا تَقُومُ عَلَى صُعُوبَةِ مَهاجِّتهِ وَعَلَى ثَبَاتِهِ إِذَا مَا جَازَ لِقولِهِ ، غَيْرَ أَنْ اسْعَ الدُّولَ يَدِلُّهَا عَلَى التَّوَاحِي الْجَدِيدَةِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تَؤَخِّذَ مِنْهَا .

وَهَكَذَا يَجِبُ عَلَى الْمَلُوكَ أَنْ يَكُونُوا حُكَّاماً فِي زِيَادَةِ سُلْطَانِهِمْ ، وَلَا يَنْبغي لَهُمْ أَنْ يَكُونُوا أَقْلَى رَشَدًا مِنْ ذَلِكَ فِي تَحْدِيدِهَا ، وَهَكَذَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ حِينَ يَقْصُونَ مَحَاذِيرَ الصِّيقِ أَلَّا يَنْسَوُا مَحَاذِيرَ الْاسْعَادِ .

الفصل السابع

تأملات

اِتَّهَمُوا اَعْدَاءُهُمْ اُمَيْرَ عَظِيمٍ ، مَلَكَ زَمَنًا طَوِيلًا جَدًّا ، هَذَا الْأَمِيرُ اَلْفَ مَرَةٍ اتَّهَمَ نَاسًا عَنْ مَخَاوِفِهِمْ أَكْثَرَ مَا عَنْ عَقْوَلِهِمْ كَمَا اَعْتَدَ ، بَأْنَهُ وَضَعَ خِطَّةً مَلَكِيَّةً عَامَّةً وَسَارَ عَلَيْهَا ، وَلَوْفَقَ لِذَلِكَ مَا كَانَ شَيْءٌ أَشَأَمَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى اُورَبَّةٍ وَرِعَالِهِ الْقَدِماءِ وَعَلَيْهِ وَعَلَى آلهِ ، وَقَدْ أَسْعَفَهُ الرَّبُّ ، الَّذِي يَعْلَمُ الْمَنَافِعَ الصَّحِيحَةَ ، بِهِزَّائِمَ أَحْسَنَ مِنْ اِنْتَصَارَاتِ يُوَفِّقُ لَهُ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ جَعَلَهُ أَقْوَى الْجَمِيعِ بَدْلًا مِنْ أَنْ يَجْعَلَهُ مَلَكَ اُورَبَّةَ الْوَحِيدِ :

وَمَا كَانَ شَعْبَهُ الَّذِي لَمْ يَحِنْ فِي الْبَلَادِ الْأَجْنبِيَّةِ إِلَى غَيْرِ مَا غَادَرَ ، وَالَّذِي يَعْدُ الْمَجَدَ أَعْظَمَ خَيْرِ حِينٍ تَرَكَهُ بَلَدَهُ وَأَكْبَرَ مَا نَعْنَاهُ الرُّجُوعُ إِلَيْهِ حِينَ وَجَوَدَهُ فِي الْبَلَادِ الْبَعِيْدَةِ ، وَالَّذِي يُزْعِجُ حَتَّى بِمَزَایِاهِ لِمَا يَجْمَعُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْازْدَرَاءِ ، وَالَّذِي يَحْتَلُ الْجَرْوَحَ وَالْأَخْطَارَ وَالْمَتَاعِبَ ، لَا ضَيَاعَ مَلَادَهُ ، وَالَّذِي لَا يُحِبُّ شَيْئًا كَجُبَّهُ لَمَرَّهُ ، وَالَّذِي يَتَعَزَّزُ عَنْ خُسْرَانِ إِحْدَى الْمَارَكِ بِتَغْنِيَّةِ الْقَائِمِ ، مَا كَانَ شَعْبُهُ هَذَا لِيَقْصُرَ فِي بَلَدٍ حَتَّى آخرِ الْأَمْرِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقْصُرَ فِي جَمِيعِ الْبَلَادِ الْأُخْرَى ، وَلَا أَنْ تَفُوتَهُ سَاعَةً مِنْ غَيْرِ أَنْ تَفُوتَ إِلَى الْأَبْدِ .

الفصل الثامن

الحالُ الْتِي تَكُونُ قُوَّةُ الدُّولَةِ الدَّفَاعِيَّةُ فِيهَا أَدْنَى مِنْ قُوَّتِهَا الْمَهْجُومِيَّةِ

قال السُّرُّ كُوسِيُّ الملُك شارل الخامس: « ليس الإنكليز من شِدَّةِ الضعفِ ومن سهولةِ الغَلَبِ ما يُقْهَرُونَ مَعَهُ فِي غَيْرِ بِلَادِهِمْ » ، وهذا ما كان يقال عن الرومان ، وهذا ما جرَّ به القرطاجيون ، وهذا ما يحْدُثُ لِكُلِّ دُولَةٍ أَرْسَلَتْ جِيُوشًا إِلَى البَعْدِ لِتَجْمَعَ بِقُوَّةِ النَّظَامِ وَالسُّلْطَانِ الْحَرَبِيِّ مَنْ انْقَسَمَوا فِي بِلَادِهِمْ عَنْ مَصَالِحِ سِيَاسِيَّةٍ أَوْ مَدْنِيَّةٍ ، وَالدُّولَةُ تَكُونُ ضَعِيفَةً عَنْ مَرَضٍ عُضَالٍ ، وَتَرِيدُ ضَعْفًا بِالنَّدَوَاءِ . وَيُعَدُّ قَوْلُ السُّرُّ كُوسِيُّ استثناءً لِلْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ الْقَائِمَةِ بِالْأَتَّبَاسَرَ حِرَوبًا بُعِيَّةً مُطْلَقًا ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْإِسْتِثنَاءُ الْقَاعِدَةَ حِيدًا لِأَنَّهُ لَا يُطَبَّقُ عَلَى غَيْرِ مَنْ نَقَضُوا الْقَاعِدَةَ .

الفصل التاسع

قوَّةُ الدُّولَ النَّسْبِيَّةِ

إِنْ كُلَّ عَظَمَةٍ وَكُلَّ قُوَّةٍ وَكُلَّ سُلْطَةٍ أَمْرٌ نَسْبِيٌّ ، فَيُجَبُ أَنْ يُخْتَرَزَ مِنْ نَقْصِ الْعَظَمَةِ النَّسْبِيَّةِ بِمَحَاوَلَةِ زِيَادَةِ الْعَظَمَةِ الْحَقِيقِيَّةِ .

وَقَدْ بَلَغَتْ فَرْنَسَةُ أَقْصَى عَظَمَتِهَا النَّسْبِيَّةِ فِي أَوْاسِطِ عَهْدِ لوِيسِ الرَّابِعِ عَشَرَ ، وَلَمْ يَكُنْ لِأَلْمَانِيَّةِ ، بَعْدُ ، مِنْ عَظَماءِ الْمَلُوكِ غَيْرُ الَّذِينَ كَانُوا لَهَا مِنْذُ زَمْنٍ ، وَكَانَ هَذِهِ هِيَ حَالٌ إِيطَالِيَّةٌ ، وَكَانَ لَا يَتَأَلَّفُ مِنْ اسْكَنْدَرِيَّةِ وَإِنْكَلَتْرَةِ كَتْلَةٍ مَدَكِيَّةٍ مُطْلَقًا ،

وكان لا يتألف من أرغونة وقشتالة ذلك ، فضعفـت أقسام إسبانية المنفصلة بذلك ، وأضفتها ، ولم تكن روسية معروفةً في أوربة أكثر من القرم .

الفصل العاشر

ضعف الدول المجاورة

إذا كانت الدول المجاورة في دور الانحطاط وَجَب الاحترازُ من تعجيل انهيارها ، وذلك لأنـدـعاـما يـكونـعليـهـالـوضـعـ، ولـأـصـلـحـماـيـكـونـمنـوـجـودـالأـمـيرـ بـجـانـبـآـخـرـيـتـلـقـفيـسـبـيلـهـجـمـيـعـنـوـائـبـالـطـالـعـوـنـكـبـاتـالـدـهـرـ، وـمـنـنـادـرـأنـيـسـفـرـفـتـحـمـثـلـهـذـهـالـدـوـلـةـعـنـزـيـادـةـفـيـالـسـلـطـانـالـحـقـيقـ يـعـدـلـمـاـيـفـقـدـمـنـالـسـلـطـانـالـنـسـيـ.

الباب العاشر

صلة القوانين بقوة الهجوم

الفصل الأول

قوة الهجوم

تُنظَّم قوَّةُ الهجوم بحقوقِ الأُمَّ ، أى بالقانون السياسي للأُمَّ من حيث صلة بعضها بعض .

الفصل الثاني

الحرب

حياة الدول كحياة الأفراد ، فكما أنه يحقُّ للناس أن يقتُلوا في حال الدفاع الطبيعي يحقُّ للدول أن تحارب حفظاً لنفسها .

ويحقُّ لى أن أُقتل عن دفاعٍ طبيعيٍّ ، وذلك لأن حيائى لى كأن حياة الذى يهجمُ علىَ هى له ، والدولةُ ، كذلك ، تحارب لأن بقاءها حقٌّ ككلٌّ بقاء آخر .

ولا يستلزم حقُّ الدفاع الطبيعي بين الأهلين ضرورةَ الهجوم مطلقاً ، وليس للأهلين غيرُ اللجوء إلى الحاكم بدلاً من الهجوم ، وهم لا يستطيعون ممارسة حقٍّ

هذا الدفاع ، إذن ، في غير الأحوال العابرة التي يُهلك فيها إذا ما انتظر عون القوانين ، غير أن حق الدفاع الطبيعي بين المجتمعات يتضمن ضرورة الهجوم أحياناً ، وذلك عند ما ترى أمّة أن السلم الطويلة تجعل أمّة أخرى في حال تفْضي معه عليها فيكون الهجوم في هذا الحين وسيلةً وحيدةً لمنع هذه الإبادة .

ومن ثم يتحقق للمجتمعات الصغيرة في الغالب أن تحارب المجتمعات الكبيرة ، وذلك لأنها تكون ، غالباً ، في حال تخشى معه أن تُباد .

إذن ، يُشتق حق الحرب من الضرورة والعدل الصارم ، وإذا كان من يُوجّهون ضمير الأمّاء أو آراءهم لا يقفون عند هذا الحدّ ضاع كلّ شيء ، وعندما يُستند إلى مبادئ مرادية للمجد والملايقة والمنفعة تغمر الأرض سيل من الدماء .
ولا يُحدث عن بُعد الأمير على الخصوص ، فمجدُه يقوم على زهوه ، وهذا هوَى ، لا حق شرعي .

نعم ، قد يؤودي صيت سلطنته إلى زيادة قوّى دولته ، غير أن شهرة عدله تزيد هذه القوّى مع ذلك .

الفصل الثالث

حق الفتح

يشتق حق الفتح من حق الحرب ، وهو نتيجة له ، فيجب أن يتبع روحه إذن .

وإذا ما قُهرَ شعبٌ أتَى حق الفاتح عليه أربعة قوانين : قانون الطبيعة التي

تَجْعَل كُلَّ شَيْءٍ يَمْيل إِلَى حَفْظِ الْأَنْوَاعِ ، وَقَانُونَ الْعِرْفَانِ الطَّبِيعِيِّ الَّذِي يَقْضِي بِأَنْ نَفْعُل بِالآخَرِينَ مَا نُودُ أَنْ يُفْعَلَ بِنَا ، وَالْقَانُونَ الَّذِي يُوجِدُ الْمُجَمَعَاتِ السِّيَاسِيَّةَ عَلَى وَجْهِ لَمْ تُحَدَّدِ الطَّبِيعَةُ دَوَامَهُ مُطْلَقاً ، ثُمَّ الْقَانُونَ الْمُسْتَنَبَطُ مِنَ الْأَمْرِ نَفْسِهِ ، وَالْفَتْحُ كَسْبٌ ، وَتَحْمِلُ رُوحُ الْكَسْبِ مَعَهَا رُوحَ الْحَفْظِ وَالْعَادَةِ ، لَا رُوحَ إِلَيْاَدَةٍ . وَإِذَا مَا قَهَرَتْ دُولَةٌ أُخْرَى عَالَمَتْهَا بِأَحَدِ الْأَسْلَيْبِ الْأَرْبَعَةِ الْآتِيَّةِ وَهِيَ : أَنْ تَدَوِّمَ عَلَى الْحُكْمِ فِيهَا وَفْقَ قَوَاعِدِهَا فَلَا تَقُومُ مَقَامَهَا فِي غَيْرِ مَارِسَةِ الْحَكْمَةِ السِّيَاسِيَّةِ وَالْمَدْنِيَّةِ ، أَوْ أَنْ تَنْتَحِمَ حُكْمَوَةً سِيَاسِيَّةً وَمَدْنِيَّةً جَدِيدَةً ، أَوْ أَنْ تَهْدِمَ الْجَمَعَ وَتُفَرِّقَهُ فِي مَجَامِعَاتٍ أُخْرَى ، أَوْ أَنْ تُبَيِّدَ جَمِيعَ الْأَهْلِيَّنِ .

فَأَمَّا الْأَسْلَوبُ الْأُولُّ فِي لَأْمَ حَقُوقِ الْأَمْمِ الَّتِي تَنْتَبَعُهَا الْيَوْمُ ، وَأَمَّا الْأَسْلَوبُ الرَّابِعُ فَأَكْثَرُ مَلَائِمَةً لِحَقُوقِ الْأَمْمِ لِدِي الْرُّومَانِ ، لِهَذِهِ الْحَقُوقِ الَّتِي يُحْكَمُ عَنْدَ النَّظَرِ إِلَيْهَا فِي مَقْدَارِ مَا أَصْبَحَنَا بِهِ مِنْ حُسْنِ حَالٍ ، وَأَقْدَمَ احْتِرَاءً إِلَى أَرْمَتَنَا الْحَدِيثَةُ وَالرَّشْدَ الْحَاضِرِ وَدِينِ الْيَوْمِ وَفَلْسَفَتَنَا وَأَخْلَاقَنَا .

وَبِمَا أَنْ مَوْلِفِينَا فِي الْحَقُوقِ الْعَامَّةِ الْمُسْتَنَدِينَ إِلَى التَّوَارِيخِ الْقَدِيمَةِ خَرَجُوا مِنْ دَائِرَةِ التَّشَدِّدِ وَقَعُوا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ، أَى اتَّبَعُوا الْهَوَىِ ، فَافْتَرَضُوا لِلْفَاتَحِينَ حَقَّاً ، وَأَىْ حَقٌّ ، فِي الْقَتْلِ ، وَهَذَا مَا أَدَى إِلَى اسْتِبْطَاطِهِمْ تَتَابِعَ هَاثِلَةً كَلْمَبَداً وَإِلَى وَضْعِهِمْ قَوَاعِدَ لَمْ يَعْمَلْ بِهَا الْفَاتَحُونَ أَنفُسُهُمْ ، قَطُّ ، عَنْدَ اتَّصَافِهِمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْإِدْرَاكِ ، وَمِنَ الْوَاضِحِ أَنَّ الْفَتْحَ إِذَا تَمَّ لَمْ يَعْدْ لِلْفَاتَحِ حَقُّ الْقَتْلِ مَا أَصْبَحَ بِذَلِكَ فِي غَيْرِ حَالِ الدِّفاعِ الطَّبِيعِيِّ ، وَصَارَ فِي غَيْرِ حَالِ الْمَحَافَظِ عَلَى سَلامَتِهِ الْخَاصَّةِ .

وَالَّذِي حَمَلُوهُمْ عَلَى ذَلِكَ التَّفَكِيرِ هُوَ أَنَّهُمْ اعْتَقَدوْا أَنَّ الْفَاتَحَ كَانَ ذَا حَقِّ فِي تَقْوِيَّةِ الْجَمَعِ ، فَاسْتَبَطُوا مِنْ هَذَا أَنَّهُ كَانَ يَحْقِّقُ لَهُ أَنْ يُبَيِّدَ النَّاسَ الَّذِينَ يَتَأَلَّفُونَ

منهم هذا المجتمع ، فهذه نتيجةٌ فاسدةٌ لمبدأٍ فاسدٍ ، وذلك لأنَّه لا يُستَخْرَجُ مِنْ إِبادَةِ المجتمع وَجُوبِ إِبادَةِ مَنْ يَتَأَلَّفُ مِنْهُمْ ، وذلك لأنَّ المجتمع هو اتحادُ الناس ، لا الناسُ ، فَصَفَّةُ المُوَاطِنِ قد تزولُ ، وَصَفَّةُ الإِنْسَانِ تبقى .

وقد استنبط السياسيون حقَّ الاستبعاد من حقٍّ القتل في الفتح ، غير أنَّ النتيجة هي من الفسادِ كالمبدأ .

ولا يجوز الاستبعاد إِلَّا عند ضرورة الحفاظة على الفتح ، وغايةُ الفتح هي الحفاظة ، وليس الاستبعادُ غَايَةُ الفتح مطلقاً ، ولكنَّه قد يكون وسيلةً لازمةً للحفظ .

وإذا وقع ذلك كان دوامُ الاستبعاد مناقضاً لطبيعة الأمور ، ويجب أن يتتحول الشعب المستعبدُ إلى رعيةٍ ، والاستبعادُ في الفتح أمرٌ طارئٌ ، والاستبعادُ يحبُّ انتظامه بعد مرورِ زمانٍ يلتزم فيه جميع أجزاء الدولة المفتوحة بأجزاء الدولة الفاتحة من حيث العاداتُ والزواجاتُ والقوانينُ والجمعياتُ وبعضُ الانسجام النفسيٌّ ، وذلك لأنَّ حقوق الفاتح لا تقوم إِلَّا على عدم وجود تلك الأمور ، وعلى وجود تباعدٍ بين الأمتين ، كأن لا تتحقَّقَ إِحداها بالآخرِ .

وهكذا يجب على الفاتح الذي يستبعد الشعبَ أن يحتفظ بوسائلٍ لإخراجه من هذا الاستبعاد ، وهذه الوسائلُ مما لا يُحْصِيه عَدُّ .

ولا أتكلّم هنا عن أمورٍ مبهمة ، وعلى هذا الوجه سارَ آباءُنا الذين فتحوا الإمبراطورية الرومانية ، فألانوا القوانينَ التي وضعوها بين النار والجهاد والصَّوْلة وزَهُو النصر ، وجعلوا قوانينَهم عادلةً بعد أن كانت قاسية ، وكان البوُرُغون والقوط واللنبار يريدون بقاء الرومان قوماً مغلوبين ، فَجَعَلُتْ قوانينُ أوريك وغُوندِبو

ورُوَّاتِارِيسْ من البربرِيِّ والرومانيِّ ابْنَى وطنِ واحدٍ^(١).

ونَزَعَ شارِلُمانُ إِلَى قَفْنِ السَّكْسُونِ فَنَزَعَ مِنْهُمُ الْحُرْيَةَ وَمُلْكَ الْأَمْوَالِ ،
وَحَرَّرَهُمْ لُوِيِّسُ الْحَلِيمُ^(٢) فَلَمْ يَصْنَعْ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا فِي جَمِيعِ عَهْدِهِ ، وَأَلَانَ الزَّمْنُ
وَالاستِعْبادُ طِبِّاعَهُمْ فِعْلًا مِنْهُمْ أَنَاسًا صَادِقِينَ عَلَى الدَّوَامِ .

الفصل الرابع

بعض فوائد الشعب المغلوب

يُخْسِنُ السِّيَاسِيُّونَ صُنْعًا إِذَا مَا تَكَلَّمُوا عَمَّا يُنْكِنُ حَقَّ الْفَتْحِ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ إِلَى
الشَّعْبِ الْمَغْلُوبِ مِنَ الْفَوَائِدِ أَحْيَاً بَدْلًا مِنْ أَنْ يَسْتَبِطُوا مِنْهُ نَتَائِجَ مَشْؤُومَةَ جَدًّا ،
وَكَانُوا يُدْرِكُونَ هَذَا بِأَحْسَنِ مَا هُمْ عَلَيْهِ لَوْ أَتَيْعُ مَا عَنْدُنَا مِنْ حَقُوقِ الْأَمْمِ اتِّبَاعًا
وَشِيقًا وَأَيْدِيًّا فِي جَمِيعِ الْأَرْضِ .

وَلِيُسْتَ الدُّولُ الْمَقْهُورَةُ فِي تَمَامِ قُوَّةِ نَظَامِهَا عَادَةً ، وَذَلِكَ أَنَّ الْفَسَادَ سَرَّابٌ فِيهَا ،
وَعَادَتْ قَوَانِينُهَا لَا تُنَفَّذُ ، وَصَارَتِ الْحُكْمُومَةُ بَاغِيَةً ، وَمِنْ ذَا الَّذِي يَشْكُّ ، إِذَنَ ،
فِي عَدَمِ كَسْبِ مِثْلِ هَذِهِ الدُّولَةِ وَاتِّفَاعِهَا بِالْفَتْحِ نَفْسَهُ إِذَا كَانَ هَذَا الْفَتْحُ غَيْرَ
مُحَرَّبٍ ! وَمَاذَا تَخْسِرُ الْحُكْمُومَةُ الَّتِي تَصِيلُ إِلَى مَرْحَلَةٍ يَتَعَذَّرُ عَلَيْهَا إِصْلَاحٌ نَفْسَهَا فِيهَا
مِنْ صَهْرِهَا ثَانِيَةً ؟ وَيُنْكِنُ فَاتِحًا يَقْتَلُمُ شَعْبًا حِيثَ يَتَحَلُّ الْفَنِيُّ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَعِّرَ بِهِ ،
مَا لَا يُحْصِي مِنْ وَسَائِلِ الْفَحْصِ بِأَلْفِ حِيلَةٍ وَأَلْفِ مَكِيدَةٍ ، وَحِيثَ يَرَى التَّعِسُ الَّذِي

(١) انظر إلى المؤلف المشكوك فيه لحياة لويس الحليم في مجموعة دوشن ، جزء ٢ ، صفحة ٢٩٦ .

(٢) انظر إلى مجموعة قوانين البرابرة والباب ٢٨ الآتي .

يُؤْمِنُ تَحْوِيلَ مَا كَانَ يَعْتَقِدُه سُوءَ اسْتِعْمَالٍ إِلَى قَوْانِينَ فَيَجِدُ أَنَّهُ فِي سُوءِ الْفَضْلِ
وَأَنَّهُ مُخْطَلٌ فِي حِسْنٍ هَذَا، أَقُولُ مُمْكِنٌ فَاتَّحًا كَهُذَا أَنْ يَقْلِبَ كُلَّ شَيْءٍ، فَيَكُونُ
الظُّلْمُ الْأَصْمَمُ أَوْلَى شَيْئاً يَتَأذَّى مِنَ الْقَهْزِ.

ومن ذلك ما رُفِيَّ من وجود دولٍ يَجُوَرُ عليها ملتزمو الجبائية فيكون لها فرجٌ بالفاتح الذي لم يكن عنده ما عند الأمير الشرعيٍّ من التزامات واحتياجات ، وتُصلَح المساوىء ، حتى من غير أن يُصلحها الفاتح .

وَمَا يَحْدُث أَحِيَّنَا أَن تُسْفِر قناعة الْأُمَّةِ الْفَاتِحةَ عَنْ تِرْكِهَا لِلْمُغْلَوْبِينَ مَا كَانَ قد
نُزِّعَ مِنْهَا فِي عَهْدِ الْأَمِيرِ الشَّرِيعِيِّ مِنْ الْحَاجِيِّ .

وقد يُفْسِدُ التَّفْتَحَ عَلَى الْأَوْهَامِ الصَّارَّةِ فَيَضَعُ الْأُمَّةَ ، كَمَا أَجْرَوْا عَلَى الْقَوْلِ ،
تَحْتَ طَالِمٍ أَطِيبَ .

وأى خير كان الإسبانُ غير قادرٍ على صنعه للمكسيكيين؟ كان عليهم أن يمنّحُهم ديناً ليَنْهَا فاتنَوْهُم بخراقة حقاء ، وكان يُنكِّسُهم أن يجعلوا العبيدَ أحراراً فعملوا الأحرارَ عبيداً ، وكانوا يستطيعون أن يُنَوِّرُوهُم حولَ مساوىءِ الضحايا البشرية فاستأصلوهم بدلاً من ذلك ، وما كنتُ لآخرٍ يبالي لو أردتُ الحديثَ عن جحيم المحسن التي لم يصنعواها وجميع الشرور التي صنعواها .

وعلى الفاتح أن يتلافى بعض الشرور التي صنعوا ، وهكذا أُعرّف حقَّ الفتح
يقول : إنه حقٌّ ضروريٌّ شرعاً مُؤسفٌ يدعى في كلِّ حينٍ دينًا عظيمًا يؤدّي
براءةً للذمة نحو الطبيعة البشرية .

الفصل الخامس

ملك سرقوسة : جيلون

إن أجل معاهدة حدث عنها التاريخ هي التي عقدها جيلون مع القرطاجيين على ما أعتقد ، فهي تُبغي إلغاءهم عادة ذبح أبنائهم^(١) ، يا له من شيء عجيب ! لقد هزم ثلاثة ألف قرطاجي ، فوضع شرطاً غير نافع لسوامهم ، وإن شئت فقل إنه اشترط ذلك في سبيل الجنس البشري .

وكان أهل بقطريان يلقون آباءهم الشيب للكلاب حتى تأكلها ، فحرم الإسكندر^(٢) عليهم ذلك ، فكان هذا نصراً له على الخرافه .

الفصل السادس

الجمهورية الفاتحة

إن مما يخالف طبيعة الأمور في النظام الاتحادي أن تفتح دولة متحدة من الأخرى كما رأينا ذلك لدى السويسريين^(٣) في أيامنا ، وأقل من هذا إللاماً ما يقع في الجمهوريات الاتحادية المختلطة حيث تكون الشركة بين جمهوريات صغيرة وملكيات صغيرة .

وإن مما يخالف طبيعة الأمور أيضاً أن تفتح دولة ديموقراطية مدعناً لا يسكن

(١) انظر إلى مجموعة دوباربيرا (تاريخ المعاهدات القديمة ، أمستردام ١٧٣٩) ، مادة ١١٢ .

(٢) استرابون ، باب ١١ - (٣) في سبيل توكتبرغ .

أن تَدْخُلُ ضمن نطاق الديموقراطية ، فيجب أن يَقْدِرُ الشعُبُ المقهور على التمعن بِزَانِيا السيادة كما سَنَّه الرومان في الْبُدَاءَةِ ، ويجب قَصْرُ الفتح على عدد الأهلين الذي يُقرَّر للديموقراطية .

وإذا غَلَبتَ الديموقراطية شعراً لتسيطر عليه كرعيةٍ جعلت حريتها الخاصة عُرضة للخطر ، وذلك لمنتها من تُرْسِلُهُم إلى الدولة المقهورة من الحكم سلطةً كبيرةً جدًا .

وأى خطر لا تَقْعُ فيه جمهورية قرطاجة لو استولى أَنْيِبَالُ على روما؟ وماذا كان لا يَصْنَعُ في بلده بعد النصر وهو الذي أوجب فيه عِدَّةَ ثُورات بعد هزيمته^(١)؟

ما كان هائوناً ليستطيع إقناعَ السُّنَّاتَ بِمَنْعِ المَدَدِ عن أَنْيِبَالِ أو تَكُُّمُ عن حسده فقط ، وما كان هذا السُّنَّاتُ الذي حَدَّثُنا أَرْسَطُوا عن رَشَدِهِ (وهذا أمرٌ يُثْبِتُه لنا ازدهار هذه الجمهورية جيداً) ليستطيع القاطع في الأمر إلاّ عن أسباب صائبة ، وإلا كان بالغَ البلاهة حتى لا يرى جيشاً بعيداً من هناك ثلاثة فَرْسَخٍ يُتَّبِّع بمحَسَّاراتٍ ضروريَّةٍ يجب تلافها .

وكان حزبُ هانُونَ يريد تسليم أَنْيِبَالَ إلى الرومان^(٢) ، ولم يكن الرومان هم الذين يُخْشَونَ حينئذ ، بل أَنْيِبَالُ .

وكان لا يُنْكِنُ اعتقادَ انتصاراتِ أَنْيِبَالَ كَا قِيلَ ، ولكن كيف يُشكُّ فيها؟ وهل كان القرطاجيون المنتشرون في جميع الأرض يَجْهَلُونَ ما يَقْعُ في إيطالية؟ لم يُرَدْ

(١) كان على رأس حزب مشاغب .

(٢) كان هانون يريد تسليم أَنْيِبَالَ إلى الرومان كما أراد كاتون تسليم قيصر إلى الغنوبيين .

إِرْسَالُ مَدَدٍ إِلَى أَنْبِيَالِ لَأَنْهُمْ كَانُوا لَا يَجْهَلُونَ ذَلِكَ .
وَيُصْبِحُ هَانُونُ أَشَدَّ تَصْلِبًا بَعْدَ تَرِيبِي ، وَبَعْدَ تَرَازِينَ ، وَبَعْدَ كَانَ ، وَخَوْفَهُ ،
لَا دُعْمٌ تَصْدِيقَهُ ، هُوَ الَّذِي كَانَ يُزِيدُ .

الفصل السادس

مواصلة الموضع نفسه

وَيُوجَدُ مَحْذُورٌ آخَرُ لِلْفُتُوحِ الَّتِي تَمَّ لِلْدِيمُوقْرَاطِيَّاتِ ، وَتَكُونُ حُكْمُهَا مُقْوَتَةً
مِنْ قَبْلِ الدُّولَ الْمُغْلَوَبَةِ ، وَتَكُونُ هَذِهِ الْحُكْمُومَةُ مَلَكِيَّةً زَعْمَاءً ، وَأَمَاءً ، فِي الْحَقِيقَةِ ،
فَهُنَّ أَنْفُسُهُنَّ مِنَ الْمَلَكِيَّةِ ، وَذَلِكَ كَانَ دَلِيلُ عَلَيْهِ التَّجْرِيَّةُ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَكُلِّ مَكَانٍ .
وَتَكُونُ الشُّعُوبُ الْمَقْهُورَةُ كَثِيرَةً فِيهَا ، فَلَا تَتَمَتعُ بِفَوَائِدِ الْجُمُهُورِيَّةِ وَلَا
بِفَوَائِدِ الْمَلَكِيَّةِ .

وَمَا قَلَتْهُ عَنِ الدُّولَةِ الشَّعْبِيَّةِ يُمْكِنُ أَنْ يُطَبَّقَ عَلَى الْأَرِيَسْتُوَقْرَاطِيَّةِ .

الفصل الثامن

مواصلة الموضع نفسه

وَهَكَذَا إِذَا مَا أَخْضَعَتْ جُمُهُورِيَّةً شَعَبًا وَجَبَ عَلَيْهَا أَنْ تَحَاوِلَ إِصْلَاحَ الْمَخَازِيرِ الَّتِي
تَنْشَأُ عَنْ طَبِيعَةِ الْأَمْرِ ، وَذَلِكَ بِأَنْ تَمْنَحَهُ حَقًا سِيَاسِيًّا صَالِحًا وَقَوَانِينَ مَدْنِيَّةً صَالِحةً .
وَمَا حَدَّثَ أَنْ جُمُهُورِيَّةً إِيطَالِيَّةً كَانَتْ تُمْسِكُ أُنْسَابًا مِنْ أَهْلِ الْجُزُّورِ تَحْتَ

سلطانها ، غير أن حقوقها السياسية والمدنية كانت فاسدة نحوهم ، وما يُدْكَر مرسوم العفو العام^{١)} الذي يقضى بالآئمَّة حكم عليهم بعقوباتٍ إرهابية كما يقتضيه ضميرُ الحكم^(١) الخبير ، ومن الرعایا من يطالبون بامتيازاتٍ في الغالب كارئ ، وهنا يُمنَح ولیُ الأمر حقوقَ جميع الأُمَّ.

الفصل التاسع

المَلَكِيَّةُ الَّتِي تَفَتَّحُ مَا حَوْلَهَا

تَغْدُو الْمَلَكِيَّةُ مَرْهُوبَةً إذا ما استطاعت السَّيَّر طويلاً قبل أن يُضْعِفَها التَّوْسُعُ ، وَتَدُومُ قوتها على قدر ضَعْفِ الْمَلَكِيَّاتِ المجاورة إليها .
ولَا يَنْبَغِي لها أن تَسْلُك سَبِيلَ الْفَتْح ، إِذْنٌ ، إِلا إِذَا بَقِيتِ دَاخِلَ حدود حُكْمِهَا الطَّبِيعِيَّة ، وَمِنْ الْحَكْمَةِ أَنْ تَقِفْ فَوْرًا مَجَاوِرَهَا هَذِهِ الْمَدُودَ .
وَإِذَا وَقَعَ هَذَا النَّوْعُ مِنَ الْفَتْح وَجَبَ تَرْكُ الْأُمُورِ كَمَا كَانَتْ عَلَيْهِ ، أَى أَنْ تَبْقِي الْحَاكِمَ نَفْسَهَا ، وَالْقَوَاعِنِينَ نَفْسَهَا ، وَالْعَادَاتِ نَفْسَهَا ، وَالْأَمْتِيَازَاتِ نَفْسَهَا ، فَلَا يُغَيِّرُ غَيْرُ الْجَيْشِ وَاسْمِ الْمَلَكِ .
وَإِذَا مَا وَسَعَتِ الْمَلَكِيَّةُ حَدَودَهَا بِفَتْحِ بَعْضِ الْوَلَايَاتِ الْمَجاوِرَةِ وَجَبَ أَنْ تَعْاملَهَا بِحَلْمٍ عَظِيمٍ .

(١) فِي ١٨ مِنْ أَكْتوُبر سَنَة ١٧٣٨ ، طَبَعَ عَنْ فَرِنْشِيلِي فِي جِنِيف ، gobernatore in detta isola , di condannare in avenir solamente ex informatâ ex informatâ conscientiâ persona alcuna nazionale in pena afflittiva. Potrà ben si far arrestare ed incarcerare le persone che gli saranno sospette; salvo di renderne poi a noi conto sollecitamente المادَّة ٦ وانظر أيضًا إلى جريدة أمستردام ٢٣ من ديسمبر سَنَة ١٧٣٨ .

وإذا ما جاهدت الملكية في سبيل الفتح طويلاً دبستْ ولا ياتُها القديمة كثيراً كما هي العادة ، وذلك لما عليها أن تعانيه من المساوى الجديدة والمساوي القديمة ، ولما تؤدي إليه العاصمة الواسعة من إقفار الولايات بابتلاعها الجميع غالباً ، الواقع أن الدولة تضيّع إذا ما عوّمت الشعوب المقهورة بعد الفتح حَوْلَ المُلْك كما يعامل الرعايا الأصليون ، وذلك أن الولايات المفتوحة ترسل إلى العاصمة من الضرائب ما لا يعود إليها ، وأن الخراب يعم الحدود بما تصبح معه أكثر ضعفاً ، وأن الرعايا يغدون أسوأ تعلقاً ، وأن ميراث الجيوش التي يجب أن تبقى وأن تسير هنالك تنصير أشد قلباً .

والحال اللازم للملكية الفاتحة هي : تَرَفٌ هائل في العاصمة ، وبؤس في الولايات التي تبتعد عنها وفيض في الأطراف ، والأمر كما في كُرُتنا من حيث كون النار في المركز والخُضرة على السطح ومن حيث وجود أرضٍ جافة باردة جديدة بين الاتنين .

الفصل العاشر

الملكية التي تفتح ملكية أخرى

ما يحدُث أحياناً أن تفتح مملكة مملكة أخرى ، وكلما كانت هذه صغيرة حُسْن احتواها بالخصوص ، وكلما كانت عظيمة حُسْن حفظها بالمستعمرات .

الفصل الحادى عشر

عاداتُ الشعب المغلوب

لا يكفي أن تترك للأمة المغورة قوانينها في تلك الفتوح ، فقد يكون من الضروري أن تترك لها عاداتها ، وذلك لأن الشعب يعْرِف عاداته وبحبها ويدافع عنها دائماً أكثر منه حيال قوانينه .

ويقول المؤرخون^(١) إن الفرنسيين طردوها سبع مراتٍ من إيطالية بسبب وقاحتهم تجاه النساء والبنات ، فكثيرٌ على أمة أن تحتمل زهو الغالب ، ثم أن تصير على مخالفته للأدب ، وعلى بعده من الرصانة ، وهذا أكثر إيلاماً لا ريب ، لإفراطه في الإهانات إلى ما لا حد له .

الفصل الثانى عشر

قانون كورش

لا أعد صاحبا ذلك القانون الذي وضعه كورش فلا يستطيع اللوديون أن يزاولوا به غير المهن الخبيثة أو المهن الفاضحة ، وقد عني في البداية بما هو أذم من غيره ، فقد فكر في القتل ، لاف العارات ، ولكن العارات لا تثبت أن تأقى ، فيتَّحد الشعبان ويفسدان ، وكنت أفضل بقاء غلطة الشعب الغالب بالقوانين على بقاء نعومة الشعب المغلوب بها .

(١) تصفح « تاريخ العالم » لمسيو بوفندرف .

وحاول طاغية كُوم^(١) أَرِيسْتُودُمُ ، أن يُوهن بأسَ الشَّابِ فَأَرَادَ أَنْ يُطْلِقَ الْفِتَيَانُ شَعورَهُمْ كَالْفَتَيَاتِ ، وَأَنْ يُزَيِّنُوهَا بِالْأَزْهَارِ وَأَنْ يَلْبَسُوهَا ثِيَابًا مُخْتَلِفةً الْأَلوَانَ حَتَّى الْأَعْقَابِ ، فَإِذَا مَا ذَهَبُوا إِلَى مَعْلِمِيهِمْ فِي الرَّقْصِ وَالْمُوسِيقَ حَمَلَ لَهُمْ نِسْوَةٌ مَظَالٌ وَعَطُورًا وَمَرَاوحَ ، وَإِذَا مَا كَانُوا فِي الْحَمَامِ قَدَّمَنَ إِلَيْهِمْ مِشَاطًا وَمَرَايَا ، وَكَانَتْ هَذِهِ التَّرِيَةُ تَدُومُ إِلَى الْعَشْرِينَ مِنَ الْعُمُرِ ، وَمَا كَانَ هَذَا لِيَلَامُّ غَيْرَ طَاغِيَّ صَغِيرٍ يَغْرِضُ سِيَادَتَهُ دَفَاعًا عَنْ حَيَاتِهِ .

الفصل الثالث عشر

شارلُ الثانِي عشر

أوجب هذا الأمير ، الذي لم يستعمل غيرَ قُوَّاه فقط ، سقوطَه بوضعه خططاً كان يتعدَّر تَفْيِيدهُ بِحربٍ طویلة ، أى بِأُمْرٍ كانت ملكته غيرَ قادرَةٍ على تأييده .

ولم تكن في دور الانحطاط تلك الدولةُ التي حاول هدمها ، بل كانت إمبراطورية ناشئةً ، وقد انتفع الروس بالحرب التي شَنَّها عليهم كمدرسةٍ ، فكانوا يَدُنُون من النَّصر في كلٍّ هزيمة ، وكانوا يتعلمون الدفاع في الداخل حين يَخْسِرون في الخارج . وكان شارلُ يعتقد أنه سيدُ العالمَ في صحارَى بُولُونِيَّة حيث كان يَتَّبِعُهُ وحيث كانت تَفْلُجُ إِسْوَاجٌ منتشرةً ، وذلك على حين كان عدوُه الرئيسُ يَتَّقُوَّى ضدهُ ، ويُصْبِّغُ عليه ، ويستقرُّ بالبحر البَلْطِيِّ ويخْرُبُ لِيقُونِيَّة أو يَسْتُولُ عليها .

(١) دُفِي داليكارناس ، باب ٧ .

وكان إنسوج تشابه نهرًا تقطع مياهه في منبئه على حين تغير وجهتها في مجراه .
ولم تكن بولنادا هي التي ضيّعت شارل ، فلو لم يكن سر هذا المكان لغلب
في مكان آخر ، فلن السهل تدارك عوارض الطالع ، ومن المتعدد اتقان الحوادث
التي تنشأ عن طبيعة الأمور باستمرار .

ولكن لم تكن الطبيعة ، ولا الطالع ، من القسوة عليه كنفسه .
وكان لا ينظم شؤونه وفق ما تقضى به الأمور حالياً ، ولكن وفق مثال اتخذه
مع سوء اتباع له ، فلم يكن الإسكندر قط ، ولكنه كان يمكنه أن يظهر أحسن
جندى للإسكندر .

ولم تنجح خطة الإسكندر إلا لصوابها ، وما كان من سوء نجاح الفرس في
الغارات التي وجّهوها إلى اليونان ، ومن فتوح أجينيلاس ورجوع الآلاف العشرة ،
دللة مُحكمة على تفوق الأغارقة في أسلوب قتالهم ونوع سلاحهم ، وقد كان
يعلم أن الفرس هم الكبار البالغ ما لا يصلحون معه أنفسهم .

وعادوا لا يستطيعون إضعاف بلاد اليونان بتفرقات ، فقد اجتمعت تحت
رئيس واحد لم يجد وسيلة يستمر بها عبوديتها أحسن من بهزّها بالقضاء على أعدائها
الأزلين وبأمل فتح آسية .

وإن إمبراطورية عاصرة بأمر ألم العالم ، وحارثة للأرضين عن مبدأ ديني
وخصية غزيرة في جميع الأمور ، كانت تمنح العدو كل تيسير للبقاء هنالك .
وكان يمكن أن يُخْكِمْ بِرَهْوِ أولئك الملوك ، الذين أذلوا بهزائمهم على غير
جدوى ، في أنهم عجلوا سقوطهم بدوام خوضهم للمعارك وأن الملق كان يحول دون
إمكان شَكْهم في عظمتهم .

ولم تكن الخطة حكيمه فقط ، بل نفذت بإحكام أيضاً ، وكان الإسكندر بسرعة أعماله ، حتى بnar أهوائه ، إذا كنت من الجرأة ما استعمل معه هذا التغيير ، من صولة العقل ما يقوده ، وما كان أولئك الذين أرادوا أن يجعلوا رواية من تاريخه والذين لهم من فساد النفس أكثر مما له ل يستطيعوا أن يمحجّبوا ، فلنحدّث عنه على مهل .

الفصل الرابع عشر

الإسكندر

هو لم ينطلق إلاّ بعد أن ضمّن مقدونية تجاه شعوب البرابرة التي كانت مجاورة لها وفرّغ من إرهاق الأغارقة ، وهو لم ينتفع بهذا الإرهاق إلاّ لتنفيذ مشروعه ، وهو قد جعل غيرة الإسپارطيين قاصرة ، وهو قد هاجم الولايات البحريّة ، وحمل جيشه البريّ على اتباع شواطئ البحر لكيلا ينفصل عن أسطوله ، وانتفع بالنظام أمام العدد اتفاعاً عجيباً ، ولم تُعوزه الأقوات مطلقاً ، وإذا كان من الحق أن النصر منحه كل شيء فإن من الحق أيضاً أنه صنع كل شيء لنيل النصر .

ولم يترك غيره شيء قليل للصادفة في بدء غزوته ، أى في زمن كان أقل انكسار يمكن أن يؤدي إلى افلاته ، ولما وضعه الحظ فوق جميع الحوادث كان التهور من وسائله في بعض الأحيان ، ولما زحف قبل انطلاقه ضدّ التريبياليين والإليريين قام بحرب^(١) كالتى قام بها قيصر في بلاد الغول بعد زمن كاترون ،

(١) انظر إلى أريان ، « حلة الإسكندر » باب ١ .

ولما عاد إلى بلاد اليونان^(١) حدث استيلاؤه على تِبْ وتخريبه إياها كما لو كان ذلك على الرغم منه ، وذلك أنه كان مُعسِّكراً قريباً من هذه المدينة متظراً أن يريد التّيُّون عقد الصلح فعَجَلوا دَمَارَهُم بِأيديهم ، وأما مقاتلة^(٢) قُوى الفرس البحريّة فكان بارمنيون هو الذي جَرَّ عليها ، وكان الإسكندر هو الحكيم فيها ، وقد تجلّت مهاراته في فصل الفُرس عن شواطئ البحر وفي حلهم على ترك بحرِيتهم التي كانوا مُتفوّقين فيها بأنفسهم ، وكانت صُورٌ تابعةً للفرس مبدئياً ، وما كانت ل تستغنى عن تجارتها وبحريتها ، فرَّ بها الإسكندر ، واستولى الإسكندر على مصر التي كان دارا قد تركها بلا كثائب مع أنه كان يجمع جيوشاً كثيرة في عالَمٍ آخرَ .

أُسْفِرَ عَبْرَ نَهْرِ غَرَانِيكَ عَنْ جَعْلِ الإِسْكَنْدَرِ سِيدَ الْمُسْتَعْمِرَاتِ الإِغْرِيقِيَّةِ ، وأُسْفِرَتْ معركة إِسْوسُ عَنْ اسْتِيلَانَهُ عَلَى صُورَ وَمَصْرَ ، وأُسْفِرَتْ معركة أَرْبِيلُ عَنْ إِعْطَائِهِ جَمِيعَ الْأَرْضِ .

وَيَدْعُ دَارَا يَفِرُّ بَعْدَ معركة إِسْوسِ غَيْرَ مَكْتَرِثٍ لِغَيْرِ تَوْطِيدِ فُتوحِهِ وَتَنْظِيمِهَا ، وَيَبْلُغُ بَعْدَ معركة أَرْبِيلِ مِنْ تَعْقِبِهِ عَنْ كَثِيرٍ^(٣) مَا لَا يَرْكَهُ مَجَالاً لِلرَّجُوعِ فِي إِمْبَاطُورِيَّتِهِ ، وَلَا يَدْخُلُ دَارَا مُدْهَنَهُ وَوَلَا يَاتِهِ إِلَّا لِيَخْرُجَ مِنْهَا ، وَيَكُونُ الإِسْكَنْدَرُ مِنْ سُرْعَةِ السَّيْرِ مَا تَظَاهَرُونَ مَعَهُ أَنْكُمْ تَرَوْنَ إِمْبَاطُورِيَّةَ الْعَالَمَ ثُمَّاً لِلسَّبَاقِ : كَمَا فِي الْأَلْعَابِ الْيُونَانِيَّةِ ، أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تَكُونَ ثُمَّاً لِلنَّصْرِ .
وَهَكَذَا قَامَ بِفُتوحِهِ ، فَلَنْ نَنْظُرْ كَيْفَ حَفَظَ عَلَيْهَا .

(١) المصادر نفسه - (٢) المصادر نفسه - (٣) انظر إلى أريان ، «حملة الإسكندر» ،

لقد قاومَ مَنْ كانوا يريدون معاملةَ الأُغْرِقَةِ سادَةً ومعاملةَ الْفُرْسِ عِبِيداً ، وهو لم يَحْلِمْ بغير توحيد الأمتين وإزالة الفروق بين الشعب الغالب والشعب المغلوب ، ويَتَرَكُ بعد الفتح جميعَ الْمُبَشَّراتِ التي أعادته عليه ، وينتقل عاداتِ الْفُرْسِ لَكِيلَا يُجْزِنُهُمْ بِعَهْدِهِمْ على انتقال عاداتِ الأُغْرِقَةِ ، وهذا سِرِّ ما أبداه من احترام عظيم لزوجة دارا وأمه وما أظهره من نِزَاهَةٍ كَبِيرَةٍ ، ومن هو هذا القائد الذي بَكَّته جميع الشعوب التي قهرها ؟ ومن هو هذا الفاصل الذي سَكَبَتِ الأُسْرَةُ الْهَادِمُ لِعِرْشِهَا عَبَرَاتٍ عَلَيْهِ ؟ هذه عَلَامَةٌ لِتِلْكَ الْحَيَاةِ الَّتِي لَا يُخْبِرُنَا الْمُؤْرِخُونَ بِأَنَّ قَلِيلًا مِنَ الْفَاتِحِينَ مَنْ يَسْتَطِعُ أَنْ يُبَاهِيَ بِهَا .

ولَا شَيْءٌ يُوَكِّدُ الفتحَ أَكْثَرَ مِنَ الْإِتْحَادِ الَّذِي يَتَمُّ لِأَمْتِينِ بِالْتِزَارُوجِ ، فَقَدْ أَخْذَ الإِسْكَنْدَرُ نِسَاءً مِنَ الْأُمَّةِ الَّتِي قَهَرَهَا ، وَأَمْرَ بِأَنْ يَأْخُذَ رِجَالًا بِالْبَلَاطَةِ^(٢) مِنْ نِسَاءِ الْمُغْلَوْبِينَ أَيْضًا ، وَسَارَ بِقِيَةِ الْقَدْوِينَ عَلَى سُنْتِهِ ، وَقَدْ أَبَاحَ الْفَرَنجُ وَالْبُورْغُونْ^(٣) هَذِهِ الزَّوَاجَاتِ ، وَحَرَمَهَا الْقَوْطُ^(٤) فِي إِسْپَانِيَّةِ ثُمَّ أَبَحُوهَا ، وَقَدْ سَاعَدَ عَلَيْهَا^(٥) الْلَّنْبَارُ فَضْلًا عَنْ إِبَاختِهَا ، وَلَا أَرَادَ الرُّومَانُ إِصْعَافَ مَقْدُونِيَّةَ قَالُوا إِنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ اِتْحَادٌ بِزَوَاجٍ بَيْنَ شَعْبَ الْوَلَايَاتِ .

وَقَدْ حَلَّ الإِسْكَنْدَرُ ، الَّذِي كَانَ يَحْاولُ تَوْحِيدَ الشَّعْبَيْنِ ، بِإِقَامَةِ مُسْتَعِمرَاتٍ يُوْنَانِيَّةٌ كَثِيرَةٌ فِي بَلَادِ فَارِسٍ ، فَأَنْشَأَ مَا لَا يُنْصَبِيهِ عَدٌّ مِنَ الْمُدُنِ ، وَبَلَغَ مِنْ

(١) كانت هذه نصيحة أرسليو ، بلوتيارك ، « آثار خلقية : من حظ الإسكندر ».

(٢) انظر إلى أريان ، « حلة الإسكندر » ، باب ٧ .

(٣) انظر إلى قانون البورغون ، فصل ١٢ ، مادة ٥ .

(٤) انظر إلى قانون الفزيغوت ، باب ٣ ، فصل ١:١ ، وهو ينسخ القانون القديم الذي يعني بالفرق بين الأم أكثر مما بالأحوال كما جاء فيه .

(٥) انظر إلى قانون اللنبار ، باب ٢ ، فصل ٧:١ و ٢ .

إِحْكَامَ سُجْنِ مَا بَيْنَ أَقْسَامِ هَذِهِ الْإِمْپِرَاطُورِيَّةِ الْجَدِيدَةِ مَا لَمْ تَرْفَعْ أُبَيْهُ وَلَيْاَةُ فَارْسِيَّة رَأْيَهُ الْعَصِيَّانُ مَعَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ ، وَذَلِكُ فِي أَثْنَاءِ الْأَرْتِبَكِ وَالْأَضْطَرَابِ الَّذِينَ كَانُوا يُؤْدِي إِلَيْهِمَا أَفْظَعُ الْحَرُوبِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَبَعْدَ مَا أَهْلَكَ الْأَغْارِقَةُ بَعْضَهُمْ بَعْضًا .
وَبَعْثَ إِلَى الإِسْكَنْدَرِيَّةِ بِجَاهِلَيَّةِ يَهُودِيَّةِ^(١) لِكِيلَادِ يَسْتَرْفُ الْيُونَانَ وَمَقْدُونِيَّةَ ،
وَمَا كَانَ لِيَسَالِيَّ بِأَيَّةِ عَادَاتِهِ تَكُونُ لَدِيَ هَذِهِ الشَّعُوبِ عَلَى أَنْ تَكُونَ مُخْلِصَةً لَهُ .

. وَهُوَ لَمْ يَتَرَكْ لِلشَّعُوبِ الْمَفْلُوِبةِ عَادَاتِهَا فَقْطُ ، بَلْ تَرَكَ لَهَا ، أَيْضًا ، قَوَانِينَهَا الْمَدِينَةِ ، حَتَّى مَنْ وَجَدَهُمْ مِنْ مَلُوكَهُمْ وَحَكَامَهُمْ غَالِبًا ، وَكَانَ يَصْبَعُ الْمَقْدُونِيَّينَ^(٢) عَلَى رَأْسِ الْكَتَابِ وَرِجَالِ الْبَلْدِ عَلَى رَأْسِ الْحَكُومَةِ مُفْضِلًا أَنْ يُعَرِّضَ نَفْسَهُ لِخَطَرِ خِيَانَةٍ خَاصَّةٍ (وَهَذَا مَا كَانَ يَحْدُثُ لَهُ أَحْيَاً) عَلَى أَنْ يَكُونَ عُرْضَةً لِلتَّقْتِنَةِ عَامَةً ، وَقَدْ احْتَرَمَ التَّقَالِيدَ الْقَدِيمَةَ وَجَعَلَ آثارَ مَجْدِ الْأَمْمَ وَخَرِفَهَا ، وَكَانَ مَلُوكُ الْفُرْسَنِ قدْ خَرَّبُوا مَعَابِدَ الْأَغْارِقَةِ وَالْبَابِلِيَّنَ وَالْمَصْرِيَّنَ فَأَعْدَادُهَا^(٣) ، وَقَلِيلٌ مِنَ الشَّعُوبِ مِنْ خَصْصَهُ لَهُ فَلَمْ يَأْتِ بِقَرَائِينَ إِلَى مَذَاجِهَا ، وَكَانَ يَلْوُحُ أَنْهُمْ لَمْ يَقْعُمُوا بِالْفَتحِ إِلَّا لِيَكُونَ مَلِكًا خَاصًا لِكُلِّ أُمَّةٍ وَالْمَوَاطِنَ الْأُولَى فِي كُلِّ مَدِينَةٍ ، وَقَدْ فَتَحَ الرُّومَانُ كُلَّ شَيْءٍ لِيُخَرِّبُوا كُلَّ شَيْءٍ ، وَقَدْ أَرَادَ أَنْ يَفْتَحَ كُلَّ شَيْءٍ لِيُحَافِظَ عَلَى كُلَّ شَيْءٍ ، وَمِمَّا جَابَ مِنْ بَلْدِي أَتَجَهَتْ أَفْكَارُهُ الْأُولَى وَتَصُورُهُ الْأُولَى ، دَائِمًا ، إِلَى الْقِيَامِ بِأَمْرٍ يُمْكِنُ أَنْ يُؤْدِي إِلَى زِيَادَةِ الرَّخَاءِ وَالْقُوَّةِ ، وَوَجَدَ الْوَسَائِلَ

(١) تَرَكَ مَلُوكُ سُورِيَّةِ خَطْتَةِ مَوْسِيِّ الْإِمْپِرَاطُورِيَّةِ ، فَأَرَادُوا إِكْرَاهُ الْيَهُودِ عَلَى اِنْتِهَالِ عَادَاتِ الْأَغْارِقَةِ ، فَأَصَابَتْ دُولَتَهُمْ بِهَذَا زَعَازِعَ هَاثِلَةٍ .

(٢) انْظُرْ إِلَى أَرْيَانَ « حَلَةِ الإِسْكَنْدَرِ » ، بَابُ ٣ وَأَبْوَابُ أُخْرَى .

(٣) انْظُرْ إِلَى أَرْيَانَ « حَلَةِ الإِسْكَنْدَرِ » .

الأولى لذلك في عَظَمَةِ عبْرِيَّتهِ ، وَوَجَدَ الْوَسَائِلُ الثَّانِيَةُ لِذَلِكَ فِي قِناعَتِهِ وَاتِّصَادِهِ الْخَاصِ^(١) ، وَوَجَدَ الْوَسَائِلُ الثَّالِثَةُ لِذَلِكَ فِي سُخَاهِهِ الْوَاسِعِ مِنْ أَجْلِ جَلَالِ الْأَمْورِ ، وَكَانَ يَقْبِضُ يَدَهُ فِي النَّفَقَاتِ الْخَاصَّةِ وَكَانَ يَبْسُطُهَا فِي النَّفَقَاتِ الْعَامَّةِ ، إِذَا مَا وَجَبَ تَنْظِيمُ مَزْنَاهُ بَدَأَ مَقْدوْنِيَاً وَإِذَا مَا وَجَبَ دَفْعُ دِيُونِ الْجُنُودِ وَإِشْرَاكُ الْأَغْارِقَةِ فِي فَتْحِهِ وَإِثْرَاءِ كُلِّ رَجُلٍ فِي جَيْشِهِ كَانَ الإِسْكَنْدَرُ .

وَقَدْ عَمِيلَ سَيْتَيْنِ ، أَيْ جَرَقَ پُرْسِيُولِيسَ (إِضْطَرَرَ) وَقُتِلَ كَلِيُّوسُ ، فَعَلِيهِما مِشْهُورٌ بَنَدَمَهُ ، وَلِذَلِكَ نُسِيتَ أَعْمَالُهُ الْإِجْرَامِيَّةُ لِيُذَكَّرَ احْتِرَامُ الْفَضْلِيَّةِ ، وَلِذَلِكَ عُدِّتَ هَذِهِ الْأَعْمَالُ مِنَ الرَّزَايَا أَكْثَرَ مِنْ أَنْ تُعَدَّ أَمْوَالًا خَاصَّةً بِهِ ، وَلِذَلِكَ يَحْدُدُ الْأَعْقَابُ جَاهَ نَفْسِهِ بِجَانِبِ حِدَّتِهِ وَضُعْفِهِ تَقْرِيْبًا ، وَلِذَلِكَ وَجَبَ الرِّثَاءُ لِهِ وَعَادَ لَا يُمْكِنُ الْحَقْدُ عَلَيْهِ .

وَأَقَابِلُ بَيْنِهِ وَبَيْنِ قِيَصَرَ ، فَلَمَّا أَرَادَ قِيَصَرُ مُحاكَاهَ مُلُوكَ آسِيَّةَ أَقْنَطَ الْرُّومَانُ عَنْ مُبَاهاَةِ صِرْفَةِ ، وَلَا أَرَادَ الإِسْكَنْدَرُ مُحاكَاهَ مُلُوكَ آسِيَّةِ أَنِّي أَمْرًا كَانَ يَذْخُلُ ضَمِّنَ خِطَّةِ فَتْحِهِ .

الفصل الحادى عشر

وسائلٌ جديدةٌ للمحافظة على الفتح

إِذَا مَا فَتَحَ مَلَكٌ دُولَةً كَبِيرَةً وُجِدَ مِنْهَاجٌ عَجِيبٌ صَالِحٌ لِتَخْفِيفِ الْأَسْبِدَادِ وَحُفْنَارِ الفتحِ عَلَى السَّوَاءِ ، وَقَدْ اتَّخَذَهُ فَاتَّحُوا الصِّينِ .

(١) المُصْدَرُ نَفْسُهُ ، بَابُ ٧ .

لقد أرادت الأسرة التترية المالكة للصين في الوقت الحاضر ألا تدخل اليأس إلى الشعب المغلوب ، وألا يزهو الفالب ، وأن تَحُول دون تحويل الحكومة إلى حكومة عسكرية ، وأن تُمسِك كلاً الشعرين ضمن الواجب فعملت كلَّ قيلق في الولايات مؤلفاً من صينيين وتَنَّ مناصفة ، وذلك ليُمسِك بخاسدَ الصينين كلاً منها ضمن الواجب ، وكذلك جعلَتَ المحاكم من صينيين وتَنَّ مناصفة ، وكان لهذا نتائج طيبة كثيرة ، ومنها : ١ - أنَّ كلَّ واحدةٍ من الأمتين تردع الأخرى ، و ٢ - أنَّ كلَّنا الأمتين تَرَقُب السلطة العسكرية والسلطة المدنية فلا تَفْضي إحداها على الأخرى ، و ٣ - أنَّ الأمة الفاتحة تستطيع أن تنتشر في كلٌّ مكان من غير أن تَضُعُ أو أن تزول ، فتصبح قادرة على مقاومة الحروب الأهلية والأجنبية ، ويَبْلُغُ هذا النظام من الصواب الكبير ما أدى عدم اتحاده إلى زوال جميع مَنْ فتحوا الأرض تقريرياً .

الفصل السادس عشر الدولة المستبدة الفاتحة

إذا كان الفتح واسعاً افترض استبداً ، وفي هذه الحال لا يكون الجيش المنتشر في الولايات كافياً ، ويجب أن يكون حَوْلَ الأمير ، دَائِماً ، فيلقُ أمين خاصةً ، مستعداً لينقض ، في كلَّ حين ، على قسم الإمبراطورية الذي يُنْكِن أنَّ يرتجع ، ويجب أن تَزَجُّ هذه المليشيا غيرها وأن تُرْهِب جميع أولئك الذين تُرِكُ لهم بعض السلطان في الإمبراطورية عن ضرورة ، ويوجَد حَوْل إمبراطور الصين فيلق من التتر مهياً للحاجة

على الدوام ، و يُوجَد لدى المُغول والترك واليابان فيلقٌ فَرَضُهُ * على الأمير فضلاً عَنْ يُمَارُ من غَلَّاتِ الأَرَضِين ، فهذه القُوَى الخالصة تُفْزِع ضَرَباتِ الطبول .

الفصل السابعة عشر

مواصلة الموضع نفسه

قلنا إن الدول التي يفتحها الملك المستبد تكون إقطاعية كما ينبغي ، ولم يأل المؤرخون جهداً في مدح كرم الفاتحين الذين أعادوا الناح إلى من قهرهم من الأمراء ، ولذا كان الرومان كرماء لنقضهم في كل مكان ملوكاً يكونون آلات للعبودية^(١) ، وعمل مثل هذا ضروري ، وذلك أن الفاتح إذا ما احتفظ بالدولة المغلوبة لم يُتَكَّن الحكام الذين يرسلهم أن يردعوا الرعايا ، كما أنه لا يستطيع ردَع هؤلاء الحكام فيُضطر إلى تجريد تراثه القديم من الكتاب ضماناً لتراثه الجديد ، وتكون جميع رزايا الدولتين مشتركة ، وتكون حرب إحداها الأهلية حرّباً أهلية للأخرى ، وعلى العكس يكون للقاطع ، إذا ما أعاد العرش إلى الأمير الشرعي ، حليف لازم تزيد به قوّاه الخالصة ، ونرى الشاه نادراً يفوز بكنوز المُغولي ويتزكّ له الهندوستان .

(١) تاسيت ، Agricola فصل ١٤ ، recepta populi romani consuetudine ، ut haberent instrumenta servitutis et reges.

* الفرض : ما يعطي للجند .

البَابُ الحادِي عَشْرُ

القوانيںُ التی تُوجِدُ الحریة السیاسیة من حيث صلتها بالنظام

الفصل الأولُ

فكرة عامة

أميّزُ القوانينَ التي تُوجِدُ الحرية السیاسیة من حيث صلتها بالنظام من القوانينِ
التي تُوجِدُها من حيث صلتها بالمواطِن ، والأولى هي موضع هذا الباب ، وسأتناول
الثانية بالبحث في الباب التالي .

الفصل الثاني

ما تدلُّ عليه كله الحرية من معانٍ مختلفة

لا تجِدُ كالحرية كله دلت على معانٍ مختلفة ووقفت النفوس بأساليب مختلفة ،
فرأى بعضُهم أنها تنطوي على سهولة عزلَ منْ عهِدوا إليه بسلطانٍ طاغٍ ، ورأى
آخرون أنها تنطوي على حقٍّ انتخابَ منْ يجب عليهم أن يطِيعُوه ، ورأى آناسٌ
غيرُهم أنها تنطوي على حقٍّ التسلُّح والقدرة على ممارسة العنف ، ورأى آناسٌ سواهم
أنها تنطوي على امتيازِ عدم الحكم في القوم من قِبَلِ منْ لم يكن رجلاً منهم أو غيرِ

قوانينهم الخاصة^(١) ، ورأى شعب^{هـ} ، طويلَ زمنٍ ، أنها تنطوى على عادة إطلاق اللّـحـى طـوـيـلـةـ^(٢) وقد رـبـطـ هـؤـلـاءـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ بـشـكـلـ لـلـحـكـوـمـةـ مـبـعـدـينـ الأـشـكـالـ الأخرى منه ، ومن تـذـوـقـواـ الـحـكـوـمـةـ الـجـمـهـورـيـةـ وـضـعـوهـاـ فـيـ هـذـهـ الـحـكـوـمـةـ ، وـمـنـ تـمـتـعـواـ بـالـحـكـوـمـةـ الـمـلـكـيـةـ وـضـعـوهـاـ فـيـ الـمـلـكـيـةـ^(٣) ، وأـخـيـرـاـ أـطـلـقـ كـلـ كـلـةـ الـحـرـيـةـ عـلـىـ الـحـكـوـمـةـ الـتـىـ كـانـتـ تـلـامـ عـادـاتـهـ وـأـهـوـاهـ ، وـبـمـاـ أـنـ آـلـاتـ الشـرـورـ التـىـ يـشـتـكـىـ مـنـهـاـ لـأـتـبـدـوـ لـلـعـيـونـ حـاضـرـةـ فـيـ الـجـمـهـورـيـةـ دـائـمـاـ ، وـبـمـاـ أـنـ الـقـوـانـينـ تـظـهـرـ أـكـثـرـ كـلـامـاـ وـمـنـفـذـوـ الـقـوـانـينـ أـقـلـ كـلـامـاـ فـيـهـاـ فـيـنـ الـحـرـيـةـ تـجـمـلـ فـيـ الـجـمـهـورـيـاتـ عـادـةـ وـيـبـعـدـ مـنـ الـمـلـكـيـاتـ ، ثـمـ بـمـاـ أـنـ الـشـعـبـ فـيـ الـدـيمـوـقـراـطـيـاتـ يـظـهـرـ فـاعـلـاـ لـمـاـ يـرـيدـ تـقـرـيـباـ فـيـنـ الـحـرـيـةـ جـعـلـتـ فـيـ هـذـهـ الـأـنـوـاعـ مـنـ الـحـكـوـمـاتـ ، وـخـلـطـ بـيـنـ سـلـطـانـ الـشـعـبـ وـحـرـيـتـهـ .

الفصل الثالث

ما هي الحرية

حـقـاـ أنـ الـشـعـبـ فـيـ الـدـيمـوـقـراـطـيـاتـ يـصـنـعـ مـاـ يـرـيدـ كـاـيـظـهـ ، غـيرـ أـنـ الـحـرـيـةـ السـيـاسـيـةـ لـاـ تـقـومـ عـلـىـ صـنـعـ مـاـ يـرـادـ مـطـلـقاـ ، وـلـاـ يـمـكـنـ الـحـرـيـةـ فـيـ الـدـوـلـةـ ، أـىـ فـيـ الـجـمـعـمـ ذـيـ الـقـوـانـينـ ، أـنـ تـقـومـ عـلـىـ غـيرـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ صـنـعـ مـاـ يـجـبـ أـنـ يـرـادـ

(١) قال شيشرون : «لقد استسخت مرسوم سيولا الذي يبيح للأغارتة إنهاء اختلافهم فيما بينهم وفق قوانينهم ، وهذا ما جعلهم يعدون أنفسهم شعوباً حرة» .

(٢) لم يطبق الروس حل التيصر بطرس إياهم على حلتها .

(٣) رفض الكپدوكيون ما عرضه الرومان عليهم من نظام جمهوري .

وعلى عدم الإكراه على صنع ما لا يجب أن يُرَاد .

ويجب أن يُنقش في الذهن ما هو الاستقلال وما هي الحرية ، فالحرية هي حقٌّ صنع جميع ما تبيحه القوانين ، فإذا ما استطاع أحدُ الأهلين أن يصنع ما تُحرِّمُه القوانين فقدَ الحرية ، وذلك لإمكان قيام الآخرين بمثل ما صنع .

الفصل الرابع

مواصلة الموضوع نفسه

ليست الديمقراطية والأristocratie من الدول الأخرى بطبيعتها مطلقاً ، فالحرية السياسية لا توجد في غير الحكومات المعتدلة ، ولكن الحرية لا تكون في الدول المعتدلة دائمًا ، وهي لا تكون فيها إلاً عند عدم سوء استعمال السلطة ، بيَدَ أن من التجارب الأزلية أن كلَّ إنسان ذي سلطان يميل إلى إساءة استعماله ، وهو يسترسل في ذلك حتى يُلَاقَ حدوداً ، ومن يقولُ هذا ! حتى إن الحرية تحتاج إلى حدود .

ولا بدَّ من أن تَقْفِـ السُّلْطَـةُ السُّلْطَـةَ عن نظامِ الأمور لكيلا يُسَاءَ استعمالُ السلطان ، وقد يكون النظام من الحال ما لا يُكْرَهُ معه شخصٌ على فعل الأمور التي لا يُوجِبُها القانون عليه ، وعلى عدم فعل الأمور التي يُبيحُها القانون له .

الفصل الخامس

غَرَضُ مُخْتَلِفِ الدُّولِ

مع أنَّ جَمِيعَ الدُّولِ غَرَضاً وَاحِدَاً عَلَىِ الْعُوْمَومِ ، وَهُوَ الْبَقَاءُ ، فَإِنْ لَكُلُّ دُولَةٍ
غَرَضاً خَاصَّاً ، فَقَدْ كَانَ التَّوْسُعُ غَرَضَ الرُّومَانِ ، وَالْحَرْبُ غَرَضَ إِسْبَارَطَةِ ، وَالَّذِينَ
غَرَضَ الشَّرَائِعَ الْيَهُودِيَّةَ ، وَالْتَّجَارَةُ غَرَضَ مَوْسِيلِيَّةَ ، وَالسَّكُونُ الشَّامِلُ غَرَضَ
الصِّينِ^(١) ، وَالْمِلاَحةُ غَرَضَ قَوَانِينَ أَهْلِ رُوْدُسِ ، وَالْحُرْيَةُ الطَّبِيعِيَّةُ غَرَضَ
ضَابِطَةِ الْهَمَاجِ ، وَمَلَادُ الْأَمِيرِ عَوْمَاماً غَرَضَ الدُّولَةِ الْمُسْتَبِدَةِ ، وَمَجْدُ الْأَمِيرِ وَالدُّولَةِ
غَرَضَ الْمَلَكِيَّاتِ ، وَيَكُونُ اسْتِقْلَالُ كُلُّ فَرِيدٍ غَرَضَ قَوَانِينَ بُولُونِيَّةَ ، وَضَغْطُ
الْجَمِيعِ^(٢) هُوَ الَّذِي يَنْشأُ عَنِ ذَلِكِ .

وَفِي الْعَالَمِ تُوجَدُ كَذَلِكَ أُمَّةٌ يَقُومُ هَدْفُ نَظَامِهَا الْمُبَاشِرِ عَلَىِ الْحُرْيَةِ السِّيَاسِيَّةِ ،
وَسُبْحَثُ فِي الْمِبَادِئِ الَّتِي تُقْيِيمُهَا عَلَيْهَا ، فَإِذَا كَانَتْ صَالِحةً بَدَتْ الْحُرْيَةُ فِيهَا
كَافِيَّةً .

وَلَا ضَرُورَةَ إِلَىِ كَثِيرٍ عَنَاءٍ لَا كِتْشَافُ الْحُرْيَةِ السِّيَاسِيَّةِ فِي النَّظَامِ ، وَإِذَا كَانَ
مِنَ الْمُمْكِنِ رَؤْيَتُهَا حِيثُ هِيَ ، وَإِذَا كَانَتْ قَدْ وُجِدَتْ ، فَلِمَاذَا يُبَحَّثُ عَنْهَا؟

(١) هَذَا غَرَضٌ طَبِيعِيٌّ لِدُولَةٍ لَيْسَ لَهَا أَعْدَاءُ فِي الْخَارِجِ مُطْلَقاً ، أَوْ لِدُولَةٍ تَعْتَقِدُ أَنَّهَا وَقْتَهُمْ

بِحِواْجِزِ - (٢) مَحْذُورٌ Liberum veto

الفصل السادس

نظام إنكلترة

يوجَد في كلّ دولة ثلاثة أنواع للسلطات ، وهى السلطة الاشتراكية ، وسلطة تنفيذ الأمور الخاضعة لحقوق الأمم ، وسلطة تنفيذ الأمور الخاضعة لحقوق المدنية . والأمير ، أو الحاكم ، يضع القوانين بالسلطة الأولى لزمنٍ معينٍ أو لكل زمان ، ويصحح أو يلغى ما وضع منها ، وهو بالثانية يقرّ السلام أو الحرب ويرسل السفارات أو يتلقّلها ، ويؤطّد الأمان ويحمّل دون الفارات ، وهو بالثالثة يعاقب على الجرائم أو يقضى فيها بين الأفراد من خصومات ، وتُسمى هذه الأخيرة سلطة القضاء ، وتُسمى الأخرى سلطة الدولة التنفيذية فقط .

وتقوم حرية المواطن السياسية على راحة النفس التي تنشأ عن رأى كل واحد حَولَ سلامته ، ويجب لتأليل هذه الحرية^(١) أن تكون الحكومة من الوضع ما لا يُمكِنُ المواطن معه أن يختَنى مواطناً آخر .

ولا تكون الحرية مطلقاً إذا ما اجتمعت السلطة الاشتراكية والسلطة التنفيذية في شخص واحد أو في هيئة حاكمة واحدة ، وذلك لأنَّه يُخشى أن يضع الملك نفسه أو السُّنَّاتُ نفسه قوانين جائرة لينفذها تنفيذاً جائراً .

وكذلك لا تكون الحرية إذا لم تُفصل سلطة القضاء عن السلطة الاشتراكية والسلطة التنفيذية ، وإذا كانت متحدةً بالسلطة الاشتراكية كان السلطان على الحياة

(١) إذا ما كان للإنسان في إنكلترة من الأعداء بعد شعر رأسه لم يصبه شيء ، وهذا كثير ، فصحة الروح ضرورة كصحة البدن (ملاحظات حول إنكلترة) .

وحرية الأهلين أمراً مرادياً، وذلك لأن القاضي يصير مشرعاً، وإذا كانت متحدة بالسلطة التنفيذية أمكن القاضي أن يصبح صاحباً لقدرة الباغي.

وكل شيء يتضيّع إذا مارس الرجل نفسه أو هيئة الأعيان أو الأشراف أو الشعب نفسها هذه السلطات الثلاثة: سلطة وضع القوانين وسلطة تنفيذ الأوامر العامة وسلطة القضاء في الجرائم وفي خصومات الأفراد.

وعدلت الحكومة في معظم ممالك أوروبا، وذلك لأن الأمير القابض على السلطتين الأولىين يدع لرعايه ممارسة السلطة الثالثة، ولدى الترك، حيث السلطات الثلاث قبضة السلطان، يسود استبداد فظيع.

وفي جمهوريات إيطالية، حيث تجتمع هذه السلطات الثلاث، تكون الحرية أقل منها في ملكياتنا، وكذلك تحتاج الحكومة لبقاءها إلى وسائل قاسية كوسائل الترك كا يدل على ذلك مفتشو الدولة^(١) والأرومدة التي يمكن كل واحد يلتقي فيها اتهامه ببطاقة في كل وقت.

وانظروا إلى الوضع الذي يمكن أن يكون عليه المواطن في هذه الجمهوريات، يكون للهيئة الحاكمة، كمنفذة للقوانين، جميع السلطة التي احتلتها كمشترعة، فيتمكنها أن تخرب الدولة بعزمها العامة، وبما أنها صاحبة لسلطة القضاء فإنه يمكنها أن تهلك كل واحد من الأهلين بعزمها الخاصة.

والسلطة كلها واحدة هنالك، وعلى ما ليس هنالك من أبهة خارجية تتم على الأمير المستبد فإنه يشعر به في كل ساعة.

ثم إن الأمراء الذين أرادوا أن يكونوا مستبدين بدأوا يجمع جميع السلطات

(١) في البنديقة.

في شخصهم دائمًا، كما بدأ كثيرون من ملوك أوربة يجتمع مافي دولتهم من أعباء عظيمة في شخصهم.

وأعتقد أن الأرستقراطية الوراثية انتالصة في جمهوريات إيطالية لا تطابق استبداد آسية تماماً، وتلطف كثرة القضاة أحياناً، ولا يتعاون الأشراف على جميع المقاصد في كل وقت، ويؤلف هنالك من مختلف المحاكم ما يعتدل، وهكذا يكون الاشتراك في البندقية للمجلس الكبير، والتنفيذ للبريفادي، وسلطة القضاة للكارنتي، غير أن السوء في كون هذه المحاكم المختلفة مؤلفة من قضاة من هيئة واحدة، وهذا لا يدل على غير سلطة واحدة.

ولا ينبغي أن تفوت سلطة القضاء إلى سُنَّاتِ دائم، بل يجب أن يمارسها أنسٌ من الشعب^(١) في زمن معين من السنة على الوجه الذي يأمر به القانون لتأليف محكمة يدوم أمرها على حساب الضرورة.

وهكذا تصبح سلطة القضاة المائنة بين الناس خافية قاصرة لعدم ارتباطها في حالٍ معينة أو مهنة معينة، ولا يكون قضاة أمام العيون دائمًا، ويخشى القضاة لا القضاة. حتى إنه يجب أن يستطيع الجانى اختيار القضاة في الاتهامات الكبرى مبارأة مع القانون، أو يستطيع أن يرفض على الأقل عدداً كبيراً من القضاة يُظن معه أنه اختار من بقى منهم.

وأما السلطان الآخر يان فيمكن أن تفوض إلى حكام أو إلى هيئات دائمة لأنهما لا تُمارسان تجاه أي فرد كان، ما كانت إرادتها إرادة الدولة العامة وكانت الأخرى تنفيذ هذه الإرادة العامة.

(١) كما في أثينا.

ولكن إذا كان من الواجب إلا تكون المحاكم ثابتةً وجب أن تكون الأحكام من الثبات ما تَظَهَرُ معه نصًا صريحةً للقانون ، ولو كانت الأحكام رأي القاضي الخاص لدَلَّت على الحياة في مجتمع لا تُعرَف العقود التي تُقْدَمُ فيه بدقة . حتى إنه يجب أن يكون القضاة من طبقة المتهم أو من أمثاله ، وذلك لكيلا يَدُورُ في خَلَدِه أنه واقعٌ بين أيدي أناس يَمْلُون إلى الجَوْرِ عليه .

وإذا ما تَرَكت السلطة التشريعية للسلطة التنفيذية حق حبس الأهلين القادرين على تقديم كفالةٍ عن سلوكهم لم تبق حريةٌ ما لم يُوقَعوا للجواب ، بلا مَطْلِ ، عن تهمة جعلها القانون من تَهْمَم بالإعدام ، ففي هذه الحالة يكونون أحراراً حقاً ما داموا لم يَخْضُعوا لغير سلطان القانون .

ولكن السلطة التشريعية إذا ما اعتقدت أن الخطر يُحْدِق بها عن مؤامرةٍ سيرية ضد الدولة أو عن مواطأةٍ مع أعداء الخارج أمكنها أن تُبيح للسلطة التنفيذية ، وذلك لوقتٍ قصير محدود ، أن تعتقل المواطنين المشتبهَ فيهم والذين لا يَخْسِرون حريةِ لهم لزمنٍ إلَّا ليَحْفَظُوها إلى الأبد .

وهذه هي الوسيلة الوحيدة الموقعة للعقل في القيام مقام قضاء الإيفور الاستبدادي وقضاء التفتيش في دولة البندقية الذين هم مستبدون أيضاً .

وبما أن كلَّ رجل في الدولة حرَّة يُفترَض صاحبَ نفسٍ حرَّة حاكماً في نفسه بنفسه فإن من الواجب أن تكون السلطة التشريعية قبضة الشعب جُملةً ، ولكن بما أن هذا متذرٌ في الدول الكبيرة وذو محاذير كثيرةٍ في الدول الصغيرة فإنه يجب أن يَصْنَعَ الشعب بواسطة مثليه كلَّ مَا لا يَقْدِرُ على صنعه بنفسه .

والرجل يَعْرِف احتياجاتِ مدينته أكثرَ من أن يَعْرِف احتياجاتِ المدن

الأخرى ، والرجل يَحْكُمُ في طاقة جيرانه أَكْثَرَ مَا في طاقة أبناء وطنه الآخرين ، فلا ينبغي ، إذن ، أن يُسْتَخلص أعضاء الهيئة التشريعية من جَمْهُرَة الشعب على العموم ، بل يكون من المناسب أن يختار السكان في كلّ مَكَانٍ هُمْ مِمْثَلًا لهم . وأعظم ما يُنْتَفَعُ بالممثلين هو أنهم قادرون على النّقاش في الأمور ، ولا يستطيع الشعب ذلك مطلقاً ، وهذا من أَكْبَرِ محاذير الديمقراطية .

وليس من الضروري أن يتلقى الممثلون ، الذين زُوّدوا من ناخبيهم بإرشاد عام ، توجيهًا خاصاً حول كلّ أمر ، وذلك كما يقع في مجالس المairie المعروفة بالديت ، أَجَلْ ، إن كلام النواب على هذا الأسلوب يُعبّر عن صوت الأمة ، غير أن هذا يوجب تطويلاً لا حَدَّ لها ، ويَجْعَلُ من كلّ نائب سيد الآخرين ، كما قد يَجْعَلُ قوةَ الأمة تَقْفَ عن هَوَى في الأحوال المليحة إلى الغاية .

وقد أصاب مستر سيدني في قوله إن على النواب الذين يمثلون جماعةً من الشعب ، كما في هولندة ، أن يقدّموا حساباً إلى الذين وَكَلُوهُمْ ، ويكون الأمرُ غيرَ هذا إذا ما كانوا نواباً عن كُورِكَا في إنكلترة .

ويجب أن يَحْقِقَ لابناء الوطن في مختلف المديريات إعطاء أصواتهم لانتخاب الممثل ، وذلك خَلَالَ مَنْ يكونون من احاطة الحال ما اشْتَهِرُوا معه بأنهم لا إرادة خاصة لهم مطلقاً .

وكان يوجد عيبٌ كبيرٌ في مُعَظَّم الجمهوريات القديمة ، وذلك أنْ كان للشعب فيها حقّ اتخاذ أحكامٍ فعالة تتطلب شيئاً من التنفيذ ، أي إثبات أمرٍ يَحِزْ عنه تماماً ، وليس للشعب أن يَدْخُلُ في الحكومة إلّا لانتخاب ممثله ، أي القيام بأمرٍ يَسْهُلُ عليه ، وذلك لأنَّه إذا كان مَنْ يَعْلَمُون درجة اقتدار الرجال الحقيقية

قليلين فإن كلَّ واحدٍ يستطيع ، مع ذلك ، أن يَعْرِف ، على العموم ، هل الذي يختاره أَعْظَمُ إِدراً كَأَنْ مُعَظَّمَ الآخرين .

وكذلك لا ينبغي أن تُنتَخَب الهيئة الممثلة لكي تتخَذ قراراً فَعَلَّاً ، وذلك لعجزها عن صنع هذا جيداً ، بل لتَضَع قوانينَ أو لترى هل نَفَدَت القوانينُ التي وضعتها تنفيذاً حسناً ، وهذا ما تُجَيِّد صنعه ، وهذا ما لا يَقْدِرُ غيرُها على حسْنِ صُنْعِه .

وفي الدولة يوجد دائماً أَنَاسٌ ممتازون عن نَسْبٍ أو ثَرَاء أو شرف ، ولكن هؤلاء الناس إذا ما اخْتَلَطُوا بالشعب ، ولم يكن لهم فيه غيرُ صوتٍ كالآخرين ، كانت الحرية المشتركة رِقَّا لهم ، ولم تكن لهم أَيُّ مصلحة للدفاع عنها ، وذلك لأنَّ مُعَظَّم القرارات تكون ضِدَّهم ، ولذا يجب أن يكون نصيَّبُهم في الاشتراك معدلاً للمنافع التي لهم في الدولة ، وهذا الذي يقع إذا ما أَفْوَا هيئةٌ يَحْقُّ لها وَقْفُ مشاريع الشعب كَا يَحْقُّ للشعب أَنْ يَقْفَ مشاريعها .

وهكذا تُفْوَض السلطة الادستaurية إلى هيئة الأشراف وإلى هيئةٍ تُنتَخَب لتمثيل الشعب فيكون لكلٍّ من الهيئتين مجلسها ونقاشها على حِدَة ، ويكون لها آراء ومصالحٌ منفصلة .

ومن بين السلطات الثلاث التي تكلمنا عنها تَظْهِر سلطة القضاء غُلَّاً من بعض الوجوه ، فلا يبقى منها غيرُ اثنين ، وبما أنهما محتاجتان إلى سلطة ناظمة تعدُّهما كان قسمُ الهيئة الادستaurية المؤلَّفُ من الأشراف صالحًا لبلغ هذه النتيجة . ويجب أن تكون هيئة الأشراف وراثية ، وذلك عن طبيعتها أولاً ، ثم إنَّه لا بدَّ من أن تكون لها مصلحةٌ كبيرة في المحافظة على امتيازاتها المقوَّة بذاتها

والتي تكون على خطر دائم في دولة حرة .

ولكن بما أن من الممكن أن تُفرِّي السلطة الوراثية باتباع مصالحها الخاصة ونسفانِ مصالح الشعب وجَبَ في الأمور التي تنطوي على مصلحة قوية في إزعاجها ، كما في قوانين جباية المال ، ألا يكون لها نصيب في الاشتراط غير سلطة المنع ، لا سلطة القطع .

وبسلطة القطع أسمى حقَّ الأمر لذاته أو إصلاح ما أمرَ به آخر ، وبسلطة المنع أسمى حقَّ جعل قرارٍ أصدره آخر لاغياً ، وهذه هي السلطة التي كان يتمتع بها محامو الشعب في روما ، ومع أن من الممكن أن يكون لصاحب سلطة المنع حقَّ الموافقة أيضاً فإن هذه الموافقة ليست غير تصرِّح بأنه لا يستعمل سلطته في المنع مطلقاً ، وهي تُشتق من هذه السلطة .

ويجب أن تكون السلطة التنفيذية قبضةَ ملك ، وذلك لأن هذا القسم من الحكومة ، الذي يحتاج دائماً تقريباً إلى عمل عابر ، يُدار من قبل واحدٍ أحسن من أن يُدار من قبل كثرين ، وذلك مع أن الذي هو خاص بالسلطة التشريعية يكون في الغالب أكثر سداداً بناسٍ كثرين مما بواحد .

وإذا لم يكن هنالك ملكٌ قطُّ ، وإذا ما عهد بالسلطة التنفيذية إلى أنسٍ يؤخذون من الهيئة التشريعية ، عادت الحرية غير موجودة ، وذلك لما ينطوي عليه هذا من اتحاد السلطتين ، وذلك لنصيب الأشخاص أنفسهم في كلتا السلطتين أحياناً ، ولا يستطيعون هذا دائماً .

وتَضيِّع الحرية عند عدم اجتماع الهيئة التشريعية زمناً طويلاً ، وذلك لأنه يَحدُث واحدٌ من أمرين : أن ينقطع إصدارُ أي قرارٍ تشريعي ، وهنالك تقع

الدولة في الفوضى ، أو أن تُصدر السلطة التنفيذية هذه القرارات ، وهناك تصير هذه السلطة مطلقة .

ومن غير المفيد أن تكون الهيئة التشريعية دائمة الاجتماع ، لأن في ذلك إرهافاً للمثليين ، ولأنه يشغل السلطة التنفيذية كثيراً فلما تفكّر في التنفيذ مطلقاً ، بل في الدفاع عن امتيازاتها وعن حقوقها في التنفيذ .

ثم إذا ما كانت الهيئة التشريعية دائمة الاجتماع أمكن ألا يقع غير قيام نوابٍ جددٍ مقام من يموتون ، وإذا ما فسدت الهيئة التشريعية مرّة في هذه الحال أصبح الداء بلا دواء ، وإذا ما تعافت الهيئات التشريعية حقاً للشعب السيء الرأي في الهيئة التشريعية الحاضرة أن يتحمل آمالاً حول الهيئة التي ستاتي بعدها ، ولكن إذا ما كانت الهيئة هي بعينها دائماً انقطع رجاء الشعب من قوانينه عند ما يرى فساد هذه الهيئة ذات يومٍ فيبدو مفاسِداً أو يصير مهملًا .

ولا ينبغي للهيئة التشريعية أن تجتمع بنفسها مطلقاً ، وذلك لأن الهيئة لا تُحسب صاحبة إرادة إلا إذا اجتمعت ، وهي إذا لم تجتمع بالإجماع لم يمكن أن يقال أي قسم تكون الهيئة التشريعية في الحقيقة : آلقسم الذي يجتمع أم القسم الذي لا يجتمع ، وهي إذا كانت صاحبة الحق في تأجيل جلساتها أمكن ألا تُؤجل هذه الجلسات مطلقاً ، وهذا ما ينطوي على خطأ عند ما تريد أن تعتدى على السلطة التنفيذية ، ثم يوجد من الأوقات ما هو أصلح من الأخرى لاجتماع الهيئة التشريعية ، فيجب ، إذن ، أن تكون السلطة التنفيذية هي التي تعيّن دوراً لهذه الجلسات ودوماًها على حسب ما تعرّف من الأحوال .

وإذا كانت السلطة التنفيذية غير ذات حقٍ في وقف مشاريع الهيئة التشريعية

أصبحت هذه الهيئةُ مستبدةً ، وذلك لإمكان انتحالها كلَّ سلطةٍ قد تخطرُ ببالها وقضاؤها بذلك على جميع السلطات الأخرى .

ولكن لا يجوز أن يكون للسلطة التشريعية حقٌّ وقف السلطة التنفيذية مقابلةً ، وذلك لأنَّ من العبث تحديدَ التنفيذ ما دامت له حدودُ بطبيعته ، وذلك إلى أنَّ السلطة التنفيذية تمارسُ دائمًا حوالَ أمورٍ عابرة ، وقد كانت سلطةُ محامي الشعب برومةٍ معيَّنةً لوقفِها التنفيذ فضلاً عن الاشتراط ، أى لتسبيبها شروراً كبيرةً .

ولكن إذا كان لا ينبغي للسلطة التشريعية في الدولة الحرة أن تُقْبِض على حقٌّ وقف السلطة التنفيذية فإنَّ لها ، ويجب أن يكون لها ، حقٌّ البحث في الوجه الذي يُنفَّذ به ما وضعته من القوانين ، وبهذا تتجلَّ أفضليَّة هذه الحكومة على حكومة أقيطش وإسپارطة حيث كان الكوسمُ والإفُور لا يقدِّمون حساباً عن إدارتهم مطلقاً .

ولكن مهما يكن من أمر هذا البحث فإنه لا ينبغي للهيئة التشريعية أن تُخْكِم في الشخص ، ومن ثمَّ في سلوك الذي يُنفَّذ ، فيجب أن يكون شخصه محترماً ، وذلك بما أنه ضروريٌّ للدولة مَنْعًا للهيئة التشريعية من الطعن في إدانته إذا ما اتُّهمَ وقُضيَّ فيه عادت الحريةُ غيرَ موجودة .

وفي تلك الحال لا تكون الدولة ملكيةً مطلقاً ، بل جمهوريةً غيرَ حرَّة ، ولكن بما أنَّ الذي يُنفَّذ لا يُمْكِن أن يُسْعَ التنفيذ من غيرَ أن يكون مستشاروه خبراء حاذقين على القوانين كوزراء ، وإن كانت تُكْرِمُهم كأناسٍ ، فإنه يُمْكِن أن يُبْحَثَ عنهم وأن يُعاقَبُوا ، وهذه هي أفضليَّة هذه الحكومة على حكومة كنيد

التي كان القانون لا يسمح فيها بمحاكمة الأغفال^(١) حتى بعد إدارتهم^(٢) فكان لا يمكن الشعب أن ينتقم لنفسه من المظالم التي أصيب بها.

ومع أنه لا ينبغي أن توحد سلطة القضاء على العموم بأي قسم من السلطة التشريعية فإن هذا خاضع لثلاثة استثناءات قائمة على المصلحة الخالصة للذى يجب أن يحاكم.

والعظاء عرضة للحسد دائمًا، فإذا ما حكم عليهم من قبل الشعب أمكن وقوعهم في خطير وحرموا الاستفادة من امتياز يمتع به أقل واحد من الأهلين في دولة حرّة، وهو أن يقضى في أمرهم من قبل أمثلهم، ويجب، إذن، أن يدعى الأشراف أمام ذلك القسم من الهيئة التشريعية المؤلف من أشراف، لا أمام محاكم الشعب العادية.

وقد يكون القانون، الذى هو بصير ضريرًا معاً، شديدًا جدًا في بعض الأحيان، ولكن قضاة الأمة ليسوا، كما قلنا، غير القم الذى ينطق بكلام القانون، ولكنهم جوامد عاجزة عن تعديل قوة القانون وشنته، ولذا يكون قسم الهيئة التشريعية، الذى قلنا إنه حكمة ضرورية في حال أخرى، ضروريًا في هذه الحال، فعل سلطان هذا القسم الأعلى أن يعدل القانون نفعًا للقانون نفسه بأن ينطق بما هو أخف من نصّه.

وما يمكن أن يحدث أيضًا أن يفرق بعض الأهلين حرمة حقوق الشعب في الأمور العامة، وأن يقتروا من الجرائم ما لا يستطيع، أو لا يريد، الحكم

(١) أولئك هم حكام كان الشعب ينتظّمهم في كل السنين، انظر إلى إيتان البنطلي.

(٢) كان يمكن اتهام الحكام من الرومان بعد انتقامه حكمهم، انظر إلى دف داليكارناس، باب ٩، قضية محاي الشعب جينوسيدوس.

الموظفون أن يعاقبوا عليه، ولكن السلطة التشريعية لا تستطيع القضاء على العموم، وهي إذا ما قدرت عليه كان أقل من ذلك في هذه الحال الخاصة التي تمثل بها القسم ذات العلاقة، أي الشعب، ولذا لا تستطيع أن تكون غير ممتهنة، ولكن أمام من تهم؟ أو تهبط أمام حاكم القانون التي هي دونها مرتبة والمؤلفة من أنسٍ من الشعب كهي فتجر هذه الحاكم بسلطان مسيّم عظيم مثلها؟ كلاً، وإنما يجب أن تحفظ كرامة الشعب وسلامة الفرد بأن يتهم قسم الشعب التشريعي أمام قسم الأشراف التشريعي، أي أمام هذا القسم الذي ليس عنده ذات المصالح ذات الأهواء.

وهذا ما تفضل به هذه الحكومة على معظم الجمهوريات القديمة التي كان من عادتها السيدة أن يظهر الشعب قاضياً وممتهناً في وقت واحد.

وللسلطة التنفيذية أن تشارك في التشريع بحق المنع كما قلنا، وإلام تثبت أن تحرر من امتيازاتها، ولكن إذا ما اشتركت السلطة التشريعية في التنفيذ ضاعت السلطة التنفيذية أيضاً.

وإذا ما اشترك الملك في التشريع بحق القطع فقدت الحرية، ولكن بما أنه يجب أن يشارك في التشريع دفاعاً عن النفس على الخصوص فإنه يجب أن يشارك فيه بحق المنع.

والذي أوجب تغيير الحكومة في روما هو أن السنات الذي كان ذات نصيب في السلطة التنفيذية والحكام الذين كانوا أصحاب النصيب الآخر فيها لم ينزلكا حق المنع كالشعب.

إذن، هذا هو النظام الأساسي للحكومة التي نتكلم عنها، وبما أن الهيئة

الاشتراعية مؤلفة فيها من قسمين فإن أحدهما يقيّد الآخر بحقه في المنع مبادلةً ، ويكون كلا القسمين مرتبطاً في السلطة التنفيذية التي ترتبط في السلطة الاشتراكية . وكان على هذه السلطات الثلاث أن توْجِد سكوناً أو جُموداً ، ولكن بما أنها مُسْكَرَةٌ على السير بحركة الأشياء الضرورية فإنها تسير متوافقةً عن اضطرار . وبما أن السلطة التنفيذية ليست قسماً من السلطة الاشتراكية إلا بحق المنع فإنها لا تستطيع أن تتدخل في مناقشة الأمور ، حتى إنه ليس من الضروري أن تقترح ، وذلك بما أنها تستطيع أن ترفض القرارات دأبها تقدِّر على نبذ ما تُسْفِرُ عنه الاقتراحات من قراراتٍ كان يُنْكِن أن تزيد عدم وضعها .

وفي بعض الجمهوريات القديمة ، حيث كان يُنْكِن الشعب أن يناقش في الأمور كهيئه ، كان من الطبيعي أن تقترحها السلطة التنفيذية وأن تناقش هي والشعب حوالها ، وإلا لوُجِد في القرارات التباسٌ غريب .

وإذا ما اتخذت السلطة التنفيذية قراراً حَوْل جباية الأموال العامة من غير موافقتها ضاعت الحرية ، وذلك لأنها تُصبح اشتراكية في أهم أمور الاشتراك . وإذا ما اتخذت السلطة الاشتراكية قراراً أبدياً ، لامسانه ، حول جباية الأموال العامة فإنها تخاطر بحريتها ، وذلك لأن السلطة التنفيذية تَمُود غير مكتوبة لها ، وإذا ما حُصِّل مثل هذا الحق إلى الأبد صار من غير المهم أن يُنْتَال من ذاته أو من غيره ، ويقع مثل هذا إذا ما اتخذت قراراً أبدياً ، لامسانه ، حَوْل قُوى البر والبحر التي يجب أن تُنْفَوَض أمرها إلى السلطة التنفيذية .

ويجب أن تكون الجيوش التي يُفْوَض أمرها شعباً وأن تكون عندها روح الشعب نفسها كما في روما حتى زمن مارِيُوس ، وذلك لكيلا يستطيع من

يبيه أمر التنفيذ أن يجُور ، ولا يوجد غير وسائلين ليكون الأمر هكذا ، وذلك إما أن يكون لدى من يستخدمون في الجيش ما يكفي من الخير للجواب عن سلوكهم تجاه أبناء الوطن الآخرين ، وألا يجندوا إلا لسنة واحدة كما كان يقع في روما ، وإما أن يوجد فيلق دائم وأن يكون جنوده من أدنى أقسام الأمة فيجب أن تكون السلطة التشريعية قادرة على فضه متى أرادت وأن يقيم الجنود مع أبناء الوطن وألا يوجد معسكراً منعزل ، وألا توجد ثكنة ولا حصنون .

ومتي أنشى الجيش وجب ألا يكون تابعاً للهيئة التشريعية حالاً ، بل يجب أن يكون تابعاً للسلطة التنفيذية ، وذلك عن طبيعة الأمور ، وذلك لقيام أمره على العمل أكثر مما على المناقشة .

ومن ذهنية الناس أن تقدّر الشجاعة أكثر من الحياة والنشاط أكثر من الاحتراز والقوة أكثر من النصائح ، وبزدري الجيش مجلس السنات ويحترم ضباطه دائماً ، فلا يعتبر الأوامر التي ترسل إليه من هيئه مؤلفة من أناس يعتقد أنهم خوف غير أهل لقيادته ، وهكذا تصبح الحكومة عسكرية فور وجود الجيش تحت إدارة هيئه تشريعية فقط ، وإذا ما حدث العكس فذلك نتيجة بعض أحوال خارقة للعادة ، أي ناشي عن انزال الجيش دائماً ، وعن تأليف الجيش من كتائب كثيرة تابعة كل واحدة منها لولايته الخاصة ، وعن كون المدن لمهمة أماكن رائحة تداعع عن نفسها بمقعها فقط ، فلا توجد فيها كتائب مطلقاً .

وهو لندة أكثر من البنديقة سلامه ، فهي تغمر الكتائب وتُميّتها جوعاً إذا ما تمردت ، وهذه الكتائب ليست في المدن التي يمكن أن تَميرها ، والميرة لديها أمر وقتي إذن .

وإذا كانت الهيئة الاشتراكية هي التي تدير الجيش ووُجد من الأحوال الخاصة ما يحول دون تحويل الحكومة إلى حكومة عسكرية فإنه لا بدّ من الوقع في مخاكيّة أخرى ، لا بدّ من حدوث أحد الأمرين : إما أن يُقْبِلَ الجيش على الحكومة وإما أن تُصْبِعَ الحكومة الجيش .

ويكون لهذا الضعف علة مقدّرة ، وهي أنه ينشأ عن ضعف الحكومة .

ومن يُرِدُ أن يطالع كتاب تاسيس العجيب عن « عادات البرمان ^(١) » يجدر الإنكليز قد اقتبسوا منهم مبدأ حكمتهم السياسية ، وقد وُجدَ هذا النظام البديع في الغاب .

وبما أن جميع الأمور البشرية نهاية فإن الدولة التي تتكلم عنها ستُفقد حريتها وستهلك ، وقد هَلَكت روما وإسپارطة وقرطاجة ، وهي ستَهلك عند ما تصبح الساطة الاشتراكية أكثر من السلطة التنفيذية فساداً .

وليس على مطلقاً أن أبحث في هل يتمتع الإنكليز بهذه الحرية أو لا ، وإنما يكفيني أن أقول إن هذه الحرية مؤيّدة بقوانينهم ، ولا أبحث فيما هو أكثر من هذا .

ولا أزعم بذلك ، مطلقاً ، أنني أُخْفِضُ شأن الحكومات الأخرى ، ولا أنتي أقول إن هذه الحرية السياسية المتناهية مما يجب أن يُخْزِيَ الحكومات التي ليس عندها غير حرية معتدلة ، وكيف أقول هذا وأنا الذي يعتقد أن فَطِ الصواب غير

(١) فصل ١١ ، De minoribus rebus principes consultant, de majoribus omnes; ita , tamen ut ea quoque quorum penes plebem arbitrium est apud principes pertractentur.

مرغوبٍ فيه دائمًا وأن الناس يرتضون ، دائمًا تقريباً ، بالوسط من الأمور أكثر مما بالطرف منها .

وكذلك هارِنفتُ بحث في « بحره المحيط » عن أقصى حدٍ للحرية يُمْكِن نظام إحدى الدول أن يبلغه ، ولكن يُمْكِن أن يقال عنه إنه لم يَبْحَث عن هذه الحرية إلا بعد أن أنكرها وأنشأ كَلْسِدُونية واضعاً شاطئ بزنطة أمام عينيه .

الفصل السابع

الملكيات التي نَعْرَفُها

ليست الحرية في الملكيات التي نَعْرَفُها غَرَضاً مباشراً كما في الملكية التي تكلمنا عنها آنفاً ، ولا تَهْدِي هذه الملكيات إلى غير مجد أبناء الوطن ومجده الدولة والأمير ، غير أنه ينشأ عن هذا المجد روح حرية يُمْكِن في هذه الدول أن يؤدي إلى أمور عظيمة أيضاً يُمْكِن أن يساعد على نيل السعادة كما يساعد على نَيْلَ الحرية .

وليست السلطات الثلاث موزعة مسبوكة في تلك الملكيات على مثال النظام الذي تكلمنا عنه ، ولكلٍّ من هذه السلطات توزيعٌ خاصٌ تَدَنُّ به من الحرية السياسية تقريباً ، وهي إذا لم تَدَنُ منها انحصار الملكية إلى استبداد .

الفصل الثامن

السببُ في عدم وجود فكِّرٍ واضحٍ عن المَلَكِية لدى القدماء

كان القدماء لا يعْرِفون الحكومة القائمة على هيئة من الأشراف ، وأقلٌ من ذلك اطلاعهم على حكومة قائمة على هيئة اشتراعية مؤلفة من ممثلين للأمة ، وكانت جمهوريات اليونان وإيطالية مُدُنًا مشتملةً كلًّا واحدةً منها على حكومتها وجامعةً كلًّا واحدةً منها أهلها داخل أسوارها ، وكان لا يوجد ، تقريرًا ، مَلِكٌ في أيٍ مكان من إيطالية والغول وإسبانية وألمانية قبل أن يَبْتَلَع الرومان جميعَ الجُمُهوريات ، وكان ذلك كله من شعوب صغيرة أو جمهوريات صغيرة ، حتى إن إفريقيَّة كانت خاصَّةً جُمُهوريَّةً كبيرة ، وكانت تَشَغَّل آسية الصغرى جاليات إفريقية ، وكان لا يوجد إذن ، مثالٌ لنواب المدن ولا مجالس دُوَلٍ ، وكان لا بدًّ من الذهاب إلى فارس لترى حُكْمَةً فردًّا .

أجلٌ ، كانت توجد جُمُهوريات اتحادية ، وكانت تُرسِل مُدُنٌ كثيرة نوابًا إلى مجلسٍ ، ولكنني أقول لم توجَد مَلَكِيةً على ذلك النَّمُوذج مطلقاً .

وإليك كيف كُوِّنت أول خطة للمَلَكِيات التي نَعْرِفُها ، فقد كانت الأمم الْجِرْمانية التي فَتَحَت الإمبراطورية الرومانية حُرَّةً جدًّا كما هو معلوم ، ولِيُنْظَرُ إلى كتاب تاسيت عن « عادات الْجِرْمان » فضلاً عن ذلك ، وقد انتشر الفاتحون في البلد ، وكانوا يسكنون الأرياف ، وكان قليلٌ منهم يسكنون المُدُن ، ولمَّا كانوا

فِي جِرْمَانِيَّةِ كَانَ يُمْكِنُ الْأَمَّةَ بِأَسْرِهَا أَنْ تَجْتَمِعُ، وَلَمَّا غَدَوْا مُفْرَقِينَ بِالْفَتْحِ عَادُوا غَيْرَ قَادِرِينَ عَلَى ذَلِكَ، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ يَجِبُ عَلَى الْأَمَّةَ أَنْ تُنَاقِشَ حَوْلَ أَمْوَارِهَا كَمَا كَانَتْ تَفْعَلُ قَبْلَ الْفَتْحِ، فَصَنَعَتْ ذَلِكَ بِإِاسْطَهْنَافِ مِثْلَيْنَ، وَإِلَيْكَ أَصْلَ الْحَكْمَةِ الْقَوْطِيَّةِ يَبْنَاهَا، فَقَدْ خَلَطَتْ بَيْنَ الْأَرْيَسْتُوَقَاتِيَّةِ وَالْمَلَكِيَّةِ فِي الْبُدَاءَةِ، وَقَدْ كَانَ مِنْ مَحَاجِرِهَا وَجُودُ طَغَامِ النَّاسِ عَيْدَاهَا، وَقَدْ كَانَتْ هَذِهِ حَكْمَةً صَالِحةً تَحْمِلُ فِي نَفْسِهَا قَدْرَةَ التَّحْوُلِ إِلَى مَا تَصْبِحُ بِهِ أَحْسَنَ حَالًا، وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ أَتَتِ الْعَادَةُ لِتَمْنَعِ شَهَادَاتِ عَتْقٍ فَلَمْ تَلْبِسْ حَرْيَةَ الشَّعْبِ الْمَدِينَةِ وَامْتِيَازَاتِ الْأَشْرَافِ وَالْإِكْلِيْرِوْسِ وَسُلْطَةَ الْمَلُوكِ أَنْ أَخْتَمَ مِنَ الْأَنْسِبَاجَمَ مَا لَا أَعْتَقَدُ مَعَهُ وَجُودَ حَكْمَةٍ عَلَى الْأَرْضِ بِالْعَلَةِ اعْتِدَالِ هَذِهِ الْحَكْمَةِ فِي كُلِّ قَسْمٍ مِنْ أُورْبَةِ فِي الزَّمْنِ الَّذِي عَاشَتِ فِيهِ، وَمَا يُثِيرُ الْعَجَبَ أَنْ يُسْفِرَ فَسَادُ حَكْمَةِ شَعْبٍ فَاتِحٍ عَنْ أَحْسَنِ نُوْعٍ لِلْحَكْمَةِ أَمْكَنَ النَّاسَ أَنْ يَتَصَوَّرُوهُ .

الفصل التاسع

وجه تفكير أرسسطو

كَانَ ارْتِبَاكُ أَرْسَطُو يَدُوِّيَ ظَاهِرًا حِينَ مَعَالِجَتِهِ الْمَلَكِيَّةِ^(١)، فَقَدْ جَعَلَ لَهَا خَمْسَةُ أَنْوَاعٍ، وَهُوَ لَمْ يَمِيزْ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ بِشَكْلِ النَّظَامِ، بَلْ بِالْأُمُورِ الْعَرَضِيَّةِ، كَفَضَائِلِ الْأَمِيرِ وَعِيُوبِهِ وَبِالْأُمُورِ الْفَرِيقِيَّةِ كَاغْتِصَابِ الطُّغْيَانِ أَوْ وِرَاثَةِ الطُّغْيَانِ . وَيَضَعُ أَرْسَطُو إِمْپِراَطُورِيَّةَ الْفَرْسِ وَمَلَكَةَ إِسْپَارَاطَةَ فِي مَرْتَبَةِ الْمَلَكِيَّاتِ ،

(١) السياسة ، باب ٣ ، فصل ١٤ .

ولكن من ذا الذي لا يرى أن إحداها كانت دولةً مستبدة والأخرى جمهورية؟ وما كان القدماء ، الذين لم يعرِفوا توزيع السلطات الثلاث في حكومة الفرد ، ليمُسْطِّعوا تكوينَ فكر صائب عن الملكية .

الفصل العاشر

وجه تفكير السياسات الأخرى

لم يتمثل ملك إبير ، أرِيباس^(١) ، غيرَ جمهورية واحدة تعديلاً لحكومة الفرد ، وقد جعل المؤوس^(٢) ، الذين كانوا لا يعرِفون كيف يحددون ذاتَ السلطة ملِكِيَّن^(٣) ، فكانت الدولة تُصْعَف بذلك أكثر من القيادة ، وقد كان يُراد وجودُ متنافسين ، فأدى ذلك إلى وجود متعددين .
ولم يكن وجود ملِكِيَّن محتملاً في غير إسپارطة ، فهم لم يتَّأَّفُ النظامُ منها فيها ، بل كانوا جزءاً من النظام .

الفصل الحادى عشر

ملوكُ في أزمنة الأبطال لدى الأغارقة

لقد قام في أزمنة الأبطال لدى الأغارقة نوعٌ من الملكية لم يَدُم^(٤) ، وكان أولئك الذين اخترعوا صنائعَ وقاتلو في سبيل الشعب وجمعوا أناساً مُغَرَّبين أو

(١) انظر إلى جوستيان ، باب ١٧ ، فصل ٣ ، annu — et recipublicae formam compositum.

(٢) أرسطو ، السياسة ، باب ٥ ، فصل ٩ .

(٣) أرسطو ، السياسة ، باب ٣ ، فصل ١٤ .

(٤)

أعطوهُم أرَضِين يَفْوِزُونَ بِالْمُلْكَةِ فِي سَبِيلِ أَنفُسِهِمْ وَيَنْقُلوُنَّهَا إِلَى أَوْلَادِهِمْ ، وَكَانُوا مُلُوكًاً وَكَهْنَةً وَقَضَاءً ، وَهَذِهِ هِيَ إِحْدَى الْمَلَكِيَّاتِ الْخَمْسِ الَّتِي يُجَدِّدُنَا عَنْهَا أَرْسَطُوا^(١) ، وَهَذِهِ هِيَ الْمُلْكَةُ الْوَحِيدَةُ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تُثِيرَ فَكْرَةَ النَّظَمِ الْمَدْكُ ، غَيْرَ أَنْ رَسْمَهُ اسْتَأْنِدَ عَلَى التَّقْيِيسِ مِنْ رَسْمِ مَلَكِيَّاتِنَا الْحَاضِرَةِ .

وَكَانَ تَوزِيعُ السُّلْطَاتِ الْثَّلَاثَ قَائِمًاً هَنَالِكَ عَلَى وَجْهٍ تَكُونُ بِهِ السُّلْطَةُ الْاِشْتَرَاعِيَّةُ لِلشَّعْبِ^(٢) وَالسُّلْطَةُ التَّنْفِيذِيَّةُ مَعَ سُلْطَةِ الْقَضَاءِ لِلْمَلِكِ ، وَذَلِكَ بَدَلًاً مِنْ أَنْ تَكُونَ سُلْطَةُ التَّنْفِيذِ وَالْاِشْتَرَاعِ ، أَوْ قَسْمًاً مِنَ السُّلْطَةِ الْاِشْتَرَاعِيَّةِ ، لِلْأَمِيرِ فِي الْمَلَكِيَّاتِ الَّتِي نَعْرِفُهَا ، وَلَكِنْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَقُولَ الْأَمِيرُ بِالْقَضَاءِ .

وَكَانَ تَوزِيعُ السُّلْطَاتِ الْثَّلَاثَ فِي حُكْمَوَةِ الْمَلُوكِ فِي أَزْمَنَةِ الْأَبْطَالِ سِيَّئًا ، وَمَا كَانَتْ هَذِهِ الْمَلَكِيَّاتِ لِتُسْتَطِعَ الْبَقاءَ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الشَّعْبَ ، مِنْذَ صَارَ صَاحِبَ الْاِشْتَرَاعِ^(٣) ، كَانَ يُسْتَطِعُ الْقَضَاءَ عَلَى الْمَلَكِيَّةِ عِنْدَ أَقْلَى هَوَى وَذَلِكَ كَمَا صَنَعَ فِي كُلِّ مَكَانٍ .

وَيَكُونُ أَبْدَعُ مَا فِي الْاِشْتَرَاعِ هُوَ أَنْ يُعْرَفَ جَيِّدًا وَضُعُّ سُلْطَةِ الْقَضَاءِ فِي مَحْلِهَا ، وَذَلِكَ لِدِي شَعْبٍ حُرٍّ صَاحِبٍ لِحُقُّ السُّلْطَةِ الْاِشْتَرَاعِيَّةِ ، وَذَلِكَ لِدِي شَعْبٍ مَحْصُورٍ فِي مَدِينَةٍ حِيثُ يَصْبِحُ كُلُّ أُمْرٍ مَقْوِتٍ أَدْعِي إِلَى الْمَقْتِ أَيْضًا ، وَلَكِنَّ أَسْوَأَ مَا تَكُونُ سُلْطَةُ الْقَضَاءِ عَلَيْهِ هُوَ أَنْ تَصْبِحَ قَبْضَةً صَاحِبِ السُّلْطَةِ التَّنْفِيذِيَّةِ ، وَذَلِكَ لِمَا يُصْبِحَ الْمَلِكُ عَلَيْهِ مِنْ هَوْلٍ مِنْذَ تَلَقَّ السَّاعَةِ ، وَلَكِنْ بِمَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ

(١) المَصْدَرُ نَفْسَهُ .

(٢) انْظُرْ إِلَى مَا قَالَ پُلُوتَارَكُ ، حَيَاةَ ثِيزِهِ ، فَصْل٨ ، انْظُرْ إِلَى تَوْسِيَّدِهِ أَيْضًا ، بَاب١ .

(٣) انْظُرْ إِلَى أَرْسَطُو ، السِّيَاسَةُ ، بَاب٤ ، فَصْل٨ .

صاحب الاشتراع في الوقت نفسه لم يستطع أن يدافع عن نفسه تجاه الاشتراع ، وقد كان كثيراً سلطان ، والسلطان لم يكن عنده كافياً .

وكان من الأمور التي لم تكتشف بعد هو أن تعيين القضاة واجبُ الأمير الحقيقى ، لأن يقْضي بنفسه ، وسياسة عكس هذه جعلت حكومة الفرد أمراً لا يطاق ، فطرد جميع هؤلاء الملوك ، ولم يتصور الأغارقة توزيع السلطات الحقيقية في حكومة الفرد مطلقاً ، وهم لم يتصورواها في غير حكومة الناس الكثرين ، وقد دعوا هذا النوع من النظام بالضابطة .

الفصل الثالث عشر

حكومة ملوك روما

وكيف وزّعت السلطاتُ الثلاثُ فيها

كانت حكومة الملوك في روما تطابق بعض المطابقة حكومة الملوك في أزمنة الأبطال لدى الأغارقة ، فقد سقطت كغيرها عن عيّتها العام ، وإن كانت بنفسها ، وفي طبيعتها الخاصة ، صالحة جداً .

ولكي أجعل هذه الحكومة معروفة أميز حكومة الملوك الخمسة الأولى ، حكومة سرقيوس توilioس وحكومة تاركـن .

كان التاج انتخائياً ، وكان للسنّات في عهد الملوك الخمسة الأولين أكبر نصيب في الانتخاب .

وإذا مات الملك بحث السنّات في هل يحافظ على شكل الحكومة الذي كان

قد رُسِّم ، فإذا رأى من الصواب حفظه عَيْنَ حَاكِمًا^(١) منه لانتخاب الملك ، وكان على السنّات أن يوافق على الانتخاب وعلى الشعب أن يؤيده ، وعلى الطوالع أن تضمنه ، وإذا لم يتمَّ أحدُ هذه الشروط الثلاثة وجب أن يُعاد الانتخاب .

وكان النظام ملكيًّا وأرستورقاطيًّا وشعبيًّا ، وكانت السلطة من الانسجام ما لم يُرَ معه حَسَدٌ ولا نِزاعٌ في العهود الأولى ، وكان الملك يقود الجيوش وكانت له نظارة القرابين ، وسلطة الحكم في القضايا المدنية^(٢) والجزائية^(٣) ، وحقُّ دعوة السنّات ، وجُمعُ الشعب ، وتقديمُ بعضِ الشؤون إِلَيْهِ ، وتنظيمُ الشؤون الأخرى مع السنّات^(٤) .

وكان للسنّات سلطانٌ كبير ، وكان الملوك يأخذون ، في الغالب ، أعضاءً من السنّات للقضاء معهم ، كانوا لا يُقدّمون إلى الشعب أموراً قبل أن يناقشَ فيها في السنّات^(٥) .

وكان للشعب حقُّ انتخاب الحكام^(٦) وحقُّ الموافقة على القوانين الجديدة ، وحقُّ شَهْرِ الحرب وعقدِ الْسُّلْطَمْ إذا ما أذنَ الملك في ذلك ، ولم يكن للشعب حقُّ القضاء مطلقاً ، فلما ردَّ تُولُوس هُسْتِيلِيُوسْ حُكْمَ هوراس إلى الشعب كان لديه من الأسباب الخاصة ما يوجد في دُنْيَ داليكارناس^(٧) .

(١) دُنْيَ داليكارناس ، باب ٢ ، ص ١٢٠ ، وباب ٤ ، ص ٢٤٢ و ٢٤٣ .

(٢) انظر إلى خطبة تناكيل في تيبوس ليثيوس ، باب ١ ، العشر الأولى ، وإلى نظام سرفيوس توليوس في دُنْيَ داليكارناس ، باب ٤ ، ص ٢٢٩ - (٣) انظر إلى دُنْيَ داليكارناس ، باب ٢ ،

ص ١١٨ ، وباب ٣ ، ص ١٧١ - (٤) أرسل توليوس هستيليوس من يهدم أبه وفق مرسوم من السنّات ، دُنْيَ داليكارناس باب ٣ ، ص ١٦٧ و ١٧٢ - (٥) المصدر نفسه ، باب ٤ ،

ص ٢٧٦ - (٦) المصدر نفسه ، باب ٢ ، ومع ذلك لم يكن له أن يولي لجميع المناصب ما دام فالريوس بوبليكولا قد وضع قانوناً يحرم على كل مواطن أن يمارس أية وظيفة ما لم يكن قد نالها

بتصويت الشعب - (٧) المصدر نفسه ، باب ٣ ، ص ١٥٩ .

وقد تَبَدَّلَ النَّظَامُ فِي عَهْدٍ^(١) سِرْقِيوسْ تُولِيوسْ ، وَلَمْ يَكُنْ لِالسَّنَاتِ نَصِيبٌ فِي انتخابِهِ قَطُّ ، وَالشَّعَبُ هُوَ الَّذِي نَادَى بِهِ مِلِكًا ، وَقَدْ تَجَرَّدَ مِنَ الْحُكُمَ الْمُدْنِيَّةِ^(٢) ، وَلَمْ يَحْتَفِظْ بِغَيْرِ الْحُكُمَ الْجَزَائِيَّةِ ، وَقَدْ نَقَلَ جَمِيعَ الْأُمُورَ إِلَى الشَّعَبِ مُبَاشِرَةً ، وَقَدْ خَفَّفَ عَنِ الْفَرَائِبِ مُلْقِيًّا جَمِيعَ الْحِلْمَلَ عَلَى كَاهِلِ الْأَشْرَافِ ، وَهَكُذا كَارَتْ يَزِيدُ سُلْطَةَ الشَّعَبِ كَلَّا أَضَعَفَ السُّلْطَةَ الْمَلَكِيَّةَ وَسُلْطَةَ السَّنَاتِ^(٣) .

وَلَمْ يَجْعَلْ تَارِكِنُ الشَّعَبَ ، وَلَا السَّنَاتَ ، نَاجِيًّا لَهُ ، وَقَدْ عَدَ سِرْقِيوسْ تُولِيوسْ غَاصِبًا فَتَنَاوِلَ التَّاجَ حَكِيقَةً وَرَأْيَهُ ، وَأَبَادَ مُعْظَمَ أَعْصَاءِ السَّنَاتِ ، وَعَادَ لَا يَسْتَشِيرُ مِنْ يَقِيَّهُمْ ، وَهُوَ لَمْ يَدْعُهُمْ حَتَّى إِلَى أَحْكَامِهِ^(٤) ، أَجَلٌ ، زَادَ سُلْطَانُهُ ، وَلَكِنَّ مَا كَانَ مُقْوِتاً فِي هَذِهِ السُّلْطَةِ صَارَ أَكْثَرَ مُقْتَأً مِنْ قَبْلِهِ ، وَهُوَ قَدْ اغْتَصَبَ سُلْطَةَ الشَّعَبِ ، وَوَضَعَ قَوَاعِنَّ مِنْ دُونِهِ ، حَتَّى إِنَّهُ وَضَعَ قَوَاعِنَّ ضِدِّهِ^(٥) ، وَهُوَ كَانَ يَجْمِعُ السُّلْطَاتِ الْمُلْكِيَّةِ الْمُلْكِيَّةِ الْمُلْكِيَّةِ فِي شَخْصِهِ ، يَبْيَدِيَّ أَنَّ الشَّعَبَ ذَكَرَ ، ذَاتَ سَاعَةٍ ، أَنَّهُ كَانَ مُشْتَرِعًا ، وَأَصْبَحَ تَارِكِنُ غَيْرَ ذَلِكَ .

(١) المَصْدَرُ نَفْسُهُ ، بَابٌ ٤ .

(٢) حَرَمَ نَصْفَ السُّلْطَةِ الْمَلَكِيَّةِ كَمَا رَوَى دَفْنِ دَالِيكَارِنَاسُ ، بَابٌ ٤ ، صِ ٢٢٩ .

(٣) كَانَ يَقِيمُ حُكْمَوَةً شَعَبِيَّةً لَوْمَ يَعْتَرِضُهُ تَارِكِنُ ، دَفْنِ دَالِيكَارِنَاسُ بَابٌ ٤ ، صِ ٢٤٣ .

(٤) دَفْنِ دَالِيكَارِنَاسُ ، بَابٌ ٤ .

(٥) المَصْدَرُ نَفْسُهُ .

الفصل الثالث عشر

تأمّلات عامة حول حال روما بعد طرد الملك

ما كان ليُمكِّن ترك الرومان مطلقاً، وهكذا لا تزال القصور الجديدة في عاصمتهم تُترك بحثاً عن الخرائب، وهكذا تُودع العين، المطمئنة إلى ميناء المروج، أن ترى الصخر والجبال.

وكان لأسر الأشراف امتيازات عظيمة في كل زمان، وأصبحت هذه الفروق، الكبيرة أيام الملك، أكثر أهمية بعد طردتهم، فأثار هذا حسد العوام فأرادوا خفَّضها، وكانت الخصومات تَصْفع النَّظامَ من غير أن تُضعف الحكومة، وذلك لأنَّه كان لا يُسأَل بالأسْرَة التي ينتمي إليها الحكام على أن يَصُونوا سلطانَهم.

وتفترض الملكية الانتخابية بحكم الضرورة، كما كانت روما، هيئةً أристocratique قوية تَدْعمُها، وإلا تحولت في البداية إلى طغيانٍ أو إلى دولةٍ شعبية، غير أن الدولة الشعبية لا تحتاج إلى هذا التمييز بين الأسر لتبقى، وهذا ما جعل الأشراف الذين كانوا أعضاء لازمة لنظام عهد الملك يتحوّلون إلى عضو زائد في عهد القناصل، فقد استطاع الشعب أن يخفيضهم من غير هلاك، وأن يُغيّر النظام من غير إفساد.

ولما أذلة سيرقيوس توليوس الأشراف وقعت روما من أيدي الملك إلى أيدي الشعب، غير أن الشعب، بخفيضه الأشراف، لم يكن ليُخْشَى

الوقوع في أيدي الملوك ثانيةً .

ويمكن الدولة أن تغير على وجهين : إما أن يقَّومُ النظام ، وإما أن يفسدُ ، فإذا ما حافظ على مبادئه وتغيير النظام كان هذا عن إصلاحه ، وإذا ما أضاع مبادئه وتغيير النظام كان هذا عن فساده .

وقضت الحال بتحول روما إلى ديموقراطية بعد طرد الملوك ، وكان الشعب قابضاً على السلطة الاشتراكية قبل ذلك ، وصوته الإجماعي هو الذي طرد الملك ، وهو لوم يصرّ على عزمه هذا لاستطاع آل تاركين أن يعودوا في كلّ حين ، ولم يكن من الصواب أن يُرْعَم أنه أراد طردهم ليقع عبداً البعض الأسر ، وإنما كان وضع الأمور يتطلب أن تصير روما ديموقراطية ، وهي لم تكن كذلك مع ذلك ، فقد وجَّب تعديل سلطة أكابر القوم واتجاه القوانين نحو الديمقراطية .

وترزدَّر الدول في الغالب بانتقالها غير المحسوس من نظام إلى آخر أكثر مما تَصنَّعُ في هذا أو ذلك النظام ، وهنالك تشتدُّ نوابضُ الدولة كلُّها ، وتَظَهَرُ مزاعمُ لدى جميع الأهلين ، ويصَوَّلُ أو يُدَائِي ، ويكون تنافسٌ كريمٌ بين من يدافعون عن النظام الأَفَلِ ومن يُقدِّمونُ النظام القابلِ .

الفصل الرابع عشر

كيف أخذ توزيع السلطات الثلاث يتحوّل بعد طرد الملوك

كانت تؤذى الحرية في روما أربعة أمورٍ على الخصوص ، وذلك أن

* دلاه : عامله برفق ولطف ، داراه .

الأشرافَ وحدهم كانوا ينالون جميعَ المناصب المقدسة والسياسية والمدنية والعسكرية ، وأن الفنصلية كانت تُخَصُّ بِسُلْطَانِ زائد ، وأن الشعبَ كانت توجّهه إليه إهانات ، ثم إنَّه كان لا يُترَك له أى تأثيرٍ في الأصوات تقريرًا ، فهذه المساوىء الأربعُ هي التي أصلحها الشعب .

١ - حَمَلَ الشعبُ على إيجاد حاكمياتٍ يُمْكِن العوامَ أن يطالبوا بها ، وقد نال بالتدريج نصيبًا فيها كلُّها خلاً مرتبة الملك .

٢ - فُصِّلت الفنصلية وأُلْفَت منها عِدَّة حاكميات ، فُصِّبَ قضاة^(١) للحكم في القضايا الخاصة ، وعيَّنَ حُكَّاماً^(٢) للقضاء في الجرائم العامة ، ونُظَارٌ للضابطة ، وخَزَّانٌ^(٣) لإدارة بيت المال ، وأُوْجِدَ رُقَبَاءٌ فُزِّعَ من القناصل بهم قسمٌ السلطة الاشتراكية الناظم لعادات أبناء الوطن والضابطة المؤقتة لختلف هيئات الدولة ، وأهمُّ امتيازاتِ بقيت لهم هي القيام برئاسة مجالس الدولة الكبرى^(٤) وجمع السنّات وقيادةُ الجيوش .

٣ - نَصَّت القوانين المقدسة على تعيين محامين للشعب يُمْسِكُنُهم في كُلٌّ حينٍ أن يَقْفُوا مشاريعَ الأشراف وأن يَحُولُوا دون القبائح العامة فضلًا عن الخاصة . وأخيرًا زاد العوامُ تأثيرَهم في القرارات العامة ، وكان الشعب الرومانيًّا منقسماً على ثلاثة أوجه ، منقسماً عن مئوياتٍ وفضائلٍ وقبائلٍ ، فكان إذا ما أُعطى صوته تَجَمَّعَ وألفَ واحدًا من هذه الأوجه .

(١) تيتوس ليثيوس ، باب ٦ .

(٢) Quaestores parricidii , Pomponius , leg. 2, 23, ff. De orig. jur.

(٣) بلوتارك ، حياة بوبليوكولا ، فصل ٦ .

Comitiis centuriatis (٤)

ففي الوجه الأول كان للأشراف والكبار والأغنياء والسنات، أى من هم من طبقة واحدة تقربياً، كلُّ السلطان تقربياً، وكانوا في الوجه الثاني أقلَّ سلطاناً، وأقلُّ من هذا سلطانهم في الوجه الثالث.

وكان التقسيم عن مئويات قائمًا على الضرائب والثروات أكثرَ مما على النقوص، وكان الشعب مقسماً إلى ١٩٣ مئوية^(١) على أن لكلَّ واحدة منها صوتاً واحداً، وكانت المئويات ٩٨ الأولى تتألف من الأشراف والأعيان، وكان بقية أبناء الوطن موزَّعين بين الـ ٩٥ الأخرى، ولذا كان الأشراف أصحابَ الأصوات في هذا التقسيم.

ولم يكن للأشراف ذاتُ الفوائد في التقسيم عن فضائل^(٢)، وكانت لهم فوائدُ فيها مع ذلك، فكان لا بدَّ من استشارة الطوالع التي كان الأشراف أصحاباً لها، وما كان ليؤتى باقتراح إلى الشعب قبل أن يؤتى به إلى السنات ويُستحسنَ برسوم سناتي، وأما التقسيم عن قبائل فلا محلَّ فيه للطوالع ولا لمراسيم السنات، وكان الأشراف لا يقبلون فيه.

والواقع أنَّ الشعب حاول دائمًا أن يصنَّع بالفضائل ما كانت العادة تقضي أن تصنَّعه المئويات من المجالس، وأن يصنَّع بالقبائل مجالسَ كانت تُصنَّع بالفضائل، وهذا ما أفسر عن انتقال الأمور من أيدي الأشراف إلى أيدي العوام.

وهكذا، لما نال العوام حقَّ الحكم في الأشراف، وهذا ما بدأ به منذ

(١) وزيادة على ذلك انظر إلى تيتوس ليقيوس باب ١، فصل ٤٣، وإلى دفِّ داليكارناس، باب ٤ و ٧.

(٢) دفِّ داليكارناس، باب ٩، ص ٥٩٨.

قضية كور يولان^(١) ، أراد العوام أن يَحْكُمُوا فيهم بمحالس عن قبائل^(٢) ، لا عن فضائل ، ولما أقيمت حِكَمَاتٌ محابي الشعب والثُّلَّاثَةِ الْجَدِيدَةِ^(٣) فعما للشعب نال الشعب حقَّ الاجتماع فضائل لتولية هؤلاء ، ولما ثبتَ سلطانُ الشعب نال حق^(٤) توليتهم في مجلسٍ عن قبائل .

الفصل الخامس عشر

كيف خسرت روما حريتها بفتنة في دولة الجمهورية المزدهرة

طلب العوام ، في أثناء اضطراره النزاع بينهم وبين الأشراف ، وضع قوانين ثابتةٍ لكيلا تَصُدُّرُ الأحكام عن إرادةٍ تابعةٍ لهاها أو عن سلطةٍ مُرادية ، وَيُذْعَنُ عن السُّنَّاتِ لذاك بعد مقاوماتٍ كثيرة ، وَيُعَيَّنُ عَشَرُ حُكَّامٍ لوضع هذه القوانين ، وَتُرْكَى ضرورةً منحهم سلطاناً كبيراً لِمَا يُحِبُّ عليهم من وضع قوانين لأحزابٍ متنافرةٍ تقريرياً ، وَيُمْسِكُ عن تعيين جميع الحُكَّام ، وَيُدْتَخَبُ هؤلاء في مجالس الشعب المعروفة بالكونيس مدیرين وحيدين للجمهو蕊ة ، ويَتَقَمَّصُونَ السلطة الفئضليَّة وسلطة المحاماة عن الشعب ، وَتَمْنَحُهم إحدى السلطتين حقَّ جَمْعِ السُّنَّاتِ

(١) دف داليكارناس ، باب ٧ .

(٢) خلافاً للعادة القديمة كما يرى في دف داليكارناس ، باب ٥ ، ص ٣٢٠ .

(٣) المصدر نفسه ، باب ٦ ، ص ٤١٠ و ٤١١ .

(٤) المصدر نفسه ، باب ٩ ، ص ٦٠٥ .

وتبنيهم الأخرى حقَّ جمع الشعب ، ولكنهم لم يجتمعوا هذا ولذلك ، وعشرةُ رجالٍ في الجمهورية فقط هم الذين صارت لهم جميعُ السلطة التشريعية وجميعُ السلطة التنفيذية وجميعُ سلطة القضاء ، فرئيْت روماً خاضعةً لطغيانِ كبعيٍّ تارِكِين ، ولما كان تارِكِن يزاول مظلمه كانت روماً ساخطةً على السلطة التي اغتصبها ، ولما زاول الحكامُ العشرة مظلالمهم بُهتَتْ روماً من السلطة التي منحتهم إياها .

ولكن ماذا كان نظامُ البُعْنِي الذي أنتجهُ أُناسٌ لم ينالوا السلطة السياسية والعسكرية إلَّا عن معرفةِ بالأمور المدنية والذين كانوا في مثل أحوال تلك الأزمنة محتاجين إلى جُنُن الأهلين في الداخل ليُترَكوا حاكِمين وإلى جُرُأتهم في الخارج ليكونوا عَنْهم مدافعين ؟

وما كان من منظر موتِ فِرْجِيني الذي ذبحها أبوها عن حياء و حريةِ أدى إلى زوال سلطة الحكام العشرة ، وذلك أن كلَّ واحدٍ وجدَ أنه حُرٌّ لأنَّه رأى أنه مُهانٌ ، أَى أنَّ جميع الناس غَدَوا أَبناء وطنٍ لأنَّ كلَّ واحدٍ منهم أَبصرَ أنه أَبٌ ، وقد عادَ السَّنَاتُ والشعب إلى حريةٍ كانت قد سُلِّمتُ إلى طفة مثيرين للسُّخْرِية .

وكان الشعبُ الرومانيُّ يَهْبِيجُ بالمناظرِ أَكثرَ من غيره ، فمنظر جسمِ لوكرِيس الداهي أَدَى إلى انتهاء الملكية ، وأَسْفَر منظرَ المَدِين الذي ظَهَرَ مُشَخَّناً بالجروح في الميدان عن تغيير شكل الجمهورية ، وأَوْجَب منظرِ فِرْجِيني طردَ الحكام العشرة ، واقتضى الحكمُ على مُنْدِلِيوس حَجْبَ منظر الكاپيتول عن الشعب ، وأَعادَتْ حُلَّة قيصرَ الداميةَ روماً إلى العبودية .

الفصل السادس عشر

السلطة الاشتراكية في الجمهورية الرومانية

كان لا يتحقق أن ينحازم في عهد الحكم العشرة ، ولكن لما عادت الحرية رُئيَّ رجوع أنواع الحسد فترَعَ العوامُ من الأشراف ما بقي لهم من الامتيازات . كان لا يقع غير قليل سوء لواكتفى العوام بحرمان الأشراف امتيازاتهم ولم يُهينُهم حتى في صفتهم أبناءً للوطن ، ولما كان الشعب مجتمعاً فضائل ومتىياتٍ كان مؤلِّفاً من أعضاء سناتٍ ومن أشرافٍ وعوامٍ ، وقد فاز العوام في نزاعهم بحقهم^(١) من دون الأشراف والسنات في وضع قوانين سميت عاميةً كما دُعيت المجالس الشعبية المعروفة بالكوميسات كوميسات عن قبائل ، وهكذا وُجد من الأحوال مالم يشترك الأشراف^(٢) به في السلطة الاشتراكية^(٣) ، خضعوا لاشتراك هيئة أخرى في الدولة ، وكان هذا هديان الحرية ، حتى إن الشعب صدَم مبادىء الديمقراطية في سبيل إقامة الديمقراطية ، فكان يلوح أن سلطنة بالغة تلك الدرجة من الإفراط كادت تقضي على ما للسنات من الأمر ، غير أنه كان لرومة من النظم

(١) دف داليكارناس ، باب ١١ ، ص ٧٢٥ .

(٢) استطاع العوام أن يضعوا بالقوانين المقدسة مراسم عامية وحدهم من غير أن يقبل الأشراف في مجالسهم ، دف داليكارناس ، باب ٦ ، ص ٤١٠ ، وباب ٧ ، ص ٤٣٠ .

(٣) خضع الأشراف للمراسيم العامية وفق القانون الذي وضع بعد طرد الحكم العشرة وإن لم يستطعوا أن يصوتوا له ، تيتوس ليثيوس ، باب ٣ ، فصل ٥٥ ، دف داليكارناس ، باب ١١ ، ص ٧٢٥ ، وقد تأيد هذا القانون بقانون الطاغية بوبليوس فيلو ، سنة ٦١٤ رومانية ، تيتوس ليثيوس ، باب ٨ ، فصل ١٢ .

يقضي بالعجب ، كان لها نظامان على المخصوص ، كانت السلطة الاشتراكية تُنظم
بالأول ، وكانت تُحدَّد بالأخر .

وكان الرقباء ، والقناصل قبليهم^(١) ، يؤلّفون ، ويوجدون ، هيئة الشعب
في كلّ خمس سنين ، وكانوا يمارسون الاشتراع حتى حَوْل الهيئة التي كانت لها
السلطة الاشتراكية ، قال شيشرون : « نقل الرقيب طيريروس غراؤوس المتقاء
إلى قبائل المدينة بكلمةٍ وحركةٍ ، لا بقوه بلاغته ، ولو لم يَفْعَل ذلك لم نَعْدْ أصحاباً
لهذه الجمهورية التي لا نَكَاد نَؤيِّدُها اليوم » .

وكان للسّنّات ، من ناحيَّةٍ أخرى ، سلطةٌ تزعِّجُ الجمهورية من أيدي
الشعب ، وذلك بنَصْب طاغية يطأطئُ صاحبُ السيادة رأسه ، وتَظَلُّ أكثر
القوانين شعبيةً صامتةً ، أمامه^(٢) .

الفصل السادس عشر

السلطة التنفيذية في الجمهورية نفسها

إذا كان الشعب غَيْرَاً على سلطته الاشتراكية فإنه كان أقلَّ من ذلك غَيرَةً
على سلطته التنفيذية ، وهي التي تركها كلَّها تقرِيباً للسنّات والقناصل ، فلم يمْتَنِعْ
بغير حقٍّ انتخاب الحكام والموافقة على أعمال السنّات والقواد .

وكانت لرومة أمورٌ عظيمة دائِماً ، لرومة التي كانت تَهْوِي القيادة ، والتي

(١) كان القناصل يقومون بالإحصاء أيضًا سنة ٣١٢ رومانية ، وذلك كما يظهر من دفتر داليكارناس ،

باب ١١ - (٢) كالقوانين التي تسمح باستئناف أحكام جميع الحكام لدى الشعب .

كانت تَهْدِف إلى إخضاع كلّ شيء ، والتي كانت لا تنفكُ تقتصب ، وكان أعداؤها يأترون بها ، أو كانت تائماً بأعدائها .

وبما أنها كانت مضطربةً إلى السَّيْر ببطولةٍ من ناحيةٍ ، وبمحنةٍ بالغةٍ من ناحيةٍ أخرى ، فإن الأحوال كانت تقضى بأن يكون السنّاتُ موجّهاً للأمور ، وكان الشعب ينارِزع السنّاتَ جميعاً فروع السلطة الاشتراكية لأنَّه كان غيوراً على حريته ، وكان لا ينزعه أىٌ فرعٌ من السلطة التنفيذية لأنَّه كان غيوراً على مجده .

وكان نصيبُ السنّات في السلطة التنفيذية من العِظَم ما قالَ معهُ بولينيب^(١) إنَّ جميع الأجانب كانوا يظنون أن روماً أريستوقراطية ، وكان السنّات يتصرف في الأموال العامة ، ويعطى الغلَّاتِ قبَالَةً* ، وكان السنّات حَكَماً في أمورِ الحلفاء ، ويُقرَّرُ الحربَ والسلَّمُ ، فيُوجَّهُ القناصلَ من هذه الناحية ، وكان السنّات يُعيَّنَ عَدَدَ الكتائب الرومانية وكتائبِ الحلفاء ، ويوزعُ الولاياتِ والجيوشَ بين القناصل والحكام ، وكان ، إذا مرَّ عامٌ على القيادة ، أمكنه أن يجعل لهم خَلَفاً ، وكان يأذن في احتفالات النصر ، ويستقبل السفراء ويُرسِّلهم ، وينصبُ الملوك ويكافئهم ويجازيهُم ويَحْكُمُ فيهم ويَمْنَحُهم لقبَ حلفاء الشعب الروماني أو ينْزِعُ منهم هذا اللقب . وكان القناصل يجْمِعون الكتائبَ التي يجب أن تقوم بالحرب ، وكانوا يقودون جيوش البر والبحر ويعِدُون الحلفاء ، ويتمتعون في الولايات بجميع سلطان الجمهورية ، وكانوا ينعمون بالسلَّم على الأمم المقهورة ويفرضون عليها الشروط أو يرْدُونها إلى السنّات .

(١) باب٦.

* القبالة : اسم لما يلتزمه الإنسان من عمل ودين وغير ذلك .

وكان الشعب في الأزمنة الأولى ، حينما كان له نصيبٌ في أمور الحرب والسلام ، يُفضل ممارسة السلطة التشريعية على ممارسة السلطة التنفيذية ، وكان لا يَصْنَع غيره تأييد ما صنعه الملوك ، والقناصل أو السنّات من بعدهم ، ونرى أن القناصل ، أو السنّات ، كانوا يقومون بالحرب على الرغم من معارضة محامي الشعب غالباً ، وذلك مع بُعد كون الشعب حَكَمَا في أمر الحرب ، غير أن الشعب زاد سلطاته التنفيذية في نسخةٍ من النجاح ، وهكذا أوجد^(١) الشعب نفسه محامي الكتائب الذين كان القُوَّاد يُعيّنونهم حتى ذلك الحين ، وهكذا قضى قُبِيلَ الحرب اليونية الأولى بأن يكون وحده صاحبَ حق شَهَرِ الحرب^(٢) .

الفصل الثامن عشر

سلطة القضاء في حكومة روما

أعطى الشعبُ والسنّاتُ والحكامُ وبعضُ القضاة سلطةَ القضاء ، ويجب أن يُرجَى كيف وُزِّعتْ ، وأبدأ بالقضايا المدنية .

قام القناصل^(٣) بالقضاء بعد الملوك كما قام به الحكام بعد القناصل ، وجرّد

(١) سنة ٤٤ رومانية ، تيتوس ليقيوس ، العشرة الأولى ، باب ٩ ، فصل ٣٠ ، ولما ظهرت محاربة برسه أمراً مهلكاً صدر مرسوم من السنّات يقضي بوقف هذا القانون ، فوافق الشعب عليه ، تيتوس ليقيوس ، العشرة الخامسة ، باب ٢ (باب ٤٢ ، فصل ٣١) .

(٢) انتزعه من السنّات كما روى فرنسيميوس ، العشرة الثانية ، باب ٦ .

(٣) لا يمكن الشك في أن الأحكام المدنية كانت غير خاصة بالقناصل قبل إحداث القضاء ، انظر إلى تيتوس ليقيوس ، العشرة الأولى ، باب ٢ ، فصل ١ ، صفحة ١٩ ، دفٌ داليكارناس ، باب ١٠ ص ٦٢٧ وص ٦٤٥ من الباب نفسه .

سِرْقِيوسْ تُولِيُوسْ نفسه من الحكم في القضايا المدنية ، ولم يحكم القناصل فيها أيضاً ، ما لم يكن ذلك في الأحوال النادرة^(١) جداً التي دعَيت « غيرَ عاديَة^(٢) » لهذا السبب ، واقتصر القناصل بنصب القضاة وأئمَّةِ المحاكم التي يجب أن تقوم بالقضاء ، ويظهر من خطبة أپيُوسْ كاُودِيُوسْ ، التي رواها دُنْي دالِيكارْناس^(٣) ، أن ذلك عدَّ عادةً ثابتةً لدى الرومان منذ سنة ٢٥٩ من التاريخ الروماني ، ولا يُرد ذلك إلى ما هو أبعد من سِرْقِيوسْ تُولِيُوسْ .

وكان الحكم يَصْعُب في كلّ سنة فائمة^(٤) ، أو جدولًا ، بأسماء من يختارهم ل القيام بوظيفة القضاة في سنة حاكِمته ، وكان يؤخذ من ذلك عددٌ كافٍ لكلّ مسئلة ، ويمارِسُ هذا في إنكلترة تقريرياً ، والذى كان يجعل هذا ملائماً للحرية^(٥) إلى الغاية هو أن الحكم كان يختار القضاة بموافقة^(٦) الخصوم ويرجع معظم رفض القضاة في إنكلترة في الوقت الحاضر إلى هذه العادة تقريرياً .

وكان هؤلاء القضاة لا يَفْصِلُون في غير المسائل الواقعية^(٧) ، ومن ذلك أنهم يَقرِّرون ، هل دفع المبلغ أولاً ، وهل اقتُرِف الفعلُ أولاً ، ولكن بما أن مسائل

(١) كان محامو الشعب يتّمدون بالحكم وحدّهم في الغالب ، ولا شيء كان يجعلهم مقوين أكثر من هذا ، دُنْي دالِيكارْناس ، باب ١١ ، ص ٧٠٩ .

(٢) Judicia extraordinaria ، المجموعة القانونية ، باب ٤ .

(٣) باب ٦ ، ص ٣٦٠ .

Album judicum

(٤) قال شيشرون pro Cluentio ، فصل ٤٣ (: لم يرد أجدادنا أن يكون الرجل الذي لا تتفق عليه الطبقات قاضياً في أقل قضية مالية فضلاً عن سمعة المواطن .)

(٥) انظر في المنتخبات من القانون السرفيلى والقانون الكورنيلى وغيرهما كيف أن هذه القوانين تعين القضاة للحكم في الجرائم التي تتعاقب عليهما ، وكان هؤلاء القضاة يؤخذون بال اختيار غالباً ، وبالقرعة أحياناً ، أو بمزاج القرعة مع الخيار أخيراً .

(٦) سينيكا ، De benef. ، باب ٣ ، فصل ٧ .

الفقه^(١) كانت تستلزم بعض الأهلية فإن هذه المسائل كانت تُرفع إلى محكمة المئة^(٢). وقد احتفظ الملوك بحق الحكم في القضايا الجنائية ، وقد خلفهم القناصل في ذلك ، وكان من نتيجة هذه السلطة أن حكم القناصل بروتوس بقتل أولاده وجميع من ائمروا في سبيل آل تاركين ، وكانت هذه السلطة مفرطة ، وبما أن السلطة العسكرية كانت قبضة القناصل قبل ذلك فإنهم مارسوها حتى في شؤون المدن ، وكانت أساليبهم المجردة من الشكل والعدل أعمال عنفي أكثر من أن تكون حكاماً .

وقد أدى هذا إلى القانون الثاليري الذي يسمح بأن تستأنف إلى الشعب جميع أحكام القناصل ، أي الأحكام التي تجعل حياة ابن الوطن في خطر ، فعاد القناصل لا يستطيعون أن ينطقووا بعقوبة الإعدام على مواطن روماني إلا بإرادة الشعب^(٣). ويرى في المؤامرة الأولى لإعادة آل تاركين أن القنصل بروتوس حكم على المذنبين ، وقد جمع السنات وال المجالس الشعبية للحكم^(٤) في الثانية .

وجعلت القوانين التي تسمى «المقدسة» للعوام محامين تتالف منهم هيئة كانت لها مزاعم كبيرة في البداية ، ولا يُعرف أي الأمرين أعظم من الآخر : أجرأة الطلب الدّينيّ أم الانقياد ومسؤولية الموافقة في السنات ، وكان القانون الثاليري قد أذن في الاستئناف إلى الشعب المؤلف من أعضاء سنات ومن أشراف وعوام ،

(١) انظر إلى كتييليان ، باب ٤ ، ص ٥٤ ، من القطع الكبير ، طبعة باريس ١٥٤١ .

(٢) قانون ٢ : ٢٤ ، كان الحكم الذين يسمون «القضاة العشرة» يقومون برئاسة الأحكام ، وذلك كله تحت إدارة حاكم .

Quoniam de capite civis romani, iniussu populi romani, non erat permissum (٣)
consulibus jus dicere . ff. De orig. jur. وانظر إلى پونپونيوس باب ٢ : ٦ .

(٤) دن داليكارناس ، باب ٥ ، ص ٣٢٢ .

وَسَنَّ العَوَامُ ضرورةً تقدِيم الاستئناف إليهم ، ولسرعَانِ ما وُضِعَتْ مُسْئَلَةً : هل يستطيع العَوَامُ أَن يَدِينُوا شَرِيفاً ، وقد كان هذا موضعَ نِزاعٍ أَسْفَرَ عَنْهُ قَضِيَّةَ كُورُبُولَانَ وَاتَّهَى بِهَذِهِ الْقَضِيَّةِ ، فَلَمَا اتَّهَمَ حِمَامِ الشَّعْبِ كُورُبُولَانَ أَمامَ الشَّعْبِ اعْتَرَضَ هَذَا الْتَّهْمَمُ ، خَلَافاً لِرُوحِ الْقَانُونِ الْقَالِبِيِّيِّ ، بِأَنَّهُ شَرِيفٌ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يُنْكِنُ أَنْ يُحْكَمَ فِي أَمْرِهِ إِلَّا مِنْ قِبَلِ الْقَنَاصِلِ ، وَقَدْ زَعَمَ العَوَامُ ، خَلَافاً لِرُوحِ الْقَانُونِ نَفْسِهِ ، أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْكَمَ فِي أَمْرِهِ إِلَّا مِنْ قِبَلِهِمْ فَقَطَ ، فَخَكَّوْا عَلَيْهِ .

وَعَدَّلَ قَانُونُ الْأَلْوَاحِ الْأَثْنَيْ عَشَرَ ذَلِكَ ، وَمَا نَصَّ عَلَيْهِ هَذَا الْقَانُونُ أَنَّهُ لَا يُنْكِنُ الْحُكْمَ فِي حَيَاةِ مُوَاطِنٍ إِلَّا فِي الْجَالِسِ الشَّعْبِيِّ الْكَبِيرِ^(١) ، وَهَكُذا ، فَإِنَّ هَيَّةَ العَوَامِ ، أَوِ الْجَالِسِ الشَّعْبِيِّ عَنْ قَبَائِلَ ، وَهِيَ هِيَ ، عَادَتْ لَا تَحْكُمُ فِي غَيْرِ الْجَرَائِمِ الَّتِي لَا يَعْدُوُ الْجَزَاءُ فِيهَا حَدَّ الْفَرَامَةِ النَّقِيدِيَّةِ ، وَصَارَ لَا بُدَّ مِنْ قَانُونٍ لِفَرَضِ عَقُوبَةِ الإِعْدَامِ ، وَلَمْ يَتَطَلَّبِ الْحُكْمُ بِالْعَقُوبَةِ النَّقِيدِيَّةِ غَيْرَ حُكْمِ شَعْبِيٍّ . وَكَانَ حُكْمُ قَانُونِ الْأَلْوَاحِ الْأَثْنَيْ عَشَرَ هَذَا عَلَى جَانِبِ كَبِيرِ مِنِ الْحَكْمَةِ ، فَقَدْ انْطَوَى عَلَى تَوْفِيقٍ عَجِيبٍ بَيْنِ هَيَّةِ العَوَامِ وَالسَّنَاتِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ اخْتِصَاصَ كُلِّهِ مِنْهُمَا صَارَ يَتَوَقَّفُ عَلَى عِظَمِ الْعَقُوبَةِ وَطَبَيْعَةِ الْجَرِيمَةِ ، فَوُجِبَ أَنْ يَتَوَافَقَا .

وَأَزَالَ الْقَانُونُ الْقَالِبِيِّيِّ كُلَّهُ مَا بَقِيَ فِي رُوْمَةِ مِنْ الْحَكْمَةِ الْمَطَابِقَةِ لِحَكْمَةِ مَلُوكِ الْأَغْرَافَةِ فِي أَزْمَنَةِ الْأَبْطَالِ ، وَوَجَدَ الْقَنَاصِلُ أَنْفَسَهُمْ عَاطِلِينَ مِنْ سُلْطَةِ الْعَقَابِ عَلَى الْجَرَائِمِ ، وَمَعَ أَنَّ جَمِيعَ الْجَرَائِمِ عَامَّةً وَجَبَ أَنْ تُمَازَّ الَّتِي هِيَ أَكْثَرُ مَا يُرِيمُ أَبْنَاءَ الْوَطَنِ فَيَا بَيْنَهُمْ مِنِ الَّتِي هِيَ أَكْثَرُ مَا تُهِيمُ الدُّولَةَ فِي صَلْتَهَا بَيْنَ الْوَطَنِ ، وَسُمِّيَّتِ الْأُولَى

(١) الْجَالِسُ عَنْ مُثُوِّيَاتِ ، وَكَذَلِكَ حُكْمُ فِي قَضِيَّةِ مَانْلِيُوسْ كَابِيتوُلِينُوسْ مِنْ قَبْلِ هَذِهِ الْجَالِسِ الشَّعْبِيِّ ، تِيتُوسْ لِيقيوسْ ، الْمُشَرَّةُ الْأُولَى ، بَابُ ٦ ، فَصْلُ ٢٠ ، صَفَحةُ ٦٨ .

بالجرائم الخاصة ، وسميت الثانية بالجرائم العامة ، وقد قضى الشعب نفسه بالجرائم العامة ، وأما الجرائم الخاصة فقد عين لكل واحدة منها ، بواسطة لجنة خاصة ، خازناً للقيام بما تقتضيه من تعقيب ، وقد كان هذا حاكماً غالباً ، أو رجلاً عادياً أحياناً ، يختاره الشعب ، وكان يسمى خازنـ المعتمد على الوطن ، وقد ذكرـ هذا في قانون الألواح الثانية عشر^(١).

وكان الخازن يعين ما يسمى قاضي المسئلة الذي يخرج القضاة بالقرعة ، وكان يؤلف المحكمة ويرأس الحكم^(٢).

وما يحسن أن يلاحظ هنا نصيب السّنات في تعيين الخازن ، وذلك ليرى كيف أن السلطات كانت متوازنة من هذه الناحية ، وما كان يحدث أحياناً أن يحمل السنّات على نصب حاكماً مطلقاً للقيام بوظيفة الخازن^(٣) ، وما كان يحدث أحياناً أن يأمر السنّات بأن يجتمع الشعب أحد محاميه لتعيين خازن^(٤) ، وما كان يحدث أحياناً أن يعين الشعب حاكماً ليقدم تقريره إلى السنّات عن إحدى الجرائم وليطلب منه أن يعين خازناً كما يرى في حكم أوسيوس سيبيون^(٥) وفق رواية تيتوس ليثيوس^(٦).

وُجِّهَ بعْضُ هَذِهِ الْلَّاجِنَ دَائِمًا^(٧) فِي سَنَةِ ٦٠٤ مِنَ التَّارِيخِ الرُّومَانِيِّ، وَقُسِّمَتْ

(١) قول بونوبوس في القانون ٢ ، من المجموعة القانونية jur.

(٢) انظر إلى نبذة أولبيان الذي روى نبذة أخرى من القانون الكورنيل ، وهي توجد في «المقابلة

بين الشرائع اليهودية والرومانية » ، باب ١ De sicariis et homicidiis

(٣) حدث هذا على المخصوص في الجرائم التي اقترفت في إيطالية حيث كانت للسنّات رقابة مهمة ، انظر إلى تيتوس ليثيوس ، العشرة الأولى ، باب ٩ ، فصل ٢٦ ، حول مكاييد كابو .

(٤) وقع هكذا في تعقيب مقتل بوسوميوس في سنة ٣٤٠ رومانية ، انظر إلى تيتوس ليثيوس ، باب ٤ ، فصل ٥٠ - (٥) صدر هذا الحكم في سنة ٥٦٧ رومانية - (٦) الباب الثامن .

(٧) شيشرون ، in Bruto

جميع المسائل الجزائية إلى أقسام مختلفة شيئاً فشيئاً، فسميت مسائل دائمة، وأحدثت عدّة حُكماً فُخُصَّ كُلُّ واحدٍ منهم ببعض هذه المسائل، ومنحوا لعامٍ سلطة الحُكم في الجرائم المتصلة بها، ثم يذهبون لإدارة ولايهم.

وكان سنات الله في قرطاجة مؤلفاً من قضاة معينين للحياة كلها^(١)، ولكن الحكم في روما كانوا يعيثون لعامٍ واحدٍ، حتى إن القضاة لم يكونوا لعامٍ واحدٍ ما داموا يؤخذون لكل قضية، وقد رئي في الفصل السادس من هذا الباب مقدار ملاءمة هذا التدبير للحرية في بعض الحكومات.

وكان القضاة يؤخذون من سلك السنات حتى زمن الفرازكين، فلما كان طيريوس غراكوس أمر بأخذهم من سلك الفرسان، وكان هذا التغيير من الأهمية ما باهى معه هذا الحامى الشعبي بأنه قطع أعصاب سلك أعضاء السنات بهذا المشروع. وما تجنب ملاحظته إمكار توزيع السلطات الثلاث توزيعاً حسناً من حيث صلتها بحرية النظام، وإن لم تكن كذلك في صلتها بحرية المواطن، وبما أنه كان للشعب في روما أعظم نصيب في السلطة التشريعية ونصيب في السلطة التنفيذية ونصيب في سلطة القضاء فإن هذا سلطان كبير كان لا بدّ من موازنته بسلطان آخر، أجل، كان للسنات نصيب في السلطة التنفيذية وكانت له ضلوع في السلطة التشريعية^(٢)، بيد أن هذا كان غير كافٍ لموازنة الشعب، فكان لا بدّ من أن يظهر ذا نصيب في سلطة القضاء، وقد كان له هذا النصيب عند اختيار القضاة من

(١) يثبت هذا بكتاب تيتوس ليثيوس، باب ٤٣، فصل ٤٦، الذي جاء فيه أن أنبيال جعل

حاكمتهم سنوية - (٢) كانت مراسيم السنات نافذة لعام واحد وإن لم يريدها الشعب، دنى داليكارناس، باب ٩، ص ٥٩٥، وباب ١١، ص ٧٣٢.

أعضاء السنات ، ولما حَرَمَ الغُرَّا كُونَ أعضاءَ السنات سلطةَ القضاء^(١) لم يَسْتَطِعْ السناتُ أنْ يقاومَ الشعب ، وبذلك يَكُونُ الغُرَّا كُونَ قد أذَّوْا حرَّيَةَ النَّظامَ فِي سُبْلِ حرَّيَةِ المَوْاطِنِ ، غيرَ أَنْ هَذِهِ ضَاعَتْ مَعَ تَلْكَ .

وَنَشَأَتْ عَنْ ذَلِكَ مَضَارٌ لَا تُحْصَى ، فَقَدْ غَيَّرَ النَّظَامُ فِي زَمَنٍ كَادَ لَا يَكُونُ فِيهِ نَظَامٌ لِمَا كَانَ مِنْ اشْتِعَالِ نَارِ الْفِتْنَ الْأَهْلِيَّةِ ، وَعَادَ الْفَرَسَانُ لَا يَكُونُونَ ذَلِكَ السُّلْكَ الْمُوْسَطُ الَّذِي يَصِلُّ الشَّعَبَ بِالسَّنَاتِ ، وَقُطِّعَتْ سَلْسَلَةُ النَّظَامِ .

حَتَّى إِنَّهُ كَانَ يَوْجَدُ مِنَ الْأَسِبَابِ الْخَاصَّةِ مَا وَجَبَ أَنْ يَحُولَ دُونَ تَسْلِيمِ الْأَحْكَامِ إِلَى الْفَرَسَانِ ، فَقَدْ كَانَ نَظَامُ رُومَة قَائِمًا عَلَى الْمِبْدَأِ الْقَافِلِ إِنْ عَلَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا جَنُودًا عِنْدَهُمْ مِنَ الْخَيْرِ الْكَافِلِ مَا يُلْزِمُونَ مَعَهُ بِتَأْدِيَةِ حَسَابٍ عَنْ سُلُوكِهِمْ تَجَاهَ الْجُمْهُورِيَّةِ ، وَكَانَ الْفَرَسَانُ يَؤْلِفُونَ خَيَالَةَ الْكُتَّابِ كَأَعْظَمِ الْأَغْنِيَاءِ ، وَلَمَّا زَادَ قَدْرُهُمْ صَارُوا راغِبِينَ عَنِ الْخَدْمَةِ فِي هَذِهِ الْمِيلِيشِيَّةِ ، فَوَجَبَ جَمْعُ خَيَالَةِ آخَرِينَ ، وَفَقِيلَ مَارِيوسُ كُلَّ جُنْسٍ مِنَ النَّاسِ فِي الْكُتَّابِ وَضَاعَتِ الْجُمْهُورِيَّةُ^(٢) .

ثُمَّ إِنَّ الْفَرَسَانَ كَانُوا جُبَيَّةَ الْجُمْهُورِيَّةِ ، وَكَانُوا طَمَعَاءَ ، وَكَانُوا يَبْدُرُونَ الرَّزَايَا فِي الرَّزَايَا وَيُولَّوْنَ الْأَحْتِيَاجَاتِ الْعَامَّةَ مِنَ الْأَحْتِيَاجَاتِ الْعَامَّةِ ، وَكَانَ ، عَلَى بُعْدِ مَا يَنْسَابُ مِنْحَ مِثْلِ هُؤُلَاءِ النَّاسِ مِنْ سُلْطَةِ الْقَضَاءِ ، يَحِبُّ أَنْ يَكُونُوا تَحْتَ عَيْنَ الْقَضَاءِ بِلَا انْقِطَاعٍ ، وَيَحِبُّ أَنْ يُذَكَّرَ هَذَا عَنْ شَاءِ عَلَى الْقَوْانِينِ الْفَرَنْسِيَّةِ الْقَدِيمَةِ الَّتِي شَرَّطَتْ عَلَى رِجَالِ الْأَعْمَالِ مَعَ حَدَّرٍ يَدْخُرُ لِلْأَعْدَاءِ ، وَلَمَّا نُقِلَّتْ أَعْمَالُ الْقَضَاءِ إِلَى الْجُبَيَّةِ فِي رُومَةِ عَادَ لَا يَكُونُ هَنالِكَ فَضْيَلَةً وَلَا ضَابِطَةً وَلَا قَوْانِينَ وَلَا حَاكِمَةً وَلَا حُكَّامَ .

(١) سنة ٦٣٠ - (٢) Capite censos plerosque ، سالوست ، حرب جوغرافيا ، فصل ٨٤ .

وَتَجِدُ وَصْفًا بِسِيَطًا لَهُذَا فِي بَعْضِ مَنْتَخَبَاتِ مِنْ دِيُودُورْمِنْ الصَّقْلِيِّ وَدِيُونَ ، قَالَ دِيُودُورْمِنْ^(١) : « أَرَادَ مُوْتَيُوسْ سِيَقُولَا أَنْ يُعِيدَ الْأَخْلَاقَ الْقَدِيمَةَ وَيَعِيشَ مِنْ مَالِهِ الْخَاصِّ مَعَ زَهْدٍ وَصَلَاحٍ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ سَلَفَهُ خَالَطُوا الْجَمَاهِيرَ الَّذِينَ أَعْطُوا أَعْمَالَ الْقَضَاءِ فِي رُومَةِ وَقَتَّنِدِ فَلَأُوا الْوَلَايَاتِ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الْجَرَائِمِ ، غَيْرَ أَنْ سِيَقُولَا عَاقِبَ الْعَشَارِينَ وَجَلَبَ إِلَى السُّجُونِ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانُوا يَجْرِئُونَ الْآخَرِينَ » .

وَيَرَوْيِ لَنَا دِيُونَ^(٢) أَنَّ نَائِبَهُ پُوِيلِيُوسْ رُوتِيلِيُوسْ ، الَّذِي لَمْ يَكُنْ أَقْلَى مِنْهُ مَقْتَنِاً عِنْدَ الْفَرَسَانِ ، اتَّهَمُوا مِنْ نَاحِيَتِهِ أَنَّهُ قَبْلَ هَدَايَا فَحَكِمَ عَلَيْهِ بِغَرَامَةٍ ، وَتَخَلَّى عَنْ أَمْوَالِهِ حَالًاً ، وَظَهَرَتْ بِرَاءَتُهُ حِينَما وُجِدَّ لَدِيهِ مِنَ الْأَمْوَالِ مَا هُوَ أَقْلَى كَثِيرًا مِنَ الَّذِي اتَّهَمُوا بِسَرِقَتِهِ ، وَأَظْهَرَ صَكُوكَ مَا يَمْلِكُ ، وَلَمْ يُرِدْ البقاءَ فِي رُومَةِ مَعَ مُثَلِّ هُؤُلَاءِ النَّاسِ .

وَقَالَ دِيُودُورْمِنْ^(٣) أَيْضًا : « كَانَ الإِيطَالِيُونَ يَشْتَرُونَ مِنْ صِيقْلِيَّةِ أَفْوَاجًا مِنَ الْعَبِيدِ لِحَرْثِ حَقْوَلَمِ وَالْعَنَيَايَةِ بِقِطَاعِهِمْ ، وَكَانُوا يَمْنَعُونَ عَنْهُمُ الطَّعَامَ ، وَكَانَ هُؤُلَاءِ الْمَسَاكِينَ يُضْطَرُّونَ إِلَى قَطْعِ السَّابِلَةِ مَسْلَحَيْنَ بِحِرَابٍ وَمَقَامِعَ وَلَا بِسِينٍ جَلُودَ حَيْوانٍ وَمَحَاطِينَ بِكَلَابٍ كَبِيرَةٍ ، وَحَرَّبُتْ جَمِيعُ الْوَلَايَاتِ ، وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَهْلُ الْبَلَادِ أَنْ يَقُولُوا إِنَّهُمْ يَمْسِلُكُونَ غَيْرَ مَا هُوَ دَاخِلُ الْمَدْنَنْ ، وَمَا كَانَ يَوْجَدُ وَالِّي وَلَا حَاكِمٌ يَسْتَطِعُ ، أَوْ يَرِيدُ ، أَنْ يَقاومَ هَذِهِ الْفَوْضِيَّةَ ، وَيَجْزِرُ عَلَى مَعَاقِبَهُؤُلَاءِ الْعَبِيدِ لِأَنَّهُمْ مُلْكُهُؤُلَاءِ الْنَّاسِ .

(١) مقتطف من هذا المؤلف ، باب ٣٦ ، في مجموعة قسطنطين بورفير وجينت ، « الفضائل والرذائل » -

(٢) قطعة من تاريخ أخذت من « مقتطف من الفضائل والرذائل » .

(٣) قطعة من الباب ٣٤٣ من « مقتطف الفضائل والرذائل » .

الفرسان الذين كانوا يقومون بأعمال القضاء في روما^(١) » ، ومع ذلك كان هذا من أسباب حرب العبيد ، ولا أقول غيرَ كلمة واحدة ، وهي : كان لا ينبع القيامُ بأعمال القضاء في روما من قِبَل مهنةٍ لم يكن لها هَدْفٌ ، ولم يُمْكِنْ أن يكون لها هَدْفٌ ، غيرُ الْكَسْبِ ، من قِبَل مهنةٍ كانت طَلُو بَا دَائِمًا وَكان لا يُطَلَّب منها شيء ، من قِبَل مهنةٍ صَمَاءً فاقدةً الرحمة مُفْقِرَةً لِغَنِيٍّ ، حتى البُؤسِ .

الفصل التاسع عشر

حكومة الولايات الرومانية

ذلك هو الوجه الذي كانت السلطات الثلاث موزَّعةً به في روما ، وهياكلات أن يكون الأمر كذلك في الولايات ، فالحريةُ كانت في المركز والطغيانُ كان في الأطراف . وبينما كانت روما لا تَسُود في غير إيطالية كان يُسيطَرُ على الشعوب كأم حليفة ، وكانت تُتَبَّع قوانينُ كل جُمهورية ، ولكن حينما امتدَّ مَدَى الفتح إلى ما هو أبعدُ من ذلك ، وصارت عينُ السُّنَّات لا تَتَبَلَّغُ الولاياتِ بُعْيَدَ ذلك ، وأصبح الحكام في روما لا يستطيعون الحكمَ في الإمبراطورية ، وجب إرسالُ قضاةٍ ووُلاةٍ إليها ، والآن غَدَّا ذلك الانسجامُ بين السلطات الثلاث غيرَ موجود ، وكان منْ يُرْسَلُون إليها يتمتعون بسلطة شاملةٍ لجميع الحاكميات الرومانية ، وماذا أقول ؟ كانوا يتمتعون بسلطةٍ جامعةٍ حتى لسلطة السُّنَّات ، حتى لسلطة الشعب^(٢) ،

Penes quos Romae tum judicia erant, atque ex equestri ordine solerent sortito (١)
judices eligi in causa praetorum et proconsulum, quibus, post administratam provinciam,
dies dicta erat.

(٢) كانوا يضعون مراسمهم حين دخولهم الولايات .

وكان هؤلاء حكامًا مستبدین ملائئین كثيراً للأماكن البعيدة التي يُرسّلون إليها ، وكانوا يمارسون السلطات الثلاث ، وكانوا باشواتِ الجمهورية إذا جازى استعمالُ هذا اللفظ .

قلنا في مكان آخر^(١) إن جميع المناصب المدنية والعسكرية كانت لأبناء الوطن في الجمهورية ، ويفنى هذا أن الجمهورية الفاتحة لا تستطيع أن تنقل طرزاً حكومتها إلى الدولة المغلوبة وأن تديرها وفق شكل نظامها ، والواقع أن الحكم الذي ترسله للقيام بشؤون الحكم كان يتمتع بالسلطة التنفيذية والمدنية والعسكرية ، فوجب أن يكون صاحباً للسلطة الاشتراكية أيضاً ، وإلا فمن ذا الذي يضع القوانين إن لم يكن؟ وكان يجب أن يكون صاحباً لسلطة القضاء أيضاً ، وإلا فمن ذا الذي يقوم بالقضاء مستقلاً عنه؟ إذن ، كان يجب أن يتمتع الحكم الذي ترسله بالسلطات الثلاث ، وذلك ما حدث في الولايات الرومانية .

وقد يسهل على الملكية أن تنقل حكومتها ، وذلك لأن بعض الموظفين الذين ترسّلهم يتمتعون بالسلطة التنفيذية المدنية ، ويتمتع الآخرون بالسلطة التنفيذية العسكرية ، وهذا لا يجرؤ الاستبداد وراءه .

ويعدّ عدم إمكان المحاكمة المواطن الروماني من قبل هيئة غير الشعب امتيازاً ذا نتيجة عظيمة ، وإلا لخضع في الولايات سلطة أحد الولاية أو الحكام المراديّة ، فكانت المدينة (روما) لا تشعر ، مطلقاً ، بالطغيان الذي كان لا يمارس إلا على الأمم المقهورة .

وهكذا كان الأحرار في العالم الروماني أحراراً إلى الغاية كما في إسپارطة ،

(١) باب ٥ ، فصل ١٩ ، انظر أيضاً إلى الأبواب ٢ و ٣ و ٤ .

وهكذا كان العبيد فيه عبيداً إلى الغاية كما فيها .

وما دام أبناء الوطن هم الذين يدفعون الضرائب فإن هذه الضرائب كانت تجبي وإنصافاً عظيم جداً ، فقد كان يُتبع نظام سرفيوس توليوس الذي قضى بتقسيم جميع أبناء الوطن إلى ست طبقاتٍ وفقاً لترتيب ثرواتهم ، والذى عين الضريبة بنسبة ما كان لكلٍ واحد في الحكومة ، وما كان ينشأ عن ذلك أن يكابد عظيم الضريبة بسبب عظم الاعتبار ، فكان يتعذر عن صغر الاعتبار بصغر الضريبة . وكان يوجد أيضاً أمرٌ يقضى بالعجب ، وذلك أن تقسيم سرفيوس توليوس إلى طبقاتٍ إذ كان مبدأ النظام الأساسي فإن الإنصاف في جبایة الضرائب كان يرتبط في مبدأ الحكومة الأساسية . فلا يمكن أن ينحى إلا به .

ولكن بينما كانت روما تدفع الضرائب بسهولةٍ ، أو كانت لا تدفع منها شيئاً^(١) ، كان الفرسان ، الذين هم جماعة الجمهورية ، يخربون الولايات ، وقد تكلمنا عن مظلومهم ، والتاريخ حافل بها .

قال مهرداد^(٢) : « كانت جميع آسية تنتظرني كمنفذٍ ما أثارت أسلاب الولاة^(٣) وتصرّفات رجال الأمور ومثالب الأحكام^(٤) حقداً على الرومان » .

وذلك ما جعل قوة الولايات لا تُضيف شيئاً إلى قوة الجمهورية ، وذلك ما أدى إلى العكس فلم يُسفر عن غير إضعافها ، وذلك ما جعل الولايات تَعدُّ ضياعاً حرية روما دور قيام حريتها .

(١) زالت الضرائب في روما بعد فتح مقدونية .

(٢) كلمة أخذت عن ترجمة بوني فنقلها جوستان ، باب ٣٨ ، فصل ٤ .

(٣) انظر إلى « مقالات ضد فيرس » .

(٤) من المعلوم أن محكمة ثاروس هي التي أثارت الجرمان .

الفصل العشرون

خاتمة هذا الباب

كنت أود أن أجرب في جميع الحكومات المعتدلة التي نعرفها عن توزيع السلطات الثلاث وأن أحس ب بذلك درجة الحرية التي تتمتع بها كل واحدة منها، غير أنه لا ينبغي أن يبلغ من استفهام أحد الموضوعات دائمًا مالا يترك معه شيء يعممه القاريء، فالمهم أن لا يرثي في القراءة، بل في التفكير.

الباب الثالث عشر

القوانين التي تُوجَد الحرية السياسية من حيث صلتها بالمواطن

الفصل الأول فكرة هذا الباب

لا يكفي أن تعالج الحرية من حيث صلتها بالنظام ، بل يجب أن تُرَى من حيث صلتها بالمواطن .

وقد قلت إنها تُوجَد في الحال الأولى بنوعٍ من التوزيع للسلطات الثلاث ، ولكنه يجب أن يُنْظَر إليها في الحال الثانية بفكرةٍ أخرى ، فهى تقوم على سلامه ابن الوطن أو على الرأى الذى يدور حول سلامته .

وقد يكون النظام حرّاً ، ولا يكون ابن الوطن كذلك مطلقاً ، وقد يكون ابن الوطن حرّاً ، ولا يكون النظام حرّاً ، وفي هذه الحال يكون النظام حرّاً حقوقاً لا فعلًا ، ويكون ابن الوطن حرّاً فعلًا لا حقوقاً .

ولا يُرى غير نصّ القوانين ، غير نصّ القوانين الأساسية نفسها ، ما يوجد الحرية من حيث صلتها بالنظام ، بيد أنه يمكن توليد الحرية بالعادات والأساليب والأمثلة الجارية من حيث صلتها بابن الوطن ، ويمكن إعزازها بالقوانين المدنية كما نرى في هذا الباب .

ثم إن الحرية في مُعْظَم الدول إذ كانت تعاقب أو تؤدي أو تُحْمَد باكثراً ما تقتضيه نظمها فإن من المستحسن أن يجدها عن القوانين الخاصة التي يمكن في كل نظام أن تُعين أو تؤدي مبدأ الحرية الذي قد تُعمَّ به كل واحده من تلك الدول.

الفصل الثاني حرية المواطن

تقوم الحرية الفلسفية على ممارسة الإنسان إرادته أو على الرأي الذي يكون الإنسان عليه حين ممارسة إرادته على الأقل (إذا ما أريد القول في جميع النظم)، وتقوم الحرية السياسية على السلامة أو على الرأي الذي يكون لدى الإنسان حَوْل سلامته على الأقل.

وأكثر ما تُهاجِم هذه السلامة في التهم العامة أو الخاصة ، ولذا تتوقف حرية ابن الوطن على صلاح القوانين الجزائية خاصة .

ولم تُكْمِل القوانين الجزائية دفعاً واحدة ، ولم تُوجَد الحرية في كل وقت حتى في الأماكن التي بُحِثَ فيها عن الحرية أكثر مما في سواها ، وقد حدثنا أرسطو^(١) أن أبوى المتهم في كوم كان يُنْكِنُهما أن يكونا شاهدين ، وكانت القوانين في عهد ملوك روما من النقص ما نَطَقَ معه سيرينيوس ثوليوس بحكم الإعدام على أبناء أنكوس مارسيوس المتهمن بقتل حميه الملك^(٢) ، ووضع كلويبر في

(١) السياسة ، باب ٢ ، فصل ٨ .

(٢) تاركينيوس بريسكوس ، انظر إلى دفـي داليكارناس ، باب ٦ .

عهد ملوك الفرّنج قانوناً^(١) ينص على عدم الحكم على متهمٍ من غير أن يستمع إليه ، وهذا يدل على وجود منهاجٍ معاكسٍ في بعض الأحوال الخاصة أولدي بعض البربرة ، وكارونداسُ هو الذي أدخل الأحكام ضيًّا شهادة الزور^(٢) ، فإذا لم تُضمنْ براءةُ أبناء الوطن ضاعت الحرية .

وما اكتسبَ من معارفَ في بعض البلدان ، وما سيكتسبَ في بلدان أخرى ، حولَ أضمن ما يُتمسّكُ به في الأحكام الجزائية ، يُهمُ الجنسَ الشريَّ أكثَرَ من أيِّ أمرٍ آخرَ في العالمَ .

ولم تُمكِّن إقامةُ الحرية على غير مزاولة هذه المعرف ، وإذا ما احتوت الدولةُ أحسنَ ما يُمكِّن من القوانين في ذلك ، فاتّهمِ رجلٌ وقضِيَ بإعدامه في الغدَ كان هذا الرجل أكثَرَ حريةً من أحد الباشوات في تركية .

الفصل الثالث

مواصلة الموضوع نفسه

وتكون القوانين ، التي تقضى بهلاك الإنسان عن شهادةٍ واحدٍ ، شوئماً على الحرية ، ويتطلب العقل شاهدين ، وذلك لأن الشاهد الذي يثبتُ والمتهمُ الذي يُنكر يوجبان انتقاماً في الرأي ، فلا بدَّ من ثالثٍ للفصل بينهما .

وكان الأغارقةُ والرومان^(٣) يتطلبون زيادةً صوتٍ للحكم ، وتقضي قوانيننا

(١) سنة ٥٦٠ - (٢) أسطو، السياسة، باب ٢ ، فصل ١٢ ، منح توربيوم قوانينه في الدورة الرابعة والثمانين ، (والدورة مؤلفة من أربع سنين ، م) - (٣) دني داليكارناس ، حول محاكمة كوربيolan ، باب ٧ .

الفرنسية صوتين ، وكان الأغارة يَزْعمون أنَّ الآلهة^(١) هم الذين أقاموا عادتهم ، بيدَأنَّ هذا أمرٌ خاصٌّ بنا .

الفصل الرابع

إعجاز الحرية بطبيعة الحكومات ونسبتها

إن من فوز الحرية استبطاط كلّ عقوبة من طبيعة الجرم الخاصة ، ف بذلك تقطع كلّ مرادية ، ولا تصدر العقوبة عن هوى المشتع مطلقاً ، بل عن طبيعة الأمر ، ولا يكون الإنسانُ هو الذي يَقْهَرُ الإنسانَ أبداً .

والجرائم أربعة أنواع ، فجرائمُ النوع الأول تؤذى الدين ، وجرائمُ النوع الثاني تؤذى الآداب ، وجرائمُ النوع الثالث تؤذى الراحة ، وجرائمُ النوع الرابع تؤذى سلامَ المواطن ، وعلى العقوبات التي تفرض أن تُشْتَقَّ من طبيعة كلّ واحد من هذه الأنواع

ولا أَضَعَ بين صنف الجرائم التي تُهِمُّ الدين غيرَ التي تَحْمِلُ عليه رأساً كجيمع المَدَنَسات للقدسيّات ، وذلك لأنَّ الجرائم التي تُكَدِّرُ ممارسته هي من طبيعة الجرائم التي تُقلِّقُ راحةَ أبناء الوطن أو سلامتهم ، فيجب ردُّها إلى هذه الأصناف .

ولكي تكون عقوبة المَدَنَسات للقدسيات مشتقةً من طبيعة الأمر^(٢) يجب أن تقوم على فقدان جميع المنافع التي يُنْعِمُ بها الدين ، كالطرد من المعابد ، والحرمان

(١) Minervae calculus

(٢) وضع سان لويس قوانين باللغة من الشدة ضد المجدفين ما رأى البابا معه ضرورة التحذير منها . فخفف هذا الأمير غيرته ولطف قوانينه ، انظر إلى مراسيمه .

من مجتمع المؤمنين لزمن معين أو إلى الأبد ، واحتياج حضورهم واللعنات والنفرات والتعزيمات .

وتكون الأفعال الخفية من اختصاص العدل البشري في الأمور التي تُقلّق راحة الدولة وسلامتها ، وأما في الأفعال التي تضرُّ الألوهية ، حيث لا يوجد فعل علني ، فلا تكون مادة إجرام مطلقاً ، فكل شيء يقع بين الإنسان والرب الذي يعرف مقدار انتقامه وזמן رقمه ، فإذا ما خلط الحكم بين الأمور فيبحث عن مدنّسات القدسيّات الخفية أيضاً يكون قد قام بتفتيش غير ضروري عن نوع من الأفعال ، أى يكون قد قوَّض حرية الأهلين بتسليحه ضدهم غيرَةَ المشاعر الهيَّابة والمشاعر الفتاكَة .

وقد صدر الشَّرُّ عن الفكرة القائلة بضرورة الانتقام للآلهة ، مع أنه يجب تمجيد الألوهية من غير أن يُنتقم لها مطلقاً ، وإلا متى يتنهى التكيل إذا ما سير بهذه الفكرة الأخيرة ؟ وإذا كانت قوانين الناس تنتقم لکائن لا نهاية له فإنها تكون قد سُنتَ حولَ لا نهاية لها ، لا حولَ الطبيعة البشرية وجهالاتها وأنهائها .

ويروى مؤرخ من البروفنس^(١) خبراً مِنْ يصِّفُ لنا به ملِيكَنْ أن يكون لمبدأ الانتقام للألوهية من تأثير في النفوس الضعيفة ، وذلك أن يهودياً اتَّهم بأنه جدَّف على العذراء فجُرِّم بسُلْخَة ، ويصعد فرسان مُتَكَبِّرون حاملون سكاكينَ في منصة الإعدام ويطردون الجلاد منها لكي ينتقموا للعذراء بأنفسهم ... فلا أريد أن أسبِق تأملات القاريء مطلقاً .

والصنف الثاني مؤلف من الجرائم المنافية للآداب ، وذلك كاتهاب العفاف

(١) لو پـ . بو جيريل .

العام والخاص ، أى اتهاك الصابطة حول الوجه الذى يجب أن يتمتع به بخلاف استعمال الحواس واجماع الأبدان ، فالعقوبات على هذه الجرائم يجب أن تصدر عن طبيعة الأمر أيضاً ، فيكفي لتفهير تهور الجنسين أن يحرم الجنين ما يزيد عليه المجتمع بنقاء الآداب من المنافع وأن تفرض عليه غرامات وأن يخزى وأن يكره على الاختفاء وأن يُشهر وأن يطرد خارج المدينة أو المجتمع وأن يماقبب جميع العقوبات التي هي من اختصاص محاكم الجنه ، الواقع أن هذه الأمور تقوم على نسيان الإنسان نفسه واستخفافه بها أكثر مما على فجورها .

ولا يقصد هنا غير الجرائم التي تهم الآداب فقط ، لا الجرائم التي تؤذى السلامة العامة أيضاً كالخطف والغصب للذين هما من النوع الرابع .

وجرائم الصنف الثالث هي التي تؤذى راحة الأهلين ، فالعقوبات على هذه الجرائم يجب أن تصدر عن طبيعة الأمر وأن تناسب هذه الراحة كالسجن والنفي والتأنيث وما إلى ذلك من العقوبات التي تردد النفوس القليلة وتعيدها إلى النظام الثابت .

وأقصى الجرائم ضد الراحة على الأمور التي تصيب الصابطة بأذى بسيط ، وذلك لأن الأطفال التي تؤذى السلامة ياقلها الراحة يجب أن تعد من الصنف الرابع .
وتسمى عقوبات هذه الجرائم الأخيرة بأحكام الإعدام ، وهذا نوع من القصاص الذى يجب على المجتمع أن يأبى السلامة على مواطن حرم آخر إياها أو أراد أن يحرمه إياها ، وقد صدرت هذه العقوبة عن طبيعة الأمور أو إنها استنبطت من سبب الخير والشر ومن منابعهما ، فإن الوطن يستحق القتل إذا بلغ من اتهاك السلامة ما نزع معه حياة أو أقدم على نزع حياة ، وتعد عقوبة القتل

هذه دواء للمجتمع المريض ، وإذا ما اعْتَدَى على سلامة الأموال أمكن أن يكون من الأسباب ما يجعل العقوبة إعداماً ، ولكن الأفضل على ما يحتمل ، والأقرب إلى الطبيعة ، أن يكون خسaran الأموال عقوبةً على جرائم سلامة الأموال ، ويجب أن يقع هذا إذا كانت التّروّات شاملةً أو متساوية ، ولكن بما أن من ليس عندهم مال هم الذين يعتدون بخُتارين على مال غيرهم أكثر من سواهم وجب أن يقوم العِقاب البدني^١ مقام العِقاب النّقدي^٢ عندما يجازون .

وكل^٣ ما قلته مستنبطٌ من الطبيعة ، وهو ملائم لحرية ابن الوطن كثيراً .

الفصل الخامس

بعض التّهم التي تقتضي اعتدالاً وحدراً على الخصوص

قاعدةٌ مهمة : يجب أن يسود احتراز عظيم في تعقيب السّحر والإلحاد ، وينكِن تهمة هذين الجرمين أن تؤذى الحرية إلى الغاية وأن تكون مصدر ما لا يُحتمى من المظالم إذا كان المشرع لا يعرف أن يحددُها ، وذلك بما أنها لا تتناول أعمال المواطن مباشرةً ، بل أكثر ما تتناول هو الفكر المُشكوك عن أخلاقه ، فإنها تكون من الخطير بالنسبة جهل الشعب ، وإذا ذلك يكون المواطن في خطير دائم ، وذلك لأن أحسن سلوكٍ في العالم وأتقى أخلاقٍ ومارسةً جميع الواجبات أمر لا تعدُّ ضماناتٍ تجاه تهم هذه الجرائم .

ويتهم «المُعترض^(١)» في عهد مانويل كوميني بأنه انتحر بالإمبراطور ،

(١) نيسيناس ، حياة مانويل كوميني ، باب ٤ .

وأنه استخدم في ذلك بعض الأسرار التي تجعل الرجال خافين عن الأعين ، وعما يقلل في حياة هذا الإمبراطور^(١) ان هارون فوجئ وهو يقرأ سفر سليمان الذي تُسفر مطالعته عن ظهور كتاب من الجن ، الواقع أنه حين يفترض في السحر وجود قدرة تجهز جهنم بالسلاح ، فيعد من يسمى ساحراً قادر رجل العالم على إقلاق المجتمع وقلبه ، يُجتَنح إلى معاقبته بلا حساب .

ويزيد الغضب عند ما توضع في السحر قدرة على هدم الدين ، وتعلم من تاريخ القسطنطينية^(٢) ، وذلك عن وحي إلى أسقف ، أن إحدى المعجزات قد اقطعت بسبب سحر قام به رجل ، فحُكِّم عليه وعلى ابنه بالقتل ، وما أكثر الأمور العجيبة التي ترتبط فيها هذه الجريمة ! ليس من النادر وجود تنازيل ، واتفاق واحد منها للأسقف ، وكون هذا الوحي صادقاً ، وحدوث معجزة ، وانقطاع هذه العجزة ، وظهور سحر ، وإمكان هذا السحر أن يقلب الدين ، وأن هذا الرجل ساحر ، وأنه قام بهذا العمل السحري أخيراً !

ويُعزِّزُ الإمبراطور تيودور لانسكارييس مرآضه إلى السحر ، ولم يكن لدى المتهمن بذلك حيلة غير مس الحديد الحديم من دون أن يختروا ، وقد كان يتجذر بالمرء لدى الروم أن يكون ساحراً ليتنصل من السحر ، وهكذا كان من فرنط بلاهتهم أن يُقرُّنوا أكثر الأدلة محالاً للارتياب بأكثر جرائم العالم محلاً للارتياب .

ويُطرد اليهود من فرنسة في عهد فيليب الطويل عن تهمة سموم اليهابيَّة بواسطة البرص ، ويجب أن يُلقي هذا الاتهام المستحيل شكاً حول جميع التهم القائمة على الحقد العام .

(١) نسيتاس ، حياة مانويل كومين ، باب ٤ .

(٢) تاريخ الإمبراطور موريس ، تأليف تيوفيلاكت ، فصل ١١ .

ولم أقل هنا قطًّا بعدم العقاب على الإلحاد ، وإنما أقول بوجوب الانتهاء الشديد في العقاب عليه .

الفصل السادس

الجريمة ضد الطبيعة

معاذ الله أن أريد تقليل المقت حَوْل جريمة يستنكراها الدين والأخلاق والسياسة مناوية ، وإنما يجب القضاة عليها عند ما تؤدي إلى نقل ضعف جنس إلى الآخر فقط فتُعد إلى مشتبه قبيح شباباً فاضحاً ، وما أقوله عنها يدع لها جميع معاييرها ، ولا يحمل على غير الجوز الذي قد يُسْيء حتى استعمال المقت الذي يلزم أن يُصوَّب إليها .

وبما أن من طبيعة هذه الجريمة أن تكون خفية فإن مما يمْدُث في الغالب أن يعاقب المشترعون عليها بشهادة صحيٍّ ، وهذا ما يدع الباب مفتوحاً على مصراعيه للبهتان ، قال بروكوب^(١) : « نشر جوستينيان قانوناً ضد هذه الجريمة ، وجعل من يبحث عن المذنبين بها قبل هذا القانون وبعد ، فكانت شهادة شاهد واحد ، شهادة صحيٍّ أحياناً ، شهادة عبدٍ أحياناً ، تكفي ، على الخصوص ، ضد الأغنياء وضدَّ من هم من عصبة الخضر ».

ومن الغريب أن كان يعاقب بالحرق بينما على الجرائم الثلاث : السحر والإلحاد والإجرام ضد الطبيعة ، على الأولى التي يمكن إثبات عدم وجودها ، وعلى الثانية

(١) التاریخ المختصر .

التي تَحْتَمِلُ ما لا حَدَّ له من التفصيل والتَّأْوِيل والتَّقييد ، وعلى الثالثة التي تكون غامضةً في الغالب .

وأقول إن الجريمة ضد الطبيعة لا تستفحـل في المجتمع ، ما لم يُحـمل الشعب على ذلك ببعض العادات ، كما عند الأغارقة حيث كان الشَّيْـان يقـومون بـجـمـيع تـرـيـاتـهـم عـرـاءـاً ، وكـاـعـنـدـنـاـ حـيـثـ التـرـيـةـ الـمـزـلـيـةـ تـعـطـىـ فـيـ بـعـضـ الـمـؤـسـسـاتـ خـارـجـ المـزـلـ ، وكـاـعـنـدـاـ الـآـسـيـوـيـينـ حـيـثـ يـوـجـدـ مـنـ الـأـفـرـادـ مـنـ لـديـهـمـ نـسـاءـ كـثـيرـ يـزـدـرـوـهـنـ عـلـىـ حـيـنـ لـاـ يـسـتـطـعـ آـخـرـونـ أـنـ يـكـوـنـ لـهـمـ نـسـاءـ ، وـلـاـ تـهـيـئـ السـبـيلـ إـلـىـ هـذـهـ جـرـيـةـ مـطـلـقاـ ، وـلـيـقـضـ عـلـيـهاـ بـصـابـطـةـ مـحـكـمـةـ كـاـيـقـضـ عـلـىـ كـلـ اـنـهـاـكـ لـلـآـدـابـ ، لـيـرـىـ أـنـ الطـبـيـعـةـ لـمـ تـلـبـثـ أـنـ تـرـىـ مـدـافـعـةـ عـنـ حـقـوقـهـاـ أـوـ مـسـتـرـدـةـ لـهـاـ ، فـالـطـبـيـعـةـ الـلـيـنـةـ الـلـطـيفـةـ الـفـتـنـانـةـ قـدـ نـشـرـتـ الـمـلـاـذـ بـيـدـ سـخـيـةـ ، وـهـيـ إـذـ تـفـيـضـ عـلـيـنـاـ بـالـنـعـمـ تـعـدـنـاـ ، بـالـأـوـلـادـ ، لـمـسـرـاتـ يـعـثـمـ الـأـوـلـادـ فـيـنـاـ أـعـظـمـ مـنـ تـلـكـ الـمـلـاـذـ .

الفصل السادس

الاعتداء على ولی الأمر

من أحكـامـ قـوانـينـ الصـينـ أـنـ القـتـلـ جـزـاءـ مـنـ يـبـدـيـ عـدـمـ اـحـتـراـمـ لـلـإـمـبرـاطـورـ ، وـبـماـ أـنـ هـذـهـ قـوـانـينـ لـمـ تـعـرـفـ عـدـمـ الـاحـتـراـمـ هـذـاـ فـإـنـ كـلـ وـاحـدـ يـسـتـطـعـ أـنـ يـجـدـ وـسـيـلـةـ لـنـزعـ حـيـاةـ مـنـ يـرـيدـ وـاسـتـصـالـ الـأـسـرـةـ الـتـيـ يـوـدـ .

وـمـنـ ذـلـكـ أـنـ عـيـدـ إـلـىـ رـجـلـيـنـ فـيـ إـدـارـةـ صـحـيـفـةـ الـبـلـاـطـ ، فـذـكـرـاـ فـيـ روـاـيـةـ حـادـثـ أـحـوـالـاـ وـحـدـتـ غـيـرـ صـحـيـفـةـ ، قـفـيلـ إـنـ الـكـذـبـ فـيـ صـحـيـفـةـ الـبـلـاـطـ يـعـنـيـ عـدـمـ

احترام البلاط وقضى بقتلهم^(١) ، ومن ذلك أن أميراً نسبياً وضع حاشية سهواً على مذكرة موقعة من قبل الإمبراطور بقلمه الأحمر ، فحكم بأنه لم يحترم الإمبراطور وأدى هذا إلى اضطهاد هذه الأئمة بهولٍ لم يرَوِ التاريخ مثله^(٢) .

ويكفي أن يكون الاعتداء على ولٍّ الأمر بهمَا حتى تتحول الحكومة إلى استبداد ، وسائل توسيع في الموضوع أكثر من ذلك في باب « وضع القوانين » .

الفصل الثامن

التطبيقُ السيفيُّ لاسمِ جريمةِ تدنيسِ القدسياتِ وجريمةِ الاعتداءِ على ولٍّ الأمرِ

إن من سوء الاستعمال المؤلم أن يُطلق اسم جريمة الاعتداء على ولٍّ الأمر على فعل ليس إياها ، ومن قوانين الأباطرة واحد^(٣) كان يَعْدُ مُذَنِّساً للقدسيات ، ويَتَقَبَّبُ ، منْ يَجَدُلُ فِي حُكْمِ الْأَمِيرِ وَيَشَكُّ فِي أَهْلِيَةِ مَنْ يُخْتَارُونَ لِبعضِ الْخِدَمَ^(٤) ، وكان ديوان الوزراء والمقرّبون هم الذين وضعوا هذه الجريمة ، وكان قد صرَّحَ قانونٌ آخرُ بِأَنَّ مَنْ يعتدون على وزراءِ الأميرِ وموظفيه مذنبون بجريمة الاعتداء على ولٍّ الأمرِ كالاعتداء على الأمير نفسه^(٥) ، ونحن مدينون بهذا القانون

(١) الأب دوهالد ، جزء ١ ، صفحة ٤٣ .

(٢) رسائل الأب بارزين في « رسائل العبرة » .

(٣) غراسيان وفالنتينيان وتيودوز ، وهذا هو القانون الثالث في مجموعة الجرائم المدنية للقدسيات .

(٤) Sacrilegii instar est dubitare an is dignus sit quem elegerit imperator, ibid

اتخذ هذا القانون نموذجاً لقانون روجر في أنظمة نابل ، فصل ٤ .

(٥) القانون الخامس Ad leg. Jul. maj. ، مجموعة القوانين ٩ ، باب ٨ .

لأميرين^(١) مشهورين بضعفهما في التاريخ ، لأميرين كانوا يقادان من قبل وزرائهما كا تقاد القطاع من قبل الرئاسة ، لأميرين عديدين في القصر ، ولدين في الديوان ، غريبين عن الجيوش ، لأميرين لم يحافظا على الإمبراطورية إلّا لإنعمهما بها كلّ يوم ، وقد اتّمر بعض أولئك المقربين على أباطرتهما ، وقد صنعوا أكثر من ذلك إذ اتّمروا بالإمبراطورية ودعوا إليها البربرة ، ولما أراد القبض عليهم كانت الدولة من الضعف ما اقتضى معه اتهاء حرمة قانونهم وتعريف النفس بجريمة الاعتداء على ولّ الأمر حتى يعاقبوا .

وإلى هذا القانون ، على الخصوص ، استند مقرّ قضية مسيو دوسان^(٢) عند ما أراد أن يثبت أنه مذنب ب مجرم الاعتداء على ولّ الأمر لأنّه عَزَم على طرد الكُرَدِينَال دُو ريشليو من أمور الدولة فقال : « إن الجريمة التي تمسّ وزراء الأماء معدودة من وزن الجريمة التي تمسّ الأماء كما جاء في نظم الأباطرة ، فالوزير يخدم أميره ودولته ، فإذا ما نزع منها يكون كالوحْرِمِ الأمير إحدى ذراعيه^(٣) والدولة قسماً من سلطانها » ، فما كانت العبودية لقول غير هذا لونزلت إلى الأرض . وللآنثينيان وتيودُوز وأركاديوس قانون آخر^(٤) ينصّ على عَدْ مُزيف النقود مذنبين ب مجرم الاعتداء على ولّ الأمر ، ولكن لم يكن هذا خلطاً بين مباديء الأمور ؟ أو لا يتضمّن إطلاقاً اسم جريمة الاعتداء على ولّ الأمر على جريمة أخرى تقليلاً لخطورة جريمة الاعتداء على ولّ الأمر ؟

(١) أركاديوس وهنوريوس .

(٢) مذكريات مونتيزور ، جزء ١ ، ص ٢٣٨ ، طبعة كولونية ١٧٢٣ .

(٣) والقانون نفسه في المجموعة القانونية : Nam ipsi pars corporis nostri sunt . [ad leg. Jul. maj.]

(٤) هو التاسع في مجموعة تيودور القانونية De falsa moneta

الفصل التاسع

مواصلة الموضوع نفسه

عندما أخبر بولان الإمبراطور إسكندر «أن يستعد ليتلقى ب مجرم الاعتداء على ولّي الأمر أحد القضاة الذى أصدر حکماً على خلاف قوانينه» أجاب الإمبراطور بقوله : «لا مكان في عصر مثل عصره لجرائم الاعتداء على ولّي الأمر غير المباشرة^(١)».

وكتب فوستينيان إلى ذلك الإمبراطور يقول بما أنه أقسم بحياة الأمير أنه لن يغفر عن عبده فإنه يجدر نفسه ملزماً بإدامة غضبه لكيلا يصبح مذنباً ب مجرم الاعتداء على ولّي الأمر ، فاسمع جواب الإمبراطور : «لقد لزمت ما لا يوجد من المول^(٢) ، فأنت لا تعرف مبادئي».

ونص مرسوم من السنّات^(٣) على أن من يصهر من تماثيل الإمبراطور ما كان يُرفض لا يُعد مذنباً ب مجرم الاعتداء على ولّي الأمر ، وكتب الإمبراطور ان سيفير وأنطونين إلى بونتيوس يقولان إن من يبيع تماثيل الإمبراطور غير المنذورة لا يكون متوفقاً ب جرم الاعتداء على ولّي الأمر^(٤) مطلقاً ، وكتب ذانك الإمبراطوران إلى

(١) القانون الأول من Etiam ex aliis causis majestatis crima cessant meo saeculo المجموعة القانونية جزء ٩ ، باب ٨ ، ad leg. Jul. maj.

(٢) قانون Alienam sectae meae sollitudinem concepisti ، من المجموعة القانونية ، جزء ٣ ، باب ٤ . ad leg. Jal. maj.

(٣) انظر إلى القانون ٤ : ١ ، ff. ad. leg. Jul. maj. جزء ٤٨ ، باب ٤ .

(٤) انظر إلى القانون ٥ : ٢ ، ff. ad. leg. Jul. maj.

يوليوس كاسيانوس يقولان إنه لا ينبغي تعقيب من يرمى حبراً على تمثال الإمبراطور مصادفةً بجرائم الاعتداء على ولِيُّ الأمر^(١) ، ويأتي قانون يولية بتعديلاتٍ فيعد مذنباً بجرائم الاعتداء على ولِيُّ الأمر من يَصْهَر تماثيلَ الأباطرة ومن يَقْتَرِف مثل هذه الأعمال^(٢) ، أي يجعل هذا الجُرم أمراً مراجِياً ، وعندما قررت بذلك جرائم الاعتداء على ولِيُّ الأمر وجَب أن يُفرَّق بين هذه الجرائم بحكم الضرورة ، ثم إن الفقيه أليان ، لما قال إن الاتهام بجرائم الاعتداء على ولِيُّ

الأمر لا يزول بإعدام المذنب ، أضاف إلى هذا قوله إن هذا لا يتناول جميع جرائم الاعتداء على ولِيُّ الأمر^(٣) التي قررها قانون يولية ، بل يتناول جُرمَ الاعتداء على الإمبراطورية ، أو على حياة الإمبراطور ، فقط .

الفصل العاشر

مواصلة الموضوع نفسه

أُجِيزَ في عهد هنري الثامن قانون إنكليزي نص فيه على عَدٌّ مَنْ يُنْجِي بموت الملك قبل وقوعه مذنباً بالخيانة العظيمَ ، وكان هذا القانون على شيء من الفوضى ، وكان الاستبداد من الشدة ما يَدُور معه حتى على مَنْ يمارسوه ، فلما أُصيب ذلك الملك بمرضه الأخير لم يَجِرُّ الأطباء على الإخبار بأنه في خطر ، وهكذا ساروا لا رَيْب^(٤) .

(١) المصدر نفسه : ١ .

(٢) Aliudve quid simile admiserint. Leg. 6, ff. ad leg. Jul. maj.

(٣) في القانون الأخير ، ff. ad. leg. Jul. De adulteriis

(٤) انظر إلى تاريخ الإصلاح لسيو بورنه .

الفصل الحادى عشر

الأفكار

حَلَمَ مَرْسِيَّاسُ فِي نُومِه أَنَّهُ يَقْطَعُ حَلْقَ دِنِ^(١) ، فَقَتَلَهُ هَذَا قَاتِلًا إِنَّهُ مَا كَانَ لِيَحْلُمُ فِي هَذَا لِيَلًا لَوْمًا لِمَ يُفَكِّرُ فِيهِ نَهَارًا ، وَهَذَا هُوَ ظُلْمٌ عَظِيمٌ ، وَهَذَا لِأَنَّهُ لَمْ يَجْرُؤُ عَلَيْهِ حَتَّى لَوْفَكَرَ فِيهِ^(٢) ، فَالْقَوَافِلُ لَا تَقْوِيمُ بَغْيَرِ الْعِقَابِ عَلَى الْأَعْمَالِ الظَّاهِرِيَّةِ .

الفصل الثانى عشر

الأقوالُ المخالفة للفاطنة

لَا شَيْءٌ يَجْعَلُ جَرِيمَةَ الاعتداءِ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ أَمْرًا مَرَادِيًّا أَكْثَرَ مَا يَقَعُ عِنْدَمَا تُصْبِحُ الأقوالُ المخالفة للفاطنة مادَّتها ، وَيُكَوِّنُ الْكَلَامُ مِنْ كُثْرَةِ احْتِمَالِ التَّأْوِيلِ ، وَيَكُونُ مَا بَيْنَ عَدْمِ الْفِطْنَةِ وَالْخُبُثِ مِنْ كُثْرَةِ الْاِخْتِلَافِ ، وَيَكُونُ ذَلِكُ مِنْ الْخَفَاءِ فِي التَّعَابِيرِ الَّتِي تَتَخَذُ مَا لَا يُسْتَطِعُ الْقَانُونُ مَعَهُ أَنْ يَجْعَلَ الأقوالَ خَاضِعَةً لِعَقْوَةِ الإِعْدَامِ مُطلَقًا ، وَذَلِكُ مَا لَمْ يَنْصُّ الْقَانُونُ صَرَاحَةً عَلَى الأقوالِ الَّتِي تَخْضُمُ لَهُذِهِ الْعَقْوَةِ^(٣) .

وَلَا يَتَأْلِفُ مِنَ الْأقوالِ مَا يَدْلِلُ عَلَى الْجُرْمِ مُطلَقًا ، وَهِيَ تَبْقِي فِي الْفَكَرِ ، وَهِيَ

(١) بلوبارك ، حياة دف.

(٢) يجيء أن يقترن الفكر بشيء من العمل.

Si non tale sit delictum, in quod vel scriptura legis descendit, vel ad exemplum eff. ad. leg. Jul. maj. ٣ : ٧ كما قال موديستينوس في القانون plum legis vindicandum est. (٣)

لاتدلُّ على شيءٍ بمنفعتها في مُعظم الأحيان ، بل تدلُّ عليه باللهجة التي يُنطَق بها ، وإذا ما كررت الأقوالُ نفسها لم تدلَّ على المعنى نفسه في الغالب ، فهذا المعنى يتوقف على ما بين الأقوال وأمورٍ أخرى من ارتباط ويكون السكتُ أقوى من جميع الكلام تعبيرًا أحياناً ، ولا يوجد ما هو كثيرون الإبهام بكميَّع هذا ، وكيف يجعل منه جرم الاعتداء على ولِيَ الأمر إذن؟ ولا تكون الحرية مفقودةً ، فقط ، في كل مكانٍ يُسْنَ فيه هذا القانون ، بل لا يبقى لها ظِلٌّ فيه أيضًا .

وفي منشور القصيدة المرحومة الذي أصدرته ضدَّ آل أولغورو^(١) حُكْمُ بإعدام أميرٍ من هؤلاء الآل لأنَّه تفوه بأقوالٍ منافية للأدب ذاتِ علاقَةٍ بشخصها ، وفي منشور آخر لها بيانٌ عن ثبوت تفسيرٍ تصرفاتها الرشيدة في سبيل الإمبراطورية وعن إهانة شخصها القدس بأقوالٍ قليلة الاحترام .

ولا أَزْعُم تقليلَ ما يجب أن يكون من سُخْطٍ ضدَّ من يريدون الحَطَّ من بحدِّ أميرهم ، وإنما أَوْدُ أن أقول إنَّه إذا ما أريدَ تحقيقَ الاستبداد كان فَرْضُ عقوبةٍ تأدبيةً أو كثراً ملائمةً في هذه الأحوال من تَهْمة الاعتداء على ولِيَ الأمر المأهولة دائمًا حتى في حال البراءة^(٢) .

ولاتكون الأفعالُ كلَّ يوم ، وكثيرٌ من الناس مَنْ يلاحظون ذلك ، ومن السهل إيضاح قضيةٍ باطلةٍ حولَ أمورٍ ، وما يقترن بالعمل من الأقوال يكتسب طبيعةً هذا العمل ، وهكذا يصير الرجل الذي يذهب إلى الميدان العام ليحرّض الرعية على العصيان مذنبًا بالاعتداء على ولِيَ الأمر ، وذلك لاقتران الأقوال بالأفعال واشتراكها

(١) في سنة ١٧٤٠ .

(٢) Nec lubricum linguae ad poenam facile trahendum est. مودستن ، في القانون

فيها ، وليست الأقوالُ هي التي يجازى عليها مطلقاً ، بل العملُ المفترَفُ الذي تُسْتَعْملُ الأقوالُ فيه ، ولا تصبح الأقوالُ جرائمَ إلَّا عند إعدادها عملاً إجرامياً وملازمتها إياه واتباعها له ، ويفقَبُ كلُّ شيءٍ رأساً على عَقِبٍ إذاً ما جُعلَ من الأقوال جُرمٌ بِإعدامٍ بدلًا من أن تُعدَّ دليلاً على جُرمٍ بِإعدامٍ .

كتَبَ القياصرةُ، تِيودُورُ وَأَرْكادِيوسُ وَهُنُورِيوسُ، إلى قائد الحرسِ دُوفِن يقولون له : « لَا نَرِيدُ بِجَازَةَ^(١) مَنْ يَقُولُ سُوءاً عَنْ شَخْصٍ أَوْ عَنْ حُكْمِنَا مطلقاً ، فإذا تكلَّمْتَ عنْ خِفَةٍ وَجَبَ إِذْدَارُهُ ، وإذا تكلَّمْتَ عنْ حِمَافَةٍ وَجَبَ الرِّثَاءُ لَهُ ، وإذا مَسَبَّتَ وَجَبَ الْعَفْوُ عَنْهُ ، وَهَكُذا دَعَوْا الْأُمُورَ كَامِلَةً وَأَطْلَعُوْنَا عَلَيْهَا حَتَّى نَحْكُمَ فِي الْأُقْوَالِ نَاظِرِينَ إِلَى مَصَادِرِهَا وَنَفْكَرَ فِي هَلْ تُحِيلُهَا إِلَى الْحَاكِمةِ أَوْ نُهْمِلُهَا ». .

الفصل الثالث عشر

المكتوبات

تشتمل المكتوبات على أمورٍ أَكْثَرَ دواماً من الأقوال ، ولكنها إذا لم تُعدَّ جُرم الاعتداء على ولِيَّ الْأُمْرِ لَمْ تَكُنْ مادَّةً لِجُرمِ الاعتداء على ولِيَّ الْأُمْرِ مطلقاً .
ومع ذلك فإنَّ أغسطسَ وَطِيرِيوسَ جَعَلَا لَهَا عَقْوَةَ هذه الجريمة^(٢) ، جَعَلُوها

Si id ex levitate processerit, contemnendum est; si ex insania miseratione (١) dignissimum; si ab injuria, remittendum. Leg. unica, Cod. si quis imperat maled

(٢) تأسَت ، الحوليات ، باب ١ ، فصل ٧٢ ، وقد دام هذا في العهود الاتية ، انظر إلى

القانون الأول من مجموعة De famosis libellis

أغسطس بسبب بعض مكتوباتِ ضدَّ رجالِ أجيالَة ونساء شريفاتِ ، وجعلها طيبريوسُ بسبب ما اعتقد أنها دُججت ضدَّه ، ولم يقع ما هو أعظمُ شؤمًا على الحرية الرومانية من ذلك ، وقد اتهم كريمسوس كوردوس لأنَّه دعا كاسيوسَ في حولياته بأنه آخرُ الرومان^(١) .

وليس المكتوباتُ الهجوبية معروفةً في الدول المستبدة حيث الخُمودُ من ناحيةٍ ، والجهلُ من ناحية أخرى ، لا ينبعان بما يتضمنه صنعتها من بوغٍ وإرادة ، ولا ينبع في الديمقراطية عن مثل السبب في منها في حكومة الفرد ، وبما أنها تؤلف ضدَّ الأقواء عادةً فإنَّها تُدارٌ خُبْثَ القوم الحاكِمين في الديمقراطية ، وهي تُنبع في الملكية ، ولكنَّه يجعل منها موضوعً ضابطً أكثرَ من أن يجعل منها موضوعً جنائِيًّّا ، وهي قد تُسلِّي الخبرَتَ العامَ وتُسرِّي عن الساخطين وتُقلل الحسدَ تجاه المقامات وتنْمِي على الشعب باحتمال الأذى وتجعله يَضْحَكَ من أوصابه .

والرأيستوقратية هي أكثرُ الحكومات مطاردةً للأهاجي ، والحكامُ فيها هم أولياء صغارٍ ليسوا من العَظَمة ما يزدرون معه الشتائم ، وإذا ما وُجِّهَ إلى الملك سهمٌ في الملكية فإنه يكون من الشُمُوّ ما لا يَصِلُ إليه مطلقاً ، وسهمٌ مثلُ هذا يُخْرِق السنيورَ الرأيستوقратيَّ من طرفٍ إلى طرفٍ ، وكذلك حكامُ الرومان العشرة الذين كانت تتألف منهم رأيستوقратية عاقبوا بالموت على المكتوبات الهجوبية^(٢) .

(١) تأسست ، الحلويات ، باب ٤ ، فصل ٣٤ - (٢) قانون الألواح الائتمي عشر .

الفصل الرابع عشر

خلع العذار في عقوبات الجرائم

للحياة قواعد مرعية لدى جميع أمم العالم تقريباً، وما يخالف الصواب أن تنتهي بِعِقاب الجرائم الذي يجب أن يَهُدِّف إلى إعادة النظام على الدوام. وهل أراد الشرقيون ، الذين عَرَضُوا نساء لِفِيلَة مُدَرَّبة على التعذيب الفظيع ، أن ينتهكوا القانون بالقانون ؟

ومن عادات الرومان القديمة تحريم قتل البنات غير البالغات ، فوجد طيبريوس وسيلة اغتصابهن من قبَلَ الْجَلَاد قبل أن يُنَكَّلُ بهن^(١) ، فكان هذا الطاغيةُ الدقيقُ الباقي يُقوِّضُ الأخلاقَ مُحافظةً على العادات .

ولما عَرَضَ القضاء الياباني النساء العاريات في الميادين العامة وألزمهن بالسير على نمط الحيوانات أرْعَشَ الحياة^(٢) ، ولكنَّه حينما أمر باغتصاب أم ... حينما أمر باغتصاب ابن ... لا أستطيع أن أُتَمَّ ، أرْعَشَ حتى الطبيعة^(٣) .

الفصل الخامس عشر

تحرير العبد لاتهام السيد

وضع أغسطس سنة يعْبَدُ من يأتمر به من الجمهور لكي يستطيعوا أن

(١) سويتونيوس ، In Tiberio ، فصل ٦١ .

(٢) مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند ، جزء ٥ ، قسم ٢ .

(٣) المصدر نفسه ، صفحة ٤٩٦ .

يَشْهُدُوا عَلَى مَوْلَاهُمْ^(١) وَمَا كَانَ لِيَنْبَغِي أَنْ يُهْمَلَ شَيْءٌ مَا يُؤْدِي إِلَى كَشْفِ
جُرمٍ عَظِيمٍ ، وَهَكُذا فَإِنْ مِنَ الظَّبِيعِ فِي الدُّولَةِ ذَاتِ الْعِيْدِ أَنْ يَكُونُوا أَدِلَّةً ،
وَلَكِنْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا شَهِودًا .

وَدَلَّلَ قِنْدِكْسُ عَلَى مُؤَامِرَةِ حِيكَتْ فِي سِيلِ تارِكَنْ ، وَلَكِنْهُ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ
يَكُونَ شَاهِدًا عَلَى أَبْنَاءِ بُرُوتُوسْ ، وَكَانَ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُحَرَّرَ مَنْ كَانَ يُقَدِّمُ مِثْلَ
هَذِهِ الْخَدْمَةِ الْمُظْبِيَّةِ إِلَى وَطْنِهِ ، وَلَكِنْهُ لَمْ يُعْتَقِنْ لِتَقْدِيمِهِ هَذِهِ الْخَدْمَةِ إِلَى وَطْنِهِ .
وَكَذَلِكَ الْإِمْبَراطُورُ تَاسِيتْ أَمْرَ بِالْأَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ شَهِودًا عَلَى سِيدِهِمْ حَتَّى فِي
جُرمِ الْاعْتِدَاءِ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ^(٢) ، وَلَمْ يُوْضَعْ هَذَا الْقَانُونَ فِي مَجْمُوعَةِ جُوْسْتِينِيَّانِ .

الفصل السادس عشر

الافتراض في جُرم الْاعْتِدَاءِ عَلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ

يُجَبُ أَنْ يُقْرَرَ لِلْقِيَاصَرَةِ بِمَنَاقِبِهِمْ ، فَهُمْ لَمْ يَكُونُوا أَوَّلَ مَنْ تَمَثَّلَ الْقَوَانِينَ الْكَثِيرَةِ
الَّتِي وَضَعُوهَا ، وَسِيَّلًا^(٣) هُوَ الَّذِي عَلَّمَهُمْ عَدَمَ ضَرورةِ مُجازَةِ الْمُفْتَرِينَ مُطْلَقًا ، وَلَسْرُ عَانِ
مَا ذَهَبَ إِلَى مَكَافَأَتِهِمْ^(٤) .

(١) دِيُون ، فِي إِكْرَيِيفِيلِين ، بَابٌ ٥٥ ، فَصْلٌ ٥ .

(٢) فَلَافِيُوسْ فُوِيِسْكُوس ، فِي حِيَاةِ الْإِمْبَراطُورِ ، تَاسِيت ، فَصْلٌ ٩ .

(٣) وَضَعَ سِيَّلًا قَانُونًا لِلْجَلَالَةِ حَكِيَ عَنْهُ فِي « خطَبِ شِيشِرُونَ » ، pro Cluentio ، مَادَةٌ ٣ ، In pisonem ، مَادَةٌ ٢١ ، الثَّانِيَةُ ضَدَ فَرِيس ، مَادَةٌ ٥ ، رِسَالَةٌ مَأْلُوقَة ، بَابٌ ٣ ، رِسَالَةٌ ٢ ، أَدْخَلَهَا قِيَصَرٌ وَأَنْسَطَسَ إِلَى قَوَانِينِ يُولِيَّة ، وَأَضَافَ آخَرَنَ إِلَيْهَا .

(٤) Et quo quis distinctior accusator, eo magis honores assequebatur, ac veluti sacrosanctus erat. تَاسِيت ، حُولِيَّات٤ ، فَصْلٌ ٣٦ .

الفصل السادس عشر

كشف المؤامرات

«إذا أغواك سرّاً أخوك أو ابنك أو ابنةك أو امرأة حضرتك أو صاحبك الذي مثل نفسك قائلاً نذهب ونعبد آلهة أخرى تزوجه بالحجارة : يدك تكون عليه أولاً، ثم يدي جميع الشعب أخيراً» ، فقانون التثنية^(١) هذا لا يمكن أن يكون قانوناً مدنياً لدى معظم الشعوب التي تعرفها، وذلك لفتحه الباب هنالك لجمع الجرائم. وليس أقل من هذا شدة مطلقاً ذلك القانون الذي يأمر، في معظم الدول، بإنشاء المؤامرات، حتى التي لم يُفْتَسِّسْ فيها جاعلاً عقوبة القتل جزاء من يخالفه، وإذا ما حُلِّ هذا القانون إلى الحكومة الملكية كان من الصواب تضييق نطاقه. وفي هذه الحكومة لا ينبغي أن يُطبّق بجميع قسوته في غير جرم الاعتداء على ولّي الأمر، في غير أمر الرئيس الأول، ومن الأهمية بمكان في هذه الدول لا يُخلط مطلقاً بين مختلف زعماء هذا الجرم.

وفي اليابان، حيث تقلّب القوانين مبادئ العقل البشري رأساً على عقب، يُطبّق جرم عدم الإفشاء على أكثر الأحوال عادية.

وفي نَبْأِي أن آنسين أُقْفِلَ عليهما في صندوق شائك حق الموت، وذلك لقيام إحداهما بـمكيدة غَزَلية ولعدم كشف الأخرى عن ذلك.

(١) أصحاب ١٣ : عدد ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ .

(٢) مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند ، صفحة ٤٢٣ ، باب ٥ ، قسم ٢

الفصل السادس عشر

مقدار ما تنتظري عليه من خطرٍ شدّد العقوبة في الجمهوريات على جريمة الاعتداء على ولٍ الأمر

إذا ما انتهت الجمهورية إلى استئصال من كانوا يريدون هدمها وجب أن يبادر إلى وضع حدٍ لانتقامات والعقوبات والمقافات .

ولا تُفرض عقوبات عظيمة ، ومن ثم لا تُؤتي تحولات كبيرة ، من غير أن يوضع في أيدي نفري من الأهلين سلطان عظيم ، ولذلك يكون الأصل في هذه الحال أن يصار إلى العفو الكثير أعظم مما إلى العِقاب الكبير ، وأن يُصار إلى النفي القليل أعظم مما إلى النفي الكبير ، وأن تُترك الأموال أكثر من أن تصافح المصادرات ، وذلك لقيام طفيان للتقىين بمحنة الانتقام للجمهورية ، وليس الأمر أن يُقضى على المسيطر ، بل على السيطرة ، ويجب أن يُسرع ، ما أمكن ، إلى الدخول في السبيل العادلة للحكومة حيث تُغير القوانين الجميع ولا تتسلّح ضد أحد .

ولم يَضع الأغارقة حدوداً لانتقاماتهم من الطفّاة أو من الذين يَظُنون أنهم طفّاة ، فقتلوا الأولاد^(١) ، وخمسة من الأقرباء أحياناً^(٢) ، وطردو ما لا يُخصيه عَدُّ من الأسر ، وزُلزلت جمهورياتهم بذلك ، وقد كان الإبعاد وعوْدُ البعدين من الأدوار الدالة على تحويل النظام على الدوام .

(١) دف داليكارناس ، أزمنة الرومان القديمة ، باب ٨ .

(٢) Tyranno occiso quinque ejus proximos cognatione, magistratus necato

وكان الرومان أكثراً رشداً، فلما حُكِمَ على كاسينيوس بأنه طَمِع في الطغيان بِحِثٍ فِي هِل يُقْتَلُ أَوْلَادُهُ، فلم يُحْكِمَ عَلَيْهِمْ بِأَيِّ عِقَابٍ كَانَ، قَالَ دِنِي دَالِيكَارْ نَاسٌ^(١): «يُعَذَّ مِنْ أَجْلَنَاهَا مَنْ أَرَادُوا تَغْيِيرَ هَذَا الْقَانُونَ فِي آخِرِ حَرْبِ الْمَارْسِينَ وَالْحَرْبِ الْأَهْلِيَّةِ وَمَنْ أَرَادُوا أَنْ يُبْعِدُوا مِنَ الْخِدَامِ أَنْبَاءَ مَنْ أَطْلَ سِيلًا دَمَهُمْ».

ويُرَى في حروب مارِيُوسْ وسِيلًا مُبْلِغٌ مَا كَانَ نُفُوسُ الرُّومَانَ قَدْ أُصْبِيَتْ بِهِ مِنَ الْفَسَادِ مَقْدَارًا فَقَدَارًا ، وَأُمُورٌ مَشْؤُومَةٌ كَهَذِهِ حَمَلتْ عَلَى اعْتِقَادِ عَدْمِ رُؤْيَا تَانِيَّةٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ أُرِيدَ فِي عَهْدِ الْحَكُومَةِ الْثَلَاثِيَّةِ أَنْ تَكُونَ أَكْثَرَ جَبَرُوتَّا وَأَنْ تَظَهُرَ أَقْلَى طَغْيَانًا ، وَكَانَ مِنْ عَوَالِمِ الْفَمَّ أَنْ تَشَاهَدَ السَّفَمَسَطَاتُ الَّتِي اتَّخَذَهُنَّ الْقُسْوَةَ ، وَفِي أَپْيَانٍ^(٢) تَبَحِّدُ صِيقَةً أَوْمَرَ الْهَدْرُ ، وَهَنَالِكَ تَقُولُ إِنَّهَا لَا تَهْدِي إِلَى غَيْرِ سَعَادَةِ الْجَمْهُورِيَّةِ مَا حَدَّثَ فِيهَا بِقَلْبِ ثَابِتٍ ، وَمَا أَبْدِيَتْ فِيهَا مَنَافِعَ ، وَمَا كَانَتِ الْوَسَائِلُ الَّتِي تُتَّخِذُ أَفْضَلَ مِنْ سُواهَا ، وَمَا دَامَ الْأَغْنِيَاءُ سَيْكُونُونَ آمِنِينَ ، وَمَا دَامَ الْأَوْغَادُ سَيْكُونُونَ مَطْمَئِنِينَ ، وَمَا دَامَ يُخْشَى تَعْرِيَضُ حَيَاةِ الْأَهْلِيِّنَ لِلْخَطَرِ ، وَمَا دَامَ يُرَادُ تَسْكِينُ الْجَنُودَ ، وَمَا دَامَ الإِنْسَانُ سَيْكُونُ سَعِيدًا فِي نِهايَةِ الْأَمْرِ^(٣). وَكَانَتْ رُومَةُ غَارِقَةً فِي الدَّمِ عِنْدَمَا أَخْضَعَ لِپِيدُوسْ إِسْپَانِيَّةَ ، فَأَمَرَ بالْإِبْهَاجِ ، فَارِضًا عَقْوَةَ الْهَدْرِ^(٤) عِنْدَ مُخَالَفَةِ أَمْرِهِ ، مُخَالَفًا الصَّوَابِ بِمَا لَا مِثْلَ لَهُ .

(١) بَابُ ٨ ، صَفَحةُ ٥٤٧ .

(٢) الْحَرُوبُ الْأَهْلِيَّةُ ، بَابُ ٤ .

Quod felix faustumque sit (٣)

Sacris et epulis dent hunc diem: qui secus faxit, inter proscriptos esto (٤)

(١٩)

الفصل التاسع عشر

كيف يُوقفُ حقُّ التمتع بالحرية في الجمهورية

يوجد في أكثر الدول اكتئاناً للحرية قوانينٌ ناقضةٌ للحرية ضدَّ فردٍ حتى
تُحفظ للجميع ، ومن ذلك ما يُسمى في إنكلترا بأحكام الخيانة العظمى^(١) ، وهذه
الأحكام تُردد إلى قوانين أثينة التي تحكم ضدَّ الفرد^(٢) على أن تكون قد
وُضِعَت بتصويت ستة آلاف من الأهلين ، وهذه الأحكام تُردد إلى تلك القوانين
التي كانت تُوضع في رومة ضدَّ أفرادٍ من الأهلين والتي كانت تُسمى بالاستثناءات ،
وكانت هذه القوانين لا تُضع في غير مجالس الشعب المئوية ، ولكن ، مهما يكن
الوجهُ الذي كان الشعب يُصدرُها به ، فإن شيسرون^(٣) أراد إلغاءها ، وذلك لأن
قوة القانون لا تقوم إلا ببيان حكمه على جميع الناس ، ومع ذلك فإنني أُعترف بأن
استعمال الشعوب التي هي أكثرَ منْ ظهرَ في العالمَ من الأمم^(٤) حريةً يَحْمِلُني على
الاعتقاد بوجود أحوالٍ يجب أن يُوضع فيها غطاءً على الحرية كـتُسْرَ تماثيلِ الآلهة .

(١) لا يكفي في محاكم المملكة أن يوجد دليل يقنع به القضاة ، بل يجب أن يكون هذا الدليل
معيناً ، أي شرعاً ، ويطلب القانون وجود شاهدين ضد المتهم ، ولا يكفي دليل آخر ، والواقع أنه إذا
افتراض أن رجلاً مذنب بما يسمى الخيانة العظمى فوجد هذا الرجل من الوسائل ما يرد معه الشهود وصار
الحكم عليه أمراً مستحيلاً أمكن إصدار حكم بالخيانة العظمى ضده ، أي إصدار قانون فريد تجاه شخصه ،
ويشرع فيه كما في جميع الأحكام الأخرى ، فيجب أن يمر من مجلسه وأن يوافق عليه الملك ، وإن لم يكن
هناك حكم ، ويمكن للمتهم أن يتكلم ضد الحكم بواسطة محامي ، ويمكن الدفاع عن الحكم في المجلس .

Legem de singulari aliquo ne rogato nisi sex millibus ita visum. Ex Andocide (٢)

وهذا هو الحكم على مذنب بالدنى من مدينة أثينة . de mysteriis.

(٣) شيسرون ، De privis hominibus latoe. De leg. باب ٣ ، فصل ١٩ .

(٤) شيسرون ، المصدر نفسه ، Scitum est jussum in omnes.

الفصل العشرون

القوانين الملاعنة لحرية المواطن في الجمهورية

ما يَحْدُثُ فِي الدُّولِ الشَّعْبِيَّةِ غالباً أَنْ تَكُونَ التَّهْمَ عَامَّةً ، فَيَكُونُ لِأَىْ إِنْسَانٍ أَنْ يَتَهَمَ مَنْ يَرِيدُ ، وَقَدْ أَدَىْ هَذَا إِلَىْ وَضْعِ قَوَانِينَ لِلدِّفاعِ عَنْ بِرَاءَةِ أَبْنَاءِ الْوَطَنِ ، وَفِي أَثْيَنَةٍ كَانَ الْمَتَهَمُ الَّذِي لَا يَحُوزُ حُخْسَ الأَصْوَاتَ يَدْفَعُ أَلْفَ دَرْهَمٍ غَرَامَةً ، وَبِهَذِهِ الْفَرَامَةِ حُكِّمَ عَلَىْ إِسْنِينَ^(١) الَّذِي اتَّهَمُ طَيْسَفُونَ ، وَكَانَ الْمَتَهَمُ الْبَاغِي يُخْزَى^(٢) فِي رُومَةٍ فَيُطْبَعُ حِرْفٌ K عَلَىْ جَيْنِهِ ، وَكَانَ يُخْتَرَزُ مِنَ الْمَتَهَمِ لَكِيلًا يُسْتَطِيعُ رَسْوَةِ الْقَضَايَا أَوْ الشَّهُودِ^(٣) .

وَقَدْ تَكَلَّمَ آنَفًا عَنْ ذَلِكَ الْقَانُونِ الْأَثَنِيِّ وَالْرُّومَانِيِّ الَّذِي يُبَيِّحُ لِلْمَتَهَمِ أَنْ يَنْسَحِبَ قَبْلَ الْحُكْمِ .

الفصل الحادى والعشرون

قسوةُ القوانين تجاه المدينين في الجمهورية

يَكُونُ الْمَوَاطِنُ قَدْ جَعَلَ لِنَفْسِهِ أَفْضَلِيَّةً كَبِيرَةً عَلَىِ الْمَوَاطِنِ آخَرَ بِإِقْرَاضِهِ مَا لَمْ يَسْتَدِنْهُ هَذَا إِلَّا لِيَتَخلَّصَ مِنْهُ ، ثُمَّ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْ حِيثِ النَّتْيُوجَةِ ، وَمَاذَا يَحْدُثُ فِي جَمِيعِ الْجَمِيعِ إِذَا مَا زَادَتِ الْقَوَانِينُ هَذِهِ الْعَبُودِيَّةَ أَكْثَرَ مِنْ قَبْلِ؟

(١) انظر إلى فيليوسترات ، باب ١ ، حياة السوفسطائيين ، حياة إسشن ، وانظر إلى بلوتارك وفوتیوس أيضًا - (٢) بقانون رمنيا .

(٣) بلوتارك ، في الرسالة : كيف يمكن المرء أن ينال منفعة من أعدائه .

كان يُباح في أثينا وروما^(١) في البداية بيع المدينين غير القادرين على الدفع، ثم أصلح سولون هذه العادة في أثينا فأمر بالآلا يُجزء أحد من أجل دين مدنية، غير أن الحكم العشرة^(٢) لم يصلحوا عادة روما على ذلك النحو، وهو، على ما كان نظام سولون أمام عيونهم، لم يريدوا اتباعه، وليس هذا هو المكان الوحيد من الألوان الأخرى عشر حيث يُبصّر عزّم الحكم العشرة على صدّم روح الديموقратية.

وقد عَرَضت هذه القوانين القاسية جمهورية الرومان للخطر غير مرّة، ومن ذلك أن رجالاً مستوراً بالجروح فرّ من بيت دائه وظهر في الميدان^(٣)، فهاج الشعب من هذا النظر، وخرج أهلون آخرون عاد دائشون لا يجرؤون على إمساكهم، من حُبوبهم المظلمة، ويُوعّدون، ويُخلفون الوعد، ويُخراج من الفوضى، ولم يَنل إلغاء هذه القوانين، بل نال حاكمًا للدفاع عنه، ويُخراج من الفوضى، ويُلْوح الوقوع في الطغيان، ويرى مارينيلوس أن ينال حُظوة لدى الشعب فينتشل من أيدي الدائنين أبناء الوطن الذين حَوَّلهم إلى عبيد^(٤)، ويُسار وفق مقاصد مارينيلوس، غير أن الشّرّ يدّوم، ويُوضع من القوانين الخاصة ما يمنحك المدينون به تسهيلات في الدفع^(٥)، فلما كانت سنة ٤٢٨ رومانية تحمل القنابل قانوناً^(٦) يُنزع

(١) كان كثيرون من المدينين يبيعون أولادهم تأدية لديوبهم، بلوتارك، حياة سولون.

(٢) يظهر من التاريخ أن هذه العادة استقرت لدى الرومان قبل قانون الألوان الأخرى عشر، تيتوس ليقيوس، العشاء الأول، باب ٢، فصل ٢٣ و ٢٤.

(٣) دف داليكارناس، أزمنة الرومان القديمة، باب ٦.

(٤) بلوتارك، حياة فوريوس كاميلوس، فصل ١٨.

(٥) انظر إلى الفصل ٢٢ من الباب الآتي.

(٦) سنة ١٢٠ بعد قانون الألوان الأخرى عشر، تيتوس ليقيوس، باب ٨، فصل ٢٨،

Eo anno plebi romane velut aliud initium libertatis factum est, quod necti desierunt.

من الدائنين حقًّا استرقاق المدينين في منازلهم^(١) ، وقد أراد مُرابِب اسمه باِپريوس أن يعتدي على عَفافِ فَتَّي اسمه بُوبليوس كان حبيسًا لديه ، وقد أدت جريمة سِيكستوس إلى فوز رومة بالحربة السياسية ، فأسفرت جريمة باِپريوس عن منحها الحرية المدنية .

ومن نصيب هذه المدينة أن أَيَّدَتْ جرائمُ جديدة حريةً أَتَها بها جرائمُ قدِيمَة ، وما كان من اعتداء أَپيوس على فِرجيني رَدَ الشعب إلى مقْتَطْعَةَ الظُّفَاهَةِ الَّذِي أَورَثَهُ إِيَاهُ بُؤُسُ لُوكْرِيس ، وَيَمْرُّ سبعُ وثلاثون سنة^(٢) على جريمة باِپريوس المُهَمَّاتِكِ فَتَدْفَعُ الشَّعَبَ جَرِيمَةً مَالِهَ^(٣) إلى الانزواء فوق الجانِيكُول^(٤) ، وتؤدي هذه الجريمة إلى تجديد قوة القانون الذي سُنَّ من أجل سلامة المدينين .

وصار الدائنوون بعد هذا الزَّمن يُعَقِّبُونَ من قَبْلِ المَدِينِيِّينَ لَا تَهَا كَهْمَ القوانين التي وُضِعَتْ لِمَكَافَةِ الرِّبَا أَكْثَرُ مِنْ تعقِيبِ الدائنوين إِيَاهُ لعدم دفع ما عليهم .

الفصل الثاني والعشرون

الأمور التي تطارد الحرية في الملكية

أَكْثَرُ الأمور عدمَ فائدةِ للأمير قد أَضَعَفَ الحريةَ في الملكيات غالباً ، وهو: أن يُعَيَّنُ أَحْيَانًا وَكَلَّا لِلحاكمِ بَيْنَ الأَفْرَادِ .

(١) Bona debitoris, non corpus obnoxium esset. ، المصدر نفسه .

(٢) سنة ٤٦٥ رومانية .

(٣) هي الجريمة التي اعتقد بها بلوسيوس على عفاف فيتوريوس ، فالير مكسيم ، باب ٦ ، فصل ١ ، مادة ٩ ، ولا يجوز أن يخلط بين هذين الحادفين ، لاختلاف الأشخاص والأوقات .

(٤) انظر إلى نبذة لدى داليكارناس في « مقتطف الفضائل والرذائل » ، مختصر تيتوس ليثيوس ، باب ١١ ، وفرنشيميوس ، باب ١١ .

وتكون فائدةُ الأمير من الوكلاه من القليلة ما لا يستحق معه أن يغيرَ نظام الأمور في هذا السبيل، وما لا ريب فيه أديباً أنه يتخلّى بروحِ من الصالح والإنصاف أكثرَ ممَّا لدى وكلائه الذين يظُنون دائمًا أنهم مُزكّون بأوامره ، وبمصلحة غامضةٍ للدولة ، وبما كان من اختيارهم ، وبمخاوفهم أيضًا .

ولمَّا خُوصِمَ أحدُ اللوردات في عهد هنري الثامن قضيَ في أمره من قبل وكلاء اختيرُوا من مجلس اللوردات ، فبهذا المنهاج قضيَ على جميعِ مَنْ أُريدَ من اللوردات .

الفصل الثالث والعشرون

الجواسيس في الملكية أيحب أن يوجد جواسيس في الملكية؟

ليس هذا منهاجَ الأمراء الصالحين العاديّ ، فالرجل إذا كان مخلصاً للقوانين يكون قد قام بما يجب عليه تجاه الأمير ، ويُلزّم أن يكون منزله له ملجاً وأن يكون ما بيِّن من سلوكه في أمانٍ على الأقل ، أَجَلْ ، قد يكون التجسسُ أمراً يُطاقُ لو أمكنَ أن يمارسهُ أنسٌ من ذوى الصلاح ، غير أن رجسَ الشخصِ اللازمَ يمكن أن يُتقاس برجسِ الشيء ، فيجب على الأمير أن يسير مع رعاياه مخلصاً مطمئناً سليمَ النية ، فمن كان كثيرَ التملع والريب والفرز فهو مثيلٌ حائزٌ في تمثيل دوره ، وهو إذا ما أبصر ، على العموم ، أن القوانين في كمال قوتها وأنها محترمةً أمكنَه أن يَخْكُم مطمئناً ، وله بالسلوك العام جوابٌ عن سلوك جميعِ الأفراد ، ولِيزُلْ كلُّ خوفٍ

منه ليترى مقدار ما يُحَبُّ ، وَيِّ ! لماذا لا يُحَبُّ ؟ هو مصدر كل خيرٍ يُصنَع تقريرًا ، وتکاد جميع العقوبات تُتَرَكَّض على حساب القوانين ، وهو لا يَبْدُو للشعب إلاً طليق الوجه ، ويَسْرِي مجده إلينا وَيُجْزِي سلطانه ، وافتخار الناس عليه دليل حبّهم له ، فتُقْنَعُ وزيرُ خيَلٍ إلى المرء أنَّ الأمير يَمْنَح ، حتى إنَّ شخص الأمير لا يُتَهَمُ في المصائب العامة مطلقاً ، وإنما يُتوَجَّعُ مما يَجْهَلُ الأمير ، أو مما يُؤْسِفُه به إلينه أَنَاسٌ فاسدون ، ويقول الشعب : « لو كان الأمير يَعْرِف ! » ، فهذه الكلماتُ ضَرْبٌ من الاستنجاد ودليلٌ على الثقة به .

الفصل الرابع والعشرون

أَغْفَالُ الرَّسَائِلِ

يُلْزَمُ التَّتَرَ بوضع أسمائهم على سهامهم لِتُعْرَفَ اليدُ التي تَنْطَلِقُ منها ، ولما جَرِحَ فليپُ المقدونيُّ حين حِصار إحدى المدن وُجِدتُ على الْزِرَاقَ هذه الكلمةُ : « إنَّ أَسْتِرَ هو الذي حمل هذه الضربة القاتلة إلى فليپ^(١) » ، ولو كان من يَتَهَمُونَ إنساناً يفعلون هذا في سبيل أَخْيَرِ العام ما اتهموه أمام الأمير الذي يَسْهُلُ تحذيره ، بل أمام الحكام الذين لديهم من المبادئ ما ليس هائلاً لغير المفترين ، وهم إذا لم يريدوا جَعْلَ القوانين يبنهم وبين المتهَمَّ كان هذا دليلاً على

(١) بليتارك ، آثار أدبية ، مقابلة بين بعض التواريخت الرومانية واليونانية ، باب ٢ ، صفحة ٤٨٧ .

* الأغفال : بجمع الغفل ، بضم التين ، وهو الكتاب الذي لم يسم واسمه .

أن لسيهم ما يخالفونه منها ، ويكون أقل عقاب يفرض عليهم هو ألا يصدّقوا مطلقاً ، ولا يلتقط إلى ذلك في غير الأحوال التي لا تتحتمل بطء العدالة العادلة والتي تكون سلامة الأمير موضوعها ، والآن يمكن أن يُحسب أن الذي يتهم قد بذل جهداً حلّ عقدة من لسانه فجعله ينطبق ، وأما في الأحوال الأخرى فيجب أن يقال مع الإمبراطور كونستانس : « لا يمكننا أن تَهِمْ منْ يُغْرِيْهُ عَدُوٌّ(١) ». متهم عندما لا يغريه عدو » .

الفصل الخامس والعشرون

أسلوب الحكم في الملكية

السلطان الملكي نابض عظيم يجب أن يدور بسهولة ومن غير صوت ، ويعجّد الصينيون إمبراطوراً لهم كان يحكم كالسماء كما يقولون ، أى على مثاله .

وتوجد أحوال يجب على السلطة أن تسير فيها بما تسع ، وتوجد أحوال يجب على السلطة أن تسير فيها ضمن حدودها ، ويتجلى سُوء الإدارة في حُسن معرفة أى قسم من السلطة يجب استعماله في مختلف الأحوال ، صغيراً كان هذا القسم أو كبيراً .

وكل سعادة في ملكياتنا تقوم على رأى الشعب في رفق الحكومة ، وإذا ما كان الوزير سيّي الدرية فإنه يريد في كل حين أن يخطركم بأنكم عبيد ، ولكن إذا ما كان هذا واقعياً وجب أن يحاول تحمل الناس على جهله ، وهو

لا يُعْرِفُ أَنْ يَقُولُ لَكُمْ ، أَوْ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيْكُمْ ، أَنَّ الْأَمِيرَ حِيرَانٌ ، وَإِنَّهُ سَيُضْلِحُ الْأَمْرَ ، بَدَلًاً مِنْ أَنْ يُبَدِّلَ لَكُمْ أَنَّهُ غَضْبَانٌ ، وَيُوجَدُ بَعْضُ التَّيسِيرِ فِي الْحُكْمِ ، فَيُجَبُ أَنْ يَكُونَ الْأَمِيرُ هُوَ الَّذِي يُنْشِطُ ، وَأَنْ تَكُونُ الْقَوَاعِنِينَ هُنَّ الَّتِي تُهَدَّدُ^(١) .

الفصل السادس والعشرون

يُجَبُ أَنْ يَسْهُلَ الاقْتِرَابُ مِنَ الْأَمِيرِ فِي الْمَلَكِيَّةِ

أَحْسَنُ مَا يُشْعَرُ بِهَذَا فِي الْمَبَآيَنَاتِ .

قال مسيو بري^(٢) : « وضع القيصر بطرس الأول مرسوماً جديداً حظر فيه تقديم عريضة إليه قبل أن تقدم اثنان إلى مستخدميه ، فإذا لم يُنْصَفِ الرَّجُلُ قَدَّمَ الثَّالِثَةَ إِلَيْهِ ، وَلَكِنَّ مَنْ يَظْهَرُ مُخْطَطاً يَفْقِدُ حَيَاتَهُ ، وَهَكُذا لَمْ يُوجَّهْ أَحَدٌ عَرِيضَةً إِلَى القيصر بعد ذلك ».

الفصل السابعة والعشرون

طَبَائِعُ الْمَلِكِ

تساعد طبائع الامير على الحرية كمساعدة القوانين ، والأمير ، كالقوانين ، يستطيع أن يجعل من الناس حيوانات وأن يجعل من الحيوانات أنساناً ، وإذا كان الأمير يحب النّفوس الحرة كانت له رعية ، وإذا كان يحب النّفوس الشفلى

(١) قال تاسيت إن نيرقا هو الذي زاد الإمبراطورية تيسيراً .

(٢) دولة روسية الكبرى ، صفحة ١٧٣ ، طبعة باريس ، ١٧١٧ .

كان له عبيد ، وإذا أراد أن يَعْرِف فن الحُكْم العظيم فلَيُدْنِي الشرف والفضيلة منه ولَيُدْنِي المزية الشخصية إليه ، ويُمْكِنُه أن يُلْقِيَ الأنظار على القوائم أحياناً ، ولا يَخْشَ هؤلاء المنافسين الذين يُدْعَون بذوى المناصب ، ويكون مساوياً لهم منذ حُبَّه لهم ، ولَيَكُسِّب القلب ، ولكن ليتَعَدَّ عن إخضاع النَّفْس ، ولَيَغْدُ شعبياً ، ولَيُفْتَن بحب أقل واحد من رعاياه ، فهو لاء من الآدميين على الدوام ، وما يَطْلُبُه الشعب من الرّعاية هو من القلة ما يُعَدُّ من الإنفاق أن يُجَابَ إليه ، وما بين ولِيَّ الأمر والشعب من مسافة لا حد لها يَحُول دون مضايقته ، ولَيَكُنْ لَيْناً ما شاء عند الدعاء ، فهو متين لدى الادعاء ، ولَيَعْلَمُ ، أن شعبه يتمتع برفضه وأن حَسْمه يتمتعون بلطفه .

الفصل الثامن والعشرون

ما يجب من رعاية الملوك نحو رعاياهم

يجب على الملوك أن يُسْكِنوا عند التحكم ما أُمْكِن ، وينطوى التحكم على المداراة إذا كان معتدلاً ، وذلك لأنَّه يُسْفِرُ عن وسائل دخول دائرة الأنس ، غير أن التحكم اللاذع مما لا يُبَاح لهم حتى نحو أقل رعاياهم ، وذلك لأنَّهم وحدَهم هم الذين يَجْرِحُون جَرْحًا ميتاً على الدوام .

وأقل من ذلك ما يجب أن يَأْتُوه من شتمٍ بَيْنَ نَحْنَ وأحد رعاياهم ، فهم قد جُعلوا يَعْفُوا ولِيُعاقِبُوا ، لا ليَشْتُمُوا .

وهم إذا ما شَتَّمُوا رعاياهم عاملوهم بأقصى مما يعامل الترك أو الروس ذويه

بدرجات ، فتى سبَّ هذان الأخيران أخْزَيا ولم يُفْضِحا مطلقاً ، وأما هم فهم يُخْزُون ويفُضَّحون .

وذلك هو وهم الآسيويين الذين يَعْدُون ما يأتهه الأمير من فُضُوحٍ نتيجة التفاتِ أبوى ، وأما وجه تفكيرنا فهو أننا نقرُّنُ حِسَّ الفُضُوح القاسيَّ بِيأسِ من إمكان إزالته عنا أبداً .

وعلى الملوك أن يُسْخَروا بوجود رعايا لهم يَعْدُون الشرفَ أعلى من الحياة ، وأنه عاملٌ شجاعٌ كأنه عاملٌ وفاء .

ومن الممكن ذِكْرُ ما مُنِيَ به الأمراء الذين شَقَّموا رعاياهم من تعَسٍ ، من انتقامات شيرِّيَا ، والخلصيِّ نارُسِيس ، والكونتِ يولييان ، ثم دوكةِ مُونِپانِسيه التي عَصَبت على هنري الثالث ، لأنَّه أفشى بعض معاييرها الخفية ، فأزعجهه مدى حياته .

الفصل السادس والعشرون

القوانينُ المدنية الصالحةُ لوضع شيءٍ من الحرية في الحكومة المستبدة

مع أنَّ من طبيعة الحكومة المستبدة أن تكون واحدةً في كلٍّ مكان فإنَّ من الأحوال ، كالرأيِّ الدينيِّ وسبقِ الوهم والأمثلة السائرة والنواذر والأوضاع والطائع ، ما يُمْكِن أن يجعل بينها فروقاً عظيمة .

ومن الحسن أن تستقرَّ بها بعض الأفكار ، ومن ذلك أنَّ الأمير في الصين

يُعدُّ أباً للشعب ، وأنَّ الأمير في أوائل إمبراطورية العرب كان واعظاً^(١) .
وما يناسب أن يكون فيها بعضُ الكتب المقدسة التي تصلح أن تكون
قاعدةً ، كالقرآن عند العرب وكتبِ زرادشت عند الفرس ، وكتبِ الويذا عند
الهندود ، والكتبِ الكنسية عند الصينيين ، ويقوم القانون الدينيُّ مقامَ
القانون المدنيِّ ويبتُّ المراديَّ .

وليس من السيِّئ في الأحوال المهمة أن يستشير القضاةُ علماء الدين^(٢) ، حتى
القضاةُ في تركية يسألون الملاَّ . ، وإذا كانت الحال تستلزم القتلَ فقد يكون من
المناسب أن يأخذ القاضي المختصُ ، عند وجوده ، رأىَ الحاكم لكي تُعَدَّل السلطةُ
المدنيةُ والكونُوتية بالسلطة السياسية .

الفصل الثالثون

مواصلة الموضوع نفسه

منْ حُمُق الاستبداد أنَّ كان سقوطُ حُظوة الأب يوجب سقوطَ حُظوة الأولاد
والنساء ، وهو لاءُ كانوا تُعَسِّء من غير أن يكونوا مذنبين ، ثم إنَّ على الأمير أن يدعَّ
بيه وبين الطَّنين شفعاء لتلطيف غضبه أو لتنوير عدله .
ومن عادات الملاَّ^(٣) الحسنةِ أنَّ السُّنْيُور إذا ما فقدَ حُظوته لزمَ بابَ
الملك كلَّ يوم حتَّى تَعودَ إليه ، فحضوره يُذْهِب غضبَ الأمير .

(١) الخلفاء .

(٢) تاريخ التتر ، القسم الثالث ، صفحة ٢٧٧ ، في الملاحظات .

(٣) انظر إلى فرنسو بيرار .

Classique *

* لم يفرق مونتسكيو بين الملا و المفتى ، مع أن الملا في تركية هو القاضي الأكبر .

ومن الدول المستبدة^(١) ما يُرى فيه أن مخاطبة الأمير في فاقد الحظوظ ينطوي على نفسٍ فيها يجب من احترام له ، فيلوح أن هؤلاء الأمراء يقومون بجمعٍ ما عندهم من جهودٍ ليحرّموا فضيلةَ الرحمة .

ويُصرّح أَرْ كاديوس وهُنُورِيوس ، في القانون^(٢) الذي تكلمت عنه كثيراً^(٣) ، بأنهم مالن يعفوا عن يَجْرُؤُ على الشفاعة عندهما في المذنبين ، وكان هذا القانون كثيَرَ السُّوءِ ، وذلك لسوءه حتى في الاستبداد^(٤) .

وعادةُ الفرس التي تُبيحُ الخروجَ من المملكة لمن يريد حسنةً جدًا ، ومع أن العادةَ المعاكِسةَ تَصدُرُ عن الاستبداد حيث يُعدُ الرعایا عبیداً^(٥) ويعُذَّ من يَخْرُجُون عبیداً فارِّين فإن طريقة فارسَ صالحَةً للاستبداد كثيراً ، وذلك لأن خشيةِ فرارِ المُدِينين أو ازواجهم مما يَقِفُ ، أو يُعدَّل ، اضطهادَ البشوَات والظالمين .

(١) كما هي الحال في فارس اليوم على رواية مسييو شارдан ، وهذه هي عادة قديمة ، قال بروكوب : « وضع كثافاد في حصن النساء ، فيوجد قانون يمنع من الكلام عن يعتقلهن فيه ، حتى من ذكر أسمائهم » .

(٢) القانون ٥ ، في مجموعة القوانين Ad leg. Jul. maj.

(٣) الفصل ٨ من هذا الباب .

(٤) استنسخ فردريلك هذا القانون في أنظمة نابل ، باب ١ .

(٥) يوجد في الملكيات ، عادة ، قانون يحظر على من يقومون بخدم عامة أن يخرجوا من المملكة من غير إذن الأمير ، ويجب وضع هذا القانون في الجمهوريات أيضًا ، غير أن هذا المنع يجب أن يكون عاماً في الجمهوريات ذات النظم الغربية ، وذلك خشية إدخال عادات أجنبية .

الباب الثالث عشر

صلة جبائية الضرائب ومقدار الدخل العام بالحرية

الفصل الأول

دخل الدولة

دخل الدولة هو الجزء الذي يؤديه كل مواطن من ماله لينال سلامته الجزء الآخر ، أو ليتمتع به هنئاً .

ويجب ، لتعيين هذا الدخل ، أن يُنظر إلى ضروريات الدولة وإلى ضروريات الأهلين ، ولا يجوز أن يؤخذ من احتياجات الشعب الحقيقة مطلقاً في سبيل احتياجات الدولة الوهمية .

والاحتياجات الوهمية هي التي تقضي بها شهوات الحاكمين وضعفهم وفتون مشرع عجيب ورغبة واهية في مجده باطل ، وخوار نفسي تجاه الأهواء ، ومتى كان يقع غالباً أن يظن من يعملون على رأس الأمور تحت إمرة الأمير بروح هلوس أن احتياجات الدولة هي احتياجات نفوسهم الصغيرة .

وليس غير الرشد واللذّر ما يستطيع أن ينظم ذلك الجزء الذي يؤخذ من الرعية وذلك الجزء الذي يترك لها .

ولا ينبغي أن يقدر الدخل العام بما يقدر الشعب أن يدفعه ، بل يجب أن يقدر بما يلزم أن يدفعه ، وإذا ما قيس الدخل بما يستطيع أن يدفعه وجب أن يكون هذا نسبة ما يمكن أن يدفعه دائماً على الأقل .

الفصل الثاني

من سوء الرأي أن يقال إن مقدار الضرائب حسنٌ بنفسه

رُثِيَ ، في بعض المَلَكِيَّات ، أن بلاداً صغيرةً مُعفَّةً من الضرائب هي من البوس كالأماكن المحيطة المنشقة عنها ، والسببُ الرئيسُ في ذلك هو أن الدولة الصغيرة المحاطة بها لا يمكن أن تكون ذات صناعة ومهن ومعامل ، وذلك لضيقها من هذه الناحية بألف وجهٍ من قبل الدولة الكبيرة المحيطة بها ، ويكون للدولة الكبيرة التي تحيط بها صناعةً ومعاملً ومهنٌ فقح من الأنظمة ما تناول به جميعَ المنافع ، وتصبح الدولة الصغيرة فقيرةً ، إذن ، بحكم الضرورة ، مهما كانت الضرائب التي تجبي فيها قليلةً .

وقد استُنتج من فقر هذه البلاد الصغيرة على الخصوص وجوب فرض ضرائب ثقيلةٍ فيها حتى يكون الشعبُ ماهراً ، وكان الأصلُ أن يُستَنتاج من ذلك عدم وجوب ذلك ، وذلك لأن جميعَ الأماكن الجاورة هم الذين يذهبون إلى تلك البلاد لـكيلًا يعملا فيها شيئاً ، وذلك أنهم إذا يتسوا عن ثقل العمل فإنهم بنوا جميعَ سعادتهم على كسلهم .

ونتيجة ثرواتِ البلد هي بذرُ الطموح في جميع القلوب ، ونتيجة الفقر هي بذرُ القنوط ، والطموح يزيد بالعمل ، والقنوط يتعرّى بالكسل .

والطبيعة عادلة نحو الناس ، وهي تكافئهم على مشاقهم ، وهي تجعلهم جادين ، وذلك لأنها تعلق أعظمَ أجْرٍ على أعظم عمل ، ولكنْ إذا ما نزعت السلطةُ المرادية مكافآتِ الطبيعةُ نفرَ من العمل وظهرَ أن الكسل هو الخيرُ الوحيد .

الفصل الثالث

الضرائبُ في البلاد

التي يكون قسمٌ من الشعب فيها عبدَ الأرض

تقوم عبوديةُ الأرض بعد الفتح في بعض الأحيان ، وفي هذه الحال يجب أن يكون العبد الذي يحرث الأرض مزارعاً عند السيد ، ولا تكون غير شركة الخسارة والربح ما يُمكِّن أن يُوقَّع بينَ منْ هم مُعدُون للعمل ومنْ هم مُعدُون للتمتع .

الفصل الرابع

الجمهوريَّةُ في حالٍ مماثلةٍ

إذا ما حَمَلتُ جمهوريَّةُ أمةٍ على حَرثِ الأرضين في سبيلها وجب ألاً تکابدَ قدرةُ المواطن على زيادة فريضة العبد ، وكان لا يُسمحُ بهذا في إسبارطة مطلقاً ، وذلك أنه كان يُرى أن الفَدَادين المعروفين بالإيلوت^(١) يتقنون زراعةَ الأرضين إذا عِلِمُوا أن عبوديَّتهم لا تزيد ، وذلك لأنَّه كان يُعتقد أن السادة يكونون مواطنين صالحين إذا رَغِبُوا عن حِيَاةٍ أَكْثَرَ مَا يَحْمُرُونَ عادةً .

الفصل الخامس

الملكيةُ في حالٍ مماثلةٍ

إذا ما حَمَلت طبقةُ الأشراف في ملكيةٍ شعباً مقهوراً على زراعةَ الأرضين نفعاً

(١) بليوتارك ، «أقوال الإسبارتنيين المعتبرة» .

لها وجب ألا تُزاد الفريضة^(١) أيضاً ، ثم إن من الحسن أن يكتفى الأمير بملكه الخاص وبالخدمة العسكرية ، بيده أنه إذا أراد جباية ضرائب نقدية من عبيد طبقة أشرافه وجب أن يكون السُّنْيُور ضامناً^(٢) للضريبة ، فيدفعها عن العبيد ويأخذها منهم ، فإذا لم تُتبَع هذه القاعدة جار السُّنْيُور ، ومن يجبون دخُلَّ الأمير ، على العبد مناوبة وقبضها كل واحدٍ بعد الآخر ثانيةً حتى يهلك العبد بؤساً أو يفرّ إلى الغاب .

الفصل السادس

الدولة المستبدة في حال ممانعة

إن ماقتها أكثر ضرورةً في الدولة المستبدة ، فالسُّنْيُور الذي يمكن أن يُخرجَ من أرضيه وعيده في كلّ ساعة لا يجد ما يحمله على حفظهما . ولما أراد بطرس الأول اتحال أسلوب ألمانية وجباية الضرائب نقداً وضم نظاماً بالغاً من الحكم ما لا يزال معمولاً به في روسية حتى الآن ، فالشريف يجذب الضريبة من الفلاحين ويدفعها إلى القيسِر ، وإذا ما نقص عدد الفلاحين دفع مع ذلك ، وإذا زاد لم يدفع أكثر من ذلك ، ولذلك يكون حريصاً على عدم ظلم فلاحيه .

(١) هذا ما جعل شارلزان يضع نظمه الجميلة عن ذلك ، انظر إلى الباب ٥ من المراسيم القديمة ،

مادة ٣٠٣ - (٢) هذا ما تسير عليه ألمانيا .

الفصل السابع

الضرائب في البلدان التي لم تقلُ

بعبودية الأرض مطلقاً

إذا كان جميع الأفراد في الدولة مواطنين ، وكان كلّ واحدٍ منهم يحوز بملكيه ما يحوز الأمير هناك بدولته ، فإن من الممكن أن تفرض ضرائب على الأشخاص أو على الأرضين أو على السلع ، أو على اثنين من هذه الأشياء ، أو على هذه الأشياء الثلاثة معاً .

والنسبة الجائرة في الضريبة على الشخص هي التي تتبع فيها نسبة الضريبة على الأموال تماماً ، وكان الأهلون في أثينا^(١) قد قسموا إلى أربع طبقات ، فمن كانوا ينالون من أموالهم خمسة كيلٍ من الأتمار السائلة أو الحافة يدفعون إلى الجمهور تلنتاً واحداً ، ومن كانوا ينالون ثلاثة كيلٍ يدفعون نصف تلنتاً ، ومن كانوا ينالون مئتي كيلٍ يدفعون عشرة ميقاتٍ أو ما يعادل سدس تلنت ، ومن كان من الطبقة الرابعة لا يدفع شيئاً ، وكانت الضريبة عادلة وإن لم تكن نسبة قطعاً ، فهي وإن لم تتبع نسبة الأموال ، كانت تتبع نسبة الاحتياجات ، وكان يرى أن الناس متساوون احتياجاً بدنياً ، فلا يجوز أن تفرض على هذا الحاجي ضريبة مطلقاً ، ثم كان يأتي النافع فتفرض عليه ضريبة ، ولكن أقلَّ مما على الفائض ، وكانت ضخامة الضريبة على الفائض تحول دون وجود الفائض .

(١) بولوكس ، باب ٨ ، فصل ١٠ ، مادة ١٣٠ .

وَتُوضَعُ جِدَارُواْلُ مُشتملةً عَلَى أَصْنَافِ الْأَرَضِينَ فِي ضَرِيبَتِهَا، وَلَكِنَّهُ يَصْبُعُ جِدًا أَنْ تُعْرَفَ هَذِهِ الْفَرَوْقَ، وَأَصْبُعُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يُوجَدَ أَنَّاسٌ لَا يُهُمُّهُمْ عَدُمُ مَعْرِفَتِهَا، وَيُوجَدُ هَنالِكَ نُوعًا لِلظُّلْمِ إِذَنٌ: ظُلْمُ الْإِنْسَانِ وَظُلْمُ الشَّيْءِ، غَيْرُ أَنْ الْأَسْرِيَّةَ إِذَا لَمْ تَكُنْ مُفْرِطَةً عَلَى الْعُوْمَ، غَيْرُ أَنَّهُ إِذَا مَا تُرِكَ لِلشَّعْبِ مِنْ الْحَاجِيَّ مَا هُوَ وَافِرٌ، فَإِنْ ذِينَكَ الْجَوْرَىْنِ الْخَاصِّينَ لَا يَكُونُونَ أَمْرًا يُؤْبَهُ لَهُ، وَإِذَا مَا كَانَ الْعَكْسُ، فَلَمْ يُتَرِكَ لِلشَّعْبِ غَيْرُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ لِيَعِيشَ عَلَى أَسْوَأِ حَالٍ، فَإِنَّهُ يَكُونُ أَقْلَىً تَفَاوْتَ أَعْظَمُ نَتْيَاهَ .

وإذا كان بعض الأهالين لا يَدْفَعُون ما فيه الْكَفَايَةِ فإن الشَّرَّ لا يكون عظيماً
ما عاد يُسْرُّهم إلى الجُمْهُورِ دائِئِماً، وإذا ما دفع بعض الأفراد كثِيرًا فإن بُوَارِمَ
يَنْقُلِبُ على الجُمْهُورِ، وإذا ما جعلت الدولة مالَها مناسِبًا لِمَالِ الأفراد لم يَلْبِسْ
يُسْرُّ الأفراد أَنْ يَزِيدَ مالَها، وكل شَيْءٌ يتوقف على الحال، أو تبدأ الدولة يَأْفَقُ
الرَّاعية لِتَقْتِنِي؟ أو هل تَنْتَظِرُ أنْ يُغْنِيَها بعْضُ الرَّاعِيَا على مَهْلٍ؟ وهل تكون النَّفْعَةُ
الأولى لها أو النَّفْعَةُ الثانية؟ وهل تبدأ بِأنْ تكون غَنِيَّةً، أو تنتهي بِأنْ تكون
كَذِيلَكَ؟

والرسوم على السلع هي أقل ما تشعر به الشعوب ، وذلك لأنها لا تطلب منها صراحةً ، وهي قد تكون من حُسن الإعداد ما يجهل الشعب معه أنه يؤديها تقريرياً ، ولذا فإن من عظم النتيجة أن يكون باائع السلعة هو الذي يدفع الرسم ، وهذا البائع يعلم أنه لا يدفع من ناحية ، والمشتري الذي يدفع في الحقيقة يخلط الرسم بالثمن ، وما قال بعض المؤلفين ان يرون قد انتزع رسم القسم الخامس والعشرين من العبيد الذين

كانوا يُباعون^(١) ، وَنِيَرُونُ لَمْ يَصْنَعْ مَعَ ذَلِكَ غَيْرَ أَمْرِهِ بِأَنَّ الْبَائِعَ هُوَ الَّذِي يُؤْدِي
ذَلِكَ بِدَلَالًا مِنَ الْمُشْتَرِيِّ ، فَهَذَا النَّظَامُ الَّذِي كَانَ يَتَرَكُ جَمِيعَ الضَّرِبَةِ لَاحًّا أَنَّهُ يَنْتَزِعُهَا.
وَفِي أُورَبَةِ مُكْرِنَاتِ الْمُكْرِنَاتِ فُرِضَتْ فِيهِمَا ضَرَائِبٌ شَدِيدَةٌ عَلَى الْمَشْرُوبَاتِ ، فَصَانُعُهَا
وَحْدَهُ هُوَ الَّذِي يُؤْدِيَهَا إِلَيْهَا ، وَهِيَ تَجْبَى فِي الْأُخْرَى مِنْ جَمِيعِ الرَّعَايَا الْمُسْتَهْلِكِينَ
بِلَا تَمْيِيزٍ ، وَلَا أَحَدٌ فِي الْأُولَى يَشْعُرُ بِشَدَّةِ الضَّرِبَةِ ، وَهِيَ أَعَدَّ فِي الثَّانِيَةِ ثَقِيلَةً
وَلَا يَشْعُرُ الْمَوَاطِنُ فِي تَلْكَ بِغَيْرِ حُرْيَتِهِ فِي عَدَمِ الدَّفْعِ ، وَلَا يَشْعُرُ الْمَوَاطِنُ فِي الثَّانِيَةِ
بِغَيْرِ الْمُسْرُورَةِ الَّتِي تُكْرِهُ عَلَى ذَلِكَ .

ثُمَّ إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنَ التَّحْرِيَاتِ الدَّائِمَةِ فِي مَنْزِلِ الْمَوَاطِنِ حَتَّى يَدْفَعَ ، وَلَا شَيْءٌ
أَكْثَرَ مُخَالَفَةً لِلْحُرْيَةِ مِنْ هَذَا ، وَلَيْسَ لَدِيَ الَّذِينَ يَفْرِضُونَ هَذِهِ الْأَنْوَاعَ مِنَ
الضَّرَائِبِ سَعَادَةٌ لِقَاءُ أَحْسَنِ أَنْوَاعِ الإِدَارَةِ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ .

الفصل الثامن

كيف يحافظُ على الوَهْمِ

يُجَبُ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ الصلةِ بَيْنَ السُّلْعَةِ وَالضَّرِبَةِ لِكَيْ يَمْتَزِجَ الرَّسْمُ وَنَهْنَهُ
الشَّيْءُ فِي ذَهَنِ الدَّافِعِ ، كَمَا يُجَبُ أَلَّا يُفْرَضَ رَسْمٌ مُفْرِطٌ عَلَى الْبِيَاعَةِ ذاتِ القيمةِ
الْقَلِيلَةِ ، وَيُرَى مِنَ الْبَلَادَانِ مَا يَزِيدُ الرَّسْمُ فِيهِ عَلَى قِيمَةِ السُّلْعَةِ سِبْعَ عَشَرَةَ مَرَّةً ،
وَحِينَئِذٍ يَنْزِعُ الْأَمِيرُ وَهُمْ رَعَايَاهُ ، فَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ مَقْوُدُونَ بِمَا يَخَالِفُ الصَّوَابَ ،
وَهَذَا مَا يُحِسِّسُونَ بِهِ أَبْعَدَ درَجَاتِ عِبُودِيَّتِهِمْ .

(١) Vectigal quoque quintae et vicesimae venalium mancipiorum
remissum specie magis quam vi; quia cum vendor pendere juberetur, in partem pretii
emptoribus accrescebat
ناسيت ، الحوليات ، باب ٨ ، فصل ٣١ .

ثم يجب على الأمير ، لكنه يستطيع جباهيةً رسم لا يناسب قيمة الشيء بذلك القدر ، أن يبيع السلعة بنفسه ، وألا يمكن الشعب شراءها في مكان آخر ، وهذا علة ألف مذور .

وبما أن التهريب في مثل هذه الحال يكون راجحاً جداً فإن الجزاء الطبيعي الذي يقتضيه العقل ، أي مصادرة السلعة ، يصبح عاجزاً عن منعه ، وذلك على قدر ما تكون هذه السلعة رخيصة غالباً ، ويجب ، إذن ، أن تتحدد عقوبات مخالفة للعقل ومتاثلة لما يفرض على أعظم الجرائم ، وهنالك يُنزع جميع ما بين العقوبات من النسبة ، وهنالك يتجاوز كالفجأة أناس لا يمكن عدّهم من الأشرار ، وهذا هو أكثر ما في العالم مناقضة لروح الحكومة المعتدلة .

وأضيف إلى ذلك أنه كلما جعلت الشعب فرصه مخادعة الجابي أغنى هذا وأفقر ذلك ، وذلك أنه لا بدّ لمنع التهريب من منح الجابي وسائل جوّر خارق للعادة ، وهنالك كل الخسران .

الفصل التاسع

نوع سعيٍ من الضرائب

ونحن إذ نمرّ نتكلّم عن ضريبة فرضت في بعض الدول حول مختلف نصوص العقود المدنية ، ولا مدعىً عن معارف عظيمة للاحتماء من الجابي ما دامت هذه الأمور هدفاً لمناقشات دقيقة ، وهنالك الجابي يفسّر أنظمة الأمير ويمارس سلطته مُراديةً على الثروات ، ومن التجربة يعلم أن ضريبة على الورقة التي يجب أن يكتب العقد عليها أصلح من ذلك كثيراً .

الفصل العاشر

يتوّقف مقدار الضرائب على طبيعة الحكومة

يجب أن تكون الضرائب خفيفةً كثيراً في الحكومة المستبدة ، وإلاً فلن ذا الذي يتحمل مشقة زراعة الأرضين ؟ ثم كيف تؤدي ضرائب عظيمة في حكومة لا تُعوض بشيء مما يعطي أحد الرعية ؟

ولا ينبغي أن يكون إيهام حول شيء في سلطة الأمير العجيبة وفي ضعف الأمة الحير ، ويجب أن تكون الضرائب من سهولة التحصيل ومن وضوح الوضع ما لا يستطيع من يجذبونها أن يزيدوها أو ينقصوها معه ، والضرائب الملازمة وحدتها هي قسم ثمرات الأرض والجزية على الرؤوس والرسم المثوى على السلع . ومن الصالح في الحكومة المستبدة أن تكون للتجار حماية شخصية ، وأن تؤدي العادة إلى احترامهم ، وإلا لبدوا بالغى الضعف فيما قد يقع من المناقشات بينهم وبين موظفي الأمير .

الفصل الحادى عشر

العقوبات الأميرية

من الأمور الخاصة في العقوبات الأميرية (المالية) أنها في أوربة أشد منها في آسية خلافاً للعادة العامة ، ففي أوربة تصادر السلع ، والسكن والغربات أحياناً ، وأما في آسية فلا يُصنع شيء من هذا ولا ذاك ، وذلك أن للتاجر في أوربة

قضاتهَ الذين يُمْكِن أن يَصُونُوه من الجُلُور ، وأما في آسية فإنَّ القضاة المستبدِين أنفسهم هُم الجائرون ، وماذا يَصْنَع الناجر تجاه الباشا الذي يُمْكِن أن يَقْضِي بِصادرة سُلْطَه ؟

والظلمُ هو الذي يُغْلِب نفسه ويَجْدُها مُلْزَمَةً بشيءٍ من الرُّفْق ، ولا يُجْبِي في تركية غير رَسْم دخولٍ واحد ، ثم يُفْتَحُ جميعُ البلد للتجار ، ولا تُسْفَرُ البياناتُ الكاذبة عن مصادرةٍ ولا عن زيادة رسوم ، ولا تُفْتَحُ في الصين^(١) رِزْمٌ من ليسوا تجاريًّا مطلقاً ، ولا يُجَازِي المُغْلُولُ على التهريب بالصادرة ، بل بمضاعفة رسوم ، ولا يَكادُ أمراءُ التَّرَّ^(٢) الذين يُسْكُنُون المدنَ بآسيوية يَجْبُون شيئاً من السُّلْطَه التي تَمُرُّ ، وإذا كان الإعدامُ جزاءً التهريب التجاري في اليابان فلوجود أسبابٍ لمنع كلّ اتصال بالأجانب ، ولأنَّ التهريب^(٣) فيها ينطوي على انتهاك القوانين الموضوعة من أجل سلامَة الدولة أكثر مما على انتهاك قوانين التجارة .

الفصل الثالث عشر

علاقةُ مقدارِ ضرائبِ بالحرية

قاعدةٌ عامة : تُمْكِن جيَايَهُ ضرائبَ أكثرَ شدةً بنسْبة حرية الرعایا ، وينصَطُرُ إلى تعديها بنسبة زيادة الاستعباد ، وهذا ما يكون في كلّ

(١) دوهالد ، جزء٢ ، صفحَة٣٧.

(٢) تاريخ الترّ ، قسم٣ ، صفحَة٢٩٠.

(٣) بما أنَّ اليابان قد أرادت الاتجار مع الأجانب من غير اتصال بهم فقد اختارت أمرين : اختارت الأمة الهولندية للاتجار مع أوربة ، واختارت الأمة الصينية للاتجار مع آسية ، وإليابان تمسك العمالء والملاحين في نوع من السجن وتضيقهم حتى يفرغ صبرهم .

وقت ، وهذه قاعدةٌ مستنبطةٌ من الطبيعة التي لا تبدل لها أبداً ، وهي تُوجَد في جميع البلدان ، تُوجَد في إنكلترا وهولندا وفي جميع الدول التي تَهْبِط الحرية فيها مقداراً فقداراً حتى تركية ، ويلوح أن سويسرا تخالف هذه القاعدة لعدم دفع ضرائب فيها مطلقاً ، ولكن تُعرَف علة ذلك الخاصة ، حتى إلها تؤيد ما قالت ، وذلك أن الأقوات في هذه الجبال الجديبة هي من الغلاء ، وأن هذا البلد هو من كثرة الأهلين ، ما تدفع سويسرا إلى الطبيعة معه أربعة أمثال ما يدفع التركي إلى السلطان .

ويستطيع شعبٌ مُتَغلّب ، كما كان الأثنيون والرومان ، أن يتخلص من جميع الضرائب لسيطرته على أمٍّ تابعة ، وحينئذٍ لا يدفع بنسبة حريته ، وذلك لأنه ليس شعباً من هذه الناحية ، بل ملِكٌ .

غير أن القاعدة تبقى دائمة ، وذلك أنه يوجد في الدول المعتدلة تعيضٌ من ثقل الضرائب ، توجد الحرية ، ويوجد في الدول المستبدة^(١) ما يوازن الحرية ، توجد قلة الضرائب .

وترى في بعض اللَّككيات بأوروبا ولائيات^(٢) تكون أحسن حالاً من الولايات الأخرى عن طبيعة حكومتها السياسية ، ويُظَان^٣ ، دائماً ، أنها لا تدفع ما فيه الكفاية عن صلاح حكومتها مع أنها قادرة على الدفع أكثر مما تَصْنَع ، فيرى في كل حين أن تُنْزَع منها هذه الحكومة التي هي مصدر هذا الخير السارى ، هذا الخير الذي ينتشر بعيداً والذى يَطِيبُ أن يُتَمَّمَ به .

(١) الضرائب في روسية معتدلة ، فقد زيدت منذ تعديل الاستبداد فيها ، انظر إلى تاريخ التر ، قسم ٢ - (٢) بلاد الولايات (في فرنسة) .

الفصل الثالث عشر

في أيّ الحكومات تكون الضرائب قبلةً للزيادة

تمكِن زيادةُ الضرائب في مُعْظَمِ الجُمُهُورِيَّات لأنَّ المَوْطِنَ الَّذِي يَعْتَقِدُ أَنَّهُ يَدْفَعُ إِلَى نَفْسِهِ يَدْفَعُهَا مُخْتَاراً ، فَيَكُونُ صَاحِبُ السُّلْطَانِ فِيهَا عَنْ طَبِيعَةِ الْحَكُومَةِ عَادَةً .

وَتُمْكِنُ زِيَادَةُ الضرائب في الْمَلَكِيَّةِ لِأَنَّ اعْتِدَالَ الْحَكُومَةِ فِيهَا يُمْكِنُ أَنْ يُسْفِرَ عَنْ ثَرَوَاتِ ، وَذَلِكَ كَمَكَافَةٍ لِلْأَمِيرِ عَلَى احْتِرَامِهِ لِلْقَوَانِينِ .
وَلَا يُمْكِنُ زِيَادَتُهَا فِي الدُّولِ الْمُسْتَبِدَةِ ، وَذَلِكَ لِتَعْذُّرِ زِيَادَةِ الْعِبُودِيَّةِ الْمُتَاهِيَّةِ .

الفصل الرابع عشر

طبيعة الضرائب على حسبِ الْحَكُومَةِ

ضريبةُ الرؤوسِ أَقْرَبُ إِلَى الطَّبِيعَةِ فِي الْعِبُودِيَّةِ ، وَضريبةُ السُّلْطَانِ أَقْرَبُ إِلَى الطَّبِيعَةِ فِي الْحُرْيَةِ ، وَذَلِكَ اصْلَهُ هَذِهِ الضَّرِيبَةِ بِالشَّخْصِ عَلَى وَجْهِ أَقْلَى مُباشِرَةً .
وَمِنَ الْطَّبِيعِيِّ فِي الْحَكُومَةِ الْمُسْتَبِدَةِ أَلَا يُعْطِيَ الْأَمِيرُ مِيلِيشِيَّاً أَوْ رِجَالَ بَلَاطِهِ نَقْوَداً مُطْلَقاً ، بل يوزِّعُ بَيْنَهُمْ أَرْضَيْنِ فَلَا يُجْبِيَ فِيهَا غَيْرُ قَلِيلٍ مِنَ الضرائبِ ، وَإِذَا كَانَ الْأَمِيرُ يُعْطِيَ نَقْوَدًا عُدَّتْ ضريبةُ الرؤوسِ أَقْرَبَ شَيْءٍ يُسْتَطِعُ جَبَائِتَهُ إِلَى الطَّبِيعَةِ ، وَلَا يُمْكِنُ هَذِهِ الضَّرِيبَةُ أَنْ تَكُونَ غَيْرَ زَهِيدَةً ،
وَذَلِكَ بِمَا أَنَّهُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُجْعَلَ لِلْمَكَلَّفِينَ هَنَالِكَ عِدَّةُ طَبَقَاتٍ ، لِمَا يَنْشَأُ عَنْ

هذا من سوء استعمالٍ بسبب ظلم الحكومة وطغيانها ، فإن الضرورة تقضي بتنظيم الأمر على مُعَدَّل ما يستطيع دفعه أكثر الناس بؤساً .

والضربيّة الطبيعية في الحكومة العتيدة هي الضربيّة على السلع ، وبما أن المشترى هو الذي يدفع هذه الضربيّة بالحقيقة ، وإن كان التاجر يؤديها سلفاً ، فإنها قرْضٌ يُعطاه المشترى من قبل التاجر مُقدَّماً ، وهكذا يجب أن يُعدَّ التاجر مدِينَ الدولة العامَّ ودانَ جميع الأفراد ، وهو يُسلِّف الدولة ما يُدْفعه المشترى إليه ذات يوم من الرَّسم ، وهو قد دفعَ عن المشترى الرسمَ الذي دفعه عن السلعة ، ويُشعرُ إذنْ ، بأن الحكومة كما كانت معتدلة وسادت روحُ الحرية وكانت الثَّرواتُ أمينةً سهلَ على التاجر أن يُسلِّف الدولة و يُقرِض الفرد ضرائبَ عظيمةً ، والحقُّ أن التاجر في إنكلترا يُقرِض الدولة خمسين أو ستين جنيهًا استرلينيًّا عن كل دَنْ خَيرٍ يأخذُه ، ومن هو التاجر الذي يَجْرُؤُ أن يَفْعَل شيئاً من هذا القبيل في بلده يُحْكِم فيه كتركية؟ وهو إذا جرُؤَ على هذا فكيف يستطيع ذلك بثورة مُرِيبة حائرة هائرة؟

الفصل الخامس عشر

سوء استعمال الحرية

أَدَّت منافعُ الحرية العظيمة إلى سوء استعمال الحرية نفسها ، وترك الاعتدال لأنَّه صَدَرَ عن الحكومة العتيدة نتائجٌ عجيبةٌ ، وأُرِيدَ استخلاص المُفْرِط من الضرائب الكبيرة لأنَّها استُخلصت ، وإذا أُنْسِكِرت يدُ الحرية التي كانت تُقدَّم هذه المهدية قُصِّدَ إلى العبودية التي تأبِي كلَّ شيءٍ .

وأدَّت الحريةُ إلى فَرطِ الضرائبِ ، غير أن معلول هذه الضرائب المفروطة هو إنتاج العبودية بدورها ، وأن معلول العبودية هو إنتاج نقصِ الضرائبِ .
ولم يُصدر ملوك آسية مراسيمَ إلا لِيُفْعِلُوا بعضَ ولاياتِ دولتهم^(١) من الضرائب في كلّ عام ، وتكون الخيراتُ مظاهرَ إرادتهم ، غير أن مراسيمَ الأمراء في أوربة تُنْهِمُ حتى قبل أن يُنْظَرَ إليها ، وذلك لأنَّهم يتكلمون فيها عن احتياجاتهم دائمًا ، لا عن احتياجاتنا مطلقاً .

والشعوبُ ، عن بلادٍ لا تُغْتَفِرُ يكتسبها وزراءُ تلك البلاد من الحكومة ، ومن الإقليم غالباً ، تَنَال فائدةً عدم إرهاقها بِمطالبِ جديدةٍ ، فلا تُريد النفقاتُ فيها مطلقاً لعدم وضع مشاريعَ جديدةٍ فيها ، وإذا ما وُضِعَت مشاريعٌ فيها عَرَضاً كانت مشاريعَ تُرَى نهايتها ، لا مشاريعَ مبدوءةً ، ومن يَحْكُمُون في الدولة هنالك لا يُزعمونها ، وذلك لأنَّهم لا يُزعمون أنفسهم بلا انقطاع ، وأما نحن فإنَّ من المُحَالَ أن تكون ماليتنا قاعدةً ، وذلك لأنَّنا نعلم دائماً أننا سنقوم بشيءٍ ما ، لا الشيء الذي سنقوم به .

ولا يُسمَى وزيرًا عظيماً عندنا من يوزع الدخل العام بِحكمةٍ ، بل الرجل المحتال الذي يَحْدِدُ ما يُدعى حِيلَاً .

(١) هذه هي عادة أباطرة الصين .

الفصل السادس عشر فتح المسلمين

لقد أَدَّت تلك الضرائب^(١) المُفْرِطة إلى السهولة العجيبة التي وَجَدَها المسلمون في فتوحهم ، فقد وَجَدَت الشعوب نفسها خاضعةً لضربيَّةٍ بسيطةٍ تُدفع وَيُجْبَى بسهولة بدلًا من سلسلة تلك المظالم المستمرة التي كان قد تَصَوَّرَها القياصرة بشُحْهم الدقيق ، وقد رأى الشعوب أنها تكون أَسْعَدَ حالاً بالخضوع لأمةٍ غير متمددةٍ مما حَكَمَتْ فاسدة تعانى فيها جميع محاذير حريةٍ عادت لا تكون لديها ، وبجميع ما في العبودية الحاضرة من المكاره .

الفصل السابع عشر زيادة الكتاب

مَرَضٌ جديـد انتـشر في أورـبة ، فـأصابـ أمرـاءـنا وـحملـهم عـلى إـبقاء عـددـ منـ الكـتابـ غيرـ مـرـتبـ ، وـلـذلكـ المـرضـ اـشـتـدـادـهـ ، وـيـصـبـحـ مـعـدـيـاـ بـحـكمـ الـضـرـورةـ ، وـذـلـكـ أـنـ إـحدـىـ الدـولـ إـذـاـ مـاـ زـادـتـ كـتـائـبـهـاـ لـمـ تـعـمـ الـأـخـرـىـ أـنـ تـزـيدـ كـتـائـبـهـاـ أـيـضاـ ، فـلـاـ يـكـسـبـ مـنـ ذـلـكـ غـيرـ الـخـرابـ الـعـامـ ، وـيـعـدـ كـلـ مـلـكـ جـمـيعـ مـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـونـ لـدـيـهـ مـنـ الـجـيـوشـ إـذـاـ مـاـ حـاقـ بـشـعـوبـهـ خـطـرـ الإـبـادـةـ ، وـتـسـمـيـ سـلـمـاـ هـذـهـ

(١) انظر في التاريخ إلى مقدار هذه الضرائب وغرابتها ، وسخافتها أيضًا ، وقد تصور أنسناس واحدة لاستنشاق الهواء : *ut quisque pro baustu aeris penderet.*

الحال^(١) من جهود الجميع ضد الجميع ، وكذلك أوربة تبلغ من البار ما لا يجده معه الأفراد ، الذين يكونون في وضع دُولَ هذا القسم من العالم الثالث ، وهي أكثر ما فيه ثراءً ، لا يجدون ما يعيشون به ، وترانا فقراء مع ثروات جميع العالم وتجارته ، وقربياً لا يكون عندنا غير جنود ونكون كالثغر^(٢) نتيجة حيازتنا جنوداً .

ولا يكتفى كبار أمراينا بشراء الكتائب من صغارهم ، فتراهم يحاولون ، في كل ناحية ، ابتياع أحلاف ، أى يبحثون عما يحسنون به نقودهم على الدوام تقربياً .

ونتيجة وضع مثل هذا هي زيادة الضرائب باستمرار ، وهذا ما ينذر جميع الأدوية الآتية ، ولا يعتمد الدخل حينئذ ، بل يحارب برأس المال ، وصار من غير الغريب أن ترَى دولاً ترهن أموالها حتى في زمن السلم ، وأن تتخذ في سبيل خرابها من الوسائل ما تسميه غير الاعتيادي^(٣) ، وهي من الشدة مالا يكاد يتصوره ابن الأسرة الأكثُر ازعاجاً .

الفصل الثامن عشر

ردُّ الضرائب

كان يجب أن يُحمل إلى الدول الملكية مبدأ إمبراطوريات الشرق الكبرى الذي يقضى برد الضرائب إلى الولايات التي تضررت ، ومن تلك الدول من

(١) الواقع أن هذه الحال من المهدى هي التي تحفظ التوازن ميدانياً لما توجبه من إعفاء الدول العظمى - (٢) يجب لبلوغ هذا ترويج بذعة المليشيا التي أقيمت في جميع أوربة تقربياً وأن يبالغ في اتخاذها كما صنع في الكتائب النظامية .

قالت به ، ولكنها يُشَقِّلُ أَكْثَرَ مَا لَوْ كَانَ غَيْرَ مُوْجَدٍ فِيهَا ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الدُّولَةَ بِأَجْمِعِهَا تَصْبِحُ ضَامِنَةً مَعَ عَدْمِ جَبَائِيَّةِ الْأَمِيرِ مَا هُوَ أَكْثَرُ أَوْ أَقْلَى ، فَإِذَا مَا حُمِّلَتْ قَرِيَّةٌ حَسَنَةُ الدُّفَعِ تَخْفِيفًا عَنْ قَرِيَّةٍ سَيِّئَةِ الدُّفَعِ لَمْ تُصْلَحْ هَذِهِ مُطْلَقاً وَقُوَّضَتْ تَلْكَ ، وَأَقْنَطَ الشَّعْبَ بَيْنَ ضَرُورَةِ الدُّفَعِ عَنْ خَوْفٍ مِنَ الْجُنُوْرِ وَخَطَرِ الدُّفَعِ عَنْ خَوْفٍ مِنَ الْإِرْهَاقِ .

وَعَلَى الدُّولَةِ الْحَسَنَةِ الْحَكُومَةِ أَنْ تَضَعَ فِي أُولَئِكَيْ مَادَّةٍ مِنْ نَفَقَاتِهَا مِبْلَغاً لِلْطَّوَارِيْ ، وَمَا أَمْرُ الْجَمِيعِ إِلَّا كَالْأَفْرَادِ الَّذِينَ يَفْتَقِرُونَ إِذَا مَا نَفَقُوا دَخْلٌ أَرَضِيَّهُمْ تَعْلَماً .

وَقَدْ قِيلَ^(١) إِنَّ مِنَ الصَّوَابِ تَضَامِنَ أَهْلِ الْقَرِيَّةِ الْوَاحِدَةِ ، لِمَا كَانُ يُفْتَرَضُ مِنْ قِيَامِهِمْ بِمُؤَامِرَةٍ غَادِرَةٍ ، وَلَكِنَّ مِنْ أَيْنَ أَنْتَ وَجُوبُ وَضْعُ أَمْرٍ جَائزٍ بِنَفْسِهِ مُؤَدِّيٌّ إِلَى خَرَابِ الدُّولَةِ اسْتِنَاداً إِلَى افتراضاتٍ ؟

الفصل التاسع عشر

أَيُّ الْأَمْوَارُ أَكْثَرُ مُلَاءِمَةً لِلْأَمِيرِ وَلِلشَّعْبِ .
أَبْكَالُ الضرائبِ أَمْ إِدَارَتُهُمْ ؟

الْإِدَارَةُ هِي تَدِيرُ رَبِّ أُسْرَةٍ صَالِحٍ يَجْبِي دُخُلَهُ باقْتَصَادٍ وَنَظَامٍ .
وَالْأَمِيرُ ، بِالْإِدَارَةِ ، هُوَ الْحَكَمُ فِي مُلاَحِقَةِ الضرائبِ أَوْ تَأْخِيرِهَا تَبعَاً لِاحْتِياجَاتِهِ
أَوْ احْتِياجَاتِ رَعَايَاهُ ، وَالْأَمِيرُ ، بِالْإِدَارَةِ ، يَحْفَظُ لِلْدُولَةِ فَوَائِدَ الْمُتَزَمِّنِ الْعَظِيمَةِ ،

(١) انظر إلى رسالة مالية الرومان ، فصل ٢ ، التي طبعها برياسون بباريس سنة ١٧٤٠ .

فوائد الملتزمين الذين يُفقرُون الدولة بما لا يُحصى من الأساليب ، والأمير ، بالإدارة ، يُقْبِل الشعب من منظر الثروات المفاجئة التي تورثه غمّا ، وبالإدارة ينتقل المال الذي يُجْبِي بين أيدٍ قليلة ، وهو يذهب إلى الأمير تَوَّا ، ومن ثم يعود إلى الشعب سريعاً ، والأمير ، بالإدارة ، يحفظ الشعب من قوانين سيئة كثيرة يطالبه بها شُح الملتزمين المزعج ، يطالبه بها هؤلاء الملتزمون الذين يُظْهِرُون نفعاً حاضراً في أنظمة تكون مشؤومة في المستقبل .

وبما أن صاحب المال يكون سيد غيره دائمًا فإن الجابي يكون مستبدًا حتى على الأمير ، وهو ليس مشترعًا ، ولكنه يَحْمِلُه على وضع قوانين .

وأعترف بأن من المفيد أحياناً أن يُبْدِأ بتفويض الضريبة الجديدة قبالة ، وذلك أنه يوجد حيلة وبداع لمنع الخدائن تُوحِي بها إلى الملتزمين مصلحتهم فلا يستطيع المديرون أن يتصوروها ، وذلك أن طريقة الجباية إذا رُسِمت من قبل الملتزم مرةً أمكن أن يُصار إلى الإدارة ، ومن ذلك أن إداره ضريبة المشروعات وَدَخْل البريد كا هي الآن في إنكلترة قد اقتُبِست من الملتزمين .

ويقوم دَخْل الدولة في الجمهوريات على الإدارة تقربياً ، ونظام عكس هذا كان عيباً كبيراً في حكومة روما^(١) ، ويكون الرعايا في الدول المستبدة القائلة بالإدارة أحسن حالاً بـراحل كا تشهد بذلك فارس^(٢) والصين^(٣) ، وأسوأ الدول

(١) اضطر قيصر إلى إخراج العشارين من ولاية آسية وإقامة نوع آخر للإدارة فيها كما نعلم ذلك من ديون [باب ٤٢ ، فصل ٦] ، ويخبرنا تاسيت [في الحوليات ، باب ١ ، فصل ٧٦] بأن الولائيين ، مقدونية وأكاي ، اللتين تركهما أغسطس للشعب الروماني فكان يحكم فيها وفق الخطة القديمة لهذا السبب ، قد توصلنا إلى عدهما من الولايات التي كان الإمبراطور يحكم فيها بواسطة موظفيه .

(٢) انظر إلى شارдан ، رحلة إلى فارس ، جزء ٦ .

حالاً هي التي يُعطي الأمير فيها مراقبته البحرية ومدنه التجارية قبالة ، فترى تاريخ المركبات حافلاً بالشروع التي يُوجهها الجبعة .

وقد أحفظت مظالم العشارين نيون ، فوَسْعَ مشروع إلغاء جميع الضرائب الكريمة المتعذر ، ولم تخطر الإداره بباله قط ، فسنَّ أربعة مراسيم ، وذلك أن تنشر القوانين التي وضعَت ضد العشارين وبقيَت مكتومه حتى ذلك الحين ، وألا يستطيعوا المطالبة بما أهملوا الادعاء به في العام ، وأن يُعين قاضٍ للحكم في مدعياتهم بلاشكليات ، وألا يدفع التجار شيئاً عن السفن^(١) ، وهذه هي أحسن أيام هذا الإمبراطور .

الفصل العشرون

الجَبَاهَة

ضاع كل شيء عند ما غدت منه الجباء الراحة تكون برؤاتها منه مُبَجلةً ، وقد يكون هذا حسناً في الدول المستبدة حيث يظهر عملهم جزءاً من وظائف المحاكم أنفسهم في الغالب ، وليس هذا حسناً في الجمهورية ، وأمر بهذا قد قضى على الجمهورية الرومانية ، وليس هذا أكثر صلاحاً في الملكية ، ولا شيء أعظم منه مخالفة لروح هذه الحكومات ، ويغترى جميع المهن الأخرى نفوراً ، وينحصر الشرف كل منزلة فيها ، وعادت وسائل التفرد البطيئة الطبيعية لا توثر ، فقد طاعت الحكومة في ميَّتها .

(١) تاسيت ، حوليات ، باب ٨ ، فصل ٥٠ .

وفي الأزمنة الغابرة كانت تُرَى ثَرَوَاتٌ فاضحةً وَاضحةً ، وهذا من بلايا حروب التمسين سنةً ، ولكنها أعدَت مضحكةً آثنةً ، ونحن نُفجِّب بها .
ويوجَدُ نصيبٌ لـكُلّ منهـة ، والثَّرَوَاتُ هـى نصيبٌ من يَمْجُون الضرائب ، والثَّرَوَاتُ نفسـها هـى مكافـاتُ الثَّرـوات ، والمـجدُ والـشـرفُ هـما لـطـبـقـةـ الأـشـرافـ الـتـي لا تـرـى ، ولا تـُخـسـسـ ، خـيرـاً حـقـيقـيـاً غـيرـ الشـرـفـ والمـجـدـ ، والـاحـترـامـ والإـكرـامـ لا ولـاثـكـ الـوزـراءـ والـحـكـامـ السـاهـرـينـ عـلـى سـعادـةـ الـإـمـراـطـورـيـةـ لـيلـ نـهـارـ غـيرـ مـلـاقـينـ سـوىـ العملـ تـلـوـ العـملـ .

الجزء الثالث

الباب الرابع عشر

صلة القوانين بطبيعة الأقاليم

الفصل الأول

فكرة عامة

إذا كان من الصحيح أن سجية النفس وأهواء القلب مختلفان إلى العاية في مختلف الأقاليم فإن على القوانين أن تكون تابعة لاختلاف هذه الأهواء واختلاف هذه السجاجيَا .

الفصل الثاني

كيف يختلف الناس في مختلف الأقاليم

الهواء البارد (١) يُبَيِّضُ أطرافَ النَّاسِيجَ بِدُنْتَنَا الْخَارِجِيَّةَ ، وَيَزِيدُ هَذَا نَابِضَهَا ، وَيُسَاعِدُ عَلَى رَجُوعِ دَمِ الْأَطْرَافِ نَحْوَ الْقَلْبِ ، وَهُوَ يَنْقُصُ طَولَ (٢) هَذِهِ النَّاسِيجَ فَيَزِيدُ هَا قُوَّةً ، وَعَلَى الْعَكْسِ يُطْلِقُ الْهَوَاءُ الْحَارُّ أَطْرَافَ النَّاسِيجِ وَيَمْدُدُهَا فَيُقَلِّلُ قُوَّتَهَا وَنَابِضَهَا .

(١) يظهر هذا حتى عند النظر ، فالإنسان في البرد يبدو نحيفاً .

(٢) من المعلوم أن هذا يقصر الحديد .

إذن ، يوجد كثيراً بأس في الأقاليم الباردة ، ويكون فعل القلب ورد فعل أطراف النساء أحسن حالاً ، وتكون السوائل أحسن توازناً ، ويكون الدَّمُ أكثر قصداً نحو القلب ، ويكون القلب أكثر قوَّةً مقابلاً ، ولا بدَّ لهذه القوة البالغة من أن تكون ذاتَ تَنَاجِحٍ كثيرةً ، ومن ذلك كثيرٌ ثقةٌ بالنفس ، أىً كثيرٌ شجاعةٌ ، وكثيرٌ علمٌ في الإنسان بأفضليته ، أىً قليلٌ رغبةٌ في الانتقام ، وكثيرٌ رأيٌ في سلامته ، أىً كثيرٌ حريةٌ ، وقليلٌ ريبةٌ وشطارةٌ وحييل ، ثم لا بدَّ لهذا من أن يُسْفِر عن أخلاق مختلفة ، فضعوا إنساناً في مكان حارٍ محصور تَجَدُّده يُلْمَ من ضَعْفٍ عظيم في القلب للأسباب التي قلتها ، وأعتقدُ أنه إذا ما اقتُرَحَ عليه أن يقوم بعملٍ كبير في هذه الحال وُجِدَ قليلٌ استعدادٌ لذلك ، وذلك أن ضعفه الحاضر يَجْعَل فتورَ هَمَّةٍ في نفسه ، وهو يَخْشَى كلَّ شيءٍ لأنَّه يَشْعُرُ بأنه لا يستطيع شيئاً ، وترى شعوبَ البلاد الحارَّةَ هَيَّاًةً كالشَّيْبِ ، وترى شعوبَ البلاد الباردة باسلةً كالشَّيْانِ ، وإذا نظرنا إلى الحروب الأخيرة^(١) التي هي أكثر ما يقع تحت عيوننا ، والتي نستطيع أن نُبَصِّر فيها بعض التَّنَاجِحِ الخفيفة غير المنشورة من بعيد ، شَعَرْنَا بأنَّ رجالَ الشمال الذين نُقْلِوا إلى الجنوب^(٢) لم يقوموا بِأعمالٍ بالغَةٍ من الرَّوْعَةِ كالتَّيْ قام بها بنو قومهم الذين حاربوا في إقليمهم الخاصِّ متمتعين فيه بِكامل شجاعتهم .

وتؤدي قوَّةُ نساجِ شعوبِ الشمال إلى استخلاصِ أغذِّيَةِ السوائل من الأغذيةِ ، ويَتَشَّاَءُ عن هذا أمرانٌ وهما : أنَّ أجزاءَ الكَيْلُوسِ ، أو اللَّنْفَاءِ ، أصلحُ لِتَطَبَّقِ ، بسطحها الواسع ، على النساءِ وعلى تغذيتها ، وأنَّها أقلُّ صلاحاً لِتَمَنَّعِ السائلَ

(١) الحروب في سبيل رثاثة إسبانيا . - (٢) كما في إسبانيا .

العصبيّ، بغيرَ لِفْظِها ، بعضَ اللطافة ، ولذلك يكون لدى هذه الشعوب أبدانٌ كبيرة ونشاطٌ قليل .

ويُسْفِرُ كُلُّ واحدٍ من الأعصاب التي تنتهي إلى نسيج جلدنا من كُلُّ جهة عن حُزْمٍ من الأعصاب ، وليس جميع العصب هو الذي يهز عادةً ، بل جزء منه صغيرٌ إلى الغاية ، وفي البلدان الحارّة ، حيث نسيج الجلد رَخْوٌ ، تكون أطرافُ الأعصاب مُنْتَفَتِحَةً مُعَرَّضَةً لأقلٍ عملٍ من أقلّ الأمور ، وفي البلدان الباردة يكون نسيج الجلد مُتَكَبِّسًا والحلَّامُ مُنْتَقَبِسَةً واللَّمْمُ الصغيرة مُتَخَلِّمةً فلا ينتقل الإحساس إلى الدماغ إلا إذا كان قويًا جدًا وبجميع العصب معًا ، ولكن الخيال والذوق والعاطفة والنشاط أمورٌ تتوقف على ما لا يُخْصَى من الإحساسات الصغيرة .

وقد أُنْتَمَتُ النظر في النسيج الخارجي للسان ضائِنٍ ، وذلك في المكان الذي يظهر بالنظر مجرّد أنه مستورٌ بحَلَمٍ ، فأبصرتُ بالمجهر على هذه الحلَّام شُعيراتٍ صغيرةً أو نوعًا من الرَّغَب ، وكان يوجد بين الحلَّام أهرامٌ تؤلّف من الطرفِ مِثْلَ مَنَاقِشَ صَفِيرَةٍ ، ويختتم كثيًراً أن تكون هذه الأهرام عضوَ الذوق الرئيسَ .

وقد جَمَدَتْ نصفَ هذا اللسان فوجدتُ بالنظر المجرّد أنَّ الحلَّام صَغَرَتْ كثيراً ، حتى إنني وجدت بعضَ صفوفَ الحلَّام غاصت في غالها ، وقد خفتُ النسيج من ذلك بالمجهر فعدتُ لأنْبِرِ أهراماً ، وكما كان اللسان يُحَلِّ كأنَّ الحلَّام تَبَرُّز قُرَى بالعين المجرّدة وكانت اللَّمْم الصغيرة تبدأ بالظهور ثانية .

وتؤيد هذه الملاحظة ما قلته ، وذلك أنَّ اللَّمْم العصبية في البلاد الباردة أقلُ

تَفْتَحًا ، فَهِيَ تَفُوْصٌ فِي غُلْفَهَا حِيثُ تَكُونُ فِي حِمَى مِنَ الْأَشْيَاءِ الْخَارِجِيَّةِ ، وَتَكُونُ الإِحْسَاسُ ، إِذَنٌ ، أَقْلَاعٌ نَشَاطًا .

وَيَكُونُ فِي الْبَلَادِ الْبَارِدَةِ قَلِيلٌ إِحْسَاسٌ نَحْوَ الْمَلَادِ ، وَيَكُونُ هَذَا الإِحْسَاسُ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ فِي الْبَلَادِ الْمُعْتَدِلَةِ ، وَهُوَ يَبْلُغُ الْغَايَةَ فِي الْبَلَادِ الْحَارِّةِ ، وَكَمَا أَنَّهُ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَقْالِيمِ بِدَرَجَاتِ الْعَرَضِ يُفَرِّقُ بَيْنَهَا بِدَرَجَاتِ الإِحْسَاسِ أَيْضًا ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنِّي شَاهَدْتُ أُپِرَّاَتِ إِنْكَلَاتِرَةً وَإِيطَالِيَّةً ، وَالرَّوَايَاتُ هِيَ هُنَّ ، وَالْمُثَلُونَ هُنَّ هُنَّ ، غَيْرُ أَنَّهُ كَانَ لِلْمُوسِيقَا الْوَاحِدَةِ مِنْ اخْتِلَافِ التَّأْثِيرِ فِي كُلِّ مِنَ الْأَمْتَنِينِ مَا كَنْتَ تَرَى مَعَهُ أَنِّي إِحْدَاهُمَا مِنَ الْمَهْدوَةِ الْبَالِعَةِ وَالْأُخْرَى مِنَ الْخَفَّةِ الْبَالِعَةِ مَا لَا يَتَصَوَّرُهُ الْعُقْلُ كَمَا يَلْوُحُ .

وَقُلْ مِثْلَ هَذَا عَنِ الْأَلْمِ ، فَالْأَلْمُ يُثَارُ فِينَا بِتَمْرُّقِ بَعْضِ نَسَاجِ جَسْمَنَا ، وَقَضَى صَانِعُ الطَّبِيعَةِ بِأَنَّ يَزِيدَ هَذَا الْأَلْمُ كَلَامًا عَظِيمًا زَعَاجَ ، وَمِنَ الْوَاضِحِ فِي الْوَاقِعِ أَنَّ أَجْسَامَ شَعَوبَ الشَّمَالِ الْكَبِيرَةِ وَنَسَاجَهُمُ الْفَلِيظَةَ أَقْلَاعًا استَعْدَادًا لِلِّازْعَاجِ مِنْ نَسَاجِ شَعَوبَ الْبَلَادِ الْحَارِّةِ الدِّقِيقَةِ ، وَلَذَا تَكُونُ النَّفْسُ هُنَاكَ أَقْلَاعًا تَقْبَلًا لِلْأَلْمِ ، فَيَجِبُ سَلْطَنُ الرُّوسِيِّ حَتَّى يُخْفَنَ بِإِحْسَاسِ .

وَمَا فِي الْبَلَادِ الْحَارِّةِ مِنْ دَقَّةِ إِحْسَاسِ الْأَعْضَاءِ هَذِهِ يَجْعَلُ النَّفْسَ هَائِجَةً جَدًّا بِكُلِّ مَا لَهُ عَلَاقَةٌ بِاتِّصالِ الْجَنْسَيْنِ ، وَكُلُّ شَيْءٍ يُؤَدِّي إِلَى هَذَا الْفَرَضِ

وَلَا تَكَادُ طَبِيعَةُ الْحُبُّ فِي أَقْالِيمِ الشَّمَالِ تَكُونُ مِنَ الْقُوَّةِ مَا تَصْبِحُ مَعَهُ عَلَى شَيْءٍ كَبِيرٍ مِنَ الإِحْسَاسِ ، وَيَصْبِحُ الْحُبُّ ، الْمَصْحُوبُ بِأَلْفِ لَاحِقَةٍ ، فِي الْبَلَادِ الْمُعْتَدِلَةِ لِذِيَّدًا بِأَمْوَالٍ تَلْوِحُ أَنَّهَا بَعْيَنِهِ فِي الْبَدَاءَةِ ، وَلَمَّا تَكُنْهُ ، وَيُحِبُّ الْحُبُّ لِنَفْسِهِ فِي الْبَلَادِ الْأَكْثَرِ حَرَارَةً ، فَهُوَ سَبَبُ السَّعَادَةِ الْوَحِيدِ ، وَهُوَ الْحَيَاةُ .

وفي بلاد الجنوب آلةٌ اطيفة ضعيفة ، ولكن مع إحساس ، تُسلِّم نفسها إلى حُبٍ يُولَد في سرَّايٍ ويَهْدأ بلا انقطاع ، أو إلى حُبٍ يَدعُ النساء لأعظم حريةٍ فيكون عُرضةً لأنفَكَ ، وفي بلاد الشمال آلةٌ سليمةٌ حسنةُ الجهاز ، ولكن مع شَلَ ، تَجِدُ ملَادَها في كُلٍّ ما يُمْكِن أن يَرُدُّ النَّفوس إلى الحركة ، كالصَّيد والرِّحَلات وال Herb والثمر ، وفي أقاليم الشمال شعوبٌ ذاتٌ معايبٌ قليلةٌ وفضائلٌ كافيةٌ وكثير من الإخلاص والحرية ، واقتربوا من بلاد الجنوب ترَوْا أنكم تتبعون حتى عن الأخلاق ، فالآهواه الحادةُ تُكثِّر الجرائم ، وكلٌّ يحاول أن يأخذ على الآخرين جميعَ المَنافع التي قد تُعين على هذه الآهواه نفسها ، وترَوْن في البلاد المعتدلة شعوباً متقلبةً في أوضاعها ، وفي رذائلها وفضائلها ، فليس للأقليم صفةٌ معينةٌ بدرجة الكفاية حتى تُشَبَّهَا نفسها .

وقد تكون حرارةُ الإقليم من الشدةِ ما يكون الجسم معه بلا قوةٍ مطلقاً ، وحينئذٍ ينتقل انحطاط القوة إلى الروح ، فلا يكون حبُّ اطلاعٍ ولا مشروعٌ كريم ولا شعورٌ فَيَاض ، وهنالك تكون الميولُ سلبيةً تماماً ، وهنالك يكون الكسل سعادةً ، وهنالك يكون مُفْظِّم الأعذبةَ * أسهلَ احتمالاً من عمل الروح والعبوديةُ أسهلَ احتمالاً من قوة الروح التي هي ضرورةٌ ليسيرُ الإنسانُ نفسه بنفسه .

* الأعذبة : جمع العذاب .

الفصل الثالث

تناقض في أخلاق بعض شعوب الجنوب

ليس عند الهندو^(١) شجاعة بحكم الطبيعة، حتى إن أبناء^(٢) الأوريين الذين يولدون في الهند يخسرون شجاعة إقليمهم، ولكن كيف يُوفق بين هذا وبين أعمالهم القاسية وعاداتهم وتوباتهم الفظيعة؟ يخضع الرجال هنالك لشروع لا تصدق، ويحرق النساء هنالك أنفسهن، وهذه قوة كثيرة مقابلة لذلك المقدار من الضعف.

وإن الطبيعة التي منحت هذه الشعوب ضعفًا تكون به هيأة منحتها، أيضًا، خيالاً بالغاً من الشدة ما يطرّقها معه يافراط، وكما أن دقة الأعضاء هذه تجعلها تخشى الموت تؤدي، أيضًا، إلى جعلها تخشى ألف شيء أكثر من الموت، وهذا الإحساس القوي نفسه هو الذي يجعلها تأثر من جميع الأخطار ويجعلها تقتصرها أيضًا. وكما أن التربية الصالحة ألم للأولاد مما لذى الرشاد تحتاج شعوب هذه الأقاليم إلى مشرع حكيم أكثر من احتياج شعوب إقليمنا إليه، وكلما طرق الإنسان بسهولة وقوه وجبر وقع هذا بما يلائم، فلا تُقبل الأوهام، ويسار بالعقل. وكانت شعوب شمال أوروبا في زمن الرومان تعيش بلا صناعات وتربيه، وبلا قوانين تقريباً، وهي، مع ذلك، قد استطاعت، بفضل استقامة رسدها المدينة به

(١) قال تافزيه: «لم يكن مئة جندي من أوربة ليجدوا كبير مشقة في قهر ألف جندي من الهندو».

(٢) حتى إن الفرس الذين استقروا بالهند اتصفوا في الجيل الثالث بتخنث الهندوجنهم، انظر إلى بزنيه، حول المغول، جزء ١، صفحة ٢٨٢.

للنساج الغليظة في تلك الأقاليم ، أن تبقى على حالها ، مع حكمةٍ عجيبة ، ضدَّ السلطة الرومانية إلى أن خرجت من غابها لتقضى عليها .

الفصل الرابع

سبب ثبات الدين والعادات والأوضاع والقوانين في بلاد الشرق

إذا ما أضفتم إلى ذلك الصُّفَر في الأعضاء ، الذي يجعل شعوبَ الشرق تتَّقبل أقوى انطباعاتِ العالمَ ، بعضَ الكسل في النفس المرتبطِ في كسل البدن بحكم الطبيعة ، والذي يجعل هذه النفس عاجزةً عن أيِّ عملٍ وجهدٍ وجدال ، أدركتم أنَّ النفس تَعُود غيرَ قادرةٍ على تغيير الانطباعات بعد أن تَتَّقبلها ، وهذا ما يجعل القوانينَ والعاداتِ^(١) والأوضاعَ ، حتى التي تلوحَ خلْيَةً كِطْرَازِ اللباس ، في الوقت الحاضر كَانَت عليهِ مِنْذَ أَلْفَ سَنَة .

الفصل الخامس

كونُ أَرْدِياءِ المشترعين هُمُ الَّذِينَ سَهَّلُوا معاييرِ الإقليم وكونُ صَاحِبِيْهم هُمُ الَّذِينَ قَاتَلُوا ذَلِكَ

يعتقد المندوب أن السكون والعدم أساسٌ كلٌّ شَيْءٍ والغايةُ التي ينتهي إليها كلُّ شَيْءٍ ، وهم يَعْدُون ، إذَنْ ، أن السكون التامَّ أَكْلُّ حالٍ لرغائبِهم وغَرَضٍ لها ،

(١) نعلم من نبذة لنقولا الدمشقي ، اقتطفها قسطنطين بورفير وجينيت ، أن من عادات الشرق القديمة إرسال من يخنق حاكماً مكروهاً ، وهذه العادة من زمن الما狄ين .

وهم يُلقبون الكائن الأعلى^(١) بالساكن ، ويعتقد أهل سِيام أن السعادة الفائمة^(٢) تقوم على عدم إلزام الإنسان بتسيير آلة أو تحريك جسم .

وشدة الحرارة في تلك البلاد تُوهن وتُرهق ، ويكون السكون من العدوية والحركة من القناة ما يَبْدُو معه هذا النظام اللاهوتي طبيعياً ، وقد اتبع مشرع الهند فُويه^(٣) ما كان يُجِسّسُ عند ما وَضَعَ الناسَ في حالٍ سلبية إلى الفانية ، غير أن مذهبه الذي نشأ في كسلِ الإقليم ، فساعد على هذا الكسل بِذُورِه ، أدى إلى ألف شر . وأثبتت مشرعو الصين أنهم أكثر صواباً عند ما نظروا إلى الناس من حيث الحركة الخاصة التي تجعلهم يقومون بواجبات الحياة فجعلوا ديانتهم وفلسفتهم وقوانينهم عملية تماماً ، لا من حيث السكون الذي سيصيرون إليه ذات يوم ، فالناس ، كلما حَمَّلُوكِم العوامل الطبيعية إلى السكون ، وَجَبَ أن تُبعِدُوكِم العوامل الخلُقية عنه .

الفصل السادس

زراعة الأرضين في الأقاليم الحارة

زراعة الأرضين أعظم عملٍ يقوم به الناس ، وكلما حَمَّلُوكِم الإقليم على الفرار من هذا العمل وجب على الدين والقوانين أن تَحْمِلُوكِم عليه ، وهكذا فإن قوانين الهند التي تَهَبُ الأرضين للأمراء وتنزع من الأفراد روح التملُّك تزيد معلوماتِ الإقليم سوءاً ، أي تَزِيدُ الكسلَ الطبيعيَّ .

(١) بناماذاك ، انظر إلى كيرشير - (٢) لالويير ، رحلة إلى سiam ، صفحة ٤٤٦ .

(٣) يريد فويه أن يجعل القلب إلى خواء خالص ، «فلتنا عيون وأذان ، غير أن الكمال في عدم الرؤية والسمع ، ولنا ف وأيد ، إلخ . ، والكمال في سكون هذه الأعضاء » ، وهذا ما استخرج من محاورة فيلسوف صيني نقلها الأب دوهالد ، جزء ٣ .

الفصل السابع

الرّهابانية

تؤدي الرهابانية هنالك إلى الشرور عينها ، والرهابانية نشأت في بلاد الشرق الحارة حيث الإنسان محمول على النظر أكثر مما على العمل .

ويلوح أن عدد الدراوיש ، أو الرهبان ، في آسيا يزيد بحرارة الإقليم ، وتنكّنُ بهم الهند حيث الحرارة مُفرطة ، ويوجد هذا الفرق نفسه في أوربة . ويقتضي التغلب على كسل الإقليم محاولة القوانين نزع جميع وسائل العيش بلا عمل ، ولكن العكس هو الذي تقوم به القوانين في جنوب أوربة ، فهي تُنعم على من يَوْدُون أن يكونوا بطّالين بأماكن صالحة للحياة النظرية حاسبة عليها ثرواتٍ واسعة ، ومن الصواب أن يوجد هؤلاء الناس ، الذين يعيشون عن سمعةٍ اتّخِمُوا بها ، بفضلهم على الطبقة الدنيا التي خسرت تملّكها للأموال فیعوضونها منها بالبطالة التي يتمتعون بها ، فتنتهي حتى بحُبٍّ بؤسها .

الفصل الثامن

عادة الصين الطيبة

تُخْرِنَا الرّحلات^(١) إلى الصين عن الاحتفال^(٢) بشَّأْ الأَرَضِين الذي يقوم به العاهل في كلّ عام ، وقد أريد بهذا العمل العام الرسمى حضُّ الرعايا على الفلاحة .

(١) الأدب دوهالد ، تاريخ الصين ، جزء ٢ ، صفحة ٧٢ .

(٢) كثير من ملوك الهند يصنّعون مثل ذلك . رحلة إلى مملكة سiam ، تأليف لالربير ، صفحة ٦٩ .

شم إن العاهل يُذَبِّ في كل سنة عن الحارث^(١) الذي امتاز من غيره في صنعته ، فيجعله موظفاً من الدرجة الثامنة .

وكان ملوك قدماء الفرس^(٢) ، في اليوم الثامن من الشهر المعروف بجُرْم رُوز^{*} ، يدعون أُبْرِهِمْ جانباً ليأكلوا مع آخرين ، فهذه النظم باهرة في تشجيع الزراعة .

الفصل التاسع

وسائل تشجيع الصناعة

سأين في الباب التاسع عشر أن الأمم الكسلَ ذات زهو عادة ، ويمكن رد المعلول ضد العلة والقضاء على الكسل بالزهو ، ويحسن في جنوب أوربة ، حيث الشعوب ذات تَخْوِيَة ، أن ينعم بجوائز على الزراع الذين يزرعون حقوقهم أحسن من سواهم ، أو على العمال الذين تقدّموا بصناعتهم إلى مَدَى بعيد ، ويكتب الباحث بهذه الطريقة في جميع البلدان أيضاً ، ومن ذلك أنها أدت في إيرلندا في أيامنا إلى إقامة مصنع نسيج من أهم ما وُجد في أوربة .

(١) حرث الإمبراطور الثالث من الأسرة الثالثة ، فتى ، الأرض بيده ، وخل الإمبراطورة ونساءه على صنع الحرير في قصره ، تاريخ الصين - (٢) مسيو هيد ، ديانة الفرس . * اليوم البييج .

الفصل العاشر

القوانين ذات الصلة بقناعة الشعوب

بالعرق^(١) يتبدل قسم الدم المائي كثيراً في البلاد الحارة ، فيجب أن يعواض منه بسائلٍ مماثلٍ إذن ، والماء ذو استعمالٍ عجيب هنالك ، والمشروبات القوية هنالك تُجَمِّدُ كُرَيَّاتٍ^(٢) الدم التي تبقى بعد تبدل الأقسام المائية .

ويَبْخَرُ القسم المائي بالعرق قليلاً في البلاد الباردة ، وهو يَظَلُّ وافراً ، وينكِّن إذن ، استعمال المشروبات الروحية من غير أن يَجْمُدُ الدم ، والدم هنالك مليء سوائل ، وينكِّن أن تكون المشروبات القوية التي تَمْنَحُ الدم حركة سائنة هنالك .

وإن شريعة محمد التي تحظر شرب الخمر هي قانون إقليم جزيرة العرب إذن ، ثم إن الماء قبل محمد كان شراب العرب العام ، وكذلك القانون الذي كان يحرّم على القرطاجيين^(٣) شرب الخمر هو قانون الإقليم ، والحق أن إقليم ذينك البلدين واحدٌ تقريرياً .

وقانون مثل هذا لا يكون صالحًا في البلاد الباردة حيث الإقليم يحمل على شيء من ثقل الأمة الذي هو غير ثقل الشخص كما يلوح ، والشَّمل يوجد في جميع الأرض على نسبة البرد ورطوبة الإقليم ، ومؤثراً من خط الاستواء حتى قطينا لتروا

(١) ساح مسيو برنيه من لاهاور إلى كشمير فكتب يقول : « إن جسمى غريبال ، فلا أكاد أبلغ قبح ماء حتى أرى خروج طل من جميع أعضائ إلى طرف أصابعى ، وأشرب عشرة أقداح كبيرة في اليوم الواحد ، فلا يجب لهذا ضررًا ل مطلقاً » ، رحلة برنيه ، جزء ٢ ، صفحة ٢٦١ .

(٢) يوجد في الدم كريات حمر وأجزاء ليفية وكريات بيض وماء يسخن فيه جميع هذا .

(٣) أفلاطون ، الباب الثاني من القوانين ، أرسطو ، العناية بالأمور المنزلية ، باب ١ ، فصل ٥ أوزيب ، باب ١٢ ، فصل ١٧ .

أن الشَّمَلَ يزِيدُ مَعَ درجات العَرْضِ ، وَمُرُوا من خطِّ الْاسْتَوَاءِ إِلَى القطب المعاكس تَجِدُوا الشَّمَلَ يَسِيرُ نَحْوَ الْجَنُوبِ^(١) كَمَا يَسِيرُ مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَةِ نَحْوَ الشَّمَالِ .

وَمِنَ الطَّبِيعِيِّ فِي الْبَلَدِ الَّذِي تَكُونُ الْخَرْفُ فِيهِ مُخَالَفَةً لِلْأَقْلِيمِ ، وَمِنْ ثُمَّ لِلصِّحةِ ، أَنْ يُجَازِي عَلَى الإِفْرَاطِ فِي الشَّرْبِ بِأَشَدَّ مَا يُجَازِي عَلَيْهِ فِي الْبَلَدِ الَّذِي يَكُونُ لِلشَّمَلِ فِيهِ نَتْائِجُ سَيِّئَةٍ قَلِيلَةٌ فِي السَّخْنِ وَالْمُجَمَعِ وَالَّذِي لَا يَؤْدِي الشَّمَلَ فِيهِ إِلَى جُمْلِ النَّاسِ حِمَاقَةً مُطْلَقاً ، بَلْ يَجْعَلُهُمْ أَغْبَيَاءً ، وَهَكُذا فَإِنَّ الْقَوَانِينِ^(٢) الَّتِي عَاقَبَتِ الْإِنْسَانَ السَّكَرَانَ عَلَى الْإِثْمِ الَّذِي افْتَرَهُ وَعَلَى الْخُمَارِ لَمْ تَكُنْ لَتُطَبَّقْ عَلَى غَيْرِ الشَّمَلِ الشَّعْصُصِيِّ ، لَا عَلَى الشَّمَلِ الْقَوْمِيِّ ، وَيَشْرَبُ الْأَمْلَانِيُّ عَنْ عَادَةٍ ، وَيَشْرَبُ الْأَسْپَانِيُّ عَنْ خِيَارٍ .

وَفِي الْبَلَادِ الْحَارَةِ يَؤْدِي ارْتِخَاءُ النَّسَاجِ إِلَى تَرَشُّحِ السَّوَائِلِ كَثِيرًا ، غَيْرَ أَنْ تَبَدُّدُ الْأَجْزَاءُ الْجَامِدَةُ يَكُونُ أَقْلَى مِنْ ذَلِكَ ، وَلَا يَقْطَرَقُ الْبَلَى ، مُطْلَقاً ، إِلَى النَّسَاجِ الَّتِي لَيْسَ لَهَا غَيْرُ عَمَلٍ ضَعِيفٍ جَدًا ، وَنَابِضٍ قَلِيلٌ ، وَإِنَّمَا تَحْتَاجُ إِلَى قَلِيلٍ مِنَ السَّائِلِ الْمَعْدِيِّ لِتَعْوِيْضِهَا ، وَلَا يَؤْكِلُ غَيْرُ قَلِيلٍ هَنالِكَ إِذَنَ .

وَتَلَكَ هِي الْاِحْتِيَاجَاتُ الْمُخْتَلِفَةُ فِي مُخْتَلِفِ الْأَقْلِيمِ الَّتِي أَوجَبَتِ مُخْتَلِفَ طُرُزَ الْحَيَاةِ ، وَهَذِهِ الْطُّرُزُ الْمُخْتَلِفَةُ لِلْحَيَاةِ أَوْجَبَتِ مُخْتَلِفَ أَنْوَاعَ الْقَوَانِينِ ، وَإِذَا كَانَ تَوَاصُلُ النَّاسِ فِي الْأُمَّةِ كَثِيرًا أَصْبَحَ لَا مَعْدِلٍ عَنْ بَعْضِ الْقَوَانِينِ ، وَلَا بُدَّ مِنْ قَوَانِينَ أُخْرَى لَدِي شَعْبٍ لَا يُتَوَاصِلُ فِيهِ مُطْلَقاً .

(١) يرى هذا لدى الهوتتو ولدى شعوب رأس الشيل التي هي أقرب إلى الجنوب .

(٢) كما صنعت بيتر كوس وذكره أرسسطوف في كتاب السياسة ، باب ٢ ، فصل ٣ ، فقد كان يعيش في إقليم ليس الشمل فيه عيباً قومياً .

الفصل الحادى عشر

القوانين ذات الصلة بأمراض الإقليم

يقول لنا هيرودوتس^(١) إن شرائع اليهود حول الجذام مقتبسة من منهاج المصريين ، الواقع أن الأمراض نفسها تقتضى الأدوية نفسها ، وكانت هذه القوانين مجمولة لدى الأغارقة ، ولدى الرومان الأولين ، جعلتهم للمرض ، ثم جعلها إقليم مصر وفلسطين أمراً ضرورياً ، وما كان من سهولة انتشار هذا المرض يجعلنا نشعر بحكمة هذه القوانين وحيطتها .

وقد أخبرنا نتائجها بأنفسنا ، فقد أتنا الحروب الصليبية بالجذام . وما وضع من أنظمة رشيدة حال دون إصابة جميع الشعب به .

ومن قانون اللنبيار^(٢) يعلم أن هذا المرض كان منتشرًا في إيطالية قبل الحروب الصليبية وأنه استحقّ عناء الشترين ، ومن ذلك أن روتاريس أمر بالآ يستطيع المخذوم الذي طرد من منزله ، وأوصى إلى مكانٍ خاصٍ ، أن يتصرف بأمواله ، وذلك لأنه يفترض موته من الساعة التي يؤخذ فيها من منزله ، وقد جعل المخذومون فاسرين عن العقود المدنية منعاً لكل اتصال بهم .

وأرى أن هذا المرض جلب إلى إيطالية بفتح قياصرة الروم الذين يحتمل وجود مليشياتٍ من فلسطين ومصر في جيوشهم ، ومهما يكن من أمر فإن تقدّم هذا المرض وقف حتى زمن الحروب الصليبية .

ويقال إن جنود بوني جلبووا مرضًا مماثلاً للجذام تقربياً حين عودتهم من

(١) باب ٢ - (٢) باب ٢ ، فصل ١ : ٣ ، وفصل ١٨ : ١ .

سورية ، ولم ينْتَهِ إلينا أى نظام وُضع في ذلك الحين حَوْلَ ذلك ، ولكن الظواهر تدلُّ على وجود مثل هذا النظام ما دام هذا المرض قد وُقِفَ إلى زمن النبارة . ومنذ قرنين انتقل من العالم الجديد إلى عالمنا مرضٌ^{*} كان مجھولاً لدى آبائنا ، فهاجم الطبيعة البشرية حتى المنبع من الحياة واللذات ، وذلك أنَّ مُعظم الأسر العظيمة في جنوب أوربة تهلكت ، كما رُؤيَ ، في شَرٍّ أصبح من الشّيوع الكثير ما عاد معه غيرَ فاضح وغيرَ مشوؤم ، والتعطشُ إلى الذهب هو الذي أدام ذلك المرض ، فالقوم يذهبون إلى أمريكا بلا اقطاعٍ ويأتون بخسائرٍ جديدةٍ منه على الدوام . ومن أسباب التقوّى ما اقتضى المطالبة بترك العِقاب على هذا الجُرم ، غير أنَّ هذه الجائحة كانت قد دخلت في صميم الزواج ، وأفسدت الطفوّلة نفسها .

وبما أنَّ السهر على صحة الأهلين من حكمة المشترين فإنَّ من الصواب البالغ وقفَ هذا الاتصال بقوانين تُوضع على نَمَطِ الشرائع الموسوية .

والطاعونُ شَرٌّ أسرعُ تخرّيغاً وأمضى فتكاً ، ومصرُ هي مقرُّه الرئيس ، ومن مصر ينتشر في جميع العالم ، وفي مُعظم دول أوربة وُضعت أنظمةٌ صالحة جدًا لمنع سريانه إليها ، وفي أيامنا تُمثلَت وسائلٌ عجيبةٌ لوقفِه ، وذلك أنَّ ضرب نطاقٍ من الكتابات حول البلد الموبوء منعًا لكل اتصال .

ويرى الترك^(١) الذين ليس لديهم ضابطةٌ من هذه الناحية أنَّ النصارى في مصر عينيه ينجون من الخطر ، وأنَّهم وحدَهم هم الذين يهلكون ، وهو يشترون ثيابَ المصاين بالطاعون ويُلبسونها وما زالوا يَفعَلون ، ويَجعل مذهب القَدَر الشديد ،

(١) ريكو ، الدولة العثمانية (طبعة سنة ١٦٧٨ ، من قطع ١٢ ، صفحة ٢٨٤) .

* الفرنجي أو الزهري .

الناظم لـكُلّ شيء ، من الحاكم شاهد عيان هادئاً مفكراً بأن الله صنع كلّ شيء من الأزل ، مقدراً أنه لا يستطيع صُنع شيء تجاه ذلك .

الفصل الثالث عشر

القوانين التي توضع ضدّ من يقتلون أنفسهم^(١)

لا نرى في التواريخ قتل الرومان أنفسهم بلا داع ، غير أن الإنكليز يقتلون أنفسهم من غير أن يتّصوّر سبب يحتملهم على ذلك ، حتى إنهم يقتلون أنفسهم وهم في صيف السعادة ، وهذا العمل لدى الرومان كان نتيجة التربية ، وهو قد كان ذا ارتباطٍ في طرائز تفكيرهم وفي عاداتهم ، وهذا العمل لدى الإنكليز نتيجة مرضٍ^(٢) ، وهو ذو ارتباط في حال البنية الطبيعيّة ، وهو مستقلٌ عن كلّ سبب آخر . ويدلُّ الظاهر على أن هذا نقصٌ في ترشّح السائل العصبي ، فالآلآتُ العاطلة قوّاها الحرّكة من الحركة في كلّ حين تسامٌ من نفسها ، ولا تشعر النفس بألم مطلقاً ، بل بعض مصاعب الحياة ، والألم سوء موضعيٌ يجعلنا راغبين في زوال هذا الألم ، ويعبه الحياة سوء لا مكان خاصاً له مطلقاً ، وهو يجعلنا راغبين في نهاية هذه الحياة . ومن الواضح أن يكون لدى القوانين المدنية في بعض البلدان من الأسباب ما يعيّب الانتحار ، بَيْدَ أنَّه عاد لا يمكن العِقاب عليه في إنكلترا ، كما لا يُعاقب على نتائج الجنون .

(١) عمل من يقتلون أنفسهم مخالف للقانون الطبيعي وللدين المنزل .

(٢) يمكن أن يكون مقترباً بفساد الدم الذي يجعل الإنسان ، في بعض البلدان على الخصوص ، غريب الأطوار ثقيلاً على نفسه ، سياحة فرنسيوا بيرار ، قسم ٢ ، فصل ٢١ .

الفصل الثالث عشر

ما ينشأ عن إقليم إنكلترة من التتابع

فشعب يُعِمُّ مرض الإقليم روحه بذلك المدار ، فيمكن أن يحمل نوراً من كل شيء حتى الحياة ، تُرى الحكومة التي تلائم جيداً أنساناً يكون كل شيء تقليلاً عليهم هي التي لا يستطيعون الارتباط بأحد فيها يُسبِّبُ كروها ، وهي التي تسيطر القوانين فيها أكثر من الرجال ، فلا بد من طرح هذه القوانين لغير الدولة .

وإذا كانت تلك الأمة قد اقتبست من الإقليم خلقاً عدم الصبر الذي لا يَدَعُها تحتمل الأمور نفسها زمناً طويلاً فإنه يُرى جيداً أن تلك الحكومة تكون أكثر ما يلام أيضاً .

وليس خلق عدم الصبر ذلك عظيماً بذاته ، غير أن من الممكن أن يُعْظِمُ كثيراً إذا ما أضيف إلى الشجاعة .

ويختلف ذلك الخلق عن الخفة التي توجب الإقدام على عملٍ وتركه بلا داعٍ ، وهو يَدُنُونَ من العناد لأنَّه ينشأ عن شعور بالتابع بالغٍ من القوة ما لا يَصُفُ حتى يَتَعَوَّدُ معاناتها .

ويصلح هذا الخلق في الأمة الحرة جيداً لرَبِّ خطط الطغيان^(١) الذي يكون ، دائماً ، بطيناً ضعيفاً في أوائله ، كما يكون نَزِقاً شديداً في آخره ، والذى لا يُظهر غير يد المساعدة في البداءة ، ثم يَجُور بما لا يُحْصَى من الأيدي .

(١) اتخذ هذه الكلمة هنا لمقصد قلب السلطة القائمة ، ولا سيما الديمقراطية ، وهذا هو المعنى الذي كان يطلقه عليها اليونان والرومان .

و بالرُّقاد تبدأ العبودية دائِمًا ، غير أنه لا سبيل للنوم إلى شعب لا يَعْرِف السُّكُون في أىٰ وضعٍ كان ، إلى شعب يَنْبَحَث عن حاله بلا انتقطاع فيجد جميع الموضع الأليم .

والسياسة ميرَد لا يُسمَع صوت برَدِه ، ميرَد يَبْلَى ويلاقي نهايَتَه على مَهْل ، الواقع أن الرجال الذين تكلمنا عنهم لم يكونوا ليُطِيقُوا المطاولات والتفضيلات وتوءدة المفاوضات ، ولم يكونوا ليَفُوزُوا فيها فَوْزَ الأمَّ الأخرى في الغالب ، خاسرين بمعاهداتهم ما كانوا ينالون بأسلحتهم .

الفصل الرابع عشر

معلولات الإقليم الأخرى

كان أجدادنا الحِرْمان الأقدمون يقيمون باقليمٍ تَسْكُن الشَّهَواتُ فيه إلى الغاية ، وكانت قوانينهم لا تَجِدُ في الأشياء غيرَ مَا تَرَى ، ولا تتصورُ أَكْثَرَ من هذا ، وبما أنها كانت تَحْكُم في الشَّتَائِم الموجَّهة إلى الرجال بعَظَم الْجُرُوح فإنها لم تبالغ في أمر الاعتداءات التي تُصَوَّب إلى النساء ، وقانونُ الألمان^(١) بالغُ الغرابة فضلًا عن ذلك ، فإذا ما كُشِفت امرأةٌ من الرأس دُفِعت ستةً أَفْلُسٍ غرامةً ، ويُدْفع مثلُ هذه الغرامة إذا كان الكَشْف من الساق حتى الرُّكبة ، ويُدْفع ضِعْفُها إذا كان الكشف بما فوق الرُّكبة . ويَظْهَرُ أن القانون كان يَقْسِم عَظَم الاعتداءات على شخص النساء كما يُقَاس أحد الأشكال الهندسية ، وما كان القانون ليُعاقِب على

(١) فصل ٥٨ : ١ و ٢ .

جُرم التصوّر ، بل على جُرم العيون ، غير أن شعّاباً جرمانياً عندما انتقل إلى إسبانيا وَجَدَ الإقليم قوانين كثيرة أخرى ، فقد حَظِرَ قانون الفزيفُوت على الأطباء فَصَدَ امرأة حُرَّةً مالم يكن أبوها أو أمها أو أخوها أو ابنتها أو عمها حاضراً ، وذلك أن خيال الشعب قد اضطربَ وخيال المُشَرِّعين قد اتَّقدَ ، فارتَاب القانون من كل شيء فـ سُبْلُ شعب كان يُمْكِنُه الشك في كل شيء .

إذن ، صارت القوانين بالغة اليقظة حول الجنسين ، ولكن القوانين في العقوبات التي نَصَّت عليها رأت ، كما يَظُهر ، أن تُدارِيَ الانتقامَ الخاصَّ أكثر من ممارسة الانتقام العام ، وهكذا كانت تجعل المذنبين ضمن عبودية الأقرباء أو الزوج للهُمَّان ، وكانت المرأة الحرة^(١) التي تسْلُم نفسها إلى رجل متزوّج تُرَدَّ إلى سلطان زوجته لتتصرف فيها كما تشاء ، وكانت القوانين تلزم العبيد^(٢) بأن يُقيِّدوا الزوجة التي يفاجئونها في حال الزنا و يُقدِّموها إلى الزوج ، وكانت تُبيح لآولادها^(٣) أن يتهماها وأن يستنبطوا عبدها مع التعذيب إثباتاً للتهمة ، وكذلك بالغت في تمحيص بعض نواحي الشرف أكثر مما صنعت في تأليف ضابطةٍ صالحة ، ولا ينبغي أن يُحَارَ من ذهب الكونت يولييان إلى أن إهانةً من هذا النوع تقتضي ضياع وطنه ومملكته ، ولا ينبغي أن يُحَارَ ، مع مثل هذه المواقف في الطيائِع ، من السهولة التي لا قاها العرب في الاستقرار بإسبانيا والبقاء فيها وتأخير سقوط إمبراطوريتهم عنها .

(١) قانون القوط ، باب ٣ ، فصل ٤ : ٩ .

(٢) المصدر نفسه ، باب ٣ ، فصل ٤ : ٦ .

(٣) المصدر نفسه ، باب ٣ ، فصل ٤ : ١٣ .

الفصل الخامس عشر

اختلاف ثقة القوانين بالشعب على حسب الأقاليم

بلغ الشعب الياباني من قسوة الخلق ما لم يستطع معه أن يكون موضع ثقة لدى مشترعيه وحكامه ، وهؤلاء لم يضعوا أمام عيونه غير قضاة وتهديدات وعقوبات ، وهؤلاء قد جعلوه في كل خطوة خاصعا لرقابة الضابطة ، وهذه القوانين جعلت من كل خمسة من أرباب الأسرة حاكماً على الأربعة الآخرين ، وهذه القوانين التي تتعاقب جميع الأسرة أو جميع ألحى على جرم واحد ، وهذه القوانين التي لا تجدر أبriاء حيث يكون مذنب واحد ، قد وضعت لكي يختبر بعض الناس من بعض ، ولكن يبحث كل واحد عن سلوك الآخر فيكون رقيبه وشاهده وقاضيه .

وعلى العكس تجدر شعب الهند لينا^(١) رقيقاً عطفاً ، وكذلك مشتريوه كانوا يتقدون به ثقة عظيمة ، فوضعوا له عقوبات قليلة^(٢) غير شديدة ، حتى إن هذه العقوبات لم تتفق بدقة ، وقد أعطي الأعمام في الهند أبناء الآخ وأعطى الأوصياء الأيتام كما يعطىهم الآباء في موضع آخر ، وقد نظموا الوراثة وفق مزية الوارث ، أي رأوا ، كما يلوح ، أن كل واحد من الأهلين يجب أن يعتمد على صلاح الآخرين الطبيعي .

(١) انظر إلى بيرونيه ، جزء ٢ ، صفحة ١٤٠ .

(٢) انظر في المجموعة الرابعة عشرة من الرسائل المعتبرة (صفحة ٤٠٣) إلى قوانين شعوب الهند أو عاداتها في شبه الجزيرة الواقعة وراء النهر .

وَسَهْلٌ عَلَيْهِمْ تَحْرِيرُ عَبِيدِهِمْ^(١) . وَزَوَّجُوهُمْ وَعَامَلُوهُمْ كَمَا يَعْمَلُونَ أُولَادَهُمْ^(٢) ،
وَيَا لِبَرَّكَةِ إِقْلِيمٍ يُدْتَبِعُ سَلَامَةً طَوِيلَةً فِي الطَّبَائِعِ وَرِفْقًا فِي الْقَوَافِينَ !

(١) الرسائل المعتبرة ، المجموعة التاسعة ، صفحة ٣٧٨ .

(٢) كنت أظن أن الرفق بالرقيق في الهند هو الذي جعل ديودرس يقول بعدم وجود سادة وعبد في الهند ، غير أن ديودرس عزا إلى جميع الهند ما وجده استرابون (باب ١٥) خاصاً بشعب مخصوص فقط .

الباب الخامس عشر

صلة قوانين الرّق المدنى بطبيعة الإقليم

الفصل الأول

الرّق المدنى

الرّق ، في معناه الصحيح ، هو وَضْعٌ حَقٌ يَبْلُغُ مِنْ جَعْلِ إِنْسَانٍ مِلْكًا لآخر ما يكون به هذا سيد حياته وأمواله المطلق ، وليس الرّق طيباً بطبيعته ، فهو غير مفيد للسيد ولا للعبد ، غير مفيد لهذا لأنه لا يستطيع صنع شيء عن فضيلته ، غير مفيد لذلك لأنه يألف مع عبده جميع أنواع العادات السيئة ، لأنه يتعدّد من حيث لا يشعر فقدان جميع الفضائل الخُلُقية ، لأنه يصبح عاتيًّا متسرعاً قاسياً غضباً شهوانياً جائراً .

وف البلدان المستبدة ، حيث الناس خاضعون لرق سياسي ، يكون الرّق المدنى أكثر احتمالاً مما في مكان آخر ، فيجب على كلّ واحد هنالك أن يكون راضياً رضاً كافياً بذاته وحياته ، وهكذا لا يكون حال العبد هنالك أقلّ من حال أحد الرعية .

ولكن لا ينبغي أن يوجد عباد في الحكومة الملكية حيث لا يجوز أن تُنْهَمَ الطبيعة البشرية أو تُذَلَّ ، ويكون وجود العبيد مخالفًا لروح النظام في

الديمقراطية حيث يتساوى جميع الناس ، وفي الأرستوغرافية حيث يجب أن تبدل القوانين كل جهد ليكون جميع الناس متساوين على ما تسمح به طبيعة الحكومة ، فالعيid لا يصلحون لغير منح أبناء الوطن سلطاناً وترفًا لا ينبغي أن يكونا عندم مطلقاً .

الفصل الثاني

مصدر حق الرق لدى فقهاء الرومان

ليس مما يصدق مطلقاً أن يكون الرق قد نشأ عن الشفقة ، وأن يكون قد أخذ به من ثلاثة أوجه^(١) إذن .

ذهبت حقوق الأمم إلى جعل الأسرى عبیداً لكيلا يقتلوا ، وقد أباح قانون الرومان المدني للمدينين ، الذين يمكن داينهم أن يضطهدهم ، بيع أنفسهم ، وقد أراد الحق الطبيعي أن يقع في الرق مثل أبيهم العبد أباوه الذين لا يستطيعون تغذيتهم .

ليست هذه الأسباب التي أدلى بها الفقهاء موافقة للصواب مطلقاً ، وذلك : أولاً ، إن من الخطأ أن يباح القتل في الحرب في غير حال الضرورة ، ولكن الرجل إذا جعل رجلاً آخر عبداً لم يمكن أن يقال إنه كان في ضرورة قتله مادام لم يضف ذلك ، وكل حق يمكن الحرب أن تفرضه على الأسرى هو أن يطمأن إلى أنهم عدوا غير قادرین على إيقاع الضرر ، وما يقتربه الجنود من التقتل . بعد حرارة الجهاد ، عن اعتدال دم أمر نبذته أمم العالم^(٢) كلها .

(١) قانون جوستينيان ، باب ١ - (٢) إذا لم يرد ذكر الأمم التي تأكل أسرها .

ثانياً ، ليس من الصحيح أن يستطيع الرجل **الحرث** بيع نفسه ، فالبيع يفترض ثمناً ، فإذا مباع العبد نفسه أصبحت جميع أمواله ملكَ سيدِه ، فلا السيد يدفع شيئاً ولا العبد يقبض شيئاً ، وقد يقال إن له ما يدخله ، غير أن هذا الإدخار تابع للشخص ، وإذا كان لا يجوز للرجل أن يقتل نفسه لتملاصه بهذا من وطنه فإنه لا يباح له أن يبيع نفسه أيضاً ، فحرية كلّ مواطن جزءٌ من الحرية العامة ، حتى إن هذه الصفة في الحكومة الشعبية قسمٌ من السيادة ، ويُعدّ بيع الإنسان صفةً للمواطن فيه عملاً^(١) بالغًا من المخالفة ما لا يفترض وجوده فيه ، وإذا كانت الحرية ثمناً لمن يشتريها فإنها بلا ثمنٍ لمن يبيعها ، ولم يستطع القانون المدني الذي أجاز للناس قسمة الأموال أن يضع بين الأموال قسماً من الآدميين الذين يجب أن تقوم بهم هذه القسمة ، ولم يستطع القانون المدني الذي يحملُ من العقود المشتملة على بعض الضرر أن يُنْسِك عن حلّ عقدٍ مشتمل على أدنى الأضرار .

ثالثاً ، الولادة ، وهذا ما يسقط مع الوجهين الآخرين ، فإذا كان الرجل لا يستطيع بيع نفسه كانت قدرته على بيع ابنه الذي لم يولد أقلَّ من ذلك ، وإذا كان لا يُمْكِن تحويلُ أسير الحرب إلى عبدٍ كان إمكان تحويلُ أولاده إلى عبدٍ أقلَّ من ذلك .

والذى يجعل قتلَ الجرم جائزاً شرعاً هو أن القانون الذى يجازيه كان قد وضع نفعاً له ، وذلك لأن القاتل ، مثلاً ، انتفع بالقانون الذى يحكم عليه ، فحافظ له حياته فى كلّ حين ، ولذلك لا يمكنه أن يحتاجَ عليه ، وغيرُ هذا حالُ العبد ، فلم يُمْكِن أن يكون قانون الرقّ نافعاً له قطُّ ، فهو ضده فى جميع الأحوال ، وذلك من غير أن

(١) أتكلم عن الرق ، على التحقيق ، كما كان عند الرومان ، وكما أقيم فى مستعمراتنا .

يكون له مطلقاً ، وهذا ينافي مبدأ جميع المجتمعات الأساسية .

وقد يقال إنه يمكن أن يكون نافعاً له ما دام السيد قد أぬم عليه بالغذاء ، إذن يجب قصر الرّق على العاجزين عن كسب عيشهم ، غير أنه لا يُراد عبود من هذا الطّراز ، وأما الأولاد فإن الطبيعة التي أنعمت على الأمهات باللبن تداركت غذائهم ، وأما بقية طفولتهم فهى من قرب السن التي يحوزون فيها أعضاء أهلية تجعلهم نافعين ما لا يقال معه إن الذى يغذيهم ، ليكون مولاهم ، قد أعطاه شيئاً .

ثم إن الرّق مخالف للم حقوق المدنية كمخالفته للم حقوق الطبيعية ، وأى قانون مدنى يمكنه أن يجعل دون فرار عبود ، وهذا العبد لا يحسب في المجتمع مطلقاً ولا يخضعه أى قانون مدنى كان ؟ هو لا يمكن أن يُمحجَّز عليه بغير قانون الأسرة ، أى بقانون سيده .

الفصل الثالث

مصدر آخر لحق الرّق

وكذلك أود أن أقول إن حق الرّق ينشأ عما تضمنه أمة من اздراء أمة أخرى قائم على اختلاف العادات .

قال لوبيز دغومارا^(١) : « وجد الإسبان بالقرب من سنت مرت سلالاً مشتملة على أغذية للأهلين ، أى على سرطانات وحلزونات وزيزان * وجنادب ،

(١) Biblioth. angl. ، جزء ١٣ ، قسم ٢ ، مادة ٣ .

* الزيز : دوبيبة تطير وتوقف طويلاً على الشجر و لها صوت كأنها تقول « زيز » فسميت به .

يُجْعَل الفالبون ذلك جريمة المغلوب » ، ويعترف المؤلف بأن هذا هو الأساسُ
الذى بُنِيَ عليه حَقُّ جعل الأميركيين عبيداً للإسبان ، وذلك فضلاً عن تدخينهم
تَبَغًا وَعَدْم إطلاقِ لِحَامٍ على الطريقة الإسبانية .
والمعارف تجعل الناس وَدَعَاء ، والعقل يخْمِلُهم على الإنسانية ، وليس سوى
سَبْقِ الأوهام ما يَصْرِفُهُم عنها .

الفصل الرابع

مصدر آخر لحق الرّق

وكذلك أود أن أقول إن الدين يَمْنَحُ مَنْ يَعْتَنِقُهُ حَقَّ استرافق من
لا يَعْتَنِقُهُ ليَسْهُلُ العملُ في سبيل نشره .

وطِرَازُ التفكير هذا هو الذي شجَّعَ مُخْرِبَي أمريكا على جرائمهم^(١) ، وعلى هذه
الفكرة بنَوَا حَقَّ استرافق كثيرٍ من الشعوب ، وذلك لأن قطاعَ السايلة هؤلاء ،
الذين كانوا يريدون أن يكونوا لصوصاً ونصارى على الإطلاق ، كانوا أتقياء
إلى الغاية .

أَجَلْ ، أَلِيمَ لويسُ الثالث عشر^(٢) كثيراً من القانون الذي يجعل زنوج
مستعمراته عبيداً ، غير أنه وافق عليه عند ما أُلْقِيَ في رُوعِهِ أَنَّهُ أَخْمَنُ وسيلة هدايتهم
إلى النصرانية .

(١) انظر إلى تاريخ فتح المكسيك لسويس وإلى تاريخ فتح البيرو لنارسيلاسو دولا فيينا .

(٢) الأب لا با ، سياحة جديدة إلى جزائر أمريكا ، جزء ٤ ، صفحة ١٤٤ ، سنة ١٧٢٢ ،
طبع ١٢ .

الفصل الخامس

استرقاق الزنوج

لو كان علىَّ أن أؤيدُ الحقَّ الذي انتهلاه في جعل الزنوج عيدهاً لقلت :
 بما أن شعوب أوربة أبادت شعوب أمريكا فانها اضطررت إلى استرقاق شعوب
 إفريقية استخداماً لها في إحياءِ كثيرٍ من الأراضين .
 ويصبح السكر غالياً جداً إذا لم يزرع النباتُ الذي ينتجه من قبل عيدها .
 وهملاه ، الذين هم موضوع البحث ، سود من الرجال حتى الرأس ، وهم من
 قصر الأنوف ما يتعدى معه الرثاء لهم تقريراً .

ولا يُلقي في الذهن كون الله البالغ الحكمة قد وضع روحًا ، روحًا طيبةً على
 الخصوص ، في جسمٍ تامٍ السواد .
 ومن الطبيعيٍ جداً أن يُفكَر في كون الالون هو الذي يقوم عليه جوهر
 الإنسانية ، وكون شعوب آسية التي تصنَّع خصائناً تمنع الشود دائماً من صلتهم بنا
 على وجهٍ أكثرَ بروزاً .

ويُمْكِن أن يُحكَم في لون الجلد بلون الشعور التي كان لها عند المصريين ،
 وهم أحسن فلاسفة العالم ، من النتائج العظيمة ما كانوا يقتلون معه جميعَ مَنْ
 يقعون بين أيديهم من الآدميين الشُّرُّ .

ومن الأدلة على عَطَل الزنوج من الرَّشَدِ العامِّ كونهم يُفضّلون القِلادة الزجاجية
 على القِلادة الذهبية ذاتِ القيمة العظيمة جداً لدى الشعوب المتقدمة .

ومن المُحال أن نفترض هؤلاء الأدرين من الناس ، وذلك لأننا إذا ما افترضناهم أنساً أخذنا نعتقد أننا غير نصارى .

ومن ذوى النفوس الصغيرة من يُغْرِقُون في بيان الجوز الذى يُسَامُ به الإفريقيون ، وذلك لأن الجوز إذا كان كا يقولون أفالا يخترُب ببال أمراء أو ربة الذين يعْقِدون فيما بينهم عهوداً غير مجدية أن يَضَعُوا عهداً عاماً في ذلك عن رحمة ورأفة ؟

الفصل السادس

مصدرُ حقٌّ الرّقُّ الحقيقُ

حان وقت البحث عن المصدر الحقيق لحق الاسترقاق ، وهو الحقُّ الذى يجب أن يقوم على طبيعة الأمور ، ولنننظر هل يوجد من الأحوال ما يُشْتَقُ منه ؟ يَجِدُ الإنسانُ في كلٍّ حُكْمَةً مُسْتَبِدَةً سهولةً عظيمةً لبيع نفسه ، والرّقُ السياسيُّ في هذه الحكومة هو الذى يقضى على الحرية المدنية من بعض الوجوه . ويقول مسيو بري^(١) إن الروس يبيعون أنفسهم بسهولة عظيمة ، وأعْرِفُ السبَّ جيداً ، وهو أنه لا قيمة لحرি�تهم مطلقاً .

ويحاول جميع الناس في أَشْيَمَ كُبُّعَ أنفسهم ، وليس عند كلٍّ واحدٍ من بعض السُّنْيُورَات^(٢) البارزين أقلُّ من ألفٍ عبْدٍ يُعَذَّبون تجراً بارزين ذوى عبْدٍ كثيرٍ تابعين لهم ، ذوى عبْدٍ كثيرٍ لهم تابعون لهم ، ومن العبيد من يُورَثُونَ ومن

(١) حال روسية الكبرى الحاضر بخان بري ، باريس ١٧١٧ ، قطع ١٢ .

(٢) سياحة جديدة حول العالم لدانير ، جزء ٣ ، أمستردام ١٧١١ .

يُحملون على التجارة ، وفي هذه الدول يحاول الأحرار ، الصّعافُ كثيراً تجاهَ الحكومة ، أن يكونوا عبيداً مَنْ يطْفَوْنَ على الحكومة .

وما يطابق العقل أن يكون ذلك مصدرَ حَقَ الاسترافق الواقع الذي يُرى ليئناً جدًّا في بعض البلدان ، ويجب أن يكون ليئناً لأنَّه قَاءِمٌ على خِيَارٍ حُرٍ صادرٍ عن رجلٍ يجعل له سيدًا عن منفعةٍ له ، وهذا ما يؤلِّف عبidaً متباذلاً بين الفريقين .

الفصل التاسع

مصدر آخر لحق الرّق

وإليك مصدراً آخر لحق الرّق ، حتى لهذا الرّق الجائز الذي يُرى بين الناس : يوجد من البلدان ما تُوهِنُ الحرارة فيه البدن وتُضعف الشجاعةَ كثيراً ، فلا يقوم الناس بواجبٍ شاقٍ فيه إلاَّ عن خوفٍ من العِقاب ، ولذلك يطرقُ الرّقُ العقلَ هناك أَكثَرَ مما هنالك ، وبما أنَّ السيدَ هناك يكون جيَانًا تجاه أميره جُنْبَ عبده نحوه فإن الرّق المدنى هناك يكون قريناً للرق السياسي أيضاً .

ويريد أرسسطو^(١) إثبات وجود عبيدٍ عن طبيعةٍ ، وما قاله لا يثبت ذلك مطلقاً ، وأعتقد أنه إذا وُجد مِثْلُ هؤلاء العبيد كانوا من أولئك الذين تكلمتُ عنهم آنفاً .

ولكن ، بما أنَّ جميع الناس يولدون متساوين فإنَّ من الواجب أن يقال إن الرّق مضادٌ لطبيعة وإن قام في بعض البلدان عن سببٍ طبيعيٍّ ، ويجب أن يفرَّقَ

(١) السياسة ، باب ١ ، فصل ١ .

بين هذه البلدان والبلدان التي ترفضه الأسباب الطبيعية فيها كبلاد أوربة التي كان من حُسن التوفيق إلغاؤه فيها .

ويقول لنا بلوتراء في حياة ثُوما إنَّه كان لا يوجد سيد ولا عبدٌ من زمن ساتورن ، فالنصرانية قد أعادت هذا المهد في أقالينا .

الفصل الثامن

عدم فائدة الرّق يتنا

إذن ، يجب قصر الرّق الطبيعي على بعض بلدان العالم ، ويلوح لي أنَّ الأعمال التي يتقتضيها المجتمع في جميع البلدان الأخرى مهما تكون شأفةٌ يمكن الرجالَ الأحرارَ أن يقوموا بها .

والذى يجعلنى أفكّر هكذا هو أنَّ أعمال المناجم كانت ، قبل أن تُلغى النصرانية العبودية المدنية في أوربة ، تُعد من الأمور الشائكة جداً ما يعتقد معه أن العبيد أو المجرمين وحدَهم هم الذين يقومون بها ، بينما أنه يُعرف اليوم أن الرجال الذين يستخدمون فيها يعيشون سُدَاء^(١) ، وقد شجّعت هذه المهنة بامتيازاتٍ زهيدة ، وذلك أن قُرِنت زيادة العمل بزيادة الْكَسْب فانتهى إلى تحبيب حالمهم إليهم أكثر مما في كل مهنة أخرى كان يمكنهم مزاولتها .

ولا يوجد عمل ، مهما كان شاقاً ، لا يمكن تعديله وفق قوّة من يقوم به ، وذلك على أن يكون العقل ، لا البخل ، هو الذي ينظمها ، ويمكن أن يستعان

(١) يمكن الاطلاع على ما يتم من هذه الناحية في مناجم الهاوزن بألمانيا الدنيا وفي مناجم هنغارية .

يُسرّ الآلات التي يخترعها ، أو يُطبقها، الفنُ ، فِيَوْضُ من العمل الشاقُ الذي يُحمل العبيد على القيام به في موضع آخر ، وكانت مناجمُ الترك على حدودِ تِشوار أغنى من مناجم هُنغارِية وكانت لاتنتج مثلها ، وذلك لأنهم كانوا لا يتتصورون غير سواعد عبيدهم .

ولا أدرى هل العقلُ أو القلب هو الذي يُعلّى علىَ هذا المقال ، ومن المحتمل أنه لا يوجد على الأرض إقليمٌ لا يمكنُ حلُّ أحجارِ الناس على العمل فيه ، وذلك لأنَّ التوانين كانت سبباً فوجِدَ أنامِنْ كُسالٍ ، وذلك لأنَّ هؤلاء الناس كانوا كُسالٍ فاستعبدوا .

الفصل التاسع

الأُمُّ التي أَيَّدَتْ الحِرْيَةَ المُدْنِيَّةَ فيها على العموم

يُسمَّ كلَّ يومٍ أن من الصالح وجودَ عبيدهِ بیننا .
غير أنَّ حُسْنَ الحِكْمَ في هذا يقتضي ألا يُبْحَثَ في هل يكونون نافعين للفريق الصغير الذي الشهوانِيَّ من كلَّ أمة ، وهم يكُونون نافعين له لاريب ، وإنما أعتقد أنه ، إذا ما اتَّخذَتْ وجْهَ نظرٍ أخرى ، لا يوجد واحدٌ من الذين تتَّألفُ منهم الأُمَّة يُريد الاتِّجاه إلى القرعة ليعرِفَ مَنْ يجب أن يتَّألفُ منه قسم الأُمَّة الذي يكون حُرّاً وقسم الأُمَّة الذي يكون عبداً ، والقائلون بالرُّقْ هُم أَكْثَرُ الناس مقاتِله ، وكذلك أشدُّ الناس بؤساً هُم أَكْثَرُ الناس كُرهًا له ، ولذلك يُعدُّ الهُنْتَاف للرُّقْ هُنْتَافاً للترف والشهوة ، لا هُنْتَافاً للسعادة العامة ، ومن ذا الذي يَشُكُّ في أن

كلَّ رجلٍ ، على افرادِ ، لا يُسرِّ كثيراً بأنَّ يكون صاحبَ أموالِ الآخرين ووليَّ شرفهم وحياتهم ، وفي أنَّ جميعَ أهوائه لا تنتبه عند هذه الفكرة أولَ وهلة؟ إذا أردتم أن تَعْرِفوا هل رغائبُ كلٍّ واحدٍ مشروعةٌ في هذه الأمور فابحثوا في رغائب الجميع .

الفصل العاشر

أنواع الرُّقْ الكثيرة

يوجد للعبودية نوعان : العبودية الحقيقة والعبودية الشخصية ، فأما الحقيقة فهي التي تربط العبدَ بالأرض ، وهذه هي الحال التي كان عليها العبيد عند الجرِّمان كما روى تاسيت^(١) ، ولم يكن لهم عملٌ في المنزل مطلقاً ، وإنما كانوا يؤدون إلى مولاهم مقداراً من البرّ أو الماشية أو النسيج ، وما كان رِقُّهم ليذهب إلى ما هو أبعد من هذا ، ولا يزال هذا النوع من العبودية سائداً لمنفارية وبوهيمية وأماكنٌ كثيرةٌ أخرى من ألمانيا الدنيا .

وأما العبودية الشخصية فهي خاصة بخدمة المنزل ، وهي ترجع إلى شخص السيد . ويتجلى سوء استعمال الرُّقْ المتناهي عندما يكون شخصياً و حقيقياً في وقت واحد ، وهذا ما كانت عليه عبودية الإيلوت لدى الإسپارطين ، فقد كانوا خاضعين لجميع الأعمال خارجَ المنزل وجميع الإهانات داخلَ المنزل ، وهذه الإيلوتية مخالفةٌ لطبيعة الأمور ، وليس لدى الشعوب البسيطة غير رقٍّ حتى^(٢) لقيام نسائهم

(١) De moribus German. ، فصل ٢٥ .

(٢) لا تستطيعون كما قال تاسيت في « طبائع الجerman » (فصل ٢٠) أن تيزوا سيد العبد بنعم الحياة .

وأولادها بالأعمال المنزلية ، ويكون عند الشعوب الشهوانية رقّ شخصيّ ، وذلك لاقتضاء الترف خدمة العبيد في المنزل ، والواقع إن الإيلوتية تجمع في الأشخاص أنفسهم بين الرقّ القائم عند الشعوب الشهوانية والرقّ القائم عند الأمم البسيطة .

الفصل الحادى عشر

ما زا يحب على القوانين أن تصنع تجاه الرقّ

ولكن مهما تكن طبيعة الرقّ فإنه يجب على القوانين المدنية أن تحاول وقايتها من سوء الاستعمال من ناحية ومن الأخطار من ناحية أخرى .

الفصل الثانى عشر

سوء استعمال الرقّ

لا يكون السيد في الدول الإسلامية^(١) ولیاً لحياة الإمام وأموالهن فقط ، بل يكون صاحبًا لما یسمى عصمتهم وشرفهن أيضاً . وإن من مصائب هذه البلدان أن يكون أكبر قسم في الأمة قد خلق ليكون خادماً لشهوة الآخر ، وتکافأ هذه العبودية بالكسيل الذي یمتع به مثل هؤلاء العبيد ، وهذا بلا جديده على الدولة أيضاً .

وهذا الكسل هو الذي يجعل قصورَ الشرق^(٢) أما كنـ نعيم حتى لمن

(١) انظر إلى شاردان ، رحلة إلى فارس .

(٢) انظر إلى شاردان ، جزء ٢ ، في وصفه لسوق إيزاغور .

أُنشئت ضدَّهم ، ومن الممكن أن يَجِدُ أنساً ، لا يَخْشَوْنَ غيرَ العمل ، سعادتهم ، في هذه الأماكن المادنة ، ولكنه يُرَى بذلك أنه يُؤْذَى حتى روح إنشاء الرُّقْ . ويَقْضي العقل بالآية يَتَدَدَّ سلطانُ السيد ، مطلقاً ، إلى ما وراء الأمور القائمة على خدمته ، ويجب أن يكون الرُّقُّ للفائدة لا للشهرة ، فقوانينُ العفاف هي من الحقوق الطبيعية ، ويجب أن يُشعر بها من قِبَل جميع أُمَّةِ العالم .

وإذا كان القانون الذي يحافظ على طُهُور العبيد صالحًا في الدول التي تستخفُ فيها السلطة ، التي لا حدَّ لها ، بكلٍّ شيء فإذا يكون مَدَاه في المَكَبات ؟ وماذا يكون مَدَاه في الدول الْجُمُورِيَّة ؟

وفي قانون اللنبيار^(١) نَصٌ يلوح صلاحُه لجميع الحكومات ، وهو «أن السيد إذا ما فَجَرَ بأمرأة عبده أصبح الاثنين حُرَيْنِ » ، فهذا تدبيرٌ عجيبٌ لتدارك شَبَق السادة أو وَقْفِه من غير كَبِيرٍ عَنْفٍ .

ولاؤرى أنه كان لدى الرومان ضابطةٌ صالحة من هذه الناحية ، فقد أرْخَوا العِنان لشَبَق السادة ، حتى إنهم حرَمُوا عبادهم حقَّ الزواج من بعض الوجوه ، أَجَلٌ ، كان هذا أَرْذَلَ قسمٍ في الأُمَّة ، ولكن مهما كان هذا القسم من الحقارة فقد كان من الْحَسَن وجود عاداتٍ له ، ثم إن زواجاتِ أبناء الوطن كانت تَقْسُد بقطع الزواجات عنه .

(١) باب ١ ، فصل ٥٢ .

الفصل الثالث عشر

خطر كثرة العبيد

لـكثرة العبيد نتائج مختلفة في مختلف الحكومات ، وليسـت هذهـ الكثـرة ثقـيلةـ فيـ الحـكومـةـ المـسـتـبـدةـ ، فـماـ هوـ مـسـتـقـرـ فيـ جـسـمـ الدـوـلـةـ منـ رـقـ سـيـاسـىـ يـشـعـرـ باـرـقـ المـدـنـىـ قـلـيلـاـ ، وـمـنـ يـسـمـونـ أـحـرـارـاـ لـيـسـواـ أـكـثـرـ حرـيةـ مـنـ لـاـ يـدـعـونـ بـهـذـاـ اللـقـبـ ، وـبـاـ أـنـ هـؤـلـاءـ قـابـضـونـ عـلـىـ جـيـعـ الـأـمـورـ تـقـرـيـباـ بـصـفـتـهـمـ خـصـيـاناـ أـوـ عـتـقاءـ أـوـ عـبـيدـاـ ، فـإـنـ كـلـاـ مـنـ حـالـ اـلـحـرـ وـحـالـ العـبـدـ يـتـصـلـ بـالـآـخـرـ عـنـ كـثـبـ إـلـىـ الـغـاـيـةـ ، وـلـذـلـكـ يـكـونـ مـاـ لـاـ يـبـالـيـ بـهـ تـقـرـيـباـ أـنـ يـعـيشـ فـيـ الرـقـ هـنـالـكـ قـلـيلـ مـنـ النـاسـ أـوـ كـثـيرـ مـنـهـمـ .

ولـكـنـ مـنـ الأـهـمـيـةـ بـعـكـانـ أـلـاـ يـوجـدـ عـبـيدـ كـثـيرـ فـيـ حـكـومـاتـ المـعـتـدـلةـ ، فـالـحـرـيـةـ السـيـاسـىـ تـجـعـلـ الـحـرـيـةـ الـمـدـنـيـةـ أـمـرـاـ ثـيـنـاـ فـيـهـاـ ، وـذـلـكـ أـنـ مـنـ يـحـرـمـ هـذـهـ يـحـرـمـ تـلـكـ أـيـضاـ ، وـذـلـكـ أـنـ هـذـاـ يـرـىـ مـجـتمـعاـ سـعـيدـاـ لـيـسـ جـزـءـاـ مـنـهـ ، وـأـنـهـ يـرـىـ السـلـامـةـ قـائـمـةـ لـلـآـخـرـينـ ، لـاـ لـنـفـسـ ، وـأـنـهـ يـشـعـرـ بـوـجـودـ رـوـحـ لـمـوـلـاهـ يـنـكـنـ أـنـ تـعـظـمـ وـبـاـنـ رـوـحـهـ مـلـزـمـهـ بـالـهـبـوتـ بـلـاـ اـنـقـطـاعـ ، وـلـاـ شـيـءـ يـقـرـبـ مـنـ حـالـ الـحـيـوانـ أـكـثـرـ مـنـ أـنـ يـرـىـ ، دـائـماـ ، أـنـاسـ أـحـرـارـ وـآـخـرـونـ غـيـرـ أـحـرـارـ ، وـأـنـاسـ كـهـؤـلـاءـ أـعـدـاءـ طـبـيعـيـونـ لـلـمـجـتمـعـ ، وـتـكـونـ كـثـرـتـهـمـ أـمـرـاـ خـطـراـ .

ولـيـسـ مـنـ الـعـجـيبـ ، إـذـنـ ، أـنـ تـكـدـرـ الدـوـلـةـ فـيـ حـكـومـاتـ المـعـتـدـلةـ بـعـصـيـانـ العـبـيدـ ، وـأـنـ يـنـدـرـ^(١) حـدـوثـ هـذـاـ الـعـصـيـانـ فـيـ الدـوـلـةـ المـسـتـبـدةـ .

(١) كان عصيان الماليك حالا خاصة ، فلم يكن الأمر غير هيئة من المليشيا انتصبت الدولة .

**الفصل الرابع عشر
العبيد المسلحون**

تسليح العبيد في الملكية أقل خطراً مما في الجمهوريات ، وذلك أنك تجد أمة مقاتلةً وطبقةً أشرافاً تزجّران هؤلاء العبيد المسلحين بما فيه الكفاية ، وذلك أنك تجد في الجمهورية أناساً يُعدّون وحدَهم أبناء لوطن فلا يستطيعون ردّع أناسٍ مسلحين يكونون مساوين لهم .

وقد انتشر القوط ، الذين فتحوا إسبانيا ، في البلاد ، وهم لم يلبّوا أن وجدوا أنفسهم ضياعاً إلى الغاية ، وهم قد وضعوا ثلاثة أنظمة عظيمة ، وهي : أنهم ألغوا العادة القديمة التي تحظر مصاورة الرومان بزواج^(١) ، وأنهم فرضوا على المغففين^(٢) من الأميرى أن يذهبوا إلى الحرب معاقبين بالعبودية من لم يفعل ذلك ، وأنهم ألزموا كل قوطياً بتسليح عشر^(٣) عبيده وجلبهم إلى الحرب ، وكان هذا المدد غير كثیر بالنسبة إلى من يبقون ، ثم إن هؤلاء العبيد الذين كان يأتي بهم سادتهم إلى الحرب لم يؤلفوا فرقةً منفصلة ، بل كانوا في الجيش ، أى يبقون في الأسرة من بعض الوجوه .

(١) قانون القوط ، باب ٣ ، فصل ١ : ١ .

(٢) المصدر نفسه باب ٥ ، فصل ٧ : ٢٠ .

(٣) قانون القوط ، باب ٩ ، فصل ٢ : ٩ .

الفصل الخامس عشر

مواصلة الموضع نفسه

يكون العبيد المسلاحون أقلَّ إرهاقاً إذا كانت الأمة بأسرها مقاتلة .
 وكان قانون الألمان^(١) يقضى بمعاقبة العبد الذي يسرق شيئاً مُوَدعاً بمثيل العقاب
 الذى يفرض على الحرّ، ولكنه كان لا يلزم برده إذا ما أخذه غصباً^(٢) ، فلم
 تكن الأعمال التى تقوم على الشجاعة والقوة لدى الألمان أمراً كريهاً مطلقاً ،
 وكان الألمان يستخدمون عبدهم في حروبهم ، وكان يحاول في معظم الجمهوريات
 أن يُقصى على بسالة العبيد دائماً ، وكان الشعب الألماني^٣ ، الواقع^٤ بنفسه ، يفكّر
 في زيادة إقدام عبيده ، وكان الشعب الألماني^٥ ، المسلح داعماً ، لا يخشى شيئاً منهم ،
 فقد كانوا آلات لقطعه الطريق أو تجده .

الفصل السادس عشر

ما يجب اتخاذه من حذر في الحكومة المعتدلة

يمكِّن الرفق بالعبيد أن يحول في الدولة المعتدلة دون ما يخشى من كثرة
 عدهم ، فالناس^٦ يتبعون كلَّ شيء ، يتبعون حتى العبودية^٧ ، على الأَ يكون
 السيد أقسى من العبودية ، وكان الأثنيون^٨ يعاملون عبدهم بالحسنى فلم يُرَ ، فقط ،
 أنهم أزعجوا دولة أثينية كما زرعوا دولة إسپارطة .

(١) قانون الألمان ، فصل ٥ : ٣ - (٢) المصدر نفسه ، فصل ٥ : ٥ ، per virtutem

ولم يُرَّ، قَطَّ ، كالروماني الأولين مَنْ كانت لهم هُمُومٌ بسبب عبدهم ، وقد كان هذا عندما نَزَعُوا من أنفسهم كلَّ شعور إنساني فأدى هذا إلى تلك الحروب الأهلية التي قَيَسَتْ بالحروب الپونية^(١) .

ويكون لدى الأمم البسيطة التي ترتبط في العمل بنفسها من الحِلْمِ نحو عبدها عادةً كثُرًّا من التي عَدَلتْ عنه ، وكان الرومان الأولون يعيشون ويعملون ويأكلون مع عبدهم ، وكانوا ذوي كثير رِفق وإنصاف تجاههم ، وكان أعظم جزاء فَرَضوه عليهم هو إلزامهم بالمرور أمام جيرانهم حاملين على ظهورهم قطعةً من الخشب المُشَعَّب ، وكانت الأخلاقُ كافيةً لحفظ وفاء العبيد ، ولم يفتقر إلى القوانين مطلقاً . ولكن الرومان لما عَظَمُ أمرُهم ، وعادَ عبدهم لا يكونون رفقاء عملهم ، بل أدوات تَرَفِّهم وزهدهم ، ولما فُقدَت الأخلاق تماماً قُضتُ الضرورة حتى بوضع قوانين هائلةٍ حفظاً لسلامة هؤلاء السادة القُسَّاة الذين كانوا كمن يعيشون بين أعدائهم . ومن ذلك أنْ وُضع مرسومٌ سِنَاتِيٌّ سِيلَانِيٌّ^(٢) وقوانينٌ أخرى نُصَّ فيها على أن سيداً إذا ما قُتل حُكْمَ بالموت على جميع العبيد الذين يكونون تحت سقف واحد أو في مكانٍ بالغٍ من قُرْبِ المنزل ما يمكن أن يُسمَعَ منه صوتُ إنسان ، ومن كان في مثل هذه الحال يؤوِي عبداً إنقاذاً له عُوقب كالقتلة^(٣) ، حتى إنه كان يُعَذَّب مذنبًا مَنْ يأمره مولاًه بأن يقتلته^(٤) فيُطِيعه ، حتى إنه كان يعاقب^(٥) أيضاً مَنْ لم يَمْنَع

(١) قال فلوروس : « خربت صقلية بالحرب البدية بأقصى ما بالحرب الپونية » ، باب ٣ ، فصل ١٩ - (٢) انظر إلى جميع فصل . De senat, consult. Sillan. au ff.

L. Si quis, 12, au ff. De senat. consult Sillan (٣)

(٤) لم يكن أمر أنطونيوس لإيروس بأن يقتلته أمراً بأن يقتلته ، بل أن يقتل نفسه ، وذلك لأنَّه كان يعاقب مثل قاتل مولاًه لو أطاعه .

L. 1: 22, ff. De senat. consult. Sillan (٥)

سيده من قتل نفسه ، وكان السيد إذا ما قُتِلَ في أثناء سَفَرٍ قُتِلَ^(١) مَنْ بَقَى معه ومن فَرَّ مِنْ حَوْلِهِ ، وكانت جميع هذه القوانين نافذة حتى ضدَّ من تَثْبِتَ براءَتُهم ، وكانت تَهْدِي إِلَى إِلزام العبيد باحترام عجيب لسيدهم ، ولم تكن لتتوقف على الحكومة المدنية ، بل على عيبٍ ، أو نقصٍ ، في الحكومة المدنية ، ولم تُشْتَقَّ من إنصاف القوانين المدنية مطلقاً ما دامت مناقضةً لمبادئ القوانين المدنية ، وكانت قائمة على مبدأ الحرب تماماً ، وإن كانت قريباً من وسط الدولة أكثر من قُرب الأعداء ، وكان المرسوم السِّيَلَانِي يُشْتَقَّ من حقوق الأمم التي تقضي بأن يَحْفَظَ المجتمع نفسه ولو كان ناقصاً .

ومن رزايا الحكومة أن يَرَى جهازُ حُكْمِها نفسه مُنْزَماً بوضع قوانين جائزةٍ على ذلك الوجه ، ولم يُضطرَّ إِلَى تشديد عقوبة عدم الطاعة أو إِلَى اتهام الوفاء إِلَّا لظهور الطاعة أمراً صعباً ، ويَحُولُ المشرعُ الحذرُ دون بلاء تحْوِيلِهِ إِلَى مشتrey هائل ، ولم يَسْتَطِعَ القانون أن يطمئن إلى العبيد ، لدى الرومان ، إِلَّا لعدم استطاعتهم أن يطمئنوا إليه .

الفصل الثاني عشر

تنظيمُ ما بين السيد والعبيد

يجب على الحاكم أن يَسْهُرَ على نَيْلِ العبدِ غِذاءه ولباسه ، ويجب أن يُنظَمْ هذا بقانون .

(١) L. 1: 31, ff. lib 29. tit. V المصادر نفسه

ويجب على القوانين أن تُعَنِّي بأمر العبيد في أمراضهم ومشيئهم ، ومن ذلك أن كلوديوس^(١) أمر بأن يصبح العبيد ، الذين يترکهم سادتهم وهم مرضى ، أحراً إذا شفوا ، فهذا القانون كان ضامناً لحربيتهم ، وكان من الواجب أن يكون ضامناً لحياتهم أيضاً .

وإذا كان القانون يُمْكِن للسيد نزع حياة عبده وجب على هذا السيد أن يمارس هذا الحق قاضياً ، لا سيداً ، فعلى القانون أن يأمر بشكليات قاطعة للشك في عمل قاضٍ .

ولما أصبح غير مباح للآباء في روما أن يقتلوا أولادهم صار الحكماء يُفِرِّضون العقوبة^(٢) التي يريد الأب تعينها ، وعادةً مثل هذه بين السيد والعبيد تناسب البلدان التي يكون للسادة فيها حق الحياة والموت .

وكانت شريعة موسى جافية ، « وإذا ضرب إنسان عبده أو أمتته بالعصافير تحت يده يُنتقم منه ، لكن إن بقي يوماً أو يومين لا يُنتقم منه لأنه ماله^(٣) » ، ففيما هذا الشعب الذي كان يجب أن يُسْفِر القانون المدنى فيه عن القانون الطبيعي^(٤) !

ويقول قانون يوناني^(٥) بأن العبيد الذين يعاملون بغلظة شديدة من قبل سادتهم يُمْكِنُهم أن يطلبوا بيعهم من آخر ، وكان يوجد في روما قانون

(١) إكزيفيلين In Claudio

(٢) انظر إلى القانون الثالث من مجموعة De patriz potestate ، الذي هو من الإمبراطور إسكندر (سيفير) .

(٣) سفر الخروج ، اصحاح ٢١ : ٢١ - ٢٢ .

(٤) بلوتايك : الخراقة .

(٥) انظر إلى نظام أنطونيوس ، القانون ، باب ١ ، فصل ٧ .

مماشٍ في الأزمنة الأخيرة ، فلا بد من تفريق ما بين سيدٍ هاجِّ على عبده وعبدٍ هاجِّ على سيده .

وإذا ما أهان مواطن عبداً الآخر وجب أن يستطيع هذا مراجعة القاضي ، فقوانينٌ أفلاطون^(١) وقوانينٌ مُعْظَم الشعوب تنزع الدفاع الطبيعي من العبيد ، فيجب أن يُنْحِوا الدفاع المدني إذن .

وكان لا يمكن الاتصال للعبد في إسبارطة تجاه ما يوجه إليهم من الشتم والإهانات ، وكان من فرط بؤسهم أنهم عبيد للجمهور فضلاً عن كونهم عبيداً لأحد الأهلين ، فهم كانوا ملوكاً للجميع ولو واحداً ، وفي روما كان لا يُنظر إلى غير مصلحة السيد^(٢) عند الاعتداء على عبد ، فكان يخالط في القانون الأكليين^(٣) بين جرح الحيوان وجرح العبد ولا يُنتَبه إلى غير نقص الثن ، وفي أثينا^(٤) كان يجازى بشدة ، كان يجازى بالموت أحياناً ، من يضطهد عبداً غيره ، فقد كان قانون أثينا على حقٍ في رغبته عن إضافة ضياع السالمية إلى ضياع الحرية .

الفصل الثامن عشر

الإعتاق

يُشعرُ جيداً بأنه إذا ملكَ عبيداً كثيراً في الحكومة الجمهورية وجب تحرير عددٍ كبير منهم ، والضررُ في أنه إذا ملكَ عبيداً كثيراً لم يُنكِن زجرهم وأنه إذا

(١) القوانين ، باب ٩ .

(٢) وفي الغالب كانت هذه روح قوانين الأمم التي خرجت من جرمانية كا يظهر ذلك من قوانينها .

(٣) ديمostenes ، Orat. contror Midiam ، صفحة ٦١٠ ، طبعة فرنكفورت سنة ١٦٠٤ .

وُجِدَ عتقاءً كثيّرٌ لم يستطعوا العيشَ وغَدَوا عِبْنًا على الجموريّة ، وذلك فضلاً عن إمكان انلطرَ على الجموريّة من كثرة العتقاء وكثرة العبيد ، ولذا يجب أن يكون للقوانين عينٌ على هذين المخذولين .

وما وُضع في رومة من قوانينَ ومراسيمَ سِنّاتٍ مختلقةٍ للعبيد عليهم ، عَوْقًا لتحريرهم حيناً وتسهيلًا له حيناً آخر ، يدلُّ على ما كان يَسُودُ من ارتباكٍ في ذلك ، وكان يوجد من الأوقات ما لم يُجزأ فيه على وضع قوانينَ أيضاً ، فلما طُلب من السّنّات في عهدِ نيرُون^(١) أن يؤذن للسادة في ردِّ العتقاء الناكري الجليل إلى العبودية كتب هذا الإمبراطورُ يقول بضرورة الحكم في القضايا الخاصة ، لا أن يُقضى بِحُكْمِ جامع .

ولا أرى أن أَيْنَ ماهى الأنظمة التي يجب على الجموريّة الصالحة أن تَضعها حَوْلَ ذلك ، فهذا يتوقف على الأحوال كثيراً ، وإليك بعض التأملات : لا ينبغي أن يؤتى بعد عظيم من الإعتاق بفتحةٍ وبنانونٍ عامٍ ، فمن المعلوم عند الفولسيينين^(٢) أن العتقاء الذين أصبحوا سادةَ التصويت وضعوا قانوناً كريهاً يُبيحُ لهم أن يكونوا أولَ المُصَاغعين للبنات اللاحُنَّ يتزوجنَ أحراراً .

وتوجد أساليبٌ مختلفةٌ لقبول مواطنين جُددٍ في الجموريّة على وجهٍ غير محسوس ، ومن ذلك أنه يمكن القوانين أن تسهلَ اقتناه العبيد مالاً ، وأن تجعل العبيد في حالٍ يستطيعون معها اشتراء حريتهم ، ومن ذلك أنه يمكن القوانين أن تُعيّنَ أجلاً للعبودية كشراح موسى التي جعلت مدة رق العبيد العربين ستَّ سنين^(٣) ،

(١) تاسيت ، الجوليات ، باب ١٣ ، فصل ٢٧ .

(٢) ملحق فرنسيميوس ، العترة ٢ ، باب ٥ .

(٣) سفر الخروج ، اصلاح ٢١ : ٢ .

ومن ذلك أنه يسهل في كل سنة إعتاق عدد من العبيد بين من يكون لديهم وسيلة عيش بسبيهم ومحظتهم وصنفهم ، حتى إنه يمكن الشفاء من أساس الشر ، وذلك بما أن عدد العبيد الكبير مرتبط في مختلف الخدم التي يعطونها فإن نقل قسم من هذه الخدم إلى الأحرار ، كالتجارة أو الملاحة مثلاً ، يعني تقليلاً لعدد العبيد .

وإذا وجد عتقاء كثيراً وجب على القوانين المدنية أن تعيّن ما يجب عليهم تجاه مولاهم ، أو وجب على عقد الإعتاق أن يحدد هذه الواجبات بسببيها .
ويُشعر بأنه يجب أن يكون وضعهم في الحال المدنية أيسراً مما في الحال السياسية ، وذلك لأنّه لا يجوز أن تكون السلطة قبضة السوق حتى في الحكومة الشعبية .

وفي رومة ، حيث كان العتقاء كثيراً ، كانت القوانين السياسية رائعة نحوهم ، فقد أعطوا قليلاً ولم يمنعوا شيئاً ، أجل ، كان لهم نصيب في الاشتراك ، غير أنّهم لم يكونوا مؤثرين ، قط ، فيما يمكن أن يتّخذ من القرارات ، أجل ، كان يمكنهم أن يتمتعوا بنصيب في المناصب ، حتى في الكهنوت^(١) ، غير أن هذا الامتياز كان لغواً من بعض الوجوه بسبب قصورهم في الانتخابات ، أجل ، كان يتحقق لهم أن يدخلوا المليشيا ، غير أنه كان لا بدّ من إحصاء ما حتى يكون المرء جندياً ، أجل ، ما كان ليمنع العتقاء^(٢) شيئاً من مصاهرة الأسر الخرّاء ، غير أنه كان لا يباح لهم أن يصاهروا أسراء أعضاء السنّات ، ثم كان أبناؤهم أحراراً ، وإن لم يكونوا أنفسهم كذلك .

(١) تاسيت ، حوليات ، باب ١٣ ، فصل ٢٧ .

(٢) خطبة أغسطس ، في ديون ، باب ٥٦ .

الفصل التاسع عشر

المتقاء والخصيان

وهكذا فإن من المفید في حکومۃ جملة الناس ، في الغالب ، أن يكون وضع العتقاء دون وضع الأحرار قليلاً ، وأن تَغْمِل الحکومة على نزع ضجرهم من حالمهم ، بيَدَ أن الترف والسلطان المُرادي في حکومۃ الفرد إذا ما سادا لم يكن ما يُعمل في الأمر من هذه الناحية ، ويَظْهُر العتقاء فوق الأحرار دائمًا تقریباً ، فهم يسيطرُون على بَلَاطِ الْأَمِيرِ وقصورِ الْكُبَرَاءِ ، وبما أنهم يكونون دارسين لضعف مولاهم من دون فضائله فإنهم يجعلونه مسيطراً بضعفه ، لا بفضائله ، وهذا ما كان عليه العتقاء في روما أيام الأباطرة .

وإذا كان أَهْمَ العبيد خصيانته فإنه لا يُنْتَرَ إليهم كعتقاء مطلقاً مهما أُنْطُوا من امتياز ، وذلك بما أنهم لا يستطيعون أن يكونوا أصحاب أسرة فإنهم يرتبطون في أسرة ما بطبيعتهم ، وهم لا يُعدُّون مواطنين إلا بنوعٍ من الوَهْمِ .

ومع ذلك يوجد من البلدان ما يَمْنَحُهم جميعَ الحاکیات ، قال دانپیر^(١) : «إن جميع الحاکام المدنيين والمسکريين في تونسکين^(٢) من الخصيان» ، وهم ليس لهم أَسْرَ مطلقاً ، وهم ، وإن كانوا بُخَلَاء عن طبيعةِ ، يستفيد المولى والأمير حتى من بُخلِهم في نهاية الأمر .

(١) جزء ٣ ، صفحة ٩١ .

(٢) ومثل هذا كان سائداً للصين فيما مضى ، فكان العرب يان المسلمين اللذان ساحا في القرن التاسع يستعملان كلمة الخصي عند الكلام عن الحاکم في إحدى المدن .

ويُخْبِرُنَا دانِيَّير^(١) نفسه بأنَّ الْخِصْيَانَ فِي ذَلِكَ الْبَلَدِ لَا يَسْتَغْفِرُونَ عَنِ النِّسَاءِ وَأَنَّهُمْ يَتَزَوَّجُونَ ، وَلَا يُمْكِنُنَّ الْقَانُونَ الَّذِي يُبَيِّحُ لَهُمُ الزَّوَاجَ أَنْ يَقُومُ ، مِنْ نَاحِيَةٍ ، عَلَى غَيْرِ مَا يَكُونُ مِثْلُ هؤُلَاءِ النِّسَاءِ هنالِكَ مِنَ الاعتِبارِ ، وَأَنْ يَقُومُ ، مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى ، عَلَى مَا يُنْظَرَ بِهِ إِلَى النِّسَاءِ هنالِكَ مِنْ ازْدَرَاءِ .
وَهَكَذَا تُوكِلُ الْحَاكِمَيَاتِ إِلَى هؤُلَاءِ النِّسَاءِ لِأَنَّهُمْ لَيْسُ لَهُمْ أُسْرَةٌ مُطْلَقاً ، وَهَكَذَا يُبَيِّحُ لَهُمُ الزَّوَاجَ ، مِنْ نَاحِيَةٍ أُخْرَى ، لِأَنَّهُمْ قَابِضُونَ عَلَى الْحَاكِمَيَاتِ .

وَحِينَئِذٍ تُرِيدُ الْحَوَاسِّ الَّتِي تَبْقِي أَنْ تَقُومُ ، بِعِنَادٍ ، مَقَامًا مَقْدِدًا ، وَحِينَئِذٍ تَكُونُ مَحَاوِلَاتُ الْيَأسِ ضرَّابًا مِنَ الْإِسْتِمَاعِ ، وَهَكَذَا يَجِدُ مِلْتُنَ أَنَّ هَذِهِ النَّفْسِ الَّتِي لَا يَبْقِي لَهَا غَيْرُ الرَّغَائِبِ وَالَّتِي تَطْلَعُ عَلَى تَعَطُّلِهَا تُرِيدُ أَنْ تَتَمَتَّعَ بِعِزْزِهَا ذَاتِهِ .
وَتُرَى فِي تَارِيخِ الْصِّينِ قَوَافِنٌ كَثِيرَةٌ وَمُضِيَّعَاتٌ لَتَرْزَعُ جَمِيعَ الْمَنَاصِبِ الْمَدْنِيَّةِ وَالْعَسْكِرِيَّةِ مِنَ الْخِصْيَانِ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ يَعُودُونَ دَائِمًا ، فَيَظْهَرُ أَنَّ الْخِصْيَانَ فِي الشَّرْقِ شَرٌّ لَا بُدَّ مِنْهُ .

(١) جَزءٌ ٣ ، صَفَحةٌ ٩١ .

الباب السادس عشر

كيف تكون لقوانين الرّق المزلي صلة بطبيعة الإقليم

الفصل الأول

ال العبودية المزالية

جُعل العبيد في سبيل الأسرة أكثر من أن يكونوا في الأسرة ، وهكذا أميزت عبوديتهم من عبودية النساء في بعض البلدان فأدعوهها العبودية المزالية .

الفصل الثاني

يوجد في بلاد الجنوب تفاوتٌ طبيعيٌ بين الجنسين

يكون النساء في الأقاليم الحارة بالغات^(١) في الثامنة والتاسعة والعاشرة من سنينهن ، وهكذا تسير الطفولة والزواج معًا فيها ، ويُشَيِّب النساء في العشرين من عمرهن ، ولذا لا يجتمع العقلُ والجمالُ فيهن مطلقاً ، ومتي تَطَلَّب الجمالُ أن يكون

(١) تزوج محمد خديجة في الخامسة من سنها ، وبني عليها في الثامن من عمرها ، ويكون البنات في بلاد العرب وألهـدـ الحارة بالغات في الثامنة من سنين ، ويُضمن في السنة القابلة ، بريدو ، حياة محمد ، وترى في مالك الجزائر نساء يلدـنـ في التاسع والعشر والحادي عشر من أمغارهن ، لوجـهـ دوتـاـسـيس ، تاريخ مملكة الجزائر ، صفحة ٦١ [كانت السيدة خديجة في الأربعين من عمرها حينما تزوجها السيد الرسول ، وأما السيدة عائشة فهي التي تزوجها صغيرة (م)].

السلطان له صدّه العقل عن ذلك ، ومتى أُنْكَنَ العقل نيل ذلك عاد المجال غير موجود ، ويحب أن يكون النساء تابعاتٍ ، وذلك لأن العقل لا يستطيع أن يجعلهن سلطاناً في مَشِيهنَ لم يُنْعِمَ المجالُ عليهن به في شبابهن ، ولذلك يكون من الأمور البسيطة جداً أن يترك الرجل امرأة ، عند عدم معارضته الدين ، لينال امرأة أخرى ، وأن يُصار إلى تعدد الزوجات .

وفي البلاد المعتدلة ، حيث تكون ملائحت النساء أحسن حفظاً لنفسها ، وحيث يتاخر بلوغهن ، وحيث يصبحن ذوات أولادٍ في سنٍ أكثـرَ تقدماً ، يتبع مَشِيبُ أزواجهن مشـيبـهن من بعض الوجوه ، وبما أنهن يـكـنـنـ أـكـبـرـ عـقـلاـ وأـعـظـمـ مـعـرـفـةـ حين زواجهن عن تقدمٍ في السنّ ، فإنـ منـ الطـبـيـعـيـ أنـ يـقـبـلـ نوعـ منـ المـساـواـةـ بـيـنـ الجـنـسـيـنـ وـمـنـ مـمـ قـانـونـ الـاقـتـصـارـ عـلـىـ اـمـرـأـةـ وـاحـدـةـ .

وفي البلاد الباردة يؤدى استعمال المشروبات القوية عن ضرورةٍ تقريباً إلى إفراط الرجال ، ولذا تفضّلهم النساء عقلاً عن اعتدالٍ طبيعىٍ لما يجب عليهم من الاحتياز .

ولم تَضَعُ الطبيعة التي ميّزَت الرجال بالقوة والعقل حدّاً للسلطتهم غير حدّ هذه القوة وهذا العقل ، وقد أنعمت على النساء بالملائحت وأرادت أن يقفن نفوذهن عند هذه الملائحت ، يـيدـ أنـ هـذـهـ الـمـلـائـحـاتـ لـاتـكـونـ فـيـ الـبـلـادـ الـخـارـجـةـ إـلـاـ فـيـ بـدـءـ الـأـمـرـ ، لـافـ أـنـاءـ حـيـاتـهـنـ مـطلـقاـ .

وهكذا يناسب القانون الذي لا يُبيح غير الزواج بأمرأة واحدة طبيعة إقليم أوربة أكثر من أن يناسب طبيعة إقليم آسية ، وهذا من الأسباب التي وجد الإسلام بها سهولة كبيرة في الاستقرار باستقراره وصعوبته عظيمة في الانتشار بأوربة ،

وهذا من الأسباب التي يَقِيَّتْ النصرانية بها في أوربة وانهارت بها في آسية ، والتي تقدَّم المسلمين بها في الصين كثيراً والتي تقدم النصارى بها في الصين قليلاً ، فالعوامل البشرية تُذَبَّع ، دائماً ، هذا السبب الأعلى الذي يفعل كلَّ ما يريد وينتفع بكلٍّ ما يريد .

ومن الأسباب الخاصة بـ *قلانتنينيان*^(١) ما جعله يُبيح تعدد الزوجات في الإمبراطورية ، فهذا القانون التفيلي في أقاليمنا قد أُزيل^(٢) من قبل تيودور وآرْ كاديوس وهنوريوس .

الفصل الثالث

يتوقف تعدد النساء كثيراً على معاشهن

مع أنَّ تَعْدُدَ الزوجات يتوقف كثيراً على ثروات الزوج في البلدان القائلة به فإنه لا يُمْكِن أن يقال إنَّ الثروات هي التي توجب تَعْدُدَ الزوجات في الدولة ، فالفقرُ يُمْكِن أن يؤدي إلى النتيجة نفسها كما أَبَيَ ذلك عند الكلام عن الهمج . ويكون تَعْدُدَ الزوجات أقلَّ زينةً من نُهْزَةَ الترف الأَكْبر لدى الأمم القوية ، وتكون الاحتياجات^(٣) قليلةً في الأقاليم الحارة ، وهي أقلَّ تكليفاً لإعالة المرأة والأولاد فيها ، ولذا يُمْكِن أن يُخَارَ عدُّ كبير من النساء فيها .

(١) انظر إلى جوزانديس *De regno et tempor, success* وإلى المؤرخين الكنسين .

(٢) انظر إلى القانون ٧ من مجموعة *De Idæis et cœlicolis* وإلى الملحق ١٨ ، فصل ٧ .

(٣) يعيش الرجل في سيلان بعشرة أفلس في كل شهر ، ولا يُؤكل فيها غير الأرز والسمك ،

«مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند» ، جزء ٢ ، قسم ١ .

الفصل الرابع

تعدد الزوجات وأحواله المختلفة

تَدْلُّ الإِحْصاءات فِي مُخْتَلِفِ أَمَّاكنِ أُورْبَةِ أَنَّهُ يُولَدُ فِيهَا ذَكُورٌ أَكْثَرُ مِنِ الْإِنَاثِ^(١) ، وَعَلَى العَكْسِ تُخْبِرُنَا الرِّحْلَاتُ إِلَى آسِيَّةٍ^(٢) وَإِفْرِيقِيَّةٍ^(٣) أَنَّهُ يُولَدُ فِيهَا إِنَاثٌ أَكْثَرُ مِنِ الذَّكُورِ بِدَرْجَاتٍ ، وَلَذَا تَكُونُ لِلْقَانُونِ الْقَائِلُ بِالْإِقْتَصَارِ عَلَى زَوْجَةٍ وَاحِدَةٍ فِي أُورْبَةِ ، وَلِلْقَانُونِ الَّذِي يُبَيِّنُ عِدَّةَ نِسَاءٍ فِي آسِيَّةِ وَإِفْرِيقِيَّةِ ، صَلَةً بِالْإِقْلِيمِ .

وَفِي الْأَقْلَامِ الْبَارِدَةِ بِآسِيَّةِ يُولَدُ ، كَافِ أُورْبَةُ ، ذَكُورٌ أَكْثَرُ مِنِ الْإِنَاثِ ، وَيَقُولُ الْلَّامَا^(٤) إِنَّ هَذَا سَبْبُ قَانُونِهِمُ الَّذِي يُبَيِّنُ لِلْمَرْأَةِ أَنَّ تَزُوْجَ رَجُلًا كَثِيرًا^(٥) . وَلَكِنِي لَا أَعْتَدُ وَجُودَ بَلَادٍ كَثِيرَةٍ يَكُونُ فِيهَا مِنْ تَفَاوُتِ النِّسَبةِ مَا يَتَطَلَّبُ وَضَعَ قَانُونِ يُبَيِّنُ تَعْدُّ الدِّرْجَاتِ أَوْ وَضَعَ قَانُونِ يُبَيِّنُ تَعْدُّ الْأَزْوَاجِ ، وَبِهَذَا أَعْنِي أَنَّ كَثْرَةَ النِّسَاءِ أَوْ كَثْرَةَ الرِّجَالِ يَبْتَعِدُ عَنِ الطَّبِيعَةِ فِي بَعْضِ الْبَلَادَنِ أَقْلَمَ مَا يَبْتَعِدُ عَنْهَا فِي بَلَادِ أَخْرَى .

وَأَعْتَرَفُ بِأَنَّهُ إِذَا كَانَ صَحِيحًا مَا تُخْبِرُنَا بِهِ كَتَبُ الرِّحْلَاتِ مِنْ وَجْدِ عَشْرِ

(١) يَجِدْ مِسِيوُ أَرْبُوتُنُو أَنَّ عَدْ الذَّكُورِ يَزِيدُ عَلَى عَدْ الْإِنَاثِ فِي إِنْكَلَانْدِ ، وَمِنْ الْحَطَّاً أَنْ يَسْتَنِجُ أَنَّهُ هُوَ مَا يَقِعُ فِي جَمِيعِ الْأَقْلَامِ .

(٢) انْظُرْ إِلَى كِنْفِرِ الَّذِي يَرْوِي لَنَا خَبَرَ إِحْصَاءٍ وَقَعَ فِي مِيَاكُورِ حِيثُ يَوْجِدُ ١٨٢٠٧٢ مِنِ الذَّكُورِ وَ٢٢٣٥٧٥ مِنِ الْإِنَاثِ .

(٣) انْظُرْ إِلَى رَحْلَةِ مَسِيرِ سَمِيَّثِ إِلَى غَينِيَّةِ ، الْقَسْمِ الثَّانِي حَوْلَ بَلَادِ أَنْتَهِ .

(٤) دُوهَالَدُ ، مَذَكَّرَاتُ عَنِ الصَّينِ ، جَزْءٌ ٤ ، صَفَحةٌ ٤٦ .

(٥) أَبُو زَيْدِ حَسْنٍ هُوَ أَحَدُ الْمُسْلِمِينَ الْعَرَبِيِّينَ الَّذِينَ سَافَرُوا إِلَى الْهَنْدِ وَالصَّينِ فِي الْقَرْنِ التَّاسِعِ ، نَعْدُ هَذِهِ الْعَادَةِ بِغَاءَ ، فَلَا شَيْءٌ يَؤْذِي الْمَبَادِئِ الْإِسْلَامِيَّةِ كَهُذَا الْأَمْرِ .

نساء في مقابل رجل واحد في بنتام^(١) كانت هذا حالاً خاصاً حول تعدد الزوجات .

ولا أسوأ العادات بهذا ، بل أبين أسبابها .

الفصل الخامس

سبب قانون في ميلبار

لا يستطيع الرجل من قبيلة النَّايِر^(٢) على شاطئ ميلبار أن يتزوج غير امرأة واحدة ، وعلى العكس يمكن أن يكون للمرأة الواحدة من هذه القبيلة أزواج كثيرون ، وأدنى إمكان كشف مصدر هذه العادة ، فالنَّايِرُ هم قبيلة الأشراف الذين هم جنود جميع تلك الشعوب ، وفي أوربة يمنع الجنود من الزواج ، وفي ميلبار ، حيث يتطلب الإقليم الزيادة ، يكتفى بجعل الزوج لهم أقلَّ غوايَلَ ما أمكن ، فيجعل لكلَّ امرأة عدَّة رجال ، وهذا ما يقلل الارتباط في أسرة وعانياً بتديير منزل ، فيدع الروح العسكرية لهؤلاء الناس .

(١) « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ١ .

(٢) رحلات فنسوا بييار ، فصل ٢٧ ، رسائل العبرة ، المجموعة الثالثة والعشرة عن مليامي ، في ساحل ميلبار ، وقد عد هذا إفساداً للمهنة العسكرية ، والمرأة من قبيلة البرامين لا تتزوج عدة أزواج كما قال بييار .

الفصل السادس

تعدد الزوجات في نفسه

إذا نظر إلى تعدد الزوجات على العموم ، إذا نظر إليه مستقلاً عن الأحوال التي قد تجعله محتماً ، وجدَ غير نافع للجنس الشري مطلقاً ، وجدَ غير نافع لأى من الجنسين ، للذى يُسيء استعماله منهما ، وللذى يسامه إليه منها ، وجدَ غير نافع للأولاد أيضاً ، ويُرى من محاذيره الكبرى أن الأب والأم لا يقدِّران على حَمْل ذات الحب لأولادها ، وأن الأب لا يستطيع حب عشرين ولداً له كما تحب الأم اثنين منهم ، وشرّ من ذلك أن يكون للمرأة أزواج كثير ، وذلك لاقتصر الحب الأبوى حينئذ على الرأى القائل إن الأب يمكنه أن يعتقد ، إذا أراد ، أن بعض الأولاد له ، أو إن الآخرين يُنكِّهم أن يعتقدوا أن بعض الأولاد لهم .

ويقال إن ملك مرآكش يحوز في سرائه نساء بيضاً ونساء سوداً ونساء صفراء ، فلم يَكُنْ هذا المسكنين يُؤْزِه لوناً !

ولا تَحُول حيازة نساء كثيرة دون اشتياه^(١) امرأة رجل آخر دائماً ، وما الشَّبَقُ إلا كالبُخل زيادة تعطش إلى تحصيل ذخائر .

وضايفت النصارى كثيرة من الفلاسفة في عهد جوستينيان فلجموا إلى كسرى بفارس ، وكان أكثر شيء وقف نظرهم ، على رواية أغاثيوس^(٢) ، هو أن

(١) هنا ما يؤدي إلى حجاب نساء الشرق بعناية عظيمة .

(٢) حياة جوستينيان وأعماله ، صفحة ٤٠٣ .

تعدد الزوجات كان مباحاً لأناس لم يتسعوا حتى عن الزنا .
ويؤدي تعدد النساء ، ومن يقول ! ، إلى ذلك الغرام الذي تأباه الطبيعة ،
وذلك أن الدعارة تستدعي دعارة أخرى ، وجاء في الروايات أن الشعب لم يجد امرأة
في منزل الكهفيا حين تَهَبَهُ في الفتنة التي وقعت في الأستانة عند خلع السلطان
أحمد ، ويقال إنه يُبلغ في الجزائر^(١) من هذه الناحية مالم يُبلغ في مُعظم القصور .

الفصل السابع

العدل عند تعدد الزوجات

ويتبع قانون المساواة في العاملة قانون تعدد الزوجات ، ويأمر محمد الذي
أباح الزواج بأربع أن يتساوين في كل شيء ، في الطعام والثياب والواجب الزوجي ،
وقد سُنَّ هذا القانون أيضاً في الملديف^(٢) حيث يمكن الزواج بثلاث .
وتأمر شريعة موسى^(٣) بآلا ينقص شيء من ثياب الأمة وطعامها ومعاشتها
إذا مازَّوجَ رجل ابنه بها فتزوج حرةً بعد ذلك ، أَجَلٌ ، كان يمكن أن تُعطى
الزوجة الجديدة زيادةً ، غير أنه لا ينبغي أن تُنقص الأولى شيئاً مما كان عندها .

(١) لوجينة دوتاسيس ، تاريخ الجزائر - (٢) رحلات فنسوا بيرار ، فصل ١٢ .

(٣) سفر الخروج ، أصحاح ٢١ : ١٠ و ١١ .

الفصل الثامن

فصل النساء عن الرجال

من نتائج تعدد الزوجات أن يُحَارَّ في الأُمِّ ذاتِ الْفُلْمَةِ * والغَنِيَّ نِسَاءٌ كثِيرٌ ، ومن الطَّبِيعِيِّ أَنْ يَعْقُبَ هذِهِ الْكَثِيرَةَ اِنْفَصَالُهُنَّ عَنِ الرِّجَالِ وَازْوَاؤُهُنَّ ، ويَتَطَلَّبُ النَّظَامُ الْمُنْزَلُ ذَلِكَ مُثْلُ هَذَا وَهُوَ : أَنَّ الْمَدِينَ الْمُعْسِرَ يَحْاولَ أَنْ يَأْمُنَ مَطَارِدَ دَائِنِيهِ ، وَمِنَ الْأَقَالِيمِ مَا تَكُونُ الطَّبِيعَةُ الْبَشَرِيَّةُ فِيهِ بِالْفَلَغَةِ الْقُوَّةُ فَلَا تَعْمَلُ الْأَخْلَاقُ فِيهَا شَيْئًا ، فَدَعَوْا رَجُلًا مَعَ امْرَأَةٍ ، وَهَنَالِكَ تَكُونُ الشَّهْوَاتُ مُهَابِطًا فِيَكُونُ الْمَجْوَمُ أَكْيَدًا وَالْدَّافَعُ مَفْقُودًا ، فِيَهُ هَذِهِ الْبَلَادُ لَا بُدًّا مِنَ الْمَتَارِيسِ بَدَلًا مِنَ الْتَّعَالِيمِ . وَيَعْدُ كِتَابُ كَلَاسِيٍّ^(١) صِينِيًّا أَنَّ مِنْ مَعْجزَةِ الْفَضْلِيَّةِ وَجُودَ رَجُلٍ مَعَ امْرَأَةٍ فِي مَنْزِلٍ مَنْزَلٍ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَفْصِبَهَا .

الفصل التاسع

صلة الإِدَارَةِ الْمُنْزَلِيَّةِ بِالسِّيَاسَةِ

حالُ الْأَهْلِيْنِ فِي الْجَمِيْهُورِيَّةِ مُحَمَّدٌ مُهَمَّدٌ حُلُوُّ مُعْتَدِلٌ ، وَكُلُّ يَشْعُرُ بِالْحُرْيَّةِ الْعَامَةِ هَنَالِكَ ، وَلَا يَكُنُ أَنْ يَمَارِسَ سُلْطَانٌ وَثِيقٌ عَلَى النِّسَاءِ هَنَالِكَ ، وَإِذَا تَطَلَّبَ

(١) « يكون وسيلة اختبار عجيب أن يوجد في مكان قصى كنز يعرف صاحبه ، أو أن توجد امرأة حسنة في منزل منعزل ، وأن يسمع الرجل صوت عدو له يهلك إذا لم يساعدته » ، ترجمة كتاب صيني عن الأخلاق في الأدب دوهالد ، جزء ٣ ، صفحة ١٥١ *

* الفلمة : الانقياد إلى الشهوة .

الإقليم هذا السلطان كانت حكومة الفرد أكثر ملامةً، وهذا سبب جعل إقامة حكومة شعبية في الشرق أمراً صعباً.

وعلى العكس ترى عبودية النساء كثيرة اللامنة لخصائص الحكومة المستبدة التي ترغب في إساءة استعمال كل شيء، ثم إن مما رأى في جميع الأزمان بأسيمة سير العبودية المنزليّة والحكومة المستبدة على قدم المساواة.

ويجب عزل النساء في الحكومة التي يطلب فيها السكون على الخصوص، والتي يدعى الخضوع فيها سلماً، وتكون مكايدهن أمراً مقدراً على الزوج، وترتيب الحكومة، التي ليس لديها من الوقت ما ترقب فيه سلوك رعايتها، من هذا السلوك عن تراء وتأثير.

ومن هو رب الأسرة الذي يستطيع أن يفرّ عيناً ساعه في الشرق عند افتراضنا ذات حين انتقال خفة نسائنا وعدم رصانهن، وأذواقهن ونفورهن، وما كبر وصغر من أهوائهن، إلى حكومة شرقية، فيكون في مثل ما يتمتن به من نشاط وحرية بينما؟ أناس متهمون في كل مكان، أعداء في كل مكان، وترجع الدولة ويشاهد سيل أمواج من الدماء.

الفصل العاشر مبدأ الأخلاق في الشرق

كما عادت الأسرة، عند تعدد الزوجات، غير واحدة وجب على القوانين أن تجتمع هذه الأجزاء المنفصلة، وكما اختلفت المصالح حسناً بالقوانين أن تردها إلى مصلحة واحدة.

ويقع هذا بالسياج على الخصوص ، ولا ينبعى للنساء أن يفصلن عن الرجال بسياج المنزل فقط ، بل يجب أن يفصلن ضمن هذا السياج أيضاً ، فيؤلفن أسرة خاصة في الأسرة ، ومن ثم يشتق مبدأ الأخلاق للنساء ، أى الحياة والتعاف والرّصانة والصمت والسلام والطاعة والاحترام والحب ، ثم توجيه المشاعر العام نحو أحسن ما في الدنيا بطبيعته ، وهو التعلق الوحدى بالأسرة .

ومن الطبيعي أن يقوم النساء بواجبات كثيرة خاصة بهن لا يمكن فصلها عن كل ما قد يمتنعن أفكاراً أخرى ، عن كل ما ينحسب المهميات ، عن كل ما يسمى حاجات .

وفي مختلف دول الشرق توجد أخلاق أكثر صفاء ، وذلك بنسبة إحكام سياج النساء ، ويوجَد في الدول الكبرى سادة كبراء بحكم الضرورة ، وكلما كان عند هؤلاء وسائل عظيمة أمسك النساء ضمن سياج مُحْكَم ومنع من دخول المجتمع ، ولذا تثير العجب أخلاق النساء في دول الترك والفرس والمغول والصين واليابان .

ولا يقال ذلك عن بلاد الهند التي أسفَرَ وَضَعَ أرضها وما لا يُحصى من جرائمها عن تقسيمها إلى دول صغيرة كثيرة جعلها مستبدة ماليس لدى من الوقت أن أذ كره هنا من العوامل .

ولا يوجد هناك غير بائسين نَهَّاين وغير بائسين منهوبين ، ولا يوجد غير وسائل صغيرة عند من يدعون كبراء ، ولا يوجد عند من يدعون أغنية غير قوتهم ، فلا يمكن سياج النساء هناك أن يكون مُحْكَماً كذلك ، ولا يمكن أن يتَّحدَ من اللذار ما يُزْجَرُ به ، ولذلك لا يدرك العقل مقدار ما يسود أخلاقهن من دعاية .

وهناك يُرى مقدارٌ ما تؤديه إلية من القوسيّة معايبُ الإقليم إذا ما تركت طليقةً ، وهناك يكون للطبيعة من القوة واللحشمة من الضعف ما لا يمكن إدراكه ، وفي باطن^(١) يبلغ شبق^(٢) النساء من الشدة ما يُضطرُ الرجال معه إلى اتخاذ عددٍ يحترزون بها من محاولاتهن ، وعند مستر سميث^(٣) لا تسير الأمور بأحسن من هذا في ممالك غينية الصغيرة ، فيلوح أن الجنسين في تلك البلاد يفقدان حتى نواميسهما الخاصة .

الفصل الحادى عشر

ال العبودية المنزلية المستقلة عن تعدد الزوجات

الإقليم^{*} ، لا تَعَدُ الزوجات وحده ، هو الذي يستلزم حصرهن في بعضِ أماكن بالشرق ، ومن يطلع على الفضائح والخداع والجرائم والشحام والسمام والمقاتل التي أدت إليها حرية النساء في غوا وفي مؤسسات البرتغاليين بالهند حيث لا يُبيح الدين غير الزواج بوحدةٍ فيقابل بينها وبين ظهر أخلاق النساء في تركية

(١) « مجوعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ٢ ، قسم ٢ ، صفحة ١٩٦ .

(٢) يزوج الآباء في الملديف بناتهم في العاشرة أو الحادية عشرة من سنين ، وذلك لأنهم يقولون إن من الإثم أن يتربك محتاجات إلى الرجال ، رحلات فنسوا بيرار ، فصل ١٢ ، وفي بنتام إذا بلغت البنت الثالثة عشرة أو الرابعة عشرة من سنها وجب تزويجها خشية أن تقضي حياة دعارة ، « مجوعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، صفحة ٣٤٨ .

(٣) « رحلة إلى غينيا » ، القسم الثاني ، صفحة ١٩٢ من الترجمة ، قال : « إذا ما لاقت النساء رجال أمسكوه وهددن بالوشية به إلى زوجهن ما لم يذعن ، وهن يتسربن في فراش الرجل ويوقظنه ، فإن لم يفعل هددنه بأن يؤخذن في ذات الفعل » .

وفارس والمغول والصين واليابان وصفائهم ، يَجِدُ جيداً ضرورة فصلهم عن الرجال سواء أقتصر على واحدة أم اقتربن بكثيرات .

والإقليم هو الذي يجب أن يقطع في هذه الأمور ، وماذا يتفع حجب النساء في بلادنا الشهالية حيث تكون أخلاقهن صالحة بحكم الطبيعة ، وحيث تكون جميع أهواهن هادئة ، عاملة قليلاً ، دقيقة قليلاً ، وحيث يكون للحب سلطان على المؤود منظم فيكفي أقل ضابطة لقيادتهن ؟

ومن السعادة أن يعيش الإنسان في هذه الأقاليم التي تُجْزِي تواصل الناس ، والتي يلوح أن الجنس أكثر ملائحة زينة للمجتمع فيها ، والتي يصلح النساء فيها لتسلية الجميع مع بقائهن وقفًا على نعيم واحد .

الفصل الثالث عشر

الحياة الطبيعى

أجمعت جميع الأمم على ازدراء شبق النساء ، وذلك عن مخاطبة الطبيعة جميع الأمم ، والطبيعة سنت الدفاع وسنت الهجوم ، والطبيعة جعلت مئى في الجمتيين فجعلت التهور في إحداها وجعلت الحياة في الأخرى ، وأنعمت على الأفراد ببرهات للحفظ وبهبات للبقاء .

وليس من الصحيح ، إذن ، أن يتبع الشَّبَقُ نواميس الطبيعة ، وهو ، على العكس ، يُبَصِّرُها ، والحياة والاعتدال هما اللذان يتبعان هذه النواميس .

* البرهة : قطعة من الزمان طويلة .

ثم إن من طبيعة الموجودات العاقلة أن تشعر بنقصانها ، والطبيعة ، إذن ، قد جعلت الحياة فينا ، أي الخجلَ من نقصاناً .

إذن ، متى خالفت قدرة بعض الأقاليم الطبيعية ناموس الجنسين الطبيعي وناموس الموجودات العاقلة وجَب على المشرع أن يضع قوانين مدنية قاهرة لطبيعة الإقليم ومُجَدِّدة للنوايس الأصلية .

الفصل الثالث عشر الغيرية

يجب أن تُمازَ غيرة الشهوة عند الأمم من غيرة العادة والأخلاق والقوانين ، فإذاها حمى ملتهبة تلتَهم ، والأخرى فاترة ، ولكنها هائلة أحياناً فيمكِّنها أن تقترن بعدم الاكتاث وبالازدراء .

وإذاها إساءة استعمال للحب فتصدر عن الحب نفسه ، والأخرى تتبع ، فقط ، طبائع الأمة وأوضاعها وقوانين البلاد والأخلاق ، حتى الدين^(١) في بعض الأحيان .

وهي نتيجة قوة الإقليم الطبيعية على الدوام تقريرًا ، وهي دواء هذه القوة الطبيعية .

(١) أمر محمد أتباعه بحجب نسائهم ، ومثل هذا ما قاله بعض الأمم عند وفاته ، ولم يكن أقل من هذا المذهب ما وعظ به كونفوشيوس .

الفصل الرابع عشر

إدارة المنزل في الشرق

يَبْلُغُ تَعْيِيرُ النَّسَاءِ فِي الشَّرْقِ مِنَ الْوَقْعَةِ فِي الْفَالِبِ مَا لَا يَكُنُّ مَعَهُ صَوَابِحَ إِدَارَةِ الْمَنْزِلِ ، وَيُفَوَّضُ أَمْرُهَا ، إِذَنْ ، إِلَى الْخِصْبَانِ ، وَتُسَلَّمُ الْمَفَاتِيحُ إِلَيْهِمْ وَيَقْوِمُونَ بِأَمْرِ الْمَنْزِلِ ، قَالَ مُسِيُّو شَارْدَانْ : « يُعْطَى النَّسَاءُ فِي فَارِسَ ثَيَابَهُنَّ كَمَا يُصْنَعُ مَعَ الْأَوْلَادِ » ، وَهَكَذَا لِيُسَهِّلَ لَهُنَّ شَيْءاً فِي هَذِهِ الْعِنَاءِ الَّتِي يَلُوحُ أَنَّهَا تَلَمِّهِنَّ جَيِّداً ، فِي هَذِهِ الْعِنَاءِ الَّتِي هِيَ أَوَّلُ مَا يَقْمِنُ بِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ آخَرَ .

الفصل الخامس عشر

الطلاقُ والرَّدُّ

الفرقُ بَيْنَ الطَّلاقِ وَالرَّدِّ هُوَ أَنَّ الطَّلاقَ يَتَمُّ بِتَرَاضِي الْطَّرْفَيْنِ عِنْدَ تَنَافِرِهِمَا ، وَأَنَّ الرَّدَّ يَتَمُّ بِإِرَادَةِ أَحَدِ الْطَّرْفَيْنِ وَنَفْعَاهُ ، وَذَلِكَ بِقَطْعِ النَّظَرِ عَنْ إِرَادَةِ الْطَّرفِ الْآخَرِ وَنَفْعِهِ .

وَيَكُونُ النَّسَاءُ مِنْ ضَرُورَةِ الرَّدِّ أَهْيَانًا ، وَيَكُنُّ مِنَ الْكَدَرِ فِي صَنْعِ هَذَا دَائِماً ، مَا يَظْهَرُ الْقَانُونُ مَعَهُ جَائِراً بِمَنْحِهِ هَذَا الْحَقَّ لِلرِّجَالِ دُونَ النَّسَاءِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ سَيِّدَ الْمَنْزِلِ ، وَأَنَّ لَدِيهِ أَلْفَ وَسِيلَةٍ لِإِمْسَاكِ نَسَائِهِ ضِمِّنَ الْوَاجِبِ أَوْ إِعَادَتِهِنَّ إِلَيْهِ ، فَيَلُوحُ أَنَّ الرَّدَّ فِي يَدِهِ لَيْسَ غَيْرَ إِسَاعَةٍ اسْتِعْمَالٍ جَدِيدَهٗ لِسُلْطَانِهِ ، وَلَكِنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَمَارِسُ بِالرَّدِّ غَيْرَ دَوَاءَ كَامِدٍ ، وَمِنَ الْبَلَاءِ الْعَظِيمِ لِلْمَرْأَةِ ، دَائِماً ، أَنْ تَبْحَثُ

عن زوجٍ ثانٍ بعد ما تكون قد أضاعت معظمَ ملائحتها عند زوجٍ آخر ، ومن فوائد فتون الشباب في النساء أن يَتَّبِعُه الزوج ، إذا ما تقدَّمَ في السنّ ، إلى حُسْنِ العاطفة بذكري ملائحة .

ومن القواعد العامة ، إذن ، وجوب مُنْحِ المرأة حقَّ الرَّدِّ في جميع البلدان التي يَمْنَحُ القانونُ فيها الرجالَ حقَّ الرَّدِّ ، وذلك فضلاً عن أنه يجب في الأقاليم التي تعيش المرأة فيها ضمنَ رقِّي منزليٍّ أن يُبيحَ القانون للنساء ، كما يلوح ، حقَّ الرَّدِّ ، وأن يبيح للأزواج حقَّ الطلاق فقط .

ومتى كان النساء في سرايٍ فإن الزوج لا يستطيع أن يَرُدَّ عن تنافر الطبائع ، فلن خطأ الزوج أن تتنافرُ الطبائع .

ولا ينبغي أن ينشأ الرَّدُّ عن عُقم المرأة إلَّا إذا كانت واحدةً^(١) ، فإذا تعددَ النساء لم يكن هذا السببُ مهماً للرجل قطُّ .

ويُبيحُ قانونُ المَلْدِيْف^(٢) استردادَ امرأةٍ رُدَّت ، وكان قانونُ المَكْسيك^(٣) يخُذِّلُ الاقترانَ ثانيةً جاعلاً القتلَ جزاءً من مخالف ، وكان قانونُ المَكْسيك أَكثَرَ صواباً من قانون المَلْدِيْف ، فقد كان يَهْدِي إلى خلود الزواج في زمنِ الْأَخْلَقِ أَيْضًا ، وذلك بدلًا من قانون المَلْدِيْف الذي يلوح أنه يَعْبَثُ بالزَّواجِ والرَّدِّ على السواء .

وكان قانون المَكْسيك لا يُبيح غيرَ الطلاق ، وكان هذا سبباً جديداً في عدم السماح لأناسٍ افترقوا طَوْعاً أن يقتربوا ثانيةً ، ويَظْهَرُ أن الرَّدَّ أَكْثَرُ ما يَصْدرُ

(١) لا يقصد بهذا أن يكون الرد بسبب العقم مباحاً في النصرانية .

(٢) رحلة فرنسو بيرار ، يفضل استردادها على الزواج بغيرها لما يقتضي هذا من قلة النفقات .

(٣) « تاريخ فتحها » ، تأليف سوليس ، صفحة ٤٩٩ .

عن سرعة الذهن وعن شيء من هوَى النفس ، ويُظهر أن الطلاق أَمْرٌ بـتَشَاور . وللطلاق فائدة سياسية كبيرة عادةً ، وأما من حيث الفائدة المدنية فقد شُرِّع في سبيل الزوج والمرأة ، وهو ليس ملائِمًا للأولاد دائمًا .

الفصل السادس عشر

الطلاقُ والرَّدُّ عند الرومان

أباح رومولوس للزوج ردًّا امرأته إذا ما اقترفت زِنَى أو أعدَّت سُمًا أو زَيَّفَت مفاتيحَ ، وهو لم يمنَح النساء حقَّ ردًّا لزواجهن ، ويَدْعُو بُلوتارك^(١) هذا القانون بالقانون القاسي جدًّا .

وبما أن قانون أثينا^(٢) كان يمنَح المرأة والزوج حقَّ الرَّدِّ على السَّوَاء ، وبما أنه رُئيَ نِيلُ النساء هذا الحقَّ لدى الرومان الأوَّلين على الرغم من قانون رُومولوس ، فإنَّ من الواضح أنَّ كان هذا النَّظام من النُّظم التي جلبها نوابُ روما من أثينا وأُدخلت إلى قوانين الألواح الائني عشر .

ويقول شيشرون^(٣) إنَّ عِلَلَ الرَّدِّ كانت تأتي من قانون الألواح الائني عشر ، ولا يُشكُّ ، إذَنْ ، في كون هذا القانون لم يزيد عدد عِلَلَ الرَّدِّ التي قَرَّرَها رُومولوس .

وقدَّا حقَّ الطلاق تدبيراً ، أو نتيجةً على الأقلّ ، لقانون الألواح الائني

(١) حياة رومولوس ، فصل ١١ - (٢) كان هذا من قوانين سولون .

Mimam res suas sibi habere jussit, ex duodecim tabulis causam addidit (٣)

عشرَ ، وذلك بما أنه كان لكلٍّ من الزوجين حقُّ الرِّدِّ على افراد فبان من الأجرد
أن يستطعوا الافتراقَ عن اتفاقٍ وترافقٍ .

وكان القانون لا يتطلب إبداء علٍ للطلاق^(١) ، وذلك لأن طبيعة الأمر تتضمن
بوجود علٍ للرِّدِّ وبعدم وجود علٍ للطلاق مطلقاً ، وذلك لأن التنازع يكون
أقوى العلل حيث يَضْعُفُ القانونُ عِلَالاً قد تُخلِّ بهَا عُقدةُ النكاح .

ويَرَوِي دِنِي دَالِيكَارِنَاس^(٢) وَفَالِيرِمَكْسِيم^(٣) وأُولُوجِل^(٤) أمراً يلوح لي
عدم احتماله ، وذلك أنه ، وإن كان يَجِدُ لزوج أن يَرُدَّ زوجته ، كان يُحمل
الطوال احترامٌ كبيرٌ ، فلم يستعمل أحدٌ هذا الحقَّ مدة ٥٢٠ سنة^(٥) ، وذلك إلى
أن رَدَّ كارِقِيلِيوس رُوغَا زوجته لعقمها ، غير أن معرفةَ الروح البشرية تَكْفُي
ليَرَى أيةً معجزةً تلك التي لا يستعمل بها أحدٌ مثلَ ذلك الحقَّ مع منحِ
القانون إياه شعباً بأسره ، ولما ذهب كورُيولان إلى منفاه نَصَحَ^(٦) أمرأته بأن
تزوج رجلاً أَسْعَدَ حالاً منه ، وقد رأينا أن قانون الأواح الثانية عشرَ وعاداتِ
البرومان وَسَعَتْ مَدَى قانون رُومُولوسَ كثيراً ، وَلِمَ هذا التوسيع إذا كان حقُّ
الرِّدِّ لم يستعمل قَطُّ ؟ ثم إذا كان لدى الأهلين مثلُ ذلك الاحترام للطوال فَلَمْ
يستعملوا حقَّ الرِّدِّ قَطُّ فلماذا كان مُشترعو روماً أقلَّ احتراماً لها؟ وكيف كان
القانون يُفْسِدُ العاداتِ بلا انقطاع ؟

وإذا قابلنا بين نَصِينِ لِپُوتَارِكِ أَبْصَرَنا زوالَ تلك الأُعْجوبة ، وذلك أن

(١) غير جوستينيان هذا ، الملحق ١١٧ ، فصل ١٠ - ١٢) باب ٢ .

(٢) باب ٢ ، فصل ٤ - (٤) باب ٤ ، فصل ٣ - (٥) على رواية دني داليكارناس
وفاليرمكسيم ، و٥٢٣ سنة على رواية أولوجل ، وكذلك فإنهم لم يذكروا القناصل أنفسهم .

(٦) انظر إلى خطبة فيتوري في دني داليكارناس ، باب ٨ .

القانون الملكي^(١) كان يُبيح للزوج أن يردد في الأحوال الثلاث التي تكلمنا عنها ، قال بلوتارك^(٢) : « وكان يُقضى بأن من يردد في أحوال أخرى يُعطي زوجته نصف أمواله وبأن يوقف النصف الآخر على سيرس » ، وكان يمكن أن الرد في جميع الأحوال ، إذن ، مع الخضوع للجزاء ، ولم يَصْنَع ذلك أحد قبل كارثيليوس روجا^(٣) « الذي رد امرأته بسبب العقم بعد ٢٣٠ سنة من رومولوس » كما قال بلوتارك^(٤) أيضاً ، أى إنه ردّها قبل ٧١ سنة من قانون الألواح الثانية عشر الذي وَسَع سلطة الرد وعلمه .

ويقول المؤلفون الذين ذكرتهم إن كارثيليوس روجا كان يُحب امرأته ، غير أن الرثقاء حملوه على القسم بأن يرددوا ليهاب للجمهورية أولاداً ، فجعله هذا مقوتاً لدى الشعب ، وليرى خلق الشعب الروماني من يرغب في كشف السبب الحقيقي لما كان يحمل من حقد على كارثيليوس ، ولم يفقد كارثيليوس حظوظه لدى الشعب عن ردّه امرأته ، ما دام هذا الأمر لا يزعج الشعب ، وإنما نشأ هذا عن حلف كارثيليوس يميناً للرثقاء بأن يردد امرأته العقيم ليهاب للجمهورية أولاداً ، فقد كان هذا نيراً رأى الشعب أن الرثقاء يضعونه عليه ، وسرى في فصلٍ آخرٍ من هذا الكتاب^(٥) ما كان من مقت الشعب مثل هذه النظم ، ولكن من أين يمكن أن يأتي مثل هذا التناقض بين هؤلاء المؤلفين ؟ ها هو ذا بلوتارك قد درس حادثاً ، وهو هم أولاً ، قد كروا معجزةً .

(١) بلوتارك ، حياة رومولوس - (٢) بلوتارك ، حياة رومولوس - (٣) الواقع أن سبب العقم لم يكن في قانون رومولوس ، ويدل ظاهر الحال على أنه لم يكن عامل مصادرة فقط ما دام تابعاً لأمر الحكم - (٤) في المقابلة بين تيزه ورومولوس - (٥) باب ٢٣ ، فصل ٢١ .

الباب السابع عشر

كيف تكون صلة قوانين العبودية السياسية بطبيعة الإقليم

الفصل الأول

العبودية السياسية

ليست العبودية السياسية أقلَّ توقفاً على طبيعة الإقليم من توقف العبودية المدنية والعبودية المترتبة عليه كما يُرى ذلك فيما بعد .

الفصل الثاني

الفرقُ بين الشعوب من حيث الشجاعةُ

قلنا فيما تقدم إن شدة الحرارة كانت تُوهِن قوةَ الناس وشجاعتهم ، وإنَّه كان يوجد في الأقاليم الباردة قوَّةٌ في الجسم والروح تَمْكِنَ الناس قادرَين على القيام بأعمال طويلة شاقةً عظيمة جريئة ، ولا يلاحظ هذا بين أمة وأمة فقط ، بل يلاحظ أيضاً بين قسمٍ وقسمٍ في البلد الواحد ، وتُعدُّ شعوب شمال الصين أكثرَ شجاعةً من شعوب جنوبها^(١) ، وليست شعوب جنوب كوريا^(٢) مثلَ شعوب شمالها بسالةً .

(١) الأب دوهالد ، جزء ١ ، صفحة ١١٢ .

(٢) وهذا ما تقوله كتب الصين ، المصدر نفسه ، جزء ٤ ، صفحة ٤٤٨ .

ولا ينبغي أن يُحَارَ ، إذْن ، من أن جِبَنَ شعوب الأقاليم الحارة جعلها عيَّداً دائمًا تقريباً وأن شجاعة شعوب الأقاليم الباردة أَبْقَتْها أَحراراً ، فهذه نتْيَةٌ تنشأ عن علتها الطبيعية .

ووُجِد مِصْدَاقُ ذلك في أمريكا أيضًا ، فقد كانت إمبراطوريتنا المكسيك والبيرو المستبدتان واقعتين نحو خط الاستواء ، وكانت جميع الشعوب الحرة الصغيرة تقريباً ، ولا تزال ، قائمةً نحو القطبين .

الفصل الثالث

إقليم آسية

جاء في كتب الرّحْلة^(١) : «أن شمال آسية ، وهو البرّ الواسعُ الذي يبدأ من الدرجة الأربعين ، أو نحوها ، حتى القطب ومن حدود روسية حتى البحر الشمالي ، إقليم بارد جدًا ، وأن هذه الأرض الواسعة مقسمة من الغرب إلى الشرق بسلسلة من الجبال التي تَدَعُ سِيرِيَّة في الشمال وبلاد التتر الكبُرَى في الجنوب ، وأن إقليم سِيرِيَّه هو من شدة البرد ما تُمْكِن معه زراعتها مع استثناء بعض بقاعها ، وأن الروس ، وإن كانوا ذوي ممتلكاتٍ على طول الإرْتِيس ، لا يَزْرَعون هناك شيئاً ، وأن هذه البلاد لا تُخْرِجُ غيرَ قليلٍ من الصَّنَوْبَر الصغير والشجر القصير ، وأن أهل البلاد الأصليين مقسومون إلى عشائرٍ حقيقةٍ كعشائر كندة ، وأن هذا

(١) انظر إلى «رحلات الشمال» ، جزء ٨ ، «تاريخ التتر» والمحنة الرابعة من «الصين» ، تأليف الأب دوهالد .

البرد ينشأ عن ارتفاع الأرض من ناحية ، وعن استهضاب الجبال ^{كلا ذهباً} من الجنوب إلى الشمال فتتحقق ريح الشمال في كل مكانٍ من غير أن تجد حواجز ، وأن هذه الريح ، التي تجعل زريل الجديدة غير صالحة للسكنى ، تهب في سيرية فتجعلها بازرة ، وأن جبال نوروج ولاپونية هي متاريس عجيبة تقي بلاد الشمال من هذه الريح ، وأن هذا يجعل الأرض في استواعهم ، الواقع على الدرجة التاسعة والخمسين من العرض أو نحوها ، تنتهي فواكهة وحبوباً وأشجاراً ، وأنه يوجد حول أبو الواقع على الدرجة الحادية والستين ، كما يوجد نحو الدرجتين الثالثة والستين والرابعة والستين ، مناجم فضة مع شيء من الخصب » .

ونرى في كتب السياحة أيضاً : « أن بلاد التر الكبري الواقع في جنوب سيرية هي كذلك باردة جداً ، وأنها لا تزرع أبداً ، وأنه لا يوجد فيها غير مراعٍ للقطاع ، وأنه لا ينبع فيها شجر ، بل قليل عوسيج كافٍ لإسلامنة ، وأنه يوجد بالقرب من الصين ومغولية بلاد ينبع فيها نوع من الدخن ، ولكن مع عدم إمكان نسخ البر والأرر ، وأنه لا يوجد أماكن في بلاد التر الصينية ، أى في الدرجات ٤٣ و٤٤ و٤٥ ، لا يدوم الجليد فيها سبعة أشهر أو ثمانية أشهر من السنة ، فيكون البرد كافٍ لإسلامنة وإن وجَّب أن تكون أكثر حرًّا من جنوب فرنسة ، وأنه لا يوجد من المدن غير أربع أو خمس نحو البحر الشرقي وغير بعض مدن أقامها الصينيون بالقرب من الصين عن أسباب سياسية ، وأنه لا يوجد في بقية بلاد التر الكبري غير مدن قليلة قائمة في بخارى وتركتستان وخوارزم ، وأن سبب هذا البرد المتأهي ينشأ عن طبيعة الأرض النطرونية الرملية الملوء ملح بارود ، ثم عن

* استهضاب الجبل ، صار هضبة ، والهضبة هي الجبل المنبسط على وجه الأرض .

ارتفاع الأرض ، وكان الأب فِرْيِيسْت قد وَجَد مَكَانًا واقعًا شَمَالَ السُّورِ الأَكْبَرِ بِعِدَّا مِنْهُ ثَمَانِينَ فَرِسْخًا نَحْوَ مَنْبَعِ كَارَا كُورَمَ مُرْفَعًا عَنْ سطح الْبَحْرِ بِالقَرْبِ مِنْ يَكِينِ ما يَزِيدُ عَلَى ثَلَاثَةِ آلَافِ قَدْمٍ هَنْدِسِيَّةً ، وَأَنَّ هَذَا الارتفاع^(١) عَلَيْهِ دُمَاهٌ مَعْ ذَلِكَ فَلَا يُمْكِنُ السَّكَنَ فِي غَيْرِ الْقَرْبِ مِنَ الْأَنْهَارِ وَالبَحْرِيَّاتِ وَإِنْ كَانَ مَنْبَعٌ جَيْعَرَ الْأَنْهَارِ الْكَبْرِيِّ بِاسْيَةِ فِي هَذَا الْبَلْدِ » .

وَإِنِّي ، بَعْدَ وَضْعِ هَذِهِ الْوَقَائِعَ ، أَقُولُ عَنْ رَوِيَّةِ إِنَّ آسِيَّةَ غَيْرَ مُشَتمَلَةٍ ، مُطْلَقًا ، عَلَى مِنْطَقَةِ مُعْتَدَلَةٍ تَمَامًا ، وَإِنَّ الْأَمَاكنَ الْوَاقِعَةِ فِي إِقْلِيمِ شَدِيدِ الْبَرَدِ تَمَسُّ الْأَمَاكنَ الْوَاقِعَةِ فِي إِقْلِيمِ شَدِيدِ الْحَرَّ مَسَّا مُبَاشِرًا ، أَيْ تُرْكِيَّةُ وَفَارَسُ وَمَغْوَلِيَّةُ وَالصِّينُ وَكُورِيَّةُ وَالْيَابَانُ .

وَعَلَى العَكْسِ تُرْسِيَ الْمِنْطَقَةُ الْمُعْتَدَلَةُ فِي أُورَبَةِ عَظِيمَةِ الْاِتَّسَاعِ وَإِنْ كَانَتْ وَاقِعَةً فِي أَقْلِيمٍ كَثِيرٍ لِلْاِخْتِلَافِ فِيهَا فَلَا صَلَةٌ بَيْنَ أَقْلِيمِ إِسْپَانِيَّةِ وَإِيطَالِيَّةِ وَأَقْلِيمِ نُورُوجِ وَإِسْوِوجِ ، وَلَكِنْ بِمَا أَنَّ الإِقْلِيمَ هَنَالِكَ يَكُونُ بَارِدًا مُقْدَارًا ذَاهِبًا مِنَ الْجَنْوَبِ إِلَى الشَّمَالِ ، وَذَلِكَ بِنَسْبَةِ عَرْضِ كُلِّ بَلْدَةٍ تَقْرِيَّبًا ، فَإِنْ كُلَّ بَلْدَةٍ يَمْلَأُ الْبَلَدَ الْمُجاوِرَ تَقْرِيَّبًا ، وَلَا يَكُونُ هَنَالِكَ فَرْقٌ يُسْتَحْقِقُ الذِّكْرُ ، وَتَكُونُ الْمِنْطَقَةُ الْمُعْتَدَلَةُ وَاسِعَةً إِلَى الْغَايَةِ كَمَا قُلْتُ .

وَمِنْ ثُمَّ تَتَعَارَضُ الْأَمْمُ فِي آسِيَّةِ تَعَارُضِ الْقَوْيِ وَالْأَسْبِيَّفِ ، وَتَمَاسُ الشَّعُوبِ الْمُحَارِبَةِ الْبَالِسَلَةِ النَّشِيطَةِ وَالشَّعُوبِ الْمُخَنَّثَةِ الْمُتَوَانِيَّةِ الْهَيَّابَةِ تَمَاسًا مُبَاشِرًا ، فَيَكُونُ بَعْضُهَا مُفْتَشِحًا وَبَعْضُهَا الْآخَرُ فَاتِحًا إِذْنَ ، وَعَلَى العَكْسِ تَتَعَارَضُ الْأَمْمُ فِي أُورَبَةِ تَعَارُضِ الْقَوْيِ وَالْأَسْبِيَّفِ ، وَيَكُونُ لَدِيَ التَّمَاسِ مِنْهَا نَفْسُ الشَّجَاعَةِ

(١) بِلَادِ التَّتَرِ هِيَ هَضْبَةٌ إِذْنٍ .

تقريرياً ، وهذا أعظم سبب في ضعف آسية وقوه أوربة ، وفي حرية أوربة وعبودية آسية ، أى السبب الذي لا يعلم أنه لوحظ حتى الآن ، وهذا ما يحول دون زيادة الحرية في آسية أبداً ، وهذا مع زيادة الحرية ونقصها في أوربة على حسب الأحوال .

وإذا كانت طبقة الأشراف الروسية قد استبعدت من قبل أحد أمرائها فإنه يرى هنالك من علامات عدم الصبر دائماً ما لا تؤدي إليه أقاليم الجنوب مطلقاً ، ألم نر هنالك قيام الحكومة الأرضية بولاية في بضعة أيام ؟ وإذا كانت قد أضاعت مملكة أخرى في الشمال قوانينها فإنه يمكن الرؤون إلى الإقليم ، فهى لم تُضىءها ضياءً تماماً .

الفصل الرابع

نتيجة هذا

يطابق ما قلناه حوادث التاريخ ، فقد أخذت آسية ثلاث عشرة مرة ، إحدى عشرة مرات من قبل أم الشمال ، ومرتين من قبل أم الجنوب ، وقد فتحها السنتين عشرة مرات في أقدم الأزمان ، ثم فتحها كل من الماديين والفرس مرة واحدة ، وقد فتحها الأغريق والعرب والمغول والترك والتتر والفرس والأفغان ، ولا أتكلم عن غير آسية العليا ، ولا أتكلم شيئاً عن الغزوات التي تمت في بقية الجنوب من هذا القسم من العالم الذي عانى باستمرارِ فتنًا عظيمةً إلى الغاية .

وعلى العكس لا نعرف في أوربة غير أربعة انقلابات عظيمة منذ قيام المستعمرات

الإغريقية والفينيقية ، فاما الأول فقد نشأ عن فتوح الرومان ، وأما الثاني فقد نشأ عن غارات الباربرة الذين قضوا على هؤلاء الرومان ، وأما الثالث فقد نشأ عن انتصارات شارلمان ، وأما الرابع فقد نشأ عن مغازي التورمان ، وإذا ما بحث في هذا جيداً وُجدَت في هذه الانقلابات عينها قوّةٌ عامّةٌ منتشرةٌ في جميع أجزاء أوربة ، وُتعرَف الصعوبةُ التي لاقاها الرومان في فتح أوربة ، وُتعرَف سهولةُ غارتهم على آسية ، وُتعرَف المشاقُ التي وجلتها شعوبُ الشمال في هدم الإمبراطورية الرومانية ، وُتعرَف حروبُ شارلمان وأفعاله وختلف حملات التورمان ، فكان يُقضى على المهزّين بلا انقطاع .

الفصل الخامس

لم تكن نتائج الفتح واحدةً عندما قامت شعوبُ
شمال آسية وشعوبُ شمال أوربة بالفتح

فتحت شعوبُ شمال أوربة هذه القارة فتحَ الأحرار ، وفتحت شعوبُ شمال آسية هذه القارة فتحَ العبيد ، فهم لم يغِلِبوا إلا في سبيل سيدٍ .
وعلة ذلك كونُ الشعب التترىُّ، الذي هو فاتح آسية التقليديُّ، قد أصبح عبداً ، فهو يقوم بالفتح في جنوب آسية بلا انقطاع فيقيم إمبراطورياتٍ ، غير أنَّ قسم الشعب الذي يَبقَى في البلد يكون خاصماً لسيِّدٍ كبيرٍ مستبدٍ في الجنوب فيرُغب أن يكون كذلك في الشمال ، ويَدَعُى أنه ذو سلطان مُرادٍ على الرعايا الغالبين كالذى تمَّ له على الرعايا المغلوبين ، وهذا ما يشاهد اليومَ جيداً في ذلك البلد الواسع المسماً البلد الترىُّ الصينيُّ والذى يَحْكُمُ العاهلُ فيه حكماً استبدادياً تقريراً كاف الصين

نفسها ، والذى يُوسع رُقعته بفتحه كلَّ يوم .

ويُعْكِنُ أن يُرَى في تاريخ الصين أيضاً أن الأباطرة^(١) بَعْنُوا جالياتٍ صينيةً إلى بلاد التتر ، وأن هؤلاء الصينيين أصبحوا تترًا وأعداء لدُّوا للصين ، بيَدَ أن هذا لم يَمْنَعْ من حَلْمِهم إلى بلاد التتر روحَ الحكومة الصينية .

وفي الغالب يُطْرَد قسمٌ من الشعب التترى الفاتح ، فيجُلِّب إلى صحاريه روحًا من العبودية كان قد اكتسبها في إقليم الرق^٢ ، ولنا أمثلة كثيرة على ذلك في تاريخ الصين ، وفي تاريخنا القديم أيضًا^(٣) .

وهذا ما جعل خُلُقَ الشعب التترى أو الجيتي مماثلاً لخُلُقِ إمبراطوريات آسية دائمةً ، فالعصا يُسْيِطَرُ على الشعوب في هذه ، وبالسياط الطويلة يُسْيِطَرُ على الشعوب التترية ، وكانت روح أوربة مخالفةً لهذه الطبع ، وما سَمَّته شعوب آسية عِقاًباً في كلِّ زَمْنٍ سَمَّته شعوب أوربة إهانةً^(٤) .

ولما قَضَى التترُ على الإمبراطورية الرومية أقاموا العبودية والاستبداد في البلاد المفتوحة ، ولا فَتَحَ القوط إمبراطورية الرومان فأقاموا الملكية والحرية في كلِّ مكان . ولا أدرى هل حدَثَ روْدِيك المشهور في أطْلَنْطِيَّه ، الذي أُتْنَى فيه كثيراً على اسْكَنْدِينَافِيَّة ، عن ذلك الامتياز الكبير الذي يجب أن يجعل جميعَ الأمم المقيمة بها فوقَ جميع شعوب العالم ، وذلك عن أنهم كانوا مصدرَ حرية أوربة ، أي مصدرٌ ما عند جميع الناس من حريةٍ تقرِيباً .

(١) كالعاهل الخامس من الأسرة الخامسة : فتنى .

(٢) فتح السيت آسية ثلاث مرات ، وطردوا منها ثلاثة مرات ، جوستان ، باب ٢ ، فصل ٣ .

(٣) لا يخالف هذا ، مطلقاً ، ما سأقوله في الفصل ٢٠ من الباب ٢٣ عن طراز تفكير الشعوب الجرمانية حول العصا ، وبهذا يكن من أمر الآلة فإنهم عدوا سلطة الضرب ، أو الضرب المرادي ، إهانة في كل وقت .

وسمى القوطى جُورِنَانْدِيس شمالاً أوربة مصنع الجنس البشري^(١) ، وأفضل أن أسميه مصنع الآلات التي تحطم القيود المطرقة في الجنوب ، ففي الشمال تتألف تلك الأمم الباسلة التي تخرج من بلادها للقضاء على الطغاة والعبيد وتعليم الناس أن الطبيعة إذ جعلتهم متساوين لم يستطع العقل أن يجعلهم تابعين إلا من أجل سعادتهم .

الفصل السادس

سبب طبىعىٌّ جديد ل العبودية آسية و حرية أوربة

رُئيَتْ في آسية إمبراطوريات عظيمة في كل وقت ، ولم تقدر هذه الإمبراطوريات على البقاء في أوربة ، وذلك عن كون آسية التي نعرفها تشتمل على أعظم السهول ، وعن كونها مجرأة بالبحار إلى أقسام صغيرة ، وبما أنها أقرب إلى الجنوب فإن بناءها يحفل بسهولة وتكون الجبال فيها أقل اكتساه بالثلوج ، فتؤلف أنهارها^(٢) الأقل زخراً أصغر الحواجز .

ويجب أن تكون السلطة مستبدة في آسية دائماً ، وذلك لأن العبودية إذا لم تكن متناهية فيها فإن أول ما يقع حدوث قسم لا يمكن طبيعة البلد أن تحتملها . وتصير القسمة الطبيعية في أوربة عن دولة متوسطة الاتساع لا يكون سلطاناً القوانين فيها غير متفق مع حفظ الدولة ، وعلى العكس يكون هذا السلطان من

(١) Humani generis officinam.

(٢) تغور المياه أو تتبخر قبل أن تجتمع أو بعد أن تجتمع .

الملاعنة ما تقع معه هذه الدولة في الانحطاط من غير هذه القوانين فتصبح دون جميع الدول الأخرى .

وهذا ما أوجب خلق الحرية الذي يجعل كل جزء صعباً قهره وإخضاعه لقوة أجنبية ، وذلك بخلاف حاله مع القوانين والمصلحة التجارية .

وعلى العكس تسود آسية روح عبودية لم تتركها قط ، فيتمنى أن تجده في جميع تواريخ هذا البلد عالمة واحدة دالة على نفس حرمة ، ولا تجده فيها غير بطولة العبودية .

الفصل السابع

إفريقيا وأمريكا

ذلك ما أستطيع قوله عن آسية وأوربة ، وتقع إفريقيا في إقليم مماثل لإقليم جنوب آسية ، وهي خاضعة لذات العبودية ، ولا تستطيع أمريكا^(١) ، التي خربت وعمّرت مجدداً من قبل أمم أوربة وإفريقية ، أن تُظهر اليوم سجيتها الخاصة مطلقاً ، ولكن ما نعرفه عن تاريخها القديم يلام مبادئنا كثيراً .

(١) تسمى شعوب أمريكا الصغيرة الهمجية إنديوس براشوس من قبل الإسبان ، فيصعب إخضاعها أكثر مما يصعب إخضاع إمبراطوري المكسيك والبيرو .

الفصل الثامن

عاصمة الإمبراطورية

من نتائج ما تقدم أن مما يهمُ الأميرَ البالغَ العظمةِ أن يُحسِن اختيارَ عاصمةِ إمبراطوريته ، فمن يضعها في الجنوب يتحقّقُ به خطرُ إضاعة الشمال ، ومن يضعها في الشمال يُنهيُّ عليه حفظُ الجنوب ، ولا أتكلم عن الأحوال الخاصة ، فللميكانيكا ملامساتها التي تُغيّرُ أو تُقفِّي معلوماتِ النظرية في الغالب ، وللسياحة ملامساتها أيضًا .

الباب التاسع عشر صلة القوانين بطبيعة الأرض

الفصل الأول

كيف تؤثر طبيعة الأرض في القوانين

من الطبيعي أن تؤدي جودة الأراضين في بلد إلى الخصوص ، فأهل الأرياف الذين يؤلفُ منهم فريق الشعب المهم ليسوا كثيرون الغير على حريتهم ، وذلك عن كثرة اشتغالٍ وكثرة انهمالٍ في شؤونهم الخاصة ، وذلك لأن الأرياف الطاغفة أرضاً تخشى السلب وتخشى الجيش ، قال شيشرون في أتيكوس^(١) : « من يؤلف الفريق الصالح ؟ أ رجال التجارة والأرياف الذين ، إذا لم تتصور معارضتهم للملكية ، نرى تساوي جميع الحكومات عندهم ، ومن ثم هدوءهم ؟ ».

وهكذا توجد حكومة الفرد في البلدان الخصيبة غالباً ، وتوجد حكومة الجماعة في البلدان غير الخصيبة ، وهذا ما يكون معاوضةً أحياناً .

وأدَّت جُدُوبه أرض الآتيك إلى قيام حكومة شعبية فيها ، وأدى خصبُ أرض إسپارطة إلى قيام حكومة أристocratie ، وذلك لأنَّه لم يُرِدْ قيام حكومة فردٍ في

(١) باب ٧ (٧) .

بلاد اليونان في ذلك الحين ، والواقع أن الحكومة الأристقراطية أكثر صلةً بحكومة الفرد ، وقال پلوتارك^(١) : « أُطْفَلَتِ الْفَتْنَةُ السِّيَلُوْنِيَّةُ فِي أَثِينَةَ فَمَاتَتِ الْمَدِيْنَةُ إِلَى اخْتِلَافِهَا الْقَدِيمَةِ وَانْقَسَمَتِ إِلَى أَحْزَابٍ بِعَدْدِ أَنْوَاعِ الْأَرَضِينِ فِي بَلَادِ الْأَتِيْكِ ، وَكَانَ أَهْلُ الْجَبَلِ يَرِيدُونَ حُكْمَوَةَ الشَّعْبِيَّةِ بِكُلِّ وَسِيلَةٍ ، وَكَانَ أَهْلُ السَّهْلِ يَطْلُبُونَ حُكْمَوَةَ الْأَعْيَانِ ، وَكَانَ أَهْلُ السَّاحِلِ يَقُولُونَ بِحُكْمَوَةٍ مُخْتَلِطَةٍ مِنَ الْاثْتَيْنِ » .

الفصل الثاني

مواصلة الموضع نفسه

و تلك البلادُ الخصيصة سهول لا يمكن فيها منازعةُ الأقوى شيئاً ، ولذا يُخْضَع له ، وهو إذا ما خُضِع له لا تعود روح الحرية إلى حيث كانت ، فأموال الأريفات رهن الولاء ، غير أنه يمكن في البلاد الجبلية أن يُحْفَظَ ما يُحَازَ ، ولا يكون ما يُحَازَ في يُحْفَظُ غير قليل ، وتكون الحرية ، أي الحكومة التي يتمتع بها ، هي المتراء الوحيد الذي يستحق أن يدافع عنه ، وهي تسود في البلاد الجبلية الصعبة ، إذن ، أكثر ما في البلاد التي يلوح أن الطبيعة أوسع سخاء عليها .

ويحافظ الجبليون على حُكْمَوَةٍ أَكْثَرَ اعْتِدَالًا لِأَنَّهُمْ أَقْلَعُ عُرْضَةً لِلْفَتْحِ ، وَيَسْهُلُ عَلَيْهِم الدِّفاعُ عَنْ أَنْفُسِهِمْ ، وَتَصْبُحُ مَهاجِمَهُمْ ، وَتَجْمَعُ الْعَدَدُ وَالْمِيرَ وَتُوجَهُ ضِدَّهُم بِنَفَقَاتٍ عَظِيمَةٍ ، وَلَا يُجْهَزُ الْبَلَدُ بِهَا مَطْلَقاً ، ولذا تكون محاربتهم أَكْثَرَ صعوبةً ، ويكون الإقدام عليها أَعْظَمَ خَطَراً ، وتكون جميع القوانين التي تُوضع في سبيل سلامته الشعب أقل نزوماً .

(١) حياة سولون ، فصل ٨ .

الفصل الثالث

أىُّ الْبَلَادُ أَكْثَرُ زَرْعًا

لا تزرع البلاد بسبب خصوبتها ، بل بسبب حريتها ، وإذا ما قسمت الأرض بالفكر فإن من دواعي الخيرة أن ترى في معظم الأوقات صغار في أكثر أقسامها خصباً ، وشعوب عظيمة في أقسام أرض تفنن بكل شيء كايلوح . ومن الطبيعي أن يهجر شعب بلداً سيئاً للبحث عما هو أحسن منه ، لأن يهجر بلداً طيباً للبحث عن بلداً أسوأ منه ، ويوجه معظم الغزوات ، إذن ، إلى البلدان التي صنعتها الطبيعة لتكون سعيدة ، وبما أنه لا يوجد ما يقرب من التحرير كالغزو فإن أحسن البلدان هي التي تكون خالية من السكان غالباً ، وذلك على حين يكون أفعى بلاد الشمال معموراً دائماً عن سبب عدم صلاحه للسكنى تقريراً :

ويرى بما يقصه المؤرخون علينا من أبناء انتقال شعوب انكليزية^١ إلى ضفاف الدانوب أن هذا لم يكن فتحاً قط ، بل ارتحالاً إلى أراضين مهجورة فقط .

وكانت هذه الأقاليم السعيدة قد خلت من السكان بارتفاعات أخرى إذن ، ولا نعرف الأمور الفاجعة التي حدثت هناك .

قال أرسسطو^(١) : « تدل آثار كثيرة على أن سردينية مستعمرة يونانية ، وقد كانت باللغة الغنّى فيما مضى ، وقد أنعم عليها بقوانين أربسته الذي أثني على ولعه

(١) أو الذي ألف كتاب الميرابيليوس .

بالزراعة كثيراً ، غير أنها انحطت بعد ذلك كثيراً ، وذلك لأن القرطاجيين أصبحوا سادتها فقضوا فيها على كلّ ما يمكن أن يجعلها صالحة لغذاء النساء وحظروا الزراعة معاقبين بالموت كلّ من يحرث أرضاً فيها » ، ولم تصلح سردينية منذ زمن أسطو قطّ ، وهي لا تزال غير مجددة في الوقت الحاضر .

ولم يمكن إحياء ما خربه أكابر التراث وأصغرهم من أكثر أقسام فارس وتركية وروسية وبولونية اعتدالاً .

الفصل الرابع

نتائج جديدة لخصب البلد وجذوبته

جذوبية الأرضين تجعل الناس ماهرين زاهدين جلداً على العمل أنجاداً صالحين للحرب ، فيجب أن يحصلوا على ما تضمن الأرض به عليهم ، وينعم خصب البلد ، مع يسرٍ ، بنعمومةٍ ويعوض الحب لحفظ الحياة .

وما لوحظ أن كتائب المانية التي تجتمع في أماكن يكون الفلاحون أغنياء فيها ، كما في سكسونية ، ليست نافعة كالكتائب الأخرى ، فيمكن القوانين العسكرية أن تلافى هذا المخدر بنظامٍ شديد .

الفصل الخامس

شعوب الجزر

شعوب الجزر أكثر من شعوب اليابسة ميلاً إلى الحرية ، والجزر قليلة

الاتساع^(١) عادةً ، ولا يُمْكِن قسماً من الشعب فيها أن يستخدم لاضطهاد القسم الآخر ، والبحر يفصلها عن الإمبراطوريات الكبرى ، ولا يستطيع الطغيان أن يَبْسُط يده هنالك ، ويُوقَفُ السائحون بالبحر ، ولا يُشتمل على أهل الجزر بالفتح ، وهم يَحْفَظُون قوانينهم بسهولة .

الفصل الثامن

البلاد التي كُوِّنت بصنع الناس

تَدْعُو الْبَلَادُ ، التي جعلها صُنْعُ الناس صالحَةً لِلسُّكُنِ والتي تحتاج إلى مثل هذا الصُّنْعِ لِبِقَائِمَا ، حُكْمَةً مُعْتَدَلةً إِلَيْهَا ، وَيُوجَدُ ثَلَاثَةُ بَلَادٍ مِنْ هَذَا النَّوْعِ مَبْدَئِيًّا ، وَهِيَ : الْوَلَايَاتُ الْجَمِيلَاتُ فِي الْصِّينِ : كِيَانُغُ نَانْ وَشِكِيَانُغُ ، وَمَصْرُ ، وَهُولَنْدَةُ .

ولم يكن أباطرة الصين السابقون فاتحين قَطُّ ، وكان أولَ شَيْءٍ صنعوه ليتوسّعوا هو أكثُرُ مَا دَلَّ عَلَى حُكْمِهِمْ ، فقد رُئِيَ خروجُ ولايتي الإمبراطورية اللتين هُما أَجَلُّ مَا فِيهَا مِنْ تَحْتِ الْمَاءِ ، وقد صُنِعْتُمَا مِنْ قِبَلِ النَّاسِ ، وما تَنْصَفُ بِهِ تَانِكُ الْوَلَايَاتُ مِنْ خِصْبٍ يَتَعَدَّ بِيَاهُ أَلْقَى فِي أُورَبَةِ مَا يَدُورُ فِيهَا مِنَ الْأَفْكَارِ عَنْ سَعَادَةِ تَلْكَ الْبُقْعَةِ الْوَاسِعَةِ ، بَيْدَأَنَّ الْعِنَيَّةَ الْمُسْتَمِرَةَ الضروريَّةَ لِضَمَانِ قَسْمٍ عَظِيمٍ مِنَ الإِمْپَراَطُورِيَّةِ كَذَلِكَ الْقَسْمُ مِنَ الْخَرَابِ كَانَ تَقْتَضِيَ أَخْلَاقَ شَعْبٍ حَكِيمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَخْلَاقِ شَعْبِ شَهْوَانِيٍّ ، وَكَانَتْ تَقْتَضِي سُلْطَانًا شَرِعيًّا لِعَاهَلٍ أَكْثَرَ

(١) تخالف اليابان هذا باتساعها وعبيديتها .

من سلطانٍ استبداديٍّ لطاغية ، وكان يجب أن تكون السلطة هنالك معتدلةً كما كان الأمر في مصر قديماً ، وكان يجب أن تكون السلطة هنالك معتدلةً كما هي في هولندة ، وأن تكون الطبيعة قد صُنعت للعناية بها ، لا لترك للبلاد أو الهوى . وهكذا اضطرَّ مشرعوا الصين الأولون إلى وضع قوانينٍ صالحةٍ جداً ، وأضطربتْ الحكومة إلى اتباعها في الغالب ، وذلك على الرغم من إقليم الصين الذي يُجْنِحُ فيه إلى الطاعة الدّنيّة بحكم الطبيعة ، وعلى الرغم من القبائح التي تلزم مَدَى الإمبراطورية الواسعَ جداً .

الفصل السادس

أعمال الناس

جعل الناسُ الأرضَ أَكثَرَ صلاحاً لسكنائهم بما يذلوه من عناءٍ وما وضعوه من قوانينٍ صالحةٍ ، ونَزَّلَ جَرْيَى آثارِ حيث كانت بحيراتٌ ومناقعٌ ، وهذا خيرٌ لم تصنعه الطبيعة قطُّ ، ولكن الطبيعة تعهدتْ ، ولما كان الفُرسُ^(١) سادةً آسيةً أباحوا لمن يجلبُ ماءً من اليَنْبُوعِ إلى محلٍ لم يُسقَ قبلُ مطلقاً أن يتمتع به مدةً خمسة أجيال ، وبما أنه يخرجُ من جبل طوروسَ جداولٌ كثيرةٌ فإنهم لم يضنوا بأية نفقةٍ بجلب ماء منه ، واليوم يُرى الماء في حقوله وحدائقه من غير أن يعرف مأثاره . وهكذا تحدث الأم المخربة أضراراً تدوم أَكثَرَ من دوامها ، كأنَّ الأم الماهرة تَصْنَعُ من الخيرات ما لا يزول بزوتها .

(١) بوليب ، باب ١٠ ، فصل ٢٥ .

الفصل الثامن

نسبة القوانين العامة

للقوانين صلة عظيمة جداً بالوجه الذي تناول به الأمم عيشها ، ولا بد من مجموعة قوانين أكثر اتساعاً لشعب كثيف بالتجارة والبحر مما لشعب يكتفى بزراعة أرضيه ، ولا بد لهذا من قوانين أعظم مما لشعب يعيش من مواشييه ، ولا بد لهذا الأخير من قوانين أعظم مما لشعب يعيش من صيده .

الفصل التاسع

أرض أمريكا

نشأ وجود كثير من الأمم المتواحشة في أمريكا عن كون أرضاً تُنتج ثمرات كثيرةً من تلقاء نفسها إنتاجاً يمكن العيش منه ، وإذا ما زرع النساء قطعة أرض حول الكوخ هنالك كانت النرة أول ما ينبت ، و يؤدي صيد البر والبحر إلى جعل الناس هنالك في رخاء ، ثم إن السوأيم ، كالقر والجومايس إلخ . ، تتکاثر أكثر من الضوارى ، والضوارى هي صاحبة السلطان في إفريقيا على الدوام .

ولا أعتقد أن أوربة تتمتع بجميع هذه المنافع إذا ما أهملت أرضاً ، فلا ينبت فيها غير الغاب والبلوط وغيرها من الأشجار القيمة .

الفصل العاشر

عدد الناس من حيث الوجه الذي ينالون به غذائهم

إذا كانت الأُمّ لاتزرع الأرضين بدأَت نسبة عدد الناس فيها كَا يأتي :
 وذلك بما أن غلَة الأرض البائرة تكون على نسبة غلة الأرض العامرة فإن عدد الهمَج في بلاد يكون على نسبة الزرَاع في بلاد آخر ، وإذا كان الشعب الذي يتعمد الأرضين يتعمد الصناعات أيضاً فإن هذا يتبع نسبياً تحتاج إلى كثير من التفصيل .
 ولا يستطيع أولئك أن يؤلفوا أمةً عظيمة ، فإذا كانوا رعاةً احتاجوا إلى بلد كبير ليُمكِّنهم أن يعيشوا ضمن عدد معين ، وإذا كانوا صيادين ظهر عددُهم قليلاً أيضاً وألفوا أمةً أصغرَ من تلك لتعيش .
 ويكون بلدُهم مملوءاً غالباً عادةً ، وبما أن الناس لا يحصلون بحarian للمياه فيه فإنه يكون مملوءاً منافع حيث ينزل كل قطيعٍ ويؤلفُ أمةً صغيرة .

الفصل الحادي عشر

الشعوبُ الوحشية والشعوبُ البربرية

الفارقُ بين الشعوب الوحشية والشعوب البربرية هو أن الأولى أُمّ صغيرة مُفرقة لا يستطيع بعضها أن ينضم إلى بعض لأسباب خاصة وأن البربرية أُمّ صغيرة ، عادةً ، قادرةً على الاجتماع ، وتكون الأولى شعوباً صائدة عادةً وتكون الثانية

شعوباً راعية، ويرى هذا جيداً في شمال آسية، وذلك أن شعوب سيرية لا تستطيع أن تعيش جملة لأنها لا تستطيع تعذية نفسها، وأن التر يمكنهم أن يعيشوا جملة في زمن معين لإمكان اجتماع مواشיהם في زمن معين، وينكِّن جميع العشائر أن يجتمع بعضها إلى بعض إذن، وهذا يقع إذا ما أخضم رئيس رؤساء آخرين كثرين، ويجب بعد ذلك أن تأتي واحداً من أمرئين: أن ينفصل بعضها عن بعض، أو أن تنطلق للقيام بفتح عظيم في إمبراطورية بالجنوب.

الفصل الثالث عشر

حقوق الأمم لدى الشعوب التي لاتزرع الأرضين مطلقاً

بما أن هذه الشعوب لا تعيش في أرض محدودة محصورة فإنه يوجد بينها الكثير من عوامل النزاع، فهي تتنافس على الأرض البائرة كما يتنازع مواطنونا المواريث بيننا، وهكذا تجد فرصة كثيرة للحرب في سبيل صيد البر والبحر وطعام الأنعام وخطف العبيد، وبما أنه ليس عندها أرض مطلقاً فإن لديها من الأمور الكثيرة ما ينظم وفق حقوق الأمم بنسبة ما عندها من الأمور القليلة التي يُقضى فيها وفق الحقوق المدنية.

الفصل الثالث عشر

القوانين المدنية لدى الشعوب

التي لا تردع الأرضين مطلقاً

تقسيمُ الأرضين هو الذي يجسمُ القانونَ المدنيَّ مبدئياً ، ولا يكون غيرُ القليل من القوانين المدنية لدى الأمم التي لا تقوم بهذا التقسيم .
ويمكن تسمية نظم هذه الشعوب بالعادات أكثرَ مما بالقوانين .

ويتمتع الشیوخ في مثل هذه الأمم بسلطانٍ كبير عن ذكرٍ للأمور الماضية ،
ولا يمكن أن يماز هنالك بالأموال ، بل بالعمل والنصائح .

وتتجول هذه الشعوب وتتفرق في المراعي أو في الغابات ، ولا يكون الزواج مضموناً هنالك كما هو عندنا حيث يستقر بالمنزل وحيث ترتبط المرأة في بيت ،
ويمكن هذه الشعوب أن تغير النساء بسهولة إذن ، وأن يكون لها نساء كثيرة وأن يختلط بعضها بعضٍ من غير تمييز كالأنعام .

ولا يمكن الشعوب الراعية أن تنفصل عن قطاعها التي يقوم عليها عيشها ،
وكذلك لا تستطيع أن تنفصل عن نسائها اللائي يعنين بها ، ويجب أن يسير جميع هذا معًا إذن ، وهي كلها عاشت عادةً في السهول الكبرى حيث تقل الواقع الحصينة المركبة أصبح نساؤها وأولادها وأنعامها فريسة أعدائها .

وتنstem قوانينها تقسيم الفنائِم ، وتنتبه انتباها خاصاً إلى السرقات كقوانيننا السالية .

الفصل الرابع عشر
الحالُ السياسيُّ للشعوبِ التَّي
لَا تَزْرَعُ الأَرْضَ مطلقاً

تتمتع هذه الشعوب بحرية عظيمة ، وذلك بما أنها لا تزرع الأراضين مطلقاً فإنها لا ترتبط فيها مطلقاً ، فهي جوالة دوارة ، وإذا ما أراد رئيسٌ أن ينزع منها حريتها ذهبت للبحث عنها لدى آخر في أول الأمر ، أو انتزعت في الغاب لتعيش مع أسرتها فيها ، وتبُلُغ حرية الإنسان عند هذه الشعوب من الاتساع البالغ ما تجده معه حرية ابن الوطن بحكم الضرورة .

الفصل الخامس عشر
الشعوبُ التَّي تعرِفُ استعمالَ النقدِ

غَرِيقٌ أَرِيسْتِيپُ فَعَامَ وَبَلَغَ الشَّاطِئَ وَرَأَى رَسْمَ أَشْكَالٍ هَنْدَسِيَّةَ عَلَى الرَّمْلِ ، وَكَادَ يَطِيرُ لَبَّهُ فَرَحًا لِمَا أَبْصَرَ مِنْ وَصْولِهِ إِلَى شَعْبٍ إِغْرِيقِيٍّ ، لَا إِلَى شَعْبٍ مِنَ الْبَرَابِرَةِ .

كُونُوا وَحْدَكُمْ وَفِدُوا عَلَى شَعْبٍ مَجْهُولٍ نَتْيَاجَةً حَادِثَةً ، إِذَا مَا أَبْصَرْتُمْ قَطْعَةً مِنَ النَّقْودِ فَاعْلُمُوا أَنَّكُمْ اتَّهَيْتُمْ إِلَى أَمَّةٍ مَتَمَدَّنَةٍ .
 وَتَسْتَلزمُ زَرَاعَةُ الأَرْضِينَ اسْتِعْمَالَ النَّقْدِ ، وَتَفْتَرَضُ هَذِهِ الزَّرَاعَةُ كَثِيرًا مِنْ

الصّناعات والمعارف ، وما يُرى دائمًا سير الصّناعات والمعارف والاحتياجات على قَدَم المساواة ، ويؤدي جميع هذا إلى اتخاذ علامة لِقيمة .
وقد أوجبت السُّيُول والحرائق اكتشافنا وجود معدن ضِمنَ الأَرَضِين^(١) ، وهي لَمَّا فُصِّلت عنها مرَّةً سُهُل استعمالها .

الفصل السادس عشر

القوانين المدنية لدى الشعوب التي لا تَعْرِف استعمال النقد مطلقاً

إذا لم يستعمل شعبٌ نقداً لم يُعرَف عنده غير المظالم التي تصدر عن الطغيان ، وهنالك يتَّحد الضعفاء دفاعاً عن أنفسهم تجاه الطغيان ، وهنالك لا يوجد غير تدابير سياسية فقط ، ولكن الشعب إذا ما قال بالنقد كان عُرضة للمظالم التي تنشأ عن الحياة ، ومن الممكن ممارسة هذه المظالم على ألف وجه ، ولذا تقضي الضرورة بوضع قوانين مدنية صالحة ، وتأتي هذه القوانين مع الوسائل الجديدة ومختلف أساليب الخبر .

وإذا كانت البلاد لا تَعْرِف النقد مطلقاً لم يختطف الغاصب غير أشياء ، والأشياء لا تتشابه أبداً ، وإذا كانت البلاد تَعْرِف النقد خَطَف الغاصب رموزاً ، والرموز تتشابه دائمًا ، ولا يمكن كتم شيء في البلاد الأولى ، وذلك لأن الغاصب يحمل معه أدلة جُرمِه ، وليس هذا ما يقع في البلاد الأخرى .

(١) وهذا يروى لنا ديودرس [باب ٥ ، فصل ٣٥] أن الرعاة وجدوا الذهب في جبال البرانس .

الفصل السابعة عشر

القوانين السياسية لدى الشعوب التي لا تستعمل النقد مطلقاً

والذى يَضْمِن أَعْظَم نَصِيبٍ مِن الحرية للشعوب التي لا تزرع أَرْضَين مطلقاً هو أنها لا تَعْرِف النقد ، ولا يمكن ثمراتِ صيد البر أو البحر أو ثمراتِ القطاع أن تجتمع بِمُقْدَارٍ كَبِيرٍ كافٍ ولا أن تُحْفَظَ حفظاً كافياً يُغْرِي الرجلُ معه مَن سواه ، مع أنه إذا وُجِدَت رموزُ ثَرَوَاتٍ أَمْكِن جَمْعُ هذه الرموز وتوزيعها على من يُرَاد .

ولكلّ واحدٍ في الشعوب التي ليس لها نقدٌ مطلقاً قليلٌ احتياجات ، وهو يُفضِّلها بسهولة وعلى التساوى ، وتكون المساواة أمراً ضروريّاً إذن ، ولا يكون رؤساؤها مستبدّين أبداً .

الفصل الثامن عشر

قوهُ الخرافه

إذا كان ما تَقْصُه كُتب الرحلات صحيحـاً نَقْض ذلك نظامُ شعبٍ في لوِيزِيانة اسمه ناتـشـ، فـريـئـيس^(١) هذا الشعب يتصرف في أموال جميع رعاياه ويتحمل هؤلاء على العمل وفق هواه ، وهم لا يَضْنُون عليه برأـهم ، فهو مـثـلـ العـاهـلـ ، وإذا ما ولـدـ

(١) رسائل العبرة ، المجموعة العشرون .

ولِئِ العَهْدِ وُهِبَ لِهِ جَمِيعُ الْأَوْلَادِ الرُّضُّعَ لِيَخْدِمُوهُ مَدَى حَيَاةِهِ، فَتَرَوْنَ فِيهِ سِيرُ وُسْطِيَّسَ الْأَكْبَرِ، وَيُعَامِلُ هَذَا الرَّئِيسُ فِي كُوكَهِ بِهِرَاسِمَ كَالَّتِي تُصْنَعُ لِعَاهِلِ الْيَابَانِ أَوْ عَاهِلِ الْصِّينِ.

فَالْأَوْهَامُ الْخَرَافِيَّةُ أَرْفَعُ مِنْ جَمِيعِ الْأَوْهَامِ، وَبِرَاهِينُهَا أَسْنَى مِنْ جَمِيعِ الْبَرَاهِينِ، وَهَكُذا إِنَّ هَذَا الشَّعْبَ يَعْرِفُ الْإِسْتِبْدَادَ وَإِنْ كَانَ الشَّعُوبُ الْوَحْشِيَّةُ لَا تَعْرِفُهُ مَطْلَقًا بِطَبِيعَةِ الْحَالِ، وَتَعْبُدُ هَذِهِ الشَّعُوبُ الشَّمْسَ، وَإِذَا كَانَ رَئِيسُهَا لَا يَتَصَوَّرُ أَنَّهُ أَخْوَ الشَّمْسِ لَمْ يَجِدْ فِي نَفْسِهِ غَيْرَ كَائِنِ مُسْكِنَ مِثْلِهِ، (أَيْ مِثْلُ هَذِهِ الشَّعُوبِ) .

الفصل التاسع عشر

حريةُ الْعَربِ وَعِبُودِيَّةِ التَّرَ

الْعَربُ وَالْتَّرَ مِنْ شَعُوبِ الرُّعَاةِ، وَتُطَبِّقُ الْأَحْوَالُ الْعَامَّةُ الَّتِي تَكَلَّمُنَا عَنْهَا عَلَى الْعَربِ، فَهُمْ أَحْرَارٌ، وَذَلِكَ عَلَى حِينِ يَوْجِدُ التَّرَ (الَّذِينَ هُمْ أَغْرَبُ شَعُوبَ الْأَرْضِ) فِي الْعِبُودِيَّةِ السِّيَاسِيَّةِ^(١)، وَكَنْتُ قَدْ ذَكَرْتُ^(٢) بَعْضَ الْأَسْبَابِ لِهَذِهِ الظَّاهِرَةِ الْآخِيَّةِ، وَإِلَيْكَ أَسْبَابًا جَدِيدَةً هُنَّ، وَهِيَ :

لَيْسَ لَهُمْ مُدْنٌ مَطْلَقًا، وَلَيْسَ لَهُمْ غَابٌ مَطْلَقًا، وَلِدِيْهِمْ قَلِيلٌ مَنَاقِعٌ، وَتَكُونُ أَنْهَارُهُمْ جَامِدَةً دَائِمًا تَقْرِيبًا، وَيَسْكُنُونَ سَهْلًا وَاسِعًا، وَعِنْهُمْ مَرَاعِيٌّ وَقِطَاعٌ، أَيْ مَتَاعٌ، غَيْرَ أَنَّهُ لِيُسْعَنُهُمْ أَيْ نَوْعٍ مِنْ مَرَاكِزِ الرَّجُوعِ وَالدِّفَاعِ،

(١) إِذَا مَا نُودِي بِخَانِ هَنْفَ الشَّعْبِ : « لِيَكُنْ كَلَامُهُ خَادِمًا لِهِ كَالْحَسَامِ ! ». .

(٢) بَابُ ١٧ ، فَصْلُ ٥ .

فإذا ما غلب خان قطع رأسه^(١) من فوره ، وعميل أولاده على هذا النط ، وصار جميع رعاياه ملكاً للغالب ، ولا يحكم عليهم برقٌ مدنىٌ ، ويصبحون عبئاً على أمة بسيطة ليس لديها أرضاً ضخماً لترزيعه ولا تحتاج إلى أية خدمة منزلية ، وهم يزيدون الأمة إذن ، ولكن مع إدراك ضرورة الجري على الرق السياسي بدلاً من الرق المدنى . الواقع أنه لا يمكن الأمة أن تكون حرة على العموم في بلد يحترب فيه مختلف العشائر باستمرار ويغلب بعضها على بعض بلا انقطاع ، في بلدٍ يُسقِّرُ فيه قتل الرئيس داعماً عن تقويض الهيئة السياسية لكل شعبٍ مغلوبٍ ، وذلك لأنك لا تجد فريقاً لم يُفهم عددة مرات .

ويكن الشعوب المتموّلة أن تحافظ على شيء من الحرية إذا كانت من الوضع ما يسمح لها بعقد معااهداتٍ بعد انتكاساتها ، ولكن التتر العاطلين من مراكز الدفاع دائماً لا يستطيعون وضع شروطٍ إذا ما غلبوا مرّةً .

وقد قلت في الفصل الثاني إن أهل السهول للمزروعه لم يكونوا أحراًأً قط ، ومن الأحوال ما يجعل التتر الساكنين أرضًا بائرةً في مثل هذا الوضع .

الفصل العشرون

حقوق الأم لدى التتر

يظهر التتر ودّاء لطفاء فيما بينهم ، ويظهرون فاتحين قساةً إلى الغاية ، فيضرّبون رقاب السكان فيما يستولون عليه من المدن ، وهم يرون من الصّفح .

(١) وهكذا لا نعجب من قتل مرويس جميع الأماء نسباً عند ما أصبح سيد أصفهان .

عنهم إذا باعوهم أو ورّعوهم بين جنودهم ، وقد خرّبوا آسية من الهند حتى البحر المتوسط ، وظلَّ البلد الذي يتألف منه شرقُ فارسَ من الصحراء .

وإليك ما يلوحُ لـ أنه أدى إلى مثل حقوق الأُمّ ، وذلك أن هذه الشعوب لم تكن ذات مدنٍ مطلقاً ، ويقعُ جميعُ حرو بها بسرعةٍ وصوْلَةٍ ، وهم إذا ما أملأوا النصرَ حارِبوا ، وهم إذا لم يأْمُلُوا النصرَ زادوا جيشَ الأَكْثَر قوَّةً ، وهم كانوا يجِدُون ، بمثل هذه العادات ، أنَّ ما ينافض حقوقَ أُمّهم أنْ تَقْفَ زحفَهم مدينةً غيرَ قادرة على مقاومتهم ، وهم كانوا لا يَعْدُون المدن جماعةً من السكان ، بل أَما كن صالحة للفرار من سلطانهم ، وهم لم يكن عندهم من الفنِّ ما يحاصرونها به ، فيلاقون كثيراً من حصارها ، ثم ينتقمون بالدمِ إِمَّا كان قد أُرِيقَ منهم .

الفصل الحادي والعشرون قانون التر المدنىٌ

قال الأَبُ دُوهالد إن آخرَ الذِّكور لدى التر هو الذي يَرِث دَائِماً ، وذلك لأنَّ الأَكْبَرَ سِنَّاً كُلَا بَلَغُوا حَالاً يُسْتَطِيعُونَ بِهَا قضاء حِيَاةٍ رِعَايَةٍ خَرَجُوا من المنزل مع عدِّيَّ من الأَنْعَامِ يأخذونها من أَيْمَنِهِمْ وذَهَبُوا لِتَكُونَ مَسْكُنَ جَدِيدٍ ، ولِذَلِكَ يكون آخرَ الذِّكور الذي يَبْقَى في المنزل مع أَيْمَنهِ وارثاً طَبِيعِيًّا .

وقد أُخْبِرْتُ بأنَّ مثل هذه العادة كانت مَرْعِيَّةً في بعض مدِيريات إنكلترة ، وهي لا تزال موجودةً في دُوكِيَّة رُوهان من بُرْيَاتِيَّة حيثُ تُرَى مَرْعِيَّةً لدى العَوَامِ ، ولا رَيْبٌ في أنَّ هذا قانونٌ رِعَايَى صدر عن شعبٍ بُرْيَاتِيٍّ صغيرٍ أو

أَتَى بِهِ شُعْبُ جِرْمَانِيٌّ ، وَيُرُوَى عَنْ قِصَرَ وَتَاسِيتَ كَوْنُ هُؤُلَاءِ الْقَوْمَ الْآخِرِينَ كَانُوا يَزْرَعُونَ الْأَرْضَيْنَ قَلِيلًاً .

الفصل الثاني والعشرون

قانون مدنى لدى الشعوب الجرمانية

أُوضِحَ هَنَا كَيْفَ أَنَّ هَذَا النَّصَّ الْخَاصُّ مِنَ الْقَانُونِ السَّالِيِّ ، وَهُوَ الَّذِي يُدْعَى الْقَانُونَ السَّالِيِّ عَادَةً ، صَادِرٌ عَنْ نُظُمِ شَعْبٍ كَانَ لَا يَسْرُعُ الْأَرْضَيْنَ مَطْلَقًا ، أَوْ كَانَ يَزْرِعُهَا قَلِيلًاً .

وَيَقْضِي الْقَانُونُ السَّالِيِّ^(١) بِأَنَّ يَرِثَ الْذَّكُورُ الْأَرْضَ السَّالِيَّةَ ضِرَارًا بِالْإِنَاثِ إِذَا مَا تَرَكَ الرَّجُلُ أُولَادًا .

وَعَلَى مَنْ يَوْدُّ أَنْ يَعْرِفَ مَا هِيَ الْأَرْضُونَ السَّالِيَّةُ أَنْ يَبْحَثَ عَنِ الْأَمْلاَكِ أَوْ التَّصْرِيفِ فِي الْأَرْضَيْنِ لَدِيِّ الْفَرَنْجِ قَبْلِ خَرْوْجِهِمْ مِنْ جِرْمَانِيَّةِ .

لَقَدْ أَجَادَ مُسِيُّو إِشَارَدُ فِي إِثْبَاتِهِ أَنَّ كَلِمةَ السَّالِيِّ تَأْتِي مِنْ كَلِمةَ « سَالَةَ » ، أَى الْبَيْتِ ، وَهَكَذَا كَانَتِ الْأَرْضُ السَّالِيَّةُ أَرْضَ الْبَيْتِ ، وَأَتَقْدَمَ فَأَدْرَسَ مَا ذَا كَانَ الْبَيْتُ وَأَرْضُ الْبَيْتِ لَدِيِّ الْجِرْمَانِ .

قَالَ تَاسِيتَ^(٢) : « هُمْ لَا يَسْكُنُونَ الْمَدَنَ مَطْلَقًا ، وَهُمْ لَا يُنْكِنُ أَنْ يَخْتَمِلُوا

(١) باب ٦٢ .

Nillas Germanorum populis urbes habitari satis notum est, ne pati quidem (٢) inter se juntas sedes. Colunt discreti ac diversi, ut fons, ut campus, ut nemus placuit. Vicos locant, non in nostrum morem connexis et cohaerentibus aedificiis: suam quisque demum spatio circumdat. De moribus germ. فصل ١٦ .

تماسًّا منازلهم ، فكلٌّ يترك حَوْلَ منزله أرضاً صغيرةً أو مِساحَةً قصيرةً مُسَوَّرةً أو مُسَيَّحةً » ، والصوابُ ما قاله تاسيت ، وذلك لأنَّ كثيراً من قوانين البراءة المجموعة^(١) ذو أحكام مختلفة ضدَّ من كانوا يَهْدِمُونَ هذا السُّورُ أو كانوا يقتلونَه في المنزلِ ذاتَه .

ويرزوِي لنا تاسيتُ وقيصرُ أنَّ ما كانَ إِجْرِيًّا مانِ يزروعُونَه من أَرْضِينَ لم يُعطَوه إِلَّا لعامٍ واحدٍ ، ثم يعودُ عاماً ، ولم يكنَ عندَهم من التَّرَاثِ غَيْرَ المِنْزَلِ وقطعة أَرْضٍ ضمنَ سُورِ الْبَيْتِ^(٢) ، وهذا هو التَّرَاثُ الْخَاصُّ الَّذِي كانَ مِنْ حَقِّ الذِّكْرِ ، ولم يَكونَ منْ حَقِّ الْإِنَاثِ بِالْحَقِيقَةِ ، وَالْإِنَاثُ كُنَّ يَنْتَقِلُنَّ إِلَى بَيْتٍ آخَرَ ؟ إذَنْ ، كانتَ الأَرْضُ السَّالِيَّةُ ذَلِكَ السُّورُ التَّابِعُ لِمِنْزَلِ الْجَرْمَانِيِّ ، وكانَ الْمِلْكُ الْوَحِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ ، وقد مَلَكَ الفَرَّاجُ أَمْلَاكًا جَدِيدَةَ بَعْدَ الفَتْحِ وَدَأَمُوا عَلَى تَسْمِيَّةِ أَرْضِينَ سَالِيَّةٍ .

ولما كانَ الفَرَّاجُ يعيشُونَ فِي جِرْمَانِيَّةٍ كَانَتْ أَمْوَالُهُمْ مِنْ العِبَدِ وَالْقِطَاعِ وَالْخَيلِ وَالسَّلاحِ إلَّيْخَ . ، وَكَانَ مِنَ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يُعْطَى الْأَوْلَادُ الذِّكْرُ مَا يَجِدُ أَنْ يَسْكُنُوهُ مِنْ مِنْزِلٍ وَمِنْ عَرْصَةٍ صَغِيرَةٍ مَتَّصِلَةٍ بِهِ ، وَلَكِنْ لَمَّا نَالَ الْفَرَّاجُ أَرْضِينَ كَبِيرَةً بَعْدَ الفَتْحِ وُجِدَّ مِنَ الْجُنُوزِ أَلَّا يَكُونَ لِلْبَنَاتِ وَأَوْلَادِهِنَّ نَصِيبٌ فِيهَا ، فَانْتَهَلُوا عَادَةً تُبَيِّحُ لِلْأَبِ أَنْ يَدْعُوَ ابْنَتَهُ وَأَوْلَادَ ابْنَتِهِ إِلَى ذَلِكَ ، وَأَسْكَنَتِ الْقَانُونُ وَوَجَبَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَنْوَاعُ مِنَ الدَّعَوَاتِ عَامَةً مَا جُعِلَ مِنْهَا صِيَغَةً^(٣) .

(١) قانون الألمان ٢ فصل ١٠ ، وقانون البافاريين ، فصل ١٠ : ١ و ٢ .

(٢) كانَ هَذَا السُّورُ يُدْعَى curtis ، فِي الْمُسْتَنِدَاتِ .

(٣) انظر إلى ماركولف ، باب ٢ ، صيغة ١٠ و صيغة ١٢ ، ذيل ماركولف ، صيغة ٤٩ ، والصيغة القدِيمَةُ المسَّاهَةُ سيرموند ، صيغة ٢٢ .

ومن بين هذه الصيغ أجد صيغةً غريبةً^(١) ، وهي أن يدعوا الجد حفته ليترثه مع أبنائه وبناته ، وماذا كان مآل القانون السالى إذن؟ لا بد من أنه عاد لا يرافق حتى في تلك الأزمنة ، أو إن عادة دعوة البنات المستمرة أسفرت عن عدم صلاحهن للميراث حالاً طبيعية جداً.

وبما أن موضوع القانون السالى لم يقم على تفضيل جنسٍ على آخر فإن أقلَّ من ذلك قيامه على موضوع دوام الأُسرة أو الاسم أو انتقال الأرض ، وما كان جميعُ هذا ليدخل عقلَ الجerman ، وإنما كان هذا قانوناً اقتصاديًّا صرفاً ينبع بالبيت ، وبالأرض التابعة للبيت ، على الذكور الذين يجب أن يسكنوه والذين يلتهمُم أكثر من غيرهم لذلك .

وليس علينا غير نقلِ فصل الأموال الموروثة من القانون السالى ، غير نقل هذا النص البالغ الشهرة ، والذي تكلَّم عنه أنسٌ كثيرٌ ، والذي قرأه أناس قليل :

- (١) إذا مات الرجل ولم يكن له ولدٌ ورثه أبوه أو أمه .
- (٢) وإذا مات ولم يكن له أبٌ ولا أمٌ ورثه أخوه أو أخته .
- (٣) وإذا مات ولم يكن له أخ ولا أخت ورثته خالته .
- (٤) وإذا مات ولم تكن له حالة ورثته عمته .
- (٥) وإذا مات ولم تكن له عمة ورثته أدنى قريباً من الذكور .
- (٦) ولا تنتقل أية حصةٍ من الأرض السالى^(٢) إلى الإناث ، بل تنتقل

(١) صيغة ٥٥ في مجموعة لندربرونخ .

De terra vero salica in mulierem nulla portio hereditatis transit, sed hoc (٢)
virilis sexus acquirit, hoc est filii in ipsa hereditate succedunt. باب ٦٢ : ٦

إلى الذكور ، أى إن الذكور من الأولاد يرثون أباهم .

ومن الواضح أن الموارد الخمس الأولى خاصة بعيراثة من يموت بلا ولد ، وأن المادة السادسة خاصة بعيراثة من يكون ذا ولد .

وإذا مات الرجل غير ذي ولد لم يُفضل أحد الجنسين على الآخر في غير بعض الأحوال ، وكانت عوائد الذكور والإثاث واحدة في درجتي الميراث الأوليين ، وكانت الأفضلية للنساء في الثالثة والرابعة ، وكانت الأفضلية للذكور في الخامسة .

وأحد بنور هذه الغرائب في تاسيت حيث قال :

« يُفضل أولاد^(١) الأخت من قبل خالهم كما يُفضلون من قبل أبيهم ، ومن الناس من يَعْدُون هذه الرابطة أشدّ وثاقه ، وأكثر قداسة أيضاً ، فـيُؤثِّرونها عند ما ينالون رهائن » ، ولذا يُحدّثنا مؤرخونا الأولون^(٢) عن حب ملوك الفرسنج الكبير لأختهم وأولاد أختهم ، وإذا كان يُنظر إلى أولاد الأخوات في المنزل كما يُنظر إلى الأولاد أنفسهم فإن من الطبيعي أن كان يُنظر الأولاد إلى خالاتهم كأن ينظرون إلى أنفسهم .

وكانت الخالة تُفضل على العممة ، وهذا يوضّح بنصوص أخرى من القانون السالىء ، وذلك أن المرأة إذا آمنت^(٣) أصبحت تحت وصاية أقرباء زوجها ، فكان

Sororum filiis idem apud avunculum quam apud patrem honor. Quidam^(١) sanctiorem arctioremq[ue] hunc nexum sanguinis arbitrantur, et in accipiendois obsidibus magis exigunt, tanquam ii et animum firmius et domum latius teneant. De moribus Germ., ٢٠

(٢) انظر في غريغوار التورى [باب ٨ فصل ١٨ و ٢٠ وباب ٩ ، فصل ١٦ و ٢٠] إلى نصوصات غونتران حول إساءة معاملة لوبيجلاه لابن أخيته إنغونده ، وكيف أن أخاه شيلديبرت شهر حرباً

انتقاماً لها . (٣) القانون السالىء ، باب ٤٧ .

القانون يفصل أن تكون هذه الوصاية للأقرباء من ناحية الإناث على الوصاية للأقرباء من ناحية الذكور ، الواقع أن المرأة إذا دخلت أسرة اتصلت بيات جنسها وكانت أكثر ارتباطاً في الأقرباء من ناحية الإناث مما في الأقرباء من ناحية الذكور ، ثم إن الرجل^(١) إذا قتل آخر ولم يكن عنده ما يُوفي به الجزاء القديم الذي فرض عليه أباح له القانون أن يتنزل عن أمواله ، وكان على الأقرباء أن يقوموا بما يقتضى ، وكانت الخالة تؤدى بعد الأب والأم والأخ كلام كانت هذه الرابطة على شيء من الحنان البالغ ، والحق أنه كان على القرابة التي تلقى الأعباء على العوائق أن تقوم بالعوائد .

وكان القانون السالى يقضى بأن يكون الإرث للقريب الأدنى من الذكور بعد العمء ، ولكنه إذا كان قريباً بعد الدرجة الخامسة لم يرث ، وهكذا كان للأئم من الدرجة الخامسة أن تخجّب في الإرث ذكراً من الدرجة السادسة ، ويرى هذا في قانون^(٢) الفرجي الريأسيين الذي هو ثرجمان صادق لقانون السالى في باب الأموال الموروثة حيث يتبع ذات الباب من القانون السالى خطوة بعد خطوة .

وكان القانون السالى يقضى بإخراج الإناث من الميراث في الأرض السالية إذا مات الأب عن أولاد ، فيخصص الذكور منهم بهذه الأرض .

ويُنهل على أن أثبتت أن القانون السالى لا يخرج البنات من الأرض السالية بلا تمييز ، فهو يخرجهن عند وجود إخوة حاجبين لهن .

(١) المصدر نفسه ، باب ٦١ : ١ .

(٢) Et deinceps usque ad quintum genuclum qui proximus fuerit in hereditatem succedat . باب ٥٦ : ٦ .

(١) وهذا يُرى حتى في القانون السالٍ الذي يُفسّر ويقيّد نفسه بعد نصّه على عدم تملك الإناث ، لا الذكور ، شيئاً من الأرض السالٍة ، «أى إن الابن يختلف الأب في ميراثه» .

(٢) ويُوضّح نصّ القانون السالٍ بقانون الفرّاج الريبياو بين الذي يشتمل ، أيضاً ، على باب^(١) عن الأموال الموروثة كثيراً المطابقة لباب القانون السالٍ .

(٣) وتفسّر قوانين هذه الشعوب البربرية ، التي هي من أصل جرماني ، بعضها بعضاً ، وذلك لما تنتطوى عليه كلّها من روح واحدة تقريباً ، ويقضى قانون السكّسون^(٢) بأن يترك الأب والأم ميراثهما لابنهما ، لا لبنتهما ، ولكنهما إذا لم يكن لها من الأولاد غير بنتٍ كان للبنات جميع الميراث .

(٤) ولدينا صيغتان قدمتان^(٣) تضمان الحال التي تُحجب البنات فيها من الذكور وفق القانون السالٍ ، وذلك عندما يتسابقن وأخاهن .

(٥) وثبتت صيغة أخرى^(٤) أن البنت ترث حاجبةً الحفيد ، ولذا لا يُحجب البنت إلاً الابن .

(٦) وإذا كان القانون السالٍ يقضى بإخراج البنات من ميراث الآباء على العموم فإنه يكون من المتذرع تفسير التوارث والصيغة المستندات التي تحدث باستمرار عن أراضي الإناث وأموالهن في الجيل الأول .

(١) باب ٥٦ .

(٢) باب ٧ : ١ : Pater autem mater defuncti , filio non filiae hereditatem relinquant .
4. Qui defunctus , non filios sed filias reliquerit , ad eas omnis hereditas pertineat .

(٣) في ماركولف ، باب ٢ ، صيغة ١٢ ، وفي ذيل ماركولف ، صيغة ٤٩ .

(٤) في مجموعة لندنبروخ ، صيغة ٥٥ .

ومن الخطأ^(١) أن قيل إن الأرضين السالىة كانت إقطاعاتٍ ، وذلك :

(١) أن عنوان هذا الباب هو الأموال الموروثة .

(٢) أن الإقطاعات لم تكن في البداوة وراثيةً قطًّا .

(٣) أن الأرضين السالىة إذا كانت إقطاعاتٍ فكيف كان مازكُلَف يرى من الطغيان عادةً إخراج الإناث من ورثتها ما دام الذكور أنفسهم لا يرثون إقطاعاتٍ ؟

(٤) أن المستندات ، التي تذكَّر لإثبات كون الأرضين السالىة من الإقطاعات ، تُثبت أن تلك الأرضين كانت حُرَّةً فقط .

(٥) أن الإقطاعات لم تُجعَل إلا بعد الفتح ، وأن العادات السالىة كانت قائمةً قبل انتقام الفَرَّاج من جرمانية .

(٦) أن القانون السالى لم يَضُعْ ، قطًّا ، نظام الإقطاعات بتحديد ورث الإناث ، وإنما وضع نظام الإقطاعات حدوداً لورث النساء والأحكام القانون السالى .

ولا يُظَنُّ ، بعد الذي قلناه ، كون وراثة الذكور الدائمة لتاح الفرج قد أتت من القانون السالى^(٢) ، ومع ذلك فإن مما لا ريب فيه أن تكون تلك الوراثة قد صدرت عنه ، وأثبتتُ هذا بمختلفقوانين البربرية ، وذلك أن القانون السالى وقانون البُورغون^(٣) لم يمنَّحا البنات ، قطًّا ، حقَّ ميراثٍ في الأرض مع إخوتهنَّ ، فلا تكون لهنَّ وراثةُ التاج أيضاً ، وعلى العكس قضى قانون الفزيعوت^(٤) بأن يكون للبنات^(٥)

(١) دوكانج ، بيتو ، إلخ . - (٢) فصل ٦٢ - (٣) باب ١ : ٣ ، باب ٤ : ١ ، باب ٥ : ١ - (٤) جزء ٤ ، باب ٢ : ١ - (٥) قال تاسيت (De moribus Germ.) :

كان لدى الجرمان عادات عامة ، وكانت لهم عادات خاصة أيضاً .

فصل ٢٢) :

وِرَاثَةُ الْأَرْضِينَ مَعَ إِخْوَتِهِنَّ ، فَجُعِلَ النِّسَاءُ صَالِحَاتٍ لِوِرَاثَةِ التَّاجِ ، فَحُكْمُ الْقَانُونِ الْمَدْنِيِّ لِدِيِّ هَذِهِ الشَّعُوبِ عَدَّاً عَلَى حُكْمٍ^(١) الْقَانُونِ السِّيَاسِيِّ .

وَلَمْ تَكُنْ هَذِهِ هِيَ الْحَالُ الْوَحِيدَةُ الَّتِي يُذَعِّنُ الْقَانُونُ السِّيَاسِيُّ فِيهَا لِلْقَانُونِ الْمَدْنِيِّ لِدِيِّ الْفَرَّاجِ ، فَكَانَ الْقَانُونُ السَّاسِيُّ يَنْصُّ عَلَى تَسَاوِيِ الإِخْوَةِ فِي وِرَاثَةِ الْأَرْضِ ، وَكَانَ هَذَا حُكْمُ الْقَانُونِ الْبُورْغُونِيِّ أَيْضًا ، وَكَذَلِكَ كَانَ جَمِيعُ الإِخْوَةِ يَرِثُونَ التَّاجَ فِي مُلْكَةِ الْفَرَّاجِ وَمُلْكَةِ الْبُورْغُونِ ، وَذَلِكَ مَعَ شَيْءٍ مِنَ الْعُنْفِ وَالْقَتْلِ وَالْعَصْبِ لِدِيِّ الْبُورْغُونِ .

الفصل الثالث والعشرون

شعورُ ملوكِ الْفَرَّاجِ الطَّوِيلَةِ

لِيْسَ لِدِيِّ الشَّعُوبِ الَّتِي لَا تَزَرِّعُ الْأَرْضِينَ فَكِرْكَةً حَتَّىَ عَنِ التَّرْفِ ، وَلِيْرُ فِي تَاسِيَتَ ما كَانَ عِنْدَ الشَّعُوبِ الْجَرْمَانِيَّةِ مِنْ بِسَاطَةِ بَحْبِيَّةِ . وَمَا كَانَ الْفَنُونُ لَتَعْمَلُ فِي زِيَّتِهِمْ مُطْلَقاً ، فِي الطَّبِيعَةِ كَانُوا يَمْجِدُونَهَا ، وَإِذَا مَا وَجَبَ عَلَى أُسْرَةِ رَئِيسِهِمْ أَنْ تُمَازَّ بِإِشَارَةِ كَانَ عَلَيْهِمْ أَنْ يَبْحَثُوا عَنْهَا فِي الطَّبِيعَةِ نَفْسَهَا ، فَقَدْ كَانَ شُعُورُ ملوكِ الْفَرَّاجِ وَالْبُورْغُونِ وَالْفِرْغُونِيَّةِ إِكْلِيلًا لَهَا .

(١) انتقل التاج لدِيِّ الأَسْتَروغُوتِ مِنْ الإِنَاثِ إِلَى الذَّكُورِ ، مَرَّةً مِنْ قَبْلِ أَمَالَازُونَتِهِ فِي شَخْصِ أَتَالَارِيكِ ، وَمَرَّةً مِنْ قَبْلِ أَمَالَافِرِيدِ فِي شَخْصِ تِيُودَاتِ ، وَفِي بَلْدَهُمْ فَقْطَ كَانَ النِّسَاءُ لَا يَسْتَطِعُنَ الحُكْمَ بِأَنفُسِهِنَّ ، فَقَدْ مَلَكَتْ أَمَالَازُونَتِهِ بَعْدَ مَوْتِ أَتَالَارِيكِ ، وَمَلَكَتْ حَتَّىَ بَعْدَ اِنْتَخَابِ تِيُودَاتِ وَمَعِهِ ، انْظُرْ إِلَى رسائلِ أَمَالَازُونَتِهِ وَتِيُودَاتِ فِي كَاسِيُودُورِ ، بَابٌ ١٠ .

الفصل الرابع والعشرون

زواج ملوك الفرج

قلت فيما تقدم إن الزواجات عند الشعوب التي لا تزرع الأرضين مطلقاً كانت أقل ثباتاً وإنه يتزوج فيها نساء كثيرة عادةً، ومن قول تاسيت: «كان الجerman ، من جميع البرابرة تقريباً ، يقتصرن وحدهم^(١) على امرأة واحدة ، وذلك عدا^(٢) بضعة أشخاص كانوا يحوزون عدّة نساء عن شرف^٣ ، لا عن خلاعة» . وهذا يوضح كيف أن ملوك الجيل الأول كانوا ذوي نساء كثيرة ، وكانت هذه الزواجات أقل دلالـة على الشـبـق مما على الرـيـاسـة ، وكان من جـرـحـهـم في موضع حـسـاسـانـ أن يـخـرـموا مثلـ هذا الـامـتـياـز^(٣) ، وهذا يوضح كـونـ الرـعـاـيـاـ لمـ يـقـتـدـواـ بالـمـلـوـكـ فيـ ذـلـكـ .

الفصل الخامس والعشرون

شيلدريلك

قال تاسيت: «كانت الزواجات لدى الجerman أمراً صارماً^(٤) ، ولم تكن معايـهـبـهاـ مـهـزـأـةـ ، ولم يـدـعـ الدـعـرـ ، أوـ التـدـعـرـ ، عـادـةـ أوـ طـرـيقـةـ للـحـيـاةـ ، فـالـأـمـلـةـ عـلـىـ تـقـضـيـةـ .

Prope soli barbarorum singulis uxoribus contenti sunt. De moribus (١)

Germ., ١٨ . فصل .

Exceptis admodum paucis qui, non libidine, sed ob. nobilitatem, (٢)
plurimis nuptiis ambiuntur. المصدر نفسه .

(٣) انظر إلى تاريخ فريديغير عن سنة ٦٢٨ .

Severa matrimonia ... nemo illic vitia ridet; nec corrumpere et (٤)
corrumpi saeculum vocatur. De moribus Germ. فصل ١٩ .

العهد الزوجي قليلة^(١) في أمة كبيرة كتلك الأمة ». وهذا يفسر طردد شلدرٍيك ، فقد صدم الأخلاق الصارمة التي لم يمر على الفتح من الزمن ما تغير فيه .

الفصل السادس والعشرون

رَسَدُ ملوك الفَرَنج

لا أرض تماماً للشعوب البربرية التي لا تفلح أطياناً ، وهي يحكم فيها ، كما قلنا ، وفق حقوق الأمم أكثر مما يحكم وفق الحقوق المدنية ، ولذا تكون مسلحة على الدوام تقريباً ، ومن قول تاسيت أيضاً : « كان الجرمان^(٢) لا يقumen بأى عمل عامٍ أو خاصٍ من غير أن يكونوا مسلحين ، وكانوا إذا ما أعطوا رأياً^(٣) فعلوا ذلك بإشارة من أسلحتهم ، وكانوا إذا ما أغدوأ قادرين^(٤) على حملها قدمو إلى المجلس ووضع مِزْرَاق^(٥) في أيديهم ، وهنالك يخرجون من

(١) المصدر نفسه .

Nihil neque publicae, neque privatae rei, nisi armati agunt. (٢)

تاسيت . ١٣ De moribus Germ.

Si displicuit sententia, aspernantur; sin placuit, frameas concutiunt. (٣)

المصدر نفسه ، فصل ١١ .

Sed arma sumere non ante cuiquam moris quam civitas suffecturum (٤)

المصدر نفسه ، فصل ١٣ probaverti .

Tum in ipso concilio, vel principum aliquis, vel pater, vel propinquus, scuto (٥)

frameaque juvenem ornant.

دَوْرُ الصِّبَّا^(١) ، ويصبحون قِسْمًا من الْجُهُورِيَّة ، بعد أن كانوا قِسْمًا من الأُسْرَة .

وكان ملك الأستروغوت يقول^(٢) : « تَكْفُثُ النَّسُورُ عن تَقْدِيمِ غِذَاءٍ إِلَى صِفَارِهَا فَوْرَ تَكُونُ رِيشَهَا وَخَالِبَهَا ، وَذَلِكَ لِمَا تَصْبِحُ بِهِ غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى مُسَايِدَةِ غَيْرِهَا إِذَا مَا ذَهَبَتْ لِتَبْحَثُ عَنْ فَرِيسَةٍ لَهَا ، وَمِنْ غَيْرِ النَّاسِ أَنْ يُحْسَبَ شَابَابًا الَّذِينَ هُمْ فِي جِيُوشِنَا مِنْ ضَفَافِ السَّنْنِ مَا لَا يَقْدِرُونَ مَعَهُ عَلَى إِدَارَةِ أَمْوَالِهِمْ وَتَنْظِيمِ سَيْرِ حَيَاتِهِمْ ، فَالْفَضْيَلَةُ هِيَ الَّتِي تَصْنَعُ الْأَكْثَرَيَّةَ لَدِيِ الْقُوَّط » .

وكان شِلْدِيرْتُ^(٣) الثَّانِي فِي الْخَامِسَةِ عَشَرَةَ مِنْ سِنِيهِ^(٤) حِينَأَعْلَنَ عَمَّهُ غُونْتَرْانُ رُشْدَهُ وَقَدْرَتَهُ عَلَى الْحُكْمِ بِنَفْسِهِ^(٥) .

وَفِي قَانُونِ الرِّيَّاضِيَّا وَيَّنِ تُرَى سِنُّ الْخَامِسَةِ عَشَرَةَ سِنًّا هَذِهِ سِنَّ صَلَاحِ الْمُلْكِ الْسَّلَاحِ وَسِنَّ رَشَدِ السَّيْرِ مَعًا ، وَمَا جَاءَ فِي هَذَا الْقَانُونِ^(٦) : « إِذَامَاتِ رِيَّاوِيُّ أوْ قُتْلِ وَتَرَكِ ابْنًا لَمْ يُكِنْ هَذَا الْابْنَ أَنْ يَكُونَ مَدْعِيًّا أَوْ مَدْعَى عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُتِمَّ الْخَامِسَ عَشَرَ مِنْ عُمْرِهِ ، وَحِينَئِذٍ يُجِيبُ بِنَفْسِهِ أَوْ يَخْتَارُ مَدْافِعًا » ، وَكَانَ

Haec apud illos toga, hic primus juventae honos; ante hoc domus pars (١) videntur, mox reipublicae.

(٢) تيودوريك ، في كاسيودور ، باب ١ ، رسالة ٣٨ .

(٣) لم يكُنْ يُبلغُ الْخَامِسَةَ مِنْ سِنِيهِ عِنْدَ مَا خَلَفَ أَبَاهُ سِنَّةَ ٥٧٥ ، أَيْ كَانَ فِي الْخَامِسَةِ مِنْ عُمْرِهِ ، كَمَا قَالَ غَرِيغُوارُ التُّورِي ، بَابٌ ٥ ، فَصْلٌ ١ ، وَقَدْ أَعْلَنَ غُونْتَرْانُ رُشَدَهُ سِنَّةَ ٥٨٥ ، فَكَانَ فِي الْخَامِسَةِ عَشَرَةَ مِنْ سِنِيهِ إِذْنَ .

(٤) غَرِيغُوارُ التُّورِي ، ٧ : ٣٣ ، وَذَلِكَ أَنْ غُونْتَرْانَ أَعْلَنَ رُشَدَ ابْنَ أَخِيهِ شِلْدِيرْتَ الَّذِي كَانَ مُلْكَّاً ، جَاعِلًا مِنْهُ وَارِثًا لَهُ أَيْضًا ، افْتَرِ إلى الفَصْلِ الثَّامِنِ وَالْمُشْرِقِينَ الْآتَى .

(٥) ٨١ .

لا بدَّ من أن تكون الروح قد بلغت في هذه السنٌ من التكوين ما تستطيع معه الدفاعَ في قضاءِ، وأن يكون الجسمُ قد بلَغَ فيها من التكوين ما يستطيع معه الدفاعَ في صراعٍ، وكانت سنُ الرُّشدِ خمسَ عشرةَ سنة لدى البورغون^(١) الذين كانت عندهم عادةُ الصراع في الدعوى القضائية أيضًا .

ويروي لنا أغاثيوسُ أن أسلحة الفَرْنج كانت خفيفةً ، ويمكنهم أن يكونوا راشدين ، إذن ، في الخامسة عشرةَ من سنِيهم ، ثم صارت الأسلحة ثقيلةً ، وكانت كبيرةً النقل من عهد شارلمان كا يظهرُ هذا من مراسيم ملوكنا القديمة ومن قصصنا ، ومنْ كانت لديهم إقطاعات^(٢) ، وكان عليهم أن يقوموا بخدمةٍ عسكريةٍ لهذا السبب ، لم يصبحوا راشدين قبل بلوغهم الحادي والعشرين من أعمارهم^(٣) .

الفصل السابعة والعشرون

مواصلة الموضوع نفسه

رُوى أن الجرمانيين كانوا لا يذهبون إلى المجلس مطلقاً قبل سنِ الرُّشد ، وكان الواحدُ يُعدُّ قبل الرُّشد قسماً من الأُسرة ، لا من الجمهورية ، وقد أدى هذا إلى عدم المناداة بأولاد ملك أورليان وفتح بورغونية ، كلودومير ، ملوكاً مطلقاً ، وذلك لأنَّه لم يمكنهم في سنِ الطفولة التي كانوا فيها أن يقدّموا إلى المجلس ، ولما كانوا

(١) باب ٨٧ .

(٢) لم يحدث تغيير حول ذلك من أجل العوام .

(٣) لم يصبح سان لويس راشداً في غير هذه السن ، وقد وقع تغيير هذا بمرسوم لشارل الخامس صدر سنة ١٣٧٤ .

ملوكا ، ولكنه كان لا بدّ من أن يصيّرُوا كذلك عند ما يصبحون قادرين على حمل السلاح ، وقد كانت جدتهم كلوتيلد تقوم بالحكم في الدولة^(١) في أثناء ذلك ، ويَدْجُهم عَمَّام كلوتير وشِلْدِيرت ، ويقتسمان مملكتهم ، فيكون هذا المثال سبباً في المناداة بالأمراء القاصرين ملوكاً عند موت آباءهم .

وهكذا أَنْقَذَ الدُّوَلَةُ غُونْدُو فالد شِلْدِيرتَ الثانيَ من قسوة شِلْدِيريك إِذْ نادَى به ملوكاً^(٢) في الخامسة من سنِيهِ .

يَبْيَدُ أن روح الشعب الأولى هي التي اتبَعَت في هذا التغيير نفسه ، فلَا تَسْيِيرُ الأحكام حتى باسم الملك القاصرين ، وكذلك كان يوجد عند الفرجنج إدارة مضاعفة ، فتُعَنَّى إِحْدَاهَا بِالْمَلِكِ الْقَاصِرِ وَتُعَنَّى الْأُخْرَى بِالْمُلْكَةِ ، وَكَانَ يَوْجِدُ فِي الإِقْطَاعَاتِ فَرْقٌ بَيْنَ الْوَصَايَا وَالنَّظَارَةِ .

الفصل الثامن والعشرون

التَّبَيْيَنُ عِنْدَ الْجِرْمَانِ

وَكَانَ الْقَاصِرُ يَصِحُّ رَاشِداً عِنْدَ الْجِرْمَانِ بِتَنَاهُهُ السَّلَاحُ يُتَبَيَّنُ بِالْمَرْزِدِ ذَاهِهِ ، وهكذا قال غُونتران لابن أخيه شِلْدِيرت حينما أراد إعلان رشده وَتَبَيَّنَهُ : «أَضَعُ هَذَا الْمِزْرَاقَ^(٣) فِي يَدِكَ كَعَلَمَةٍ عَلَى أَنْتِي أَعْطَيْتُكَ مُلْكَتِي» ، وَيَلْتَفِتُ إِلَى

(١) يَظْهَرُ مِنْ غَرِيفُوار التُّورِي [بَابٌ ٣] أَنَّهَا اخْتَارَتْ رَجُلَيْنِ مِنْ بُورْغُونِيَّةَ ، الَّتِي كَانَتْ مِنْ فَتْحِ كَلُودُوْمِيرِ ، لِتَرْبِيَتْهُمْ فِي أَثْنَاءِ حَصَارِ تُورِي الَّتِي كَانَتْ مِنْ مُلْكَةِ كَلُودُوْمِيرِ أَيْضًا .

(٢) غَرِيفُوار التُّورِي ، بَابٌ ٥ ، فَصْلٌ ١
Vix lustro aetatis uno jam peracto qui die dominicae natalis, regnare coepit.

(٣) انظر إلى غَرِيفُوار التُّورِي ، بَابٌ ٧ ، فَصْلٌ ٢٣ .

المجلس قائلاً : « وأنت تَرَوْنَ أَنَّ ابْنِي شِلْدِيرْتَ صَارَ رِجْلًا ، فَأَطْبِعُوهُ » ، وأراد ملكُ الأُسْتُروْغُوتَ ، تِيُودُورِيكُ ، أَنْ يَتَبَيَّنَ مَلَكَ الْهِيرُولَ ، فَكَتَبَ يَقُولُ لَهُ^(١) : « إِنَّ مِنَ الْأَمْرَ الْجَيْلَةِ بَيْنَا أَنْ يُمْكِنَ التَّبَيَّنَ بِالسَّلَاحِ ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الرِّجَالَ الشَّجَاعَانَ وَحْدَهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَسْتَحْقُونَ أَنْ يَكُونُوا أَبْنَاءً لَنَا ، وَيُوجَدُ فِي هَذَا الْفَعْلِ مِنَ الْقُوَّةِ مَا يُفَضِّلُ النَّذِي يَكُونُ مَوْضِعَهُ ، دَائِمًا ، أَنْ يَمُوتَ عَلَى أَنْ يَحْتَمِلَ مَا هُوَ مُخْزِيٌّ ، وَهَكُذا ، إِنَّا نَتَبَيَّنَكُمْ بِهَذِهِ التُّرُوسِ وَهَذِهِ السَّيُوفِ وَهَذِهِ الْخَيُولِ الَّتِي نَرْسَلُهَا إِلَيْكُمْ عَنْ اتِّبَاعِ لِعَادَةِ الْأَقْوَامِ وَعَنْ كُونِكُمْ مِنَ الرِّجَالِ » .

الفصل التاسع والعشرون

روح ملوك الفرج في السفاحة

لَمْ يَكُنْ كُلُّوِيسُ الْأَمِيرُ الْفَرْنَجِيُّ الْوَحِيدُ الَّذِي قَامَ بِحَمَلَاتٍ فِي بَلَادِ الْفُولُ ، فَقَدْ أَتَى كَثِيرٌ مِنْ أَقْرَبَائِهِ بِقَبَائِلَ خَاصَّةٍ إِلَى هَنَالِكَ ، وَبِمَا أَنَّهُ نَالَ انتِصَارَاتٍ عَظِيمَةً وَمَنَعَ مِنْ اتِّبَاعِهِ مُتَلَكَّاتٍ كَبِيرَةً فَقَدْ أَهْرَعَ الْفَرَنْجَ إِلَيْهِ مِنْ جَمِيعِ الْقَبَائِلِ ، وَوَجَدَ الرُّؤْسَاءَ الْآخِرُونَ أَنفُسَهُمْ مِنَ الْفَضْلَةِ مَالَمْ يَقْوِمُوهُ مَعَهُ ، وَقَدْ بَدَأَهُ إِبَادَةُ جَمِيعِ آلهٖ^(٢) ، فَوُفِّقَ لِذَلِكَ ، وَذَلِكَ ، عَنْ خَوْفِ اتِّخَادِ الْفَرَنْجِ رِئَاسَاً آخِرَ لَهُمْ كَمَا قَالَ غَرِيفُوَرُ التُّورِيُّ^(٣) ، وَقَدْ سَلَكَ أَوْلَادُهُ وَخَلْفَاؤُهُ هَذِهِ الطَّرِيقَ مَا اسْتَطَاعُوا إِلَيْهَا سِيَلًا ، فَرُئِيَ ، بِلَا انْقِطَاعٍ ، اتِّهَارٌ كُلٌّ مِنَ الْأَخْ وَالْعُمَّ وَابْنِ الْأَخْ ، مَاذَا أَقُولُ ، وَالابْنِيُّ وَالْأَبِ بِجُمِيعِ

(١) فِي كَاسِيُودُور ، بَابٌ ٤ ، رِسَالَةٌ ٢ .

(٢) غَرِيفُوَرُ التُّورِيُّ ، بَابٌ ٢ .

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ .

آلـهـ، وـكـانـ الـقـانـونـ يـفـصـلـ بـيـنـ الـمـلـكـةـ دـائـمـاـ، وـكـانـ يـهـدـيـنـ الـخـوـفـ وـالـطـمـوحـ
وـالـجـوـرـ إـلـىـ وـصـلـ مـاـ يـبـنـهـ .

الفصل الثالثون

المجالس الأمة عند الفرج

قلنا فيما تقدم إن الشعوب التي لا تزرع الأرضين تتمتع بحرية عظيمة ، وكانت هذه هي حال الجerman ، ويقول تاسيت إنهم كانوا لا يمنعون ملوكهم أو رؤساءهم غير سلطة معتدلة إلىغاية^(١) ، ويقول قيصر^(٢) إنه كان لا يوجد عندهم حاكم عام في أيام السلم فكان الأمراء يقيمون العدل في كل قرية بين أتباعهم ، وكذلك لم يكن للفرنج في جرمانية ملك قط ، وذلك كما أجاد غريغوار التورئي^(٣) في إثباته . وقال تاسيت^(٤) : « إن الأمراء يتشارون حول الأمور الصغيرة ، وإن جميع القوم يتشارون حول الأمور الكبيرة ، وذلك مع رفع المسائل ، التي يحيط الشعب بها علماً ، إلى الأمير » ، وقد دامت هذه العادة بعد الفتح ، كما يرى ذلك^(٥) في جميع الآثار .

Nec regibus libera aut infinita potestas. Caeterum neque animadvertere, (١)
neque vincire, neque verberare, etc. De moribus Germ. فصل ٧

In pace nullus est communis magistratus, sed principes regionum atque (٢)
pagorum inter suos jus dicunt. De bello gall. باب ٦ ، فصل ٢٢

(٣) باب ٢

De minoribus principes consultant, de majoribus omnes; ita tamen ut ea (٤)
quorum penes plebem arbitrium est, apud principes quoque pertractentur. De moribus
germ. ١١ فصل ٦

مراسيم شارل الأصلع ، ستة Lex consensu populi fit et constitutione regis. (٥)

. ٨٦٤ ، مادة ٦

وروى تاسيت^(١) إمكان عرض الجنديات الكبرى أمام المجلس ، ومثل هذا ما وقع بعد الفتح ، فكان يُحكم في أكابر الفسالات أمامه .

الفصل الحادى والثلاثون

سلطان الإكليروس في الجيل الأول

للكهآن لدى الشعوب البربرية سلطان لما يكون لهم من القدرة ما يأخذونه من الدين ومن القدرة ما تمنّحه انحرافه عند مثل هذه الشعوب ، وكذلك فإننا نرى الكهآن ، على رواية تاسيت ، محل اعتماد عظيم لدى الجرمانيين أصحاباً للضابطة^(٢) في مجلس الشعب ، ولم يكن ليسمح لغيرهم^(٣) بالعقاب والتقييد والضرب ، وما كانوا يأتونه كان يُعدّ أثراً وحـيـ من الآلهة الماثلة دائمـاً لـمـنـ يـجـارـبـونـ ، لا نتيجةً أمر الأمير ولا فرضاً لجزاء .

ولا تعجبن إذا ما رأيت الأساقفة منذ بدء الجيل الأول حكم^(٤) أحكام ؛ ظاهرين في مجالس الأمة ، بالغى التفود في خطط الملوك ، مفعماً عليهم بأموالٍ كثيرة .

Licet apud concilium accusare et discrimen capitis intendere. De moribus (١)

فصل ١٢ Germ.

Silentium per sacerdotes, quibus et coercendi jus est, imperatur. De moribus (٢)

فصل ١١ Germ.

Nec regibus libera aut infinita potestas. Caeterum neque animadvertere, (٣)
neque vincire, neque verberare, nisi sacerdotibus est permisum; non quasi in poenam,
nec ducis jussu, sed velut Deo imperante, quem adesse bellatoribus credunt.

المصدر نفسه ، فصل ٧ - (٤) انظر إلى نظام كلويير لسنة ٥٦٠ ، مادة ٦ .

الباب التاسع عشر

صلة القوانين بالمبادئ التي تتألف منها الروح العامة والطابع
والأوضاع في الأمة

الفصل الأول

موضوع هذا الباب

هذا الموضوع واسع المدى ، وأراني في طائفة من الأفكار التي ترد خاطري
أكثر التفاتاً إلى نظام الأمور مما إلى الأمور نفسها ، فيجب أن أصد ذات اليمين
وذات الشمال فأشق وأمر .

الفصل الثاني

مقدار ما يحب من إعداد النفوس لوضع أحسن القوانين

لم يبدُّ شيء أثقل على الجرمان^(١) من محكمة فاروس ، وقد ظهرت المحكمة التي
أنشأها جوستينيان^(٢) عند اللاز لحاكمه قاتل ملكهم أمراً فظيعاً جافياً في نظرهم ،
وقد أثني ميرداد^(٣) باللامة على الرومان لكثرة مافي عددهم من الشكليات^(٤) على

(١) كانوا يقطعون لسان المحدين ويقولون : « عادت الحياة لا تفع » ، تاسيت .

(٢) أغاثياس ، باب ٤ .

(٣) جوستينيان ، باب ٣٨ .

(٤) Calumnias lithium . المصدر نفسه .

الخصوص ، ولم يُطِّقُ الفرطانيون هذا الملكَ الْذِي نُشِّئُ في روما فكان لطيفاً سهلَ المقابلة بِجَاهَ جَمِيعِ النَّاسِ ، حتى إن الحرية بدت أمراً لا يطاق لدى شعوب لم تتعود أن تتبع بها ، وذلك كلهوا النقّ^٢ الذي يَضُرُّ ، أحياناً ، مَنْ يعيشون في البلدان ذاتِ المَنَاعَ . وكان في الـِّيَقُوْنِيْوْ رجلٌ من الـِّيَقُوْنِيْه اسْمُه بالـِّيْبِي ، فادْخَلَ عَلَى الْمَلَكِ ، فلما عَلِمَ هَذَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي الـِّيَقُوْنِيْه مَلَكٌ قَطُّ قَهْقَهَ كَثِيرًا وأُصِيبَ بِسُعالٍ وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَكُلَّ حاشيَّتَه^(١) إِلَّا بِمَشْقَةٍ ، فَنَّ هو المُشَتَّعُ الَّذِي يَسْتَطِعُ أَنْ يَقْتَرَحَ عَلَى مَثَلِ هَذِهِ الشَّعُوبِ إِقَامَةَ حَكْمَةٍ شَعَبِيَّةٍ ؟

الفصل الثالث

الطغيان

للطغيان نوعان : حقيقٌ ، ويقوم على عنف الحكومة ، ونوعٌ قائم على الرأى فُيُشَعِّرُ به عند ما يقوم الحاكمون بأمورٍ تؤذى طرائف تفكير الشعب . وروى ديوين أن أغسطس أراد أن يُسمى رومولوس ، فلما علم أغسطس أن الشعب خشيَ أن يناديَ بنفسه ملكاً عَدَلَ عن مقصده ، وكان أوائل الرومان لا يريدون الملوك مطلقاً ، وذلك لأنهم كانوا لا يُطِيقُون سلطانهم ، وكان رومان ذلك الحين لا يريدون الملوك مطلقاً لكيلا يتآذُوا بأوضاعهم ، وذلك لأن قيصرَ ورجالَ الحكومة الثلاثية وأغسطس ، وإن كانوا ملوكاً حقيقين ، حافظوا على جميع مظاهر المساواة ، وكانت حياتهم الخاصة على شئٍ من مناقضة أبهة ملوك ذلك الزَّمن ،

(١) وصف بالـِّيَقُوْنِيْوْ فِي سَنَة ١٥٩٦ ، مجموَّعَةُ الرَّحَلَاتِ الَّتِي انتَفَعَ بِهَا فِي تَأْسِيسِ شَرْكَةِ الْهَندِ ، جزءٌ ٣ ، قسمٌ ١ ، صَفَحةٌ ٣٣ .

والروماني ، إذ لم يريدوا أن يكون لهم ملك ، دلَّ أمرُهم هذا على أنَّهم كانوا يريدون الاحتفاظ بأوضاعهم ، لا انتقال أوضاع شعوب إفريقيا والشرق .

أَجَلْ ، يَرْوِي دِيُونُ^(١) لِنَأْنَ الشَّعْبُ الرُّومَانِيَّ كَانَ سَاخْطًا عَلَى أَغْسَطْسَ لِأَنَّهُ وَضَعَ بَعْضَ الْقَوَانِينَ الْقَاسِيَّةَ ، غَيْرَ أَنَّ الْإِسْتِيَاءَ قَدْ انْقَطَعَ عَنْدَمَا أَعَادَ الْمِثْلَ الْهَزَلِيَّ بِيَلَادَ الَّذِي كَانَتْ عَصَبُ قَدْ طُرِدَ مِنَ الْمَدِينَةَ ، فَشَعَّبُ مِثْلُ هَذَا كَانَ يَشْعُرُ بِشَدَّةِ الطُّفَيْلَيَّانَ عَنْدَمَا طُرِدَ مُهَرَّجٌ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَشْعُرُ عَنْدَمَا نُزِّعَتْ مِنْهُ جَمِيعُ قَوَانِينِهِ .

الفصل الرابع

ما هي الروح العامة

تسيطر على الناس أشياء كثيرة : الإقليم والدين والقوانين ومبادئ الحكومة وأمثال الأمور الماضية والعادات والأطوار ، فيتألف من ذلك روح عامَة تنشأ عنه . وعلى قدر ما تؤثِّر إحدى هذه العلل تأثيراً أقوى من غيرها تُدعَّن لها الأخرى ، ويسيطر الإقليم والطبيعة وحدهما ، تقريرياً ، على الهمج ، وتسيطر الأوضاع على الصينيين ، وتحقِّق القوانين اليابان ، وقد يمَّا كانت العادات ناظمةً في إسپارطة ، وكذلك العادات القديمة كانت ، مع مبادئ الحكومة ، ناظمةً في رومه .

(١) باب ٥٤ ، فصل ١٧ ، صفحة ٥٣٢ .

الفصل الخامس

كيف يجب أن يعني بعدم تغيير الروح العامة لدى الأمة

إذا وُجدت في العالم أمة ذات مزاج أنيس وصدق طوية وبهجة في الحياة وذوق سهولة في نقل الأفكار ، إذا وُجدت أمة نشطة لطيفة داعبة ، مجازفة أحياناً ، مذيع غالباً ، إذا وُجد عند هذه الأمة مع هذا جود وشجاعة وسلامة قلب وشيء من الشرف ، وجَب ألا يحاول بالقوانين إزعاج أطوارها مطلقاً لكيلا تزعج فضائلها أبداً ، وإذا كانت السجية طيبة على العموم فما يوجد فيها من بعض المعایب ؟

أجل ، يمكن أن يُردع النساء فيها ، وأن يوضع فيها من القوانين ما تصلح به عاداتهن ويُحدّد به ترافقن ، ولكن من ذا الذي يعلم أنه لا يفقد بذلك ذوق يكون مصدر شرأ للأمة وأنس يجذب الأجانب إليها ؟

فعلى المشترع أن يتبع روح الأمة إذا لم تناقض مبادئ الحكومة ، وذلك لأننا لا نصنع ما هو أصلح مما نصنع عن رضا مُتبعين ذكاءنا الطبيعي . وإذا ما منحت أمة مرحّة بطبعتها روح التحذق لم تَكُسب الدولة من هذا شيئاً داخلاً ولا خارجاً ، فدعوها تصنّع الأمور الطائشة بحدٍ وأمور الجد بفرح .

الفصل السادس

ليس من الواجب إصلاحُ كلّ شيء

لنترَكْ على ما نحن عليه ، هذا ما كان يقوله شريفٌ من أمةٍ تشابه كثيراً تلك الأمةَ التي أعطينا فكرةً عنها ، فالطبيعةُ تصلحُ كلَّ شيءٍ ، والطبيعةُ منحتنا بريقاً قادرًا على الأذى ، أهلاً لأنْ نفقد به كلَّ اعتبارٍ ، وقد أصلح هذا البريقُ نفسه بما ينعم به علينا من الأنس ، وذلك بما يُوحى به إلينا من هوى العالمَ ، من ميلٍ إلى معاشرة النساء على الخصوص .

ولنترَكْ على ما نحن عليه ، فصفاتُنا المخالفةُ للرخصانةِ والموصولةُ بخُبُثنا القليلَ تجعلَ القوانينَ التي تُزِعِّج مزاجَ الأنس بينا غيرَ مناسبٍ مطلقاً .

الفصل السابع

الأئمَّيون والإسپارطيون

ويستمرُ ذلك الشريف على قوله إنَّ الأئمَّيين كانوا شعباً يشابه شعبنا بعض الشيءَ ، فقد كان يمزُّج الترَاحَ بالأمور ، وكان يرُوّقه سهُمٌ من المُزَاحِ على المِنْبَرِ كما على المسْرِحِ ، وكان هذا الجَدَلُ الذي يمزُّج به الناصحَ يتجلّ في تنفيذهما أيضاً ، وكان طَبعُ الإسپارطيين رزيناً رصيناً جافياً صامتاً ، فاكأنَّ لِيُنتَفع بائِثِيِّيُّونَ أَكْثَرَ مَا يَإِسپارطِيَّ يُسَلِّيَ .

الفصل الثامن

نتائج المزاج الاجتماعي

وكلما اتصل بعض الشعوب بعضه سهل عليها أن تغير أطوارها ، وذلك لأن كل واحد منها يكون منظراً للأخرى ، فترى غرائب الأطوار أحسن من قبل ، والإقليم الذي يجعل الأمة محبة للاتصال يجعلها محبة للتغيير أيضاً ، والإقليم الذي يجعل الأمة محبة للتغيير يوجب أن تجعل نفسها ذوقاً .

ومجتمع النساء يفسدُ الطلبان ويُكون الذوق ، وتوجب الخلية رغبة الإنسان أن يرُوق أكثر مما يرُوق غيره ، وتوجب الأزياء رغبة الإنسان أن يرُوق أكثر مما يرُوق نفسه ، والأزياء أمر مهم ، فالإنسان يزيد فنون عشرته^(١) بنسبة ما يجعل نفسه مستهترة .

الفصل التاسع

زهو الأمم وكبرياتها

الزهو نابض صالح للحكومة كأن الكبراء نابض خطر لها ، وليس علينا إلا أن نتمثل من ناحية ما ينشأ عن الزهو من الحasan التي لا يُعطيها عذر لتبصر الكمال والصناعة والفنون والأزياء واللطف والذوق ، وأن تتمثل من ناحية أخرى ما ينشأ عن كبراء بعض الأمم من المساوى لتبصر الكسل والفقر وإهمال كل شيء

(١) انظر إلى قصة التحل .

وخرابَ الأمَّ التي أوقتها المصادفة بين أيديها حتى خرابَ مالَها ، والكسل^(١) نتيجةُ الكبراء ، والعملُ نتيجةُ الزهو ، وتحمِّل الإسپانيَّ كبراؤه على عدم العمل ، ويحمِّل الفرنسيُّ زهوه على إتقان العمل خيراً من غيره .
وكلُّ أمةٍ مِكْسالٍ مختالٌ ، وذلك لأنَّ من لا يَعْمَلُونَ يَعْدُونَ أنفسهم سادةَ من يَعْمَلُونَ .

واجتَنَّوا في جميع الأُمُّ لِتَرَوْا أنَّ الْخَيْلَاءَ والزهو والكسلُ أمورٌ تَسِيرُ فِي مُعْظَمِهَا عَلَى قَدَمٍ وَاحِدَةٍ .

وشعوبُ أَشْيَم^(٢) مختالٌ كَثِيلٌ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَا عِبْدٍ فِيهَا اسْتَأْجَرَ وَاحِدًا مِنْهُمْ ، ولو من أَجْلِ السَّيْرِ مِثْلَ حُطْوَةٍ وَحَمْلِ بَنْتَيْ أَرْزٍ ، فَهُمْ يَعْدُونَ حَمْلَهُمْ بِأَنفُسِهِمْ مِنَ الْعَارِ .

وَفِي الْأَرْضِ أَمَاكِنٌ كَثِيرَةٌ تُتَرَكُ الْأَظَافِرُ فِيهَا تَنْمُو لِلَّدَلَّةِ عَلَى دُمُّ الْعَمَلِ مُطْلَقًا .

ويعتقد نساء الهند^(٣) أنَّ العارَ عَلَيْهِنَّ تَلْمُّثُ القراءة ، فهنَّ يَقُولُنَّ إِنَّ هَذَا مِنْ شَأْنِ الْإِمَاءِ الْلَّائِي يُرْتَلِنَّ الْأَنْشِيدَ فِي الْمَعَابِدِ ، وَالنِّسَاءُ فِي طَائِفَةٍ لَا يَغْزِلُنَّ مُطْلَقاً ، وَهُنَّ فِي طَائِفَةٍ أُخْرَى لَا يَصْنَعْنَ غَيْرَ عِلَالٍ وَحَصَائرَ لَا يَسْحَقْنَ حَتَّى الْأَرْزَ ، وَهُنَّ فِي طَوَافَّ أُخْرَى لَا يَنْبَغِي لَهُنَّ أَنَّ يَذْهَبْنَ فِي طَلَبِ الْمَاءِ ، فَقَوَاعِدُ الْكِبَرِيَاءِ

(١) تتصف الشعوب التي تتبع خان مالاكنبر وخانات كارنتاكا وكوروندل بالكبriاء والكسل ، وهي تستند قليلاً ، وذلك لأنها بائنة بدلاً من أن يعني ، ويتمتع ، المغول وشعوب الهندوستان برغد العيش كالاوربيين ، « مجموعة الرحلات التي انتفع بها في تأسيس شركة الهند » ، جزء ١ ، صفحة ٥٤ .
(٢) انظر إلى دانپير ، جزء ٣ .

(٣) رسائل العبرة ، المجموعة الثانية عشرة ، صفحة ٨٠ .

قد رسمت هنالك وحملتهن على اتباعها ، وليس من الضروري أن يقال إن للصفات الخلُقية تنتائج مختلفة على حسب اتحادها بصفات أخرى ، وهكذا أسفراً اتحاد الكبراء بالطموح الواسع وبعزم الأفكار ، إلخ . ، لدى الرومان عن النتائج التي تُعرف .

الفصل العاشر

أُخْلَاقُ الإِسْپَانِ وَأُخْلَاقُ الْصِّينِيِّينَ

أُخْلَاقُ الشعوب المختلفة مزوجة بالفضائل والمعايير والخلال الحيدة والصفات الرديئة ، وأطيب الاختلاطات هو ما ينشأ عنه أعظم المحسن ، وهو ما لا يُرُتَّب منه في الغالب ، ومن الاختلاطات ما ينشأ عنه أعظم المساوى ، وهو ما لا يُرُتَّب منه أيضاً .

وكان صدق الإسبان مشهوراً في كل حين ، ويحدّثنا جوستنان^(١) عن أيامهم في حفظ الوداع ، وهم كثيراً ما يعانون الموت محافظةً على خفائها ، واليوم لا يزالون يتصرفون بهذه الأمانة اتصافهم بها فيما مضى ، وتُؤْدِع جميع الأمم التي تتجاذر في قاديس مالها عند الإسبان ، وهي لم تندم على هذا قط ، غير أنه ينشأ عن هذه الصفة الرائعة الوصولية بكسلهم مزيج تنشأ عنه تنتائج ضارة بهم ، وذلك أن شعوب أوربة تأتي كل مساومة حول مملكتهم على مرأى منهم .

ويكون من أخلاق الصينيين مزيج آخر منافق للأخلاق الإسبان ، وذلك أن حياتهم الوقتية^(٢) تؤدي إلى اتصافهم بنشاط عجيب وميل إلى الكسب كثير

(١) باب ٤٤ ، فصل ٢ - (٢) بفعل طبيعة الإقليم والأرض .

لا يُنْكِنْ أَيْةً أَمَّا أَنْ تَعْتَدُ مَعْهُمَا عَلَيْهِمْ^(١) ، فَعَدْمُ الْأَمَانَةِ الْمُرْعُوفُ هَذَا أَوْجَبَ حَفْظَ تِجَارَةِ اليَابَانَ لَهُمْ ، وَلَمْ يَجِدُوا تَاجِرًا أُورْبِيًّا أَنْ يَتَعَاطَاهَا بِاسْمِهِمْ ، مَهْمَا كَانَ مِنْ سَهْوَةِ الإِقْدَامِ عَلَيْهَا بِسَبَبِ وَلَا يَتَّهِمُ الشَّمَالِيَّةُ الْبَحْرِيَّةَ .

الفصل الحادى عشر

تأمل

لَمْ أَقْلُ هَذَا ، قَطُّ ، تَقْليلاً لِلنَّسَافَةِ الْعَظِيمَةِ بَيْنَ الْمَعَابِ وَالْفَضَائِلِ ، مَعَاذَ اللَّهِ ! وَإِنَّمَا أَرْدَتُ ، فَقَطُّ ، أَنْ أَبْيَّنَ أَنَّ جَمِيعَ الْمَعَابِ الْخُلُقِيَّةِ لَيْسَ مَعَابَ سِيَاسَيَّةً ، وَهَذَا مَا لَا يَنْبَغِي أَنْ يَجْهَهَ لَهُ ، مُطْلَقاً ، أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَضَعُونَ قَوَانِينَ تُؤْذِي الرُّوحَ الْعَامَةَ .

الفصل الثانى عشر

الأوضاعُ والطُّبَائِعُ فِي الدُّولَةِ الْمُسْتَبِدَةِ

مِنَ الْمُبَادِئِ الْمُهِمَّةِ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي تَغْيِيرُ الْعَادَاتِ وَالْأَوْضَاعِ فِي الدُّولَةِ الْمُسْتَبِدَةِ مُطلَقاً ، وَلَا شَيْءٌ تَعْقِبُهُ ثُورَةٌ بِأَسْرَعِهِ مِنْ هَذَا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَوْجِدُ فِي هَذِهِ الدُّولَ قَوَانِينَ مُطلَقاً ، بَلْ عَادَاتٌ وَأَوْضَاعٌ ، فَإِذَا مَا قَلَّتْ مِنْهَا قَلَّتْ كُلَّ شَيْءٍ . وَالْقَوَانِينُ تُسَنُّ وَالْعَادَاتُ تُتَقَنُ ، وَهَذِهُ أَكْثَرُ اتِّبَاعِ الرُّوحِ الْعَامَةِ ، وَتَلَكَ

(١) الأَبْ دُوهَالَدْ ، جَزْء٢ .

أكثُر اتباعاً لنظامِ خاصٍ ، والواقعُ أن قلبَ الروح العامة هو من الخطرِ كتغير نظامِ خاصٍ ، بل هو أكثُر .

ويكون الناسُ في البلدان التي يمارس فيها كلٌّ عالٌ أو سافلٌ سلطةً مُرادية أو يعاينها أقلَّ تواصلاً مما في البلدان التي تسودها الحرية في جميع الأحوال ، ففيها تكون العادات والأوضاع أقلَّ تغييرًا إذن ، وتكون الأوضاع الأكثُر ثباتاً أكثُر تغيرياً من القوانين ، وهكذا يجب على الأمير أو المشرع أن يكون فيها أقلَّ إيزاء للعادات والأوضاع مما في أي بلد آخر في الدنيا .

والنساء هنالك حِسَاتٌ عادةً ، وليس لهن صوتٌ مطلقاً ، وأما في البلدان الأخرى ، حيث يعيشن مع الرجال ، فإن ما يكون من ميلهن إلى أن يرقن ومن رغبة المرأة في أن يرقن يؤدي إلى تغيير الأوضاع دائمًا ، ويفسد الجنسان ويُفقد كل منهما صفاتِه المميزة الجوهرية ، وسيطر المرادي على ما كان مطلقاً وتبدل الأوضاع كلَّ يوم .

الفصل الثالث عشر الأوضاع عند الصينيين

ولكن زوال الأوضاع يتعدى في الصين ، وفي مدارس الصين تُعلم الأوضاع كما تُعلم العادات فضلاً عن كون النساء يُفصلن عن الرجال فضلاً مطلقاً ، ويُعرف الأديب^(١) من سهولة الأسلوب الذي يُسلُّكه في أداء الاحترام ، فإذا ما أُلقيت هذه

(١) هنا مارواه الأب درهالد .

الأمور كتعاليم من قبل جهابذة متزنين مرأة استقرت كبادى خلقية هنالك ، وعادت لا تبدل لها .

الفصل الرابع عشر

ما هي الوسائل الطبيعية لتغيير عادات الأمة وأوضاعها

قلنا إن القوانين كانت نظمًا خاصةً محكمةً يضعها المشرع ، وإن العادات والأوضاع كانت نظمًا للأمة على العموم ، ومن ثم يُرسى أنه إذا أريد تغيير العادات والأوضاع لم يجب تغييرها بالقوانين لما يبذلو هذا بالغ الطغيان ، فالصلاح أن تغير عاداتٍ وأوضاعٍ أخرى .

وهكذا يجب على الأمير ، إذا أراد القيام بغيراتٍ عظيمة في أمتة ، أن يصلح بالقوانين ما هو مستقر بالقوانين ، وأن يغير بالأوضاع ما هو مستقر بالآوپاع ، فمن السياسة السيئة جدًا أن يغير بالقوانين ما يجب أن يغير بالأوضاع .

وكان من الطغيان ذلك القانون الذي يكره الروس على حمل لحاظ وقص ثيابهم ، وشدة بطرس الأول الذي كان يحمل على قص ثياب من يدخلون المدن حتى الركب ، ويوجد من الوسائل ما تمنع به الجرائم ، وهي العقوبات ، ويوجد من الوسائل ما تغير به الأوضاع ، وهي الأمثلة ، وما كان من تمدين هذه الأمة بسهولة وسرعة دل على ما كان يخامر هذا الأمير من رأي سيء حولها وعلى أن هذه الشعوب ليست من الحيوانات كما كان يقول ، وكانت الوسائل العنيفة التي اتخذها غير مجدية ، ومع ذلك كان يمكنه أن يبلغ بالرقة هدفه .

وقد اختبر سهولة هذه التغييرات بنفسه ، وذلك لأن النساء كن حبيساتٍ ، وإما من بعض الوجوه ، فدعاهن إلى البلاط ، وجعلهن يلبسن على الرُّزِّي الألماني ، وأرسل إليهن نساجَ ، وكان أول ما ذاقه هذا الجنس طرازُ للحياة يُداري ذوقه وزهوه وأهواءه فجعل الرجال يذوقونه .

والذى جعل التغيير أكثر سهولة هو أن عادات ذلك الزمن كانت غريبة عن الإقليم إذ جلست إليه باختلاط الأمم وبالفتح ، ولما منح بطرس الأول أممًا أوروبية عادات أوربة وأوضاعها وجد من السهولة في ذلك ما لم يتظره ، فسلطان الإقليم هو أول السلاطين .

إذن ، لم يكن محتاجاً إلى قوانين لتغيير عادات أمهاته وأوضاعها ، فقد كان يكتفيه أن يُوحِي عادات وأوضاع أخرى .

والشعوب كثيرة الارتباط في عاداتها على العموم ، فتنزع هذه العادات منها بعنف يجعلها تعيسة ، ولذا لا يجوز تغييرها ، بل إغراوها على تغييرها بنفسها . وكل عقوبة لا تنشأ عن الضرورة تكون جائرة ، وليس القانون من عمل السلطة الخالص ، وليس الأمور الخلالية بطبعتها من نابضه .

الفصل الخامس عشر

تأثير الحكومة المنزليّة في الحكومة السياسية

ولا مرأء في أن تغيير عادات النساء هذا يؤثر في حكومة روسية كثيراً ، فكل شيء متصل إلى الغاية ، أي إن استبداد الأمير يقترب بعبودية النساء طبيعة ، وإن حرية النساء تقترب بروح النظام الملكي .

الفصل السادس عشر

كيف أن بعض المُشترعين خلطوا بين المبادئ التي تسيطر على الناس

العاداتُ والأوضاعُ مَرَاثٌ لم تَضَعُها القوانين قَطُّ ، أو لم تَسْتَطِعْ أَنْ
تَضَعَها ، أو لم تُرِدْ وضَعَها .

ويوجد بين القوانين والعادات هذا الفرقُ القائلُ إن القوانين أَكثُرُ تنظيماً
لأعمال المواطن وإن العاداتِ أَكثُرُ تنظيماً لأعمال الإنسان ، ويوجد بين العادات
والأوضاع هذا الفرقُ القائلُ إن الأولى أَكثُرُ سيطرةً على السلوك الباطني وإن
الثانية أَكثُرُ سيطرةً على السلوك الخارجي .

وتختلط هذه الأمور^(١) في الدولة أحياناً ، ووضع ليكونه مجموعةً واحدةً
للقوانين والعادات والأوضاع ، ومثلُ هذا ما صَنَعَ مُشَرِّعو الصين .

ولا ينبغي أن يُحَارَ من خلط مُشَرِّعى إِسْپَارَاطَةِ والصين بعضَ القوانين
والعادات والأوضاع ببعض ، وذلك لكون العاداتِ ممثلاً لِلقوانين ولكون الأوضاعِ
ممثلاً للعادات .

وكان غَرَضاً مُشَرِّعِي الصين الأساسيُّ هو أن يعيش شعبُهم هادئاً ، وقد
أرادوا أن يتَجَمَّلَ الناسُ كثيراً وأن يَشْعُرُ كُلُّ واحدٍ بِأَنَّ عليه واجباتٍ كثيرةً
تُجاه الآخرين فِي كُلِّ حين ، وبأنه لا يوجد من الأهلين مَنْ لم يكن تابعاً لآخر
منهم من بعض الوجوه ، ولِذَلِكَ فإنَّهم مَنَحُوا قواعدَ الأدبَ أَبْعَدَ مَدَىً .

(١) وضع موسى مجموعة واحدة لِلقوانين والدين ، وخلط الرومان الأولون قديم العادات بالقوانين .

وهكذا يُرى أن أهل القرية^(١) لدى شعوب الصين يُراعون فيما بينهم من العوائد كما يراعي ذلك أنسٌ من طبقة أكثَرَ رُقيّاً ، أى يَتَّخِذُون وسيلةً صالحةً جدًا للإيحاء بالحِلْم ولإلقاء السَّلْمَ وحسنِ النظام بين الشعب ولا تزاع جميع العيوب التي تَصْدُرُ عن نفسٍ قاسية ، أليس من الواقع أن التحرر من قواعد الأدب بحثٌ عن وسيلة لإبداء الإنسان معاييره على مَهْلٍ ؟

والأدب^٢ من هذه الناحية أفضل من الكِيَاسة ، فالكِيَاسة تداري معايير الآخرين ، والأدب يَحُول دون إظهار معاييرنا ، والأدب حاجز يَضعُ الناس فيما بينهم ليَقُوا أنفسهم من الفساد .

ولم يتَّخِذ ليَكُورُغ^٣ ، الذي كانت نظمُه شديدةً ، الأدب هدفًا عندما أبدع الأوضاع ، بل وضع نصب عينه تلك الروح المُحرَابَ التي كان يريد الإنعام بها على شعبه ، وإذا وُجِدَ بين الناس من يُصلِحُون أو يُصلِحُون دائمًا ، ومن يُسلِّمُون ويتعلَّمون دائمًا ، ومن هُم بُسطاء وقوَّاتٌ على السواء ، فإن هؤلاء كانوا يمارسون من الفضائل فيما بينهم أكثَرَ من الإكرام .

الفصل السادس عشر

ميزية حُكْمَةِ الصِّينِ الْخَاصَّةِ

وَصَنَعَ مُشَرِّعُو الصِّينِ أكثَرَ مِن^(٢) ذلك ، فقد خَلَطُوا بين الدين والقوانين والمادات والأوضاع ، وقد صاغ الأخلاقَ كُلُّ هذا ، وقد صاغَ الفضيلةَ كُلُّ

(١) انظر إلى الأدب دوهالد ، وصف الصين ، جزء ٢ .

(٢) انظر إلى الكتب الدراسية التي أتحفنا الأدب دوهالد بقطع نفيسة منها .

هذا ، وقد أسفرت العالِمُ التي عَنِيتْ بهذه الأمور الأربعـة عما يُسْعَى الطقوس ، وقد أفلحت الحكومة الصينية في دقة ملاحظة هذه الطقوس ، وقضى الإنسانُ جميعَ شبابه في تعلُّمها وقضى جميعَ حياته في ممارستها ، وعلمَها الأدباء ونشرَ بها الحكَامُ ، وبما أنها كانت تحيط بجميعِ أعمال الحياة الصغيرة عندما وُجدَت وسيلةً ملاحظتها تماماً فإنه أحسنُ الحكَم في الصين .

وهناك أمران استطاعا نَفْسَ الطقوس في نفس الصينيين وَقُلْبِهم بسهولةٍ ، وهما : (١) ان طِرَازَ كتابتهم المركب إلىغاية جَعَلَ النَّفْس فِي قَسْمٍ كَبِيرٍ مِن حَيَاةِهَا نُفْسَى بِهَذِهِ الطقوس فَقَطَ^(١) لِمَا وَجَبَ أَن تُتَعَلَّمَ القراءة فِي الْكِتَابَ وَمِنْ أَجْلِ الْكِتَابِ الَّتِي تَشْتَمِلُ عَلَيْهَا ، و(٢) ان تعالِيمَ الطقوس إِذْ كَانَتْ غَيْرَ مُحْتَوِيَةٍ شَيْئاً مِن الرُّوحَانِيَّةِ ، بل قواعدُ مذهبِ عَامٍ فَقَطْ ، كَانَتْ القناعةُ بِهَا وَقَرْعُ النُّفُوس بِهَا أَسْهَلَ مَا بِأَمْرِ ذَهْنِي .

وقد أرادَ الْأَمْرَاءُ الَّذِينَ حَكَمُوا بِقُوَّةِ الْعَقُوبَاتِ بِدَلَّاً مِنْ الحَكْمِ بِالْطقوسِ أَن يجعلوا للعقوباتِ مَا لَا تَقْدِيرُ عَلَيْهِ مِنْ مَفْحَى عَادَاتٍ ، أَجْلٌ ، إِنَّ العَقُوبَاتِ تَقْطَعُ عن المجتمعِ مواطناً ينتهيُ حُرْمَةُ التوانينِ عن إِضَاعَةِ عاداتهِ ، وَلَكِنْ هَلْ تُعِيدُ العَقُوبَاتِ عَادَاتِ النَّاسِ إِذَا مَا أَضَاعُوهَا؟ أَجَلٌ ، إِنَّ العَقُوبَاتِ تَقْتَلُ تَائِجَ كَثِيرَةً لِلضررِ العَامِ ، وَلَكِنْ مِنْ غَيْرِ إِصْلَاحِ هَذِهِ الضررِ ، وَكَذَلِكَ إِذَا مَا تُرِكَتْ مِبادِئُ الْحُكْمِ الْصِّينِيَّةُ وَضَاعَتِ الْأَخْلَاقُ فِيهَا ، سَقَطَتِ الدُّولَةُ فِي الفُوضى وَظَهَرَتِ الْفِتنَ .

(١) هذا ما أدى إلى التنافس وفرار البطالة واحترام المعرفة .

الفصل التاسع عشر

نتيجة الفصل السابق

وينشأ عن ذلك كون الصين لا تخسر قوانينها بالفتح مطلقاً، وبما أن الأوضاع والعادات والقوانين والديانة أمر واحد فيها فإنه لا يمكن تغيير جميع هذا دفعة واحدة ، وبما أنه لا بد من تغيير الغالب أو المغلوب وجب أن يكون الغالب هو الذي يتغير في الصين على الدوام ، وذلك لأن عاداته ليست أوضاعه ، ولأن أوضاعه ليست قوانينه ، ولأن قوانينه ليست ديانته ، فينسلل أن يخضع للشعب المغلوب مقداراً مقداراً أكثر من أن يخضع الشعب المغلوب له .

وعن ذلك ينشأ أيضاً، أمر مؤسف، وذلك هو تَعَذُّر استقرار النصرانية في الصين تقريباً^(١)، فتذور العذرة ومجالس النساء في الكنائس واتصالهن الضروري ب رجال الدين واشتراكهن في تناول سر القربان المقدس والاعتراف في أذن الكاهن والمسحة الأخيرة والاقتصار على زوجة واحدة أمر كلها تنقض عادات البلد وأوضاعه وتقرع الدين والقوانين بضربي واحدة أيضاً .

ويلوح أن الدين النصراني يتطلب اتحاد الجميع بإقامة حبة الرب والعبادة العامة والاشتراك في تناول سر القربان المقدس عينه ، ويلوح أن الطقوس الصينية تأمر بانفصال الجميع .

وبما أنه رُئيَ أن هذا الانفصال^(٢) يصدر عن روح الاستبداد على العوم فإنه

(١) انظر إلى الأسباب التي يبديها الحكام الصينيون في المراسيم التي يطاردون بها الدين النصراني (رسائل العبرة ، المجموعة ١٧) .

(٢) انظر إلى الفصل الثالث من الباب الرابع ، وإلى الفصل الثالث عشر من الباب التاسع عشر .

يوجد في هذا أحد الأسباب التي تجعل الحكومة الملكية وكل حكومة معتدلة تمزجان جيداً بالدين^(١) النصراني .

الفصل التاسع عشر

كيف وقع هذا الاتحاد بين الدين والقوانين والعادات والأوضاع لدى الصينيين

اتخذ مشترون الصين سكون الإمبراطورية هدفاً رئيساً للحكومة ، وبذلوا الجهد لمحضه لم أصلح وسيلة لحفظه ، وهم إذ كانوا على هذا الرأي اعتقادوا أن عليهم أن يوحّوا باحترام الآباء وجمعوا جميع قوائم في هذا السبيل ، وقد وضعوا ما لا يخصيه عد من الطقوس والشعائر تكريماً لهم في حياتهم وبعد مماتهم ، وكان من الحال أن يُجلّ الأموات من الآباء بهذا المقدار من غير أن يُحمل على إجلالهم أحيا ، وكانت الشعائر في سبيل الأموات من الآباء أكثر صلة بالدين ، وكانت الشعائر في سبيل الأحياء من الآباء أكثر صلة بالقوانين والعادات والأوضاع ، بيده أن هذا لم يكن غير أقسام لقانون شامل واحد ، وكان هذا القانون واسعاً إلى الغاية .

وكان احترام الآباء مرتبطاً ، بحكم الضرورة ، في جميع من يمثل الآباء من شيوخ وأساتذة وحكام وإمبراطور ، وكان هذا الاحترام للأباء يفترض أولاً حب للأولاد ، ومن ثم عين رجع حب الشيوخ للشبان والحكام من كانوا خاضعين لهم والعامل لرعاياهم ، وكانت الطقوس تتألف من جميع هذا ، وكانت روح الأمة العامة تتألف من هذه الطقوس .

(١) انظر إلى الفصل الثالث من الباب الرابع والعشرين الآف .

ويُشعر بما قد يكون للأمور التي هي أكثر الأشياء خلواً ، كاليوح ، من صلةٍ بنظام الصين الأساسي ، وتقوم هذه الإمبراطورية على مبدأ حكمة الأسرة الواحدة ، وإذا ما نقصتم سلطان الأب أو سترتم الشعائر التي تُعبر عن الاحترام لهذا السلطان ، أضعفتم الاحترام للحكام الذين يُعدون كالآباء ، وعاد الحكام لا يقومون بمثل تلك العناية بالشعب الذي يجب أن يرعاوه كالأولاد ، ويزول ما بين الأمير ورعياه من تحابٍ مقداراً فقداراً ، واحدِفوا واحداً من هذه الأعمال ترَوْا أنكم تهُزُّون الدولة ، ومن الخلو الكبير في ذاته أن تنهض الكائنات في كلٌّ صباحٍ لتقوم بهذا أو ذلك الواجب تجاه سماتها ، ولكنه إذا ما انتبه إلى أن هذه الأعمال الخارجية تدعُو ، بلا انقطاع ، إلى شعورٍ يجب أن يطعن في جميع القلوب ، إلى شعورٍ يتصدر عن جميع القلوب ليُكون الروح التي تهيمن على الإمبراطورية ، رُئي أن من الضروري حدوث مثل هذا العمل الخاص .

الفصل العشرون

إيضاح قولٍ بدليع حول الصينيين

ومن الغريب أن يكون الصينيون أشدَّ شعوب الأرض بخداعاً مع أن الطقوس تُوجّه حياتهم ، ويظهر هذا ، علىخصوص ، في التجارة التي لم تستطع أن تُوحى إليهم بالأمانة مع أن الأمانة أمرٌ طبيعيٌّ لها ، فعل من يشتري أن يحمل^(١) ميزانه

(١) يومية لانج في سنة ١٧٢١ وسنة ١٧٢٢ ، جزء ٨ من الرحلات الشهالية ، صفحة ٣٦٣ .

الخاص ، ولكل تاجر ثلاثة موازين ، ميزان ثقيل للشراء ، وميزان خفيف للبيع ، وميزان عادل لمن يأخذون حذرهم ، وأرانى قادرًا على إيضاح هذا التناقض . وذلك أنه كان لشترى الصين هدفان : فقد أرادوا أن يكون الشعب خاضعًا هادئاً وأن يكون جاداً حاذقاً ، وللشعب بطبيعة الإقليم والأرض حياة مؤقتة ، وهو لا يضمن حياته هنالك إلا بالبراعة والعمل .

وإذا ما أطاع جميع الناس وعملوا كانت الدولة في وضع سعيد ، والضرورة ، وطبيعة الإقليم على ما يحتمل ، هنا اللثان منحتا الصينيين طمعاً في الكسب لا يمكن أن يدرك ، ولم تفكّر القوانين في وقفه ، وكل شيء قد حُرم عند الكسب بالغصب ، وكل شيء قد أُبيح عند الربح بالحيلة أو الخداع ، ولا مقابل ، إذن ، بين أخلاق الصينيين وأخلاق أوربة ، فعلى كل واحد في الصين أن يتبه إلى ما كان نافعاً له ، وإذا ما سَهِرَ المحتلس على مصالحه وجب على من خُدع أن يُفكّر في مصالحه ، وقد يُأبيح السرقة للإسبارطيين ، وفي الصين يُباح الخداع .

الفصل الحادى والعشرون

كيف يحب أن تكون القوانين مناسبة للعادات والأوضاع

لا يوجد غير النظم الفريبية ما يخلط على ذلك الوجه بين الأمور المنفصلة بحكم الطبيعة ، بين القوانين والعادات والأوضاع ، ولكنها ، مع افصالها ، لم تدع وجود صلات عظيمة بينها .

وسائل سُولون : هل القوانين التي أنعم بها على الآتين أحسن القوانين ؟

فأجاب : « من ختم أحسنَ ما يستطيعون احتماله من القوانين » ، فهذا قولٌ رائعٌ يجب أن يُسمَّع من قِبَل جميع المُشَرِّعين ، ولما خُوطِب الشعب اليهوديُّ بالحكمة الإلهية : « أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ بِتَعْالَيمِ لِيَسْتَ حَسْنَةً » قُصِّدَ بِهَذِهِ الْكَلْمَةِ أَنَّهَا دَاتٌ حُسْنٍ نَسْبِيٍّ ، وهذه إِسْقَنْجَةٌ جَمِيعَ الْمَسَاكِلِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تُوَضَّعَ حَوْلَ شَرِيعَةِ مُوسَى .

الفصل الثاني والعشرون

مواصلة الموضوع نفسه

تَكُونُ الْقَوَانِينَ بِسِيَطَةً إِذَا كَانَتْ عَادَاتُ الشَّعْبِ حَسْنَةً ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَفْلَاطُونُ^(١) مِنْ أَنَّ رَادَامَانْتَ ، الَّذِي كَانَ يَمْلِكُ شَعْبًا مُتَدِّيِّنًا إِلَى الْغَايَا ، كَانَ يُسِيرُ جَمِيعَ الْقَضَايَا بِسُرْعَةٍ مُوَجَّهًا الْيَمِينَ إِلَى كُلِّ رَئِيسٍ ، غَيْرَ أَنَّ أَفْلَاطُونَ نَفَسَهُ^(٢) قَالَ إِنَّ الشَّعْبَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَدِّيِّنًا لَمْ تُوجِّهِ الْيَمِينَ فِي غَيْرِ الْأَحْوَالِ الَّتِي يَكُونُ الْحَالَفُ فِيهَا خَالِيًّا مِنَ الْغَرْضِ كَفَاضِيٍّ وَشَهُودٍ .

الفصل الثالث والعشرون

كيف تكون القوانين تابعةً للعادات

لَمْ يُوجَدْ ، فِي الزَّمْنِ الَّذِي كَانَتْ عَادَاتُ الرُّومَانِ فِيهِ خَالِصَةً ، قَوَانِينَ خَاصَّةً ضِدَّ اخْتِلاَسِ الْأَمْوَالِ الْأَمْيَرِيَّةِ ، وَلَا بَدَأَ هَذَا الْجُرْمُ يَظْهُرُ عُدَّ الْحُكْمُ بِإِعْدَادِهِ^(٣) الْمُخْتَلَسُ عَارًّا عَظِيْمًا مُسَاوِيًّا لِلْعَقَابِ الشَّدِيدِ كَمَا يَشَهِدُ بِذَلِكَ حُكْمُ لِـ . سِيَّمُونُ^(٤) .

(١) القوانين ، باب ١٢ - (٢) المصدر نفسه - (٣) In simpulum

(٤) تيتوس ليثيوس ، باب ٣٨ ، فصل ٥٢ .

الفصل الرابع عشر

مواصلة الموضوع نفسه

حافظ شخص اليتيم القاصر هو أكثر ما تلتفت القوانين إليه في نصيحتها للأم ووصية عليه، وحافظ الأموال هو أكثر ما تعنى به هذه القوانين في نصيتها أقرباً وارثاً وصيحاً عليه، والأفضل أن تكون الوصاية للأم لدى الشعوب التي فسّدت أخلاقها، وأما الأم التي يجب أن يكون للقوانين فيها اعتماد على أخلاق الأهلين فإنه ينفع بالوصاية فيها على وارث الأموال أو على الأم، أو عليهما في بعض الأحيان. وإذا ما انعم النظر في القوانين الرومانية وجدت روحها ملائمة لما قلت، وكانت أخلاق الرومان تثير العجب في الزمن الذي وضع فيه قانون الأولاح الثاني عشر، فكان ينصب أدنى أقراء اليتيم القاصر وصيحاً عليه، وذلك لكون الذي يجب أن يقوم بحمل الوصاية هو الذي يمكن أن يكون صاحب المنفعة في الميراث، وما كان ليظن أن حياة اليتيم تكون في خطر وإن جعلت قبضة من يستفيد من موته، ولكن الأخلاق عندما تغيرت في روما رُئي تغيير المشرعين لطراز تفكيرهم أيضاً، قال كايوس^(١) وجوزتينيان^(٢): «إذا كان الموصى في إناية القصر يخشى أن ينصب النائب أشراً كأليتيم القاصر أمكنه أن يترك الإنابة المتداولة^(٣) على المكشوف، وأن يضع إناية القصر في قسمٍ من الوصية

(١) القوانين ، باب ٢ ، فصل ٦ : ٢ ، مجموعة أوزيل ، بلين ، ١٦٥٨ .

(٢) القوانين ، باب ٢ من إناية القصر : ٣ .

(٣) الإنابة المتداولة هي : أن فلاناً إذا لم يأخذ الميراث أنبت عنه ، إلخ . ، وإنابة القصر هي : أن فلاناً إذا مات قبل بلوغه أنبت عنه ، إلخ .

لا يُنْكِنْ فتحها إلا بعد انتهاء بعض الزمن » ، فهذه هي المخاوف والاحتياطات التي كان يجهلها الرومان الأولون .

الفصل الخامس والعشرون مواصلة الموضوع نفسه

كان القانون الروماني يمنّح حرية المِهَبَات قبل الزواج ، وكان لا يُبيحُها بعد الزواج ، وكان هذا يستند إلى أخلاق الرومان الذين كانوا يُحتملون إلى الزواج عن زهدٍ وبساطةٍ وتواضع ، ولكن مع إمكان تركهم يغوضون بالأمور المنزلية وألفاف الحياة وسعادتها .

وكان قانون *القِرْيَغُوت*^(١) يقضى بعدم إعطاء الزوج من يتزوجها ما يزيد على عشر أمواله وعدم استطاعته أن يعطيها شيئاً في السنة الأولى من الزواج ، وكانت أخلاق البلد مصدر هذا أيضاً ، فقد كان المشتغلون يريدون وقف هذه الفحفلة الإسبانية التي تُحْمِل ، فقط ، على السخاء المتأني عن تفاحر . وقد وقف الرومان بقوانينهم بعض محاذير دولة الفضيلة التي هي أكثر دول العالم دواماً ، وقد أراد الإسبان بقوانينهم أن يحولوا دون التأثير السيئ لطغيان المجال الذي هو أكثر طغيانات العالم وهنّا .

(١) باب ٣ ، فصل ١ : ٥ .

الفصل السادس والعشرون
مواصلة الموضوع نفسه

استخرج قانون تيودوز وفالنتينيان^(١) علَى الرَّدِّ من العادات القدية^(٢) والأوضاع لدى الرومان ، وقد جعل هذا القانون من هذه العلل دعوى الزوج^(٣) الذي يريد عقاب زوجه على وجه لا يليق بشخص حُرٍّ ، وقد أهملت هذه العلة في القوانين التالية^(٤) لتعديل العادات من هذه الناحية ، فقد حلَّت عادات الشرق محلَّ عادات أوربة ، وفي التاريخ أنَّ الخصيَّ الأول لزوج جوستينيان الثاني هَدَّدَ هذه الإمبراطورة بتلك العقوبة التي يجازي بها الأولاد في المدارس ، فما كان لغير العادات المستقرة ، أو التي تحاول أن تستقرَّ ، ما يستطيع تصورَ مثلِ هذا الأمر . وقد رأينا كيف أن القوانين تتبع العادات ، فلتنتظر الآن كيف أن العادات تتبع القوانين .

الفصل السابع والعشرون
كيف تستطيع القوانين أن تساعد على تكوين
عادات الأمة وأوضاعها وأخلاقها

عادات الشعب المستعبد جزءٌ من عبوديته ، وعادات الشعب الحر جزءٌ من حريةِه .

(١) قانون ٨ ، من مجموعة (٢) وقانون الألواح الثانية عشر ، انظر إلى شيشرون ، المطبة الثانية ، فصل ٦٩ .

Si verberibus quae ingenuis aliena sunt, afficientem probaverit. (٣)

(٤) في الملحق القانوني ١١٧ ، فصل ١٤ .

وقد تكلمت في الباب الحادى عشر^(١) عن شعب حرّ ، فأوضحت مبادئ نظامه ، فلننظر إلى النتائج التي عَقَبت ذلك وإلى الأخلاق التي أُمِكِن أن تنشأ عن ذلك وإلى الأوضاع التي تَنْجُم عن ذلك .

ولا أقول ، مطلقاً ، إن الإقليم لم يُسْفِر ، إلى حدٍ عظيم ، عن قوانين هذه الأمة وعاداتها وأوضاعها ، وإنما أقول إن من الواجب أن كانت عادات هذه الأمة وأوضاعها تَظَهُر مطابقة لقوانينها كثيراً .

وبما أنه يوجد في هذه الدولة سلطتان ظاهرتان ، أي السلطان التشريعية والتنفيذية ، وبما أن لكلٍ واحد من أبناء الوطن حرية خاصة وينتفع باستقلاله كما يشاء فإنه يكون عند مُعْظَم الناس حبٌ لإحدى هاتين السلطتين أكثر مما للأخرى ما دام لا يوجد لدى العدد الأكبر عادةً من الإنفاق وال بصيرة ما يُحِب بهما كلتا السلطتين على السواء .

وبما أن السلطة التنفيذية تتصرف في جميع الخدَم فإنها تستطيع أن تَمْنَأ بآمالٍ كبيرة ، لا بمخاوف مطلقاً ، وكل من ينالون منها يُحملون على الميل إليها ، ويمكِن أن تهاجم من قَبْل من لا يَأْمُلون منها شيئاً .

وبما أن جميع الأهواء تكون طليقة هناك فإن الحقد والحسد والغيرة وشهوة الاغتناء أمورٌ تَظَهُر على مَدَاهَا الواسع ، ولو كان الأمرُ غيرَ هذا لكانَ الدولة مثلَ رجلٍ أضناه المرض فلا تكون لديه أهواهٌ عن استفادٍ قُوَّى .

ويَدُوم ما يكون بين الحزبين من حقدٍ لما قد يَحْدُث من عجزه على الدوام .

وبما أن ذينك الحزبين مؤلفان من رجالٍ أحْرَار فإن من نتائج الحرية أن

يُخْفَضُ الحزبُ المتفوّقُ ، وذلِكَ عَلَى حِينٍ يَأْتِي أَبْنَاءُ الْوَطَنِ لِرَفْعِ الْحَزْبِ الْآخَرِ
كَالْأَيْدِيَ الَّتِي تَسَاوِدُ عَلَى رَفْعِ الْجِرْمِ .

وَبِمَا أَنَّ كُلَّ فَرِيدٍ ، مُسْتَقْلٌ دَائِمًا ، يَتَبعُ أَهْوَاهُ وَخَوَاطِرَهُ كَثِيرًا فَإِنَّهُ يَقْعُ
تَغْيِيرُ الْحَزْبِ غَالِبًا ، وَيُهْبِجُرُ الْحَزْبُ الَّذِي يَتُرْكُ الرَّجُلُ فِيهِ جَمِيعُ أَصْدِقَائِهِ مُنْضَمًا
إِلَى حَزْبٍ آخَرٍ يَحِدُّ فِيهِ جَمِيعُ أَعْدَائِهِ ، فَمَا يُمْكِنُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ غَالِبًا أَنْ تُنْسَى
قَوَافِينُ الصَّدَاقَةِ وَقَوَافِينُ الْحَقْدِ .

وَيَكُونُ الْمَلَكُ فِي مِثْلِ حَالِ الْأَفْرَادِ ، فَيُضْطَرُ فِي الْغَالِبِ ، خَلَافًا لِجَمَاعَتِ
الْحَدَّارِ الْعَادِيَةِ ، إِلَى الْاِعْتِدَادِ عَلَى مَنْ آذَوَهُ أَكْثَرُهُ مِنْ غَيْرِهِمْ وَإِلَى إِسْقَاطِ مِنْ
خَدْمَوْهُ أَحْسَنُ مِنْ سَوَاهِمْ ، أَى يَصْنَعُ ، عَنْ ضَرُورَةٍ ، أَمْرًا يَصْنَعُهُ الْأَمْرَاءُ
الآخَرُونَ عَنْ خِيَارٍ .

وَيُخْشَى إِفْلَاتُ أَمْرٍ يُشْعَرُ بِهِ ، وَلَا يُعْرَفُ مَطْلَقًا ، وَيَخْفَى عَلَيْنَا ، وَالْخُوفُ
يُجَسِّمُ الْأَمْرَ دَائِمًا ، وَيَجْزَعُ الشَّعْبُ حَوْلَ وَضْعِهِ ، وَيَعْتَقِدُ أَنَّهُ فِي خَطَرٍ حَتَّى
فِي أَكْثَرِ الْأَوْقَاتِ أَمْنًا .

وَعَلَى نَسْبَةِ عَبْرِ أُولَئِكَ ، الَّذِينَ يَشْتَدُونَ فِي مَعَارِضَةِ السُّلْطَةِ التَّنْقِيذِيَّةِ أَكْثَرُهُمْ مِنْ
غَيْرِهِمْ ، عَنْ بَيَانِ الْعَوْاْمِ الْمُفْرِضَةِ لِمَعَارِضِهِمْ يَزِيدُونَ مَخَاوِفَ الشَّعْبِ الَّذِي
لَا يَعْرِفُ مَعْرِفَةً صَادِقَةً هُلْ يَكُونُ فِي خَطَرٍ أَوْ لَا ، بَيْدَ أَنَّ هَذَا يَسَاعِدُ حَتَّى عَلَى
تَجْنِيَّهِ مَا قَدْ يُعَرَّضُ لَهُ مِنَ الْأَخْطَارِ الْحَقِيقِيَّةِ فِيمَا بَعْدِهِ .

وَلِكَنْ بِمَا أَنَّ الْهَيْئَةَ الْاشْتَرَاعِيَّةَ مُحْلِّ ثَقَةَ الشَّعْبِ وَأَكْثَرُ اطْلَاعًا مِنْهُ فَإِنَّهُ يَكْنِهَا
أَنْ تُحَوِّلَهُ عَنِ الْاِنْطِبَاعَاتِ السَّيِّئَةِ الَّتِي لُقِّبَتْ بِهَا وَأَنْ تَسْكُنَ ثَائِرَهُ .

وَهَذِهِ هِيَ الْمِيزَةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي تُفَضِّلُ بِهَا هَذِهِ الْحَكْمَةُ عَلَى الْدِيمُوقْرَاطِيَّاتِ

القديمة التي كان للشعب فيها سلطانٌ مباشر ، وذلك لأن الخطباء عند ما كانوا يُحرّرُ كونه كان لهياجاتهِ نتبيحها .

وهكذا فإن المخاوف المطبوعة إذا كانت غير ذاتٍ موضوع ثابت لم تؤدِّ إلى غير الشتم والشغبِ اللااغي ، حتى إنه يكون لها هذا الأثرُ الجليلُ ، وهو أنها تشدُّ نوابضَ الحكومة وتجعل جميعَ الأهلين أيقاظاً ، ولكنها إذا ما نشأت عند نقض القوانين الأساسية بدأَتْ حمماً مشؤوماً فظيعةً وأدَّتْ إلى مصائب . ولسرُّ عان ما يُرى سكونٌ هائل يتحدى الجميعُ في أثنائه ضدَّ السلطة الناقضة للقوانين .

وإذا ما هدَّدت الدولةُ دولةً أجنبية ، ولم يكن للمخاوف فيها موضوعٌ ثابت ، وجعلت الدولةُ الأجنبية نصيحتها ومجدها في خطر ، خَضَعَتْ المصالح الصغرى للمصالح الكبرى واتَّحدَ الجميعُ فَعُمَا لسلطة التنفيذية .

وإذا ما وقعت النازعات عند نقض القوانين الأساسية ولاحظت دولةً أجنبية نَسَبَتْ ثورَةً لا تُفَيِّرُ شكلَ الحكومة ولا نظامَها ، وذلك لأن التَّوزُّراتِ التي تُسَفِّرُ عنها الحرية ليست غير توكيدها للحرية .

وقد يكون للأمة الحرة منقادٌ ، ولا يكون للأمة المعبدَة غيرَ باعِ آخر . وذلك لأن كلَّ رجلٍ يكون من القوة ما يَطْرُدُ به سيدَ الدولة المطلق يكون من القوة ما يَنْدو سيدَها بنفسه .

وبما أن التمعن بالحرية وحفظها يقتضيان بأن يستطيع كلُّ واحدٍ أن يقول ما يفكِّرُ فيه فإنَّ المواطن في هذه الدولة يقول ويكتب جميعَ مالاتكون القوانين قد حظرَتْ قوله أو كتابته صراحةً .

ويُسْهِل أن تقاد هذه الأمة ، المُلْهَبَةُ دائِمًا ، بآهواها أكثَرَ ما بالعقل الذي لا يُسْفِرُ عن نتائج عظيمةٍ في روح الناس ، ويُسْهِل على هؤلاء الذين يَخْتَمُون فيها أن يَحْمِلُوها على القيام بمشاريعٍ خلافاً لمصالحها الحقيقة .

وتحِبُّ هذه الأمة حريتها جيًّا عجيباً لكون هذه الحرية حقيقةً ، ومما قد يَقَعُ أن تُضَحِّي بمالها ورَخائِها ومصالحها دفاعاً عنها ، وأن تحتمل من الضرائب الثقيلة في هذا السبيل ما لا يَجْرُؤُ أشدُّ الأمراء إطلاقاً أن يفرضه على رعاياه .

ولكن بما أنها ذاتٌ علم يقين بضرورة الخضوع لهذه الضرائب فإنها تدفعها راجحةً رجاءً أساسياً ألاً تدفع بعدها ، وفيها تكون التكاليف أقلَّ من الشعور بهذه التكاليف ، وذلك بدلًا من كون الشعور بالسوء في بعض الدول فوق السوء بدرجات . وهي تتمتع باعتبار أَكيد ، وذلك لأنها تُقرِّض نفسها وتَدْفع إلى نفسها ، وما قد يَقَعُ أن تَتَصَدَّى لما هو فوق قُواها الطبيعية وأن تنتفع ضدَّ أعدائها بثرواتٍ من الخيلَةِ يجعلها اعتماد حُكُومتها وطبيعتها أموراً حقيقة .

وهي تستدين من رعاياها المحافظة على حريتها ، ويكون لدى رعاياها ، الذين يُبصرون ضياع اعتبارها إذا ما غُلبت ، داعٍ جديدٍ للقيام بجهود دفاعاً عن حريتها . وإذا أقامت هذه الأمة بجزيرة لم تكن فاتحةً قطُّ ، وذلك لأن الفتوح المتفرقة تُضْعِفُها ، وإذا كانت أرضُ هذه الجزيرة صالحةً كانت أقلَّ مَيِّلاً إلى الفتح ، وذلك لعدم احتياجها إلى الحرب في سبيل الغَيَّ ، وبما أن كلَّ مواطن لا يكون تابعاً لمواطِن آخرَ فإنَّ كلَّ واحدٍ يكون أعظم اكتئاناً لحريته مما لمجد بعض المواطنين أو لمجد واحدٍ .

* « Fiction » ، وبالثروات من الخيلَة يقصد مونتسكييو كلَّ ما هو من ذهب وفضة ونقد واعتبار ، إلخ .

وهنالك يُعدُّ رجالُ الحرب رجالَ مهنةٍ قد تكون نافعةً ، وخطيرةً غالباً ، رجالاً ذوي خِدَمٍ ثقيلةٍ حتى على الأمة نفسها ، فتكون الصفات المدنية هنالك أكثرَ وجاهةً .

وتكون هذه الأمة ، التي تَجْعَلُها السُّلْطُونُ والحرية مُوسِرَةً مُحرَّرةً من الأوهام الهدامة ، راغبةً أن تكون تاجرة ، وهي إذا ما كان عندها بعضُ هذه المواد الأولية النافعة في صُنْع تلك الأشياء التي تَجْعَلُ لها يدُ العامل قيمةً عظيمةً أمكنها إقامة مؤسَّساتٍ صالحةً للاستمتاع بهذه الموهبة الربانية على أوسع مَدَى .

وهذه الأمة ، وإن كانت واقعةً نحو الشمال وكانت عندها فضلةً كبيرةً من البِيَاعات يُعْوِزُها عددٌ كبيرٌ من السلع يأبه عليها إقليمها فتضطرُ إلى القيام بتجارة كبيرةٍ مع شعوب الجنوب فتختار الدول التي تُنعمُ عليها بتجارة راجحة وتعقد معاهداتٍ نافعةً مبادلةً مع الأمة التي تختارها .

ولَا يمكن للجيش بلا حرفةٍ مع مال محدود في الدولة التي يكون اليسير فيها متناهياً من ناحية والضرائب مُفْرطةً من ناحية أخرى ، وغير قليلٍ من يتذرعون بالسياحات أو الصحة فيغترون ويبحثون عن الثراء في بلاد العبودية نفسها .

وللأمة التاجرة عددٌ عجيب من المنافع الصغيرة الخاصة ، ويمكن هذه الأمة ، إذن ، أن تؤذى أو تؤذى على وجوه لا يحصيها عدُّ ، فهي تَنْدو ذاتَ غيرَة مسيطرة ، وهي تَقْتَمُ من رخاء الأمم الأخرى أكثرَ من تَمْتعُها برَخائِها .

على أنه يمكن أن تكون قوانينها السهلة السمحاء من الشدة نحو ما يُقامُ فيها من التجارة والملاحة ما يلوح معه أنها لا تناجر مع غير الأداء .

وإذا ما بعثت هذه الأمة بمحالياتٍ إلى بعيدٍ صنعتْ هذا توسيعاً لتجارتها
أكثراً مما لبسط سلطانها .

وبما أنه يُرغَب أن يُنشَأ هنالك مثلُ ما هو قائمٌ في البلد الأصليّ فإن تلك
الأمة تُنْعم على شعب مستعمراتها بشكل حكومتها الخاصة ، وبما أن هذه الحكومة
تحمِّل معها الرَّخاء فإنَّ ما يُرَى تكوينَ شعوبٍ كبيرة حتى في الغاب التي ترسلها
إليها لتسكنها .

ومن الممكن أن تكون قد أخذتْ أمةً مجاورة فيها مضى ، أمةً تثير غيرَتها
بعوقها وصلاح مراقها وطبيعة ثرواتها ، وهكذا فإنَّها جعلتها تابعةً كبيرةً لها على
ما كان من الإنعام عليها بقوانينها الخاصة ، وذلك على وجهٍ يكون به الأهلون فيها
أحراراً وتكون الدولة به أمةً .

ويكون للدولة المقهورة حكومةٌ مدنيةٌ صالحة ، ولكنها تكون مثقلاً بحقوق
الأمم ، وتُفرض عليها قوانينٌ أمةٌ إلى أمة ، فتكون من الحال ما لا يُضيق معه
ازدهارها غيرَ وقتيٍ ووديعة لسيِّد فقط .

وبما أنَّ الأمة المسيطرة تَسْكُن جزيرةً كبيرةً ، وبما أنها قابضةً على زمام
تجارة عظيمة فإنَّ لديها من ضروب التيسير ما يكون لها به قُوَّةٌ بحرية ، وبما أن
حفظ حريتها يتطلب عدم وجود حصونٍ ومعاقلٍ وجيوشٍ بحرية فإنَّها تحتاج إلى
جيش بحريٍ يَصُونُها من الفايض ، وتكون بحريتها أعلى من بحرية جميع الدول
الأخرى التي تحتاج إلى استعمال ماليتها في سبيل الحرب البريَّة فلا يبقى لها ما يكفي
للقيام بحرب بحرية .

وقد منَّح سلطانُ البحر ، دائمًا ، من يَحْوزُه من الشعوب زهوًّا طبيعياً ،

وذلك أن هذه الشعوب أَحْسَت قدرتها على الإهانة في كُلّ مكان فلم تَر سلطانها حدًا غيرَ البحرِ الحيط .

وأمكن هذه الأمة أن تكون ذاتَ نفوذٍ كبيرٍ في أمور جيرانها ، وذلك بما أنها لم تستعمل سلطانها في الفتح فإنه نُشِدَ وُدُّها وحُشِنَ حقدُها بـ كثُرَ ما يسمح به تَقْبَلُ حُكُومتها واضطراها الداخليُّ كَا يَلُوح .

وهكذا فإن من نصيب السلطة التنفيذية أن تُزعَج في الداخل ، وأن تُحْتَرَم في الخارج ، دَائِمًا تقريرًا .

وإذا حدَثَ في بعض الأحوال أن أصبحت هذه الأمة مركزَ مفاوضات أو ربة كانت في ذلك أَكْثَرَ من الآخرِ إخلاصاً وصِدقَا ، وذلك بما أن وزراءها مُلَزَّمون ، في الغالب ، أن يُسَوِّغوا سلوكَهم أمام مجلس شعبي لا يُمْكِنُ أن تكون مفاوضاتهم سِرِّيَّة ، فَيُضطَرُّونَ أن يكونوا أناسًا أَكْثَرَ صلاحًا من هذه الناحية .

و بما أنهم يَكُونُون ، من بعض الوجوه ، ضامنين لأحوالِ قد تنشأ عن سيِّرِ مُعَوِّجٍ فإنهم يرون أن السلامة في سلوكِ أَكْثَرِ الطرُقِ استقامةً .

وإذا كان لأشراف الأمة سلطانٌ مجاوزٌ للحدَّ ذاتَ وقت ، وكان للملك وسيلةٌ خَفْضِهم برفع الشعب ، كانت نقطةُ العبودية المتناهية بين ساعةٍ خَفْضِ الأَكْابرِ وال الساعة التي أخذ الشعب يَشْعُرُ فيها بسلطانه .

و بما أن هذه الأمة خَصَّت لسلطةٍ مُرَادِيَّةٍ فيما مضى كان من الممكن أن تحافظ على أسلوبها في عِدَّةٍ فُرُصٍ ، فيرى في الغالب وجودٌ شَكْل حُكُومَةٍ مطلقةٍ على أساس حُكُومَةٍ حُرَّةٍ .

و بما أن لـ كُلّ مواطنٍ في هذه الدولة إرادته الخاصة من ناحية الدين ، فيُسَيِّرَ

بصائره الخاصة أو بأهوائه من حيث النتيجة ، فإن الذي يحدث هو : أن يُدْرِيَ كلّ واحدٍ كثيراً من عدم المبالغة تجاه جميع الأديان مهما كان نوعها مع حَمْلِ جميع الناس على اعتناق الدين المهيمن ، أو أن يُغَارَ على الدين عامَّةً مع كثرة النَّحْلِ .

وليس من المحال أن يكون في تلك الأمة أنسٌ لا دينَ لهم مطلقاً ، وألا يريدوا ، مع ذلك ، معاناةَ حَمْلِهم على تغيير ما يكون لهم من دينٍ عند وجوده ، وذلك لما يَشْعُرون به أولَ وهلةٍ من كون الحياة والأموال تَعُودان غير ملِكٍ لهم كِطَرَازٍ تقْكِيرِهم ، فمنْ يَقْدِرُ على اغتصاب أحد الأمراء يُمْكِنُه انتزاعُ الآخرِ .

وإذا وُجِدَ بين مختلف الأديان واحدٌ تُحاوِلُ إقامته بطريق الرُّقْ كأن ذلك أمراً كريهاً ، وذلك بما أنتا تَحْكُمُ فـالأمور بما تَجْعَلُ فيها من روابطٍ وتواجـ فإن ذلك الدين لا يبدو للنفس مع فكرة الحرية مطلقاً .

ولا تكون القوانينُ ضِدَّاً مَنْ يمارسون هذا الدين سَعْيَةً مطلقاً ، وذلك لأن الحرية لا تتمثل هذه الأنواعَ من العقوبات مطلقاً ، غير أن هذه العقوبات تكون من شِدَّة الرَّدع ما تَصْنَعُ معه كلَّ سُوءٍ يُمْكِنُ أن يُقْتَرَفَ عَمَداً .

وما يُمْكِن حدوثه على ألف وجهٍ أن يكون للإكليروس من قلة الاعتبار ما يكون لأبناء الوطن الآخرين معه كثيرٌ اعتبار ، وهكذا فإن الإكليروس يُفضل احتمالَ عينِ الأعباء كالعلمانيين على الانفصال مؤلِّفاً جماعةً واحدةً من هذه الناحية ، ولكن بما أنه يحاول نيلَ احترام الشعب دائمًا فإنه ينفرد بحياةٍ أَكثَرَ انزواءً وسلوكٍ أَكثَرَ تحفظاً وعاداتٍ أَكثَرَ نقاءً .

وبما أن هذا الإكليروس لا يستطيع حماية الدين ، ولا أن يكون محميًّا من قتيل الدين ، من غير قوته للإكراه ، فإنه يحاول أن يُقنع ، فيرى صدور أسفارٍ رائعة إلى الغاية عن قلمه لإثبات الوَحْيِ وعنايةِ المَوْجُود الأعظم .

وقد يحدُث اجتنابُ مجالسه وألا يُرَأَ السماحُ له بإصلاح مساوئه نفسيها ، وأن يُفضل ، عن هذيانِ في الحرية ، تركُ إصلاحه ناقصاً على معاناة ظهوره مُصلحاً .

وبما أن المراتب جزء من النظام الأساسيٌّ فإنها تكون أكثر ثباتاً مما في مكان آخر ، ولكن الأعظم في بلد الحرية هذا يزيدون دوناً من الشعب من ناحية أخرى ، وتكون المراتب ، إذن ، أكثر انتصالاً ، ويكون الأشخاص ، إذن ، أكثر اختلاطاً .

وبما أن للحكام سلطاناً متضاداً متتجددًا كل يوم فإنهم يكونون أكثر عنانيةً بين يديهم نافعين لهم مما يمسّهم ، وهكذا يرى هنالك قليلٌ بطائناً وندماءً ومصالعين ، ثم أناسٌ من جميع طبقات هؤلاء الناس الذين يحملون حتى على دفع خلوة البال إلى الأكبر .

ولا يُقدّر الناس هنالك بالموهاب أو بالخصائص التافهة ، بل يُقدّرون بالصفات الحقيقية ، ولا يوجد من هذا النوع غيرُ أمرتين : التراثات والمزايا الشخصية .

ويكون هنالك تراثٌ مَكِينٌ قائمٌ على دقة الاحتياجات الحقيقة ، لا على دقة الرّهو ، ولا يُبحث في الأشياء عن غير الملاذ التي وضعتها الطبيعة فيها .

وهنالك يُتمتّ بفيضٍ كبير ، ومع ذلك لا محلٌ للتوافة هنالك ، وهكذا ، بما أنه يوجد للأكثرتين مالاً أكثر من فرنس إنفاقه فإنهم يستعملونه على وجه

غريب ، فالذهنُ في هذه الأمة أكثُرُ من الذوق .

وبما أن الإنسان هنالك منهمكٌ في مصالحه دائمًا فإنه لا يكون لديه ذلك الأدب القائم على الفراغ ، فالواقع أنه لا يوجد هنالك من الوقت ما يُقصَرُ عليه^(١) .

ودورُ الأدب لدى الرومان هو دور قيام السلطة المُرَادية ، فالحكومة المطلقة تُوجِّبُ الفراغ ، والفراغُ يوجب الأدب .

وكما كان في الأمة من يفتقرُون إلى مداراةٍ فيما بينهم وإلى عدم الوقع موقع الاستكراه وُجِدَ أدبٌ ، غير أن أدب العادات هو الذي يجب أن يَمْيِزَنا من البربرة أكثر من أدب الأوضاع .

ولا ينبغي للنساء أن يَعِشْنَ مع الرجال في الأمة التي يشتراك كلُّ واحد من رجالها في إدارة الدولة على شاكلته ، وإذنً يَكُنَّ متواضعاتٍ ، أي مُسْتَحِيَاتٍ ، وهذا الحياة يوجب فضيلتها ، وذلك على حين يَغُوص الرجال ، من غير دلائلٍ ، في دَعْيَةٍ لهم جميعَ حريتهم وجميعَ إطالتهم .

وبما أن القوانين لم تُوضع هنالك في سبيل فردٍ أكثُرَ مما سُبِيلَ فردٍ آخرَ فإن كلَّ واحد يَعُدُّ نفسه مِلِكًا ، فالرجالُ في هذه الأمة يَكُونُون متحالفين أكثرَ من أن يَكُونُوا مواطنين .

وإذا كان الإقليم قد منَحَ أنسًا كثيرين روحًا جَزِيعًا وأبصارًا واسعة في بلد يُنْعِمُ النظامُ فيه على جميع الناس بنصيبٍ في الحكومة وبمصالح سياسيةٍ فإنه يُحدث

(١) « ييدي الإنكليز لكم قليلاً من الأدب ، ولكنهم لا يبدون عدم أدب مطلقاً » ، (ملاحظات حول إنكلترة) .

عن السياسة كثيراً فيه ، ويرى هنالك أناس يقضون حياتهم في حساب الحوادث غير الخاضعة للحساب نظراً إلى طبيعة الأمور وصروف الدهر ، أى طبيعة الناس . وفي الأمة الحرة لا يُبالي ، غالباً ، بكون الأفراد يحسّنون الحكم في الأمور أو يسيئونه ، فيكفي حكمهم في الأمور ، ومن هنا تخرج الحرية التي تضمن نتائج هذه الأحكام نفسها .

وكذلك فإن من المضر على السواء في الحكومة المستبدة أن يحسن الحكم في الأمور أو يساء ، فيكفي أن يحكم في الأمور لصدم مبدأ الحكومة . ومن الناس كثيرون لا يهمهم أن يرموا أحداً ، فيسلمون أمرهم إلى هوامهم ، ومُعظم ذوى الفهم يشقوون بفهمهم ذاته ، فهم بما يخاللهم من استخفاف بالأمور ونفور منها يكونون تعساء مع وجود عوامل كثيرة في الأماكنوا هكذا . وبما أن أحداً من الأهلين لا يخشى الآخر فإن هذه الأمة تكون خوراً ، وذلك لأن فر الملوك لا يقوم على غير استقلالهم .

والأمم الحرة خور ، ويسهل على الأمم الأخرى أن تكون صلفاً . ولكن بما أن هؤلاء الكثيرون الفخر يعيشون في أنفسهم كثيراً فإنهم يكونون في الغالب بين أناس مجهولين ، وهم يكونون جزعاً فيرثون فيهم ، في مُعظم الأوقات ، مزيج غريب من الحياة السيئة والعجب .

وتَظَهُرُ أخلاق الأمة على الخصوص في أعمال الروح التي يُرى فيها أناس جامعون لحواسهم فيفكرون في الأمور وحدتهم .

ويعلمُنا المجتمع أن نحسس المهزىء ، وتجعلنا العزلة أكثر صلاحاً للشعور بالنقائص ، وما يكتبون من أهانى يكون داماً ، ويرى عندهم جو فينالون كثيرون

قبل أن يجدوا رجلاً مثل هوراس.

ويكذب المؤرخون في الملوكات المطلقة إلى الغاية، وذلك لأنهم عاطلون من حرية قول الحقيقة، وأما في الدول الحرة إلى الغاية فإنهم يكذبون الذات حريةهم التي تؤدي دائمًا إلى الانقسام، فيكون كل واحد عبداً لمُبَتَّسِرات حِزْبِه كما يكون لمُبَتَّسِرات مستبدٍ.

ويكون عند شعرائهم غلظة الإبداع الأصلية هذه في الغالب أكثر من الرقة التي ينعم بها الذوق، وهناك يشاهد شيء قريب من قوة ميكل أنجلو أكثر من من لطف رفائيل.

الفهرس

صفحة

٩	مقدمة المترجم
٣١	مقدمة المؤلف
٦	تبنيه من المؤلف

الجزء الأول

الباب الأول – القوانين على العموم

١١	.	– صلة القوانين ب مختلف الموجودات .	.	الفصل الأول
١٤	.	– قوانين الطبيعة .	.	الفصل الثاني
١٦	.	– القوانين الوضعية .	.	الفصل الثالث

الباب الثاني – القوانين التي تشتق من طبيعة الحكومة رأساً

٢٠	.	– طبيعة الحكومات الثلاث المختلفة .	.	الفصل الأول
		– الحكومة الجمهورية والقوانين الخاصة	.	الفصل الثاني
٢١	.	بالديمقراطية .	.	الفصل الثالث
٢٧	.	– القوانين الخاصة بطبيعة الأرستقراطية .	.	الفصل الرابع
٣١	.	– صلة القوانين بالطبيعة ، الحكومة الملكية	.	الفصل الخامس
٣٤	.	– القوانين الخاصة بطبيعة الدولة المستبدة .	.	

الباب الثالث – مبادئ الحكومات الثلاث

٣٦	.	– الفرق بين طبيعة الحكومة ومبادئها .	.	الفصل الأول
٣٧	.	– مبدأ مختلف الحكومات .	.	الفصل الثاني
٣٧	.	– مبدأ الديمقراطية .	.	الفصل الثالث
٤٠	.	– مبدأ الأرستقراطية .	.	الفصل الرابع
٤٢	.	– ليست الفضيلة مبدأ الحكومة الملكية مطلقاً	.	الفصل الخامس

صفحة

٤٤	— كيف يعتاض من الفضيلة في الحكومة الملكية	الفصل السادس
٤٥	— مبدأ الملكية	الفصل السابع
٤٦	— الشرف ليس مبدأ الدولة المستبدة	الفصل الثامن
٤٧	— مبدأ الحكومة المستبدة	الفصل التاسع
	— الفرق بين الطاعة في الحكومات العتيدة	الفصل العاشر
٤٨	والحكومات المستبدة	الفصل الحادى عشر
٥٠	— تأمل في جميع ذلك	

الباب الرابع — وجوب مناسبة قوانين التربية لمبادئ الحكومة

٥١	— قوانين التربية	الفصل الأول
٥١	— التربية في الملكيات	الفصل الثاني
٥٦	— التربية في الحكومة المستبدة	الفصل الثالث
٥٧	— اختلاف نتائج التربية عند القدماء وبيننا	الفصل الرابع
٥٨	— التربية في الجمهورية	الفصل الخامس
٥٩	— بعض نظم الأغراقه	الفصل السادس
٦٢	— في أي الأحوال يمكن هذه النظم أن تكون صالحة	الفصل السابع
٦٣	— إيضاح رأي غريب للقدماء حول الطبائع	الفصل الثامن

الباب الخامس — وجوب كون القوانين التي يصدرها المشرع
مناسبة لمبادئ الحكومة

٦٧	— فكرة هذا الباب	الفصل الأول
٦٧	— الفضيلة في الدولة السياسية	الفصل الثاني
٦٨	— ما هو حب الجمهورية في الديمقراطية	الفصل الثالث
٧٠	— كيف يلقن حب المساواة وحب القناعة	الفصل الرابع
٧١	— كيف تؤيد القوانين المساواة في الديمقراطية	الفصل الخامس

صفحة

— كيف يجب أن تتعهد القوانين القناعة ٧٥	الفصل السادس
— في الديمقراطية	
— وسائل أخرى لتأييد مبدأ الديمقراطية . ٧٧	الفصل السابع
— كيف يجب أن تلائم القوانين مبدأ الحكومة في الأريستوقراطية . . ٨٠	الفصل الثامن
— كيف ترتبط القوانين في مبدئها في الملكية ٨٦	الفصل التاسع
— سرعة التنفيذ في الملكية ٨٨	الفصل العاشر
— سمو الحكومة الملكية ٨٩	الفصل الحادى عشر
— مواصلة الموضوع نفسه ٩١	الفصل الثاني عشر
— فكرة الاستبداد ٩١	الفصل الثالث عشر
— كيف تناط القوانين بمبدأ الحكومة المستبدة ٩٢	الفصل الرابع عشر
— مواصلة الموضوع نفسه ٩٨	الفصل الخامس عشر
— نقل السلطة ١٠١	الفصل السادس عشر
— المدايا ١٠٢	الفصل السابع عشر
— ما ينعم به ول الأمر من الجوازات . . ١٠٤	الفصل الثامن عشر
— نتائج جديدة لمبادى الحكومات الثلاث. ١٠٥	الفصل التاسع عشر

**الباب السادس — نتائج مبادى مختلف الحكومات من حيث بساطة القوانين
المدنية والجزائية وشكل الأحكام وسن العقوبات**

— بساطة القوانين المدنية في مختلف الحكومات ١١٠	الفصل الأول
— بساطة القوانين الجزائية في مختلف الحكومات ١١٣	الفصل الثاني
— في أي الحكومات وفي أي الأحوال يجب أن يحكم بحسب نصوص القانون الصريحة ١١٥	الفصل الثالث
— كيف توضع الأحكام ١١٦	الفصل الرابع
— في أي الحكومات يمكن ول الأمر أن يكون قاضياً ١١٧	الفصل الخامس

صفحة

١٢١	— لا ينبغي للوزراء في الملكية أن يقوموا بالقضاء	الفصل السادس
١٢٢	— القاضي المنفرد	الفصل السابع
١٢٣	— الاتهامات في مختلف الحكومات.	الفصل الثامن
١٢٤	— شدة العقوبات في مختلف الحكومات	الفصل التاسع
١٢٦	— قوانين فرنسة القديمة	الفصل العاشر
	— إذا كان الشعب صالحًا وجب أن تكون العقوبات قليلة	الفصل الحادى عشر
١٢٧	— سلطان العقوبات	الفصل الثاني عشر
١٢٩	— عجز القوانين اليابانية	الفصل الثالث عشر
١٣٢	— روح سنات رومة	الفصل الرابع عشر
١٣٣	— العقوبات في قوانين الرومان	الفصل الخامس عشر
١٣٦	— موافقة العقوبات العادلة لل مجرم	الفصل السادس عشر
١٣٨	— التعذيب أو استنطاق المجرمين بالعناء	الفصل السابع عشر
١٣٩	— العقوبات النقدية والعقوبات البدنية	الفصل الثامن عشر
١٣٩	— قانون القصاص	الفصل التاسع عشر
١٤٠	— معاقبة الآباء من أجل أبناءهم	الفصل العشرون
١٤١	— رأفة الأمير	الفصل الحادى والعشرون

الباب السابع — نتائج مختلف المبادئ لحكومات الثلاث من حيث القوانين المقيدة للترف ومن حيث الكمالى وحال النساء

١٤٣	— الكمالى	الفصل الأول
١٤٦	— القوانين المقيدة للترف في الديمقراطية	الفصل الثاني
١٤٧	— القوانين المقيدة للترف في الأرستقراطية	الفصل الثالث
١٤٨	— القوانين المقيدة للترف في الملكيات	الفصل الرابع
	— في أي الأحوال تكون القوانين المقيدة للترف مفيدة في الملكية	الفصل الخامس
١٥٠	— الكمالى في الصين	الفصل السادس
١٥١	— الكمالى في الصين	

صفحة

١٥٣	— النتيجة المقدرة للكمالى في الصين	الفصل السابع
١٥٤	— الزهد العام	الفصل الثامن
١٥٥	— حال النساء في مختلف الحكومات	الفصل التاسع
١٥٦	— الحكمة الأهلية لدى الرومان	الفصل العاشر
١٥٧	— كيف تبدلت النظم في روما مع الحكومة	الفصل الحادى عشر
١٥٩	— الوصاية على النساء لدى الرومان	الفصل الثاني عشر
	— العقوبات التي وضعها الأباطرة ضد دعارات النساء	الفصل الثالث عشر
١٦٢	— القوانين المقيدة للترف لدى الرومان	الفصل الرابع عشر
١٦٢	— المهور والعوائد الرفافية في مختلف النظم	الفصل الخامس عشر
١٦٣	— عادة جميلة لدى الساميين	الفصل السادس عشر
١٦٤	— إدارة النساء	الفصل السابع عشر

باب الثامن — فساد مبادئ الحكومات الثلاث

١٦٦	— فكرة عامة عن هذا الباب ، بيان	الفصل الأول
١٦٩	— فساد مبدأ الديموقراطية	الفصل الثاني
١٧٠	— روح المساواة المتناهية	الفصل الثالث
١٧٠	— علة فساد الشعب الخاصة	الفصل الرابع
١٧٢	— فساد مبدأ الأرستقراطية	الفصل الخامس
١٧٢	— فساد مبدأ الملكية	الفصل السادس
١٧٣	— مواصلة الموضوع نفسه	الفصل السابع
١٧٤	— خطير فساد مبدأ الحكومة الملكية	الفصل الثامن
١٧٥	— مقدار ما تحمل به طبقة الأشراف على الدفاع عن العرش	الفصل التاسع
١٧٦	— فساد مبدأ الحكومة المستبدة	الفصل العاشر
١٧٦	— النتائج الطبيعية لصلاح المبادئ وفسادها	الفصل الحادى عشر
١٧٨	— مواصلة الموضوع نفسه	الفصل الثاني عشر
١٨٠	— أثر اليمين لدى الشعب الصالح ؛	الفصل الثالث عشر


صفحة

١٨١	— كيف يؤدي أقل تبديل في النظام إلى نقض المبادئ	الفصل الرابع عشر
١٨٢	— وسائل مؤثرة جداً لحفظ المبادئ الثلاثة	الفصل الخامس عشر
١٨٢	— خصائص الجمهورية الفارقة	الفصل السادس عشر
١٨٤	— خصائص الملكية الفارقة	الفصل السابع عشر
١٨٥	— كانت الملكية الإسبانية في حال خاصة	الفصل الثامن عشر
١٨٥	— خصائص الحكومة المستبدة الفارقة	الفصل التاسع عشر
١٨٦	— نتائج الفصول السابقة	الفصل العشرون
١٨٦	— إمبراطورية الصين	الفصل الحادى والعشرون

المُجْزَعُ الثَّانِي

باب التاسع — صلة القوانيين بقوة الدفاع

١٩٣	— كيف تدير الجمهوريات سلامتها	الفصل الأول
١٩٤	— وجوب تأليف النظام الاتحادي من دول ذات طبيعة واحدة ، ولا سيما الدول الجمهورية	الفصل الثاني
١٩٥	— أمور أخرى مطلوبة في الجمهورية الاتحادية	الفصل الثالث
١٩٦	—	
١٩٧	— كيف تدير الدول المستبدة سلامتها	الفصل الرابع
١٩٨	— كيف تدير الملكية سلامتها	الفصل الخامس
١٩٨	— قوة الدول الداعية على العموم	الفصل السادس
٢٠٠	— تأملات	الفصل السابع
٢٠١	— الحال التي تكون قوة الدولة الداعية فيها أدنى من قوتها الهجومية	الفصل الثامن
٢٠١	— قوة الدولة النسبية	الفصل التاسع
٢٠٢	— ضعف الدول المجاورة	الفصل العاشر




علي هولا

روح الشرائع 2-1

قانون 15

S.P750



1 2 8 4 0 4

عالم المعرفة